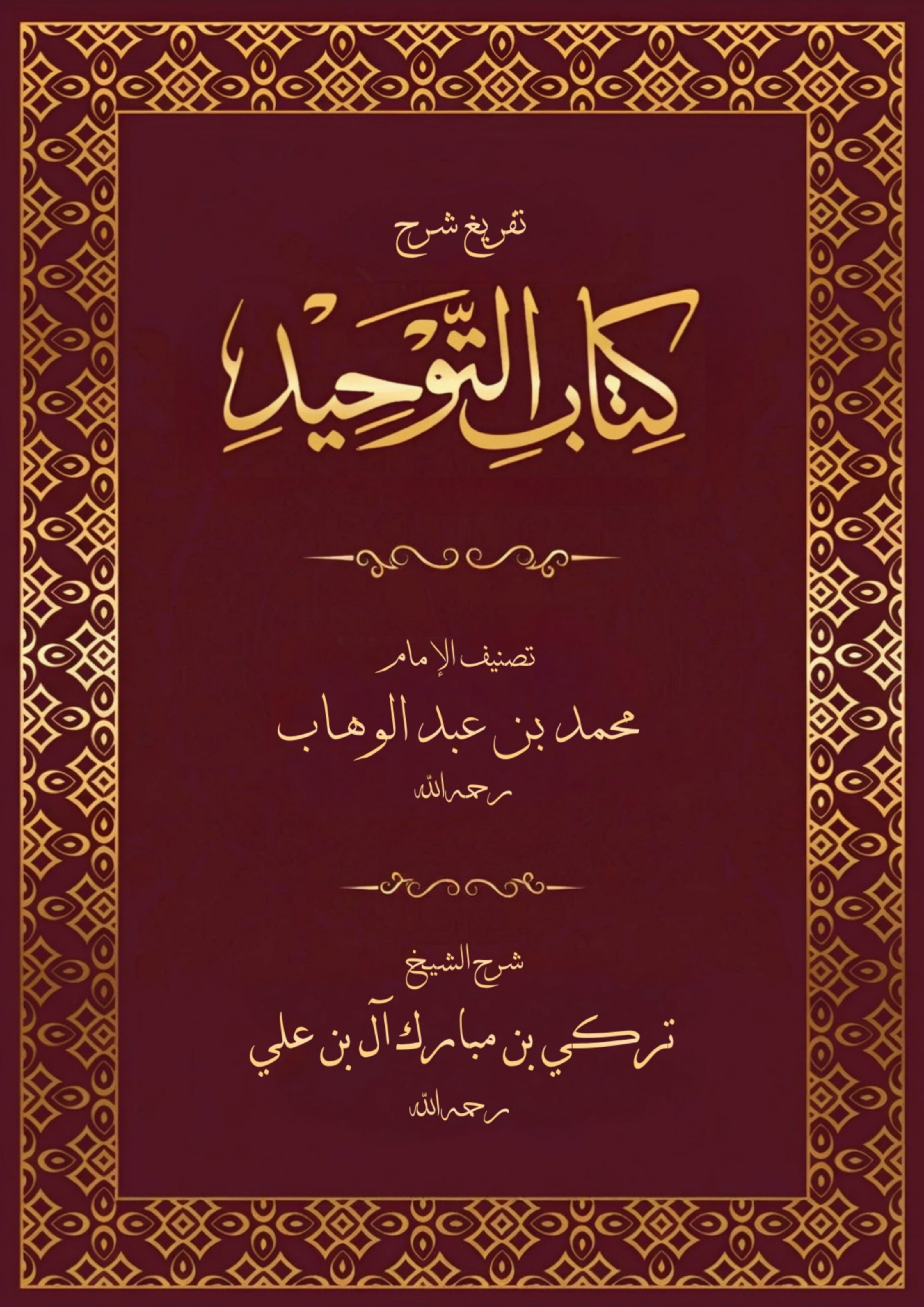

تفريغ شرح
كِتابِ التَّوحِيدِ
تصنيف الإمام
محمد بن عبد الوهاب
رحمه الله
شرح الشيخ
تركي بن مبارك آل بن علي
رحمه الله

تفريغ شرح

كتاب التوحيد

تصنيف الإمام

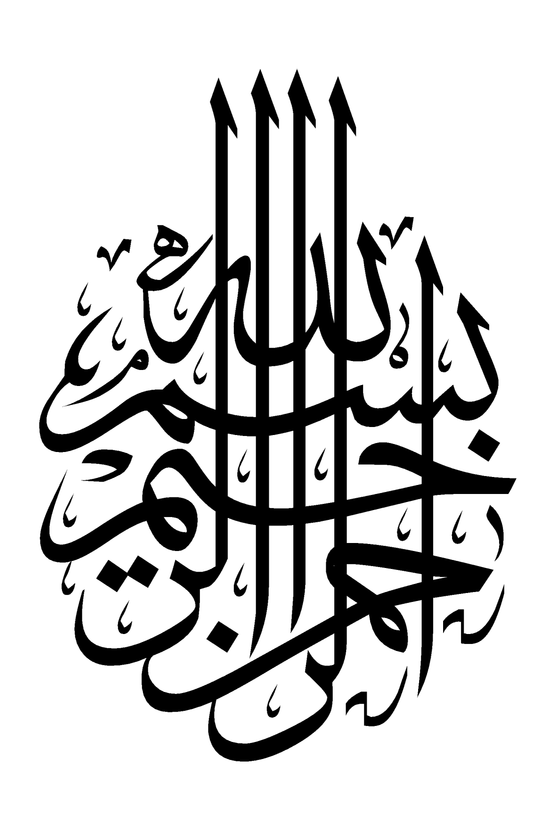
محمد بن عبد الوهاب

رحمه الله

شرح الشيخ

تركي بن مبارك آل بن علي

رحمه الله



تنويه:

هذا الكتاب هو تفريغ نصي بتصرف يسير لتسجيلات الشرح الصوتية،

ولم يراجع الشيخ هذا الكتاب أو يطلع عليه.

الطبعة الأولى

١٨ ربيع الأول، ١٤٤٦ هـ (٢١ سبتمبر ٢٠٢٤ م)

إهـــداء

إلى الغُرباء، النُّزاع من القبائل . .

إلى قناديل العزَّة في ليل الذل الطويل . .

إلى الطاوين في الزنازين . .

إلى الصفوة الصادقين،

الذين وفّوا بمقتضى البيعة مع ربِّهم؛ فلم يقيلوا ولم يستقيلوا . .

إلى من ربح البيـــع، وإلى من ينتظـــــر . .

إهــداء خــاص

إلى شيخنا تركي آل بن علي -رحمه الله-،

إلى والديه وذريته،

وإلى من قضى نحبه ومن ينتظر من إخوانه . .

الدرس الأول

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فأسأل الله سبحانه وتعالى أن يبارك في هذه الوجوه التي تسعى في طلب العلم ورفع الجهل عن أنفسها وعن إخوانها وعن أمتها.

بادئ ذي بدءٍ: أحب أن أذكر أن بعض هذه الوجوه لربما تدارسنا وإياها بعض أبواب كتاب التوحيد، وأظن أن كلكم أو جلكم قد حفظ هذا الكتاب، أو قد قرأه، أو درسه، فأقول لنفسي ولإخواني:

إن حياة العلم مذاكرته، وإن السلف -رضوان الله سبحانه وتعالى عليهم- لربما يراوحون على كتب معينة مرارًا وتكرارًا، فهذا الإمام عبد الله بن محمد الفقيه طالع كتاب [المغْني] لابن قدامة بضعًا وعشرين مرة، وهذا الإمام المزني -رحمه الله- قرأ كتاب [الرسالة] للشافعي خمسين مرة، فهذه بعض كتب الفقه أو أصول الفقه، فكيف بالعقيدة والتوحيد الذي يقول عنه العلماء إن علم التوحيد يُنتَقل معه إلى غيره ولا يُنتقَل عنه إلى غيره..؟!

ولذلك أحسن صنيعًا الإمام البخاري -رحمه الله- حيث بدأ كتابه الجامع بكتاب الإيمان، وختمه بكتاب التوحيد.

فالمؤمن في حياته كلها مع التوحيد، وعلى التوحيد، يتعلم التوحيد، ويعمل بالتوحيد، ويدعو إلى التوحيد.

يكفي المرء ليعلم أهمية هذا الأمر أن يعلم أن الله سبحانه وتعالى ما خلقنا إلا لأجل عبادته وحده عز وجل، ويعلم كذلك أن هذا الأمر من أخل به ولم يعمل به؛ فهو خالد مخلد في نار جهنم -والعياذ

ونحن ها هنا نتكلم بين يدي هذا العلم عن أمر ألا وهو أن أهل العلم -رحمهم الله- تعاقبوا في الكتابة في العقيدة، في الكتابة في أصول الدين، في الكتابة في التوحيد؛ ليبينوا عظيم هذا الأمر، ويحثوا الناس عليه، ويبينوا الصحيح من السقيم فيما يتعلق بواقع الناس تجاه هذا التوحيد وهذه العقيدة.

لقد مكث الجيل الأول يتلقون العقيدة خلفًا عن سلف، دون أن يدونوا هذا العلم ودون أن يكتبوه في المصنفات، إلى أن اشرأبت البدع، فتكلم الناس ونسبوا أقوالهم إلى الإسلام، والإسلام منها براء؛ مما حدا بعلماء السنة، بعلماء العقيدة، بعلماء التوحيد، أن يذبوا عن العقيدة ويوضحوا النهج الصحيح، فكتبوا كتب الردود على أهل البدع، وهذا أول ما صُنف في علم العقيدة.

فالإمام أحمد -رحمه الله- كتب في الرد على الزنادقة والجهمية، الإمام البخاري -رحمه الله- كتب في الرد على الجهمية، الإمام الدارمي -رحمه الله- كتب في الرد على بشر المريسي، وكتب في الرد على الوعيدية وهم الخوارج والمعتزلة، كذا الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام -رحمه الله- كتب في الرد على المرجئة كتب كتابه [الإيمان]، ثم ما يخلو كتاب من كتب الحديث إلا وضُمِّن الرد على أصحاب تلك المقالات الباطلة.

بعد ذلك كتبت الكتب في المعتقد، ولكنها لم تعرف بكتب الاعتقاد إلا في القرن الخامس الهجري، أما قبل ذلك فكانوا يكتبون باسم السنة، الكتب التي عُرفت بكتب السنة ويريدون بها في مقابل مقالات المبتدعة، وهي الإسلام أو العقيدة أو التوحيد.

فكتب الإمام أبو بكر بن أبي عاصم -رحمه الله- كتاب السنة، وكتب الإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل كتاب السنة، وكتب الإمام محمد بن نصر المروزي -رحمه الله- كتاب السنة، وكتب الإمام أبو بكر الخلال -رحمه الله- كتاب السنة، وهكذا كتب عدد من أهل العلم الفحول -رحمهم الله- الكتب في المعتقد، وأسموها بالسنة.

كما كتب غيرهم من أهل العلم وأسموها بالشريعة، كالإمام أبي بكر الآجري -رحمه الله- كتب كتابه الشريعة، ويعني به الاعتقاد، وذكر فيه أهم المسائل في عقيدة المسلم، كذلك الإمام ابن بطة -رحمه الله- كتب في أصول شريعة الفرقة الناجية.

كما كتب بعض أهل العلم وأسمى علم العقيدة بأصول الدين، كأبي الحسن الأشعري، حيث كتب كتابه الإبانة عن أصول الديانة.

هذه الكتب جميعها من الكتب الأصلية لعلم الاعتقاد، لعلم التوحيد، حيث قام أصحابها برواية اعتقاد الفرقة الناجية بأسانيدهم إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، أو إلى الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، أو إلى التابعين -رحمهم الله-، عدا ما كتبه الأشعري في رسالته الإبانة عن أصول الديانة، حيث ذكرها بغير أسانيد.

ثم وفي القرن الخامس الهجري بدأت تُعرف هذه الكتب باسم كتب العقيدة، وكان ممن كتب في ذلك الإمام أبو القاسم اللالكائي -رحمه الله-، حيث كتب شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة وساق بأسانيده في اعتقاد أولًا سفيان الثوري -رحمه الله-، ثم ساق بأسانيده في اعتقاد الإمام الأوزاعي -رحمه الله-، ثم ساق بأسانيده في اعتقاد الإمام سفيان بن عيينة -رحمه الله-، ثم ساق بأسانيده في اعتقاد الإمام البخاري صاحب الصحيح، وأخيرًا ساق بأسانيده في اعتقاد الإمام ابن جرير الطبري -رحمه الله-، وهذا أيضًا يضاف إلى تلك الكتب الأمهات في العقيدة.

بعد ذلك كتبت الكتب بغير الأسانيد على تنوعها في الطرح والمنهج، فكتب بعضهم اعتقاد أهل السنة والجماعة كمتن، كما صنع شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في العقيدة الواسطية، كما صنع الإمام ابن قدامة -رحمه الله- في لمعة الاعتقاد.

كذا كتب بعض أهل العلم بطريقة الشروح على ما كتبه الأئمة في اعتقاد أهل السنة، وكان من أبرزهم شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، وضمّن اعتقاد أهل السنة والجماعة في المجلدات الأُول من مجموع الفتاوى إلى المجلد الثاني عشر، كل ذلك في اعتقاد أهل السنة والجماعة في كل المسائل في دقيقها وجليّها.

وشيخ الإسلام بمثابة حلقة الوصل بين السلف والخلف، بين الأوائل والأواخر، حيث اجتهد اجتهادًا بالغًا في جمع أقوال سلف الأمة -رحمهم الله- فيما يتعلق بالعقيدة، وشَرَحَها وبيّنها وساقها ووجهها -رحمه الله-، كذلك صنع تلميذه النجيب ابن القيم -رحمه الله-.

فإذن هذا نوع من أنواع كتب العقيدة وهي كتب الشروح.

كذلك نوع آخر، وهو من كَتب في صيغة النَّظم، ومنهم الإمام ابن القيم -رحمه الله-، حيث كتب نونيته الشافية الكافية في الانتصار للفرقة الناجية، وكتب الإمام السفاريني -رحمه الله- منظومة في ذلك، وتكفل هو بشرحها، كما درج على ذلك الكثير إلى العصر الذي نعيشه، فكان من أجودها ما كتبه حافظ حكمي -رحمه الله-، حيث كتب منظومة في ذلك وضمّنها أغلب مسائل العقيدة، ولم يزد عنه إلا اليسير في سلم الوصول، وتكفل هو بشرحها -رحمه الله- في معارج القبول.

كذلك كتب بعض الأئمة -رحمهم الله- بغير هذه الطرق في كتب الاعتقاد، هذه الكتب جاءت بأغلب مسائل الاعتقاد، أو ببعضها.

أما من كتب في التوحيد وأفرد التوحيد بالذكر في كتابه دون سائر مسائل الاعتقاد التي تتعلق بأركان الإيمان وغيرها، فكثير أيضًا من أهل العلم كتب في التوحيد، كان من أوائل أولئك الإمام ابن خزيمة -رحمه الله-، كتب كتابه الذي أسماه بكتاب التوحيد، كذلك الإمام ابن منده -رحمه الله- كتب كتاب التوحيد، كذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- كتب قاعدة في توحيد الألوهية، كذلك الإمام ابن رجب -رحمه الله- كتب كتابه التوحيد أو ما يعرف بشرح كلمة الإخلاص، ثم تتابع الأئمة على ذلك كالإمام أحمد المقريزي -رحمه الله-كتب كتاب تجريد التوحيد، إلى أن كتب الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- كتابه الذي أسماه بكتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد. هذه هي الكتب المفردة في التوحيد.

أما الكتب العامة التي تضمنها كتاب في التوحيد فهي أيضًا كثيرة، وأبرزها وأشهرها صحيح البخاري -كما أسلفنا-، فقد أفرد الإمام البخاري -رحمه الله- في كتابه الصحيح كتابًا وأسماه بكتاب التوحيد، كذلك من الكتب التي يشار إليها في ذلك ما كتبه أو ألفه أو صنفه أو رتبه الشيخ أحمد بن عبد الرحمن البنا، وهو والد الضال حسن البنا، حيث كتب أو رتب مسند الإمام أحمد -رحمه الله- فأسماه الفتح الرباني بترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني، وأفرد فيه كتاب التوحيد، وذكر فيه الأحاديث التي ساقها الإمام أحمد -رحمه الله- عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في التوحيد.

وعودًا على ذي بدء على الكتاب الذي بين أيدينا، كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-، فنقول قبل أن نتكلم في هذا المكتوب لا بد أن نتكلم في الكاتب.

لمحة من سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب

هو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد النجدي التميمي، الذي ولد في العيينة، سنة ١١١٥ للهجرة.

نشأ الشيخ محمد -رحمه الله- في بيت علم وورع، حيث كان أبوه وهو عبد الوهاب بن سليمان من علماء الحنابلة، كما كان جده سليمان من العلماء البارزين، كما كان عمه إبراهيم بن سليمان أيضًا من علماء ذلك العصر، فنشأ بين هؤلاء.

وحفظ القرآن دون سن العاشرة، وقرأ على أبيه وعلى جده الفقه وهو فقه المذهب، وناظرهم في ذلك وحاورهم في بعض المسائل التي قرأها في الشرح الكبير، وفي المغني، في بعض الروايات عن الإمام أحمد -رحمه الله تعالى-، فبدت نجابته -رحمه الله- منذ صغره ومنذ نعومة أظفاره.

ولم يكتفِ -رحمه الله- بالأخذ عن شيوخ بلده، بل رحل في طلب العلم وفي الدعوة كما رحل سائر الأئمة، حتى قيل: لا تأخذ عمن لا رحلة له في طلب العلم.

رحل إلى المدينة، كما رحل إلى مكة، كما رحل إلى الأحساء، إلى البصرة، إلى غيرها..

والتقى بعدد من الشيوخ، كالشيخ عبد الله بن محمد الشافعي الأحسائي، والشيخ محمد المجموعي، والشيخ محمد حياة السندي، والشيخ حسن التميمي، والشيخ يوسف آل يوسف، وغيرهم من الشيوخ الذين قرأ على بعضهم، وحاور بعضهم، وأجازه بعضهم.

ففي البصرة درس على عدد من الشيوخ، وحاور بعضهم، كذلك في الأحساء، كذلك في المدينة، وقرأ على شيوخ الحديث وأجازوه إجازة عامة في كتب السنة، كما أجازوه إجازة خاصة في بعض المتون التي قرأها عليهم، كذلك قرأ النحو واللغة، وحفظ ألفية ابن مالك -رحمه الله- على شيوخ المدينة.

ثم عاد إلى نجد، عاد إلى محِلّته، فدعا الناس في حريملاء أول ما بدأ في الدعوة إلى التوحيد وفي نبذ الشرك والتنديد، إلى أن ضاقوا به ذرعًا، فطردوه، فذهب إلى العيينة مسقط رأسه، فدعا الناس، وأيده أميرها عثمان بن معمر، فكان له مجلس يدرس فيه الناس التوحيد.

ثم قام بالأمر بالمعروف والنهي على المنكر، ثم حدث أن امرأة اعترفت عنده بالزنا وهي ثيب، فرجمها -رحمه الله-، مما أدى إلى أمير العيينة بأن يتوجس خيفة من بقية الأمراء، فعمل على التضييق على الشيخ وطرده، فطرد من العيينة.

ذهب بعد ذلك إلى الدرعية، وعندها دعا أميرها وهو محمد بن سعود -رحمه الله- إلى دعوة التوحيد، فاستجاب له وأذعن له، وبايعه الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- على السمع والطاعة، وبدأ الشيخ مسيرته الحافلة بالدعوة، والجهاد، والأمر المعروف والنهي عن المنكر، فأقاما معًا إمارة إسلامية في الدرعية، ثم تمددوا بعد ذلك إلى مناطق عديدة مجاورة، وهي في نجد، إلى أن فتح الله عليهم فتمددوا إلى الحجاز، وفي كل ذلك يُحكّمون شرع الله تعالى، ويدعون إلى التوحيد، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويهدمون القباب والأضرحة.

وكان للشيخ محمد -رحمه الله- مدرسة تعرف بوكر التوحيد، حيث كان يدعو الناس فيها إلى التوحيد، كما ويقوم وإياهم بالتدرب على فنون القتال في وكر التوحيد، فكان -رحمه الله- يجمع بين التوحيد والجهاد؛ إذ أنه لا قوام لهذا الدين إلا بكتاب يهدي وسيف ينصر. كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-.

درس على الشيخ -رحمه الله- كثير من الطلاب النجباء، وكان من أبرزهم أبناؤه: حسين بن الشيخ محمد، وكذلك علي بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وكذلك عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، وكان أيضًا من بينهم حفيده العلامة عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وكان من طلابه كذلك الأمير عبد العزيز بن محمد بن سعود، وكان من طلابه كذلك حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر، وغيرهم من الطلاب الذين أخذوا عن الشيخ مباشرة وتلقوا العلم عنه، ومنهم من كتب في ترجمته وصنف كالإمام ابن غنام -رحمه الله-. فهؤلاء تتلمذوا على الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- ودرسوا عليه.

أما الكتب التي وضعها الشيخ -رحمه الله- وكتبها، فيأخذ عنها الطلاب جيلًا بعد جيل إلى يومنا هذا، وإلى ما شاء الله تعالى، فمنها: كتاب التوحيد -الذي بين أيدينا-، ومنها كشف الشبهات، ومنها الأصول الثلاثة، ومنها القواعد الأربعة، ومنها مسائل الجاهلية، ومنها مختصر زاد المعاد للإمام ابن القيم

-رحمه الله-، ومنها مختصر سيرة الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- لابن هشام، وغير ذلك مما كتبه الشيخ -رحمه الله-، وسار في الآفاق وحملته الركبان.

إلى أن توفي الشيخ في سنة ألف ومائتين وستة للهجرة -رحمه الله-، عن عمر ناهز واحد وتسعين سنة، قضاها كما أسلفنا في طلب العلم، وفي الدعوة، وفي التعليم، وفي الجهاد، وفي الأمر بالمعروف وفي النهي عن المنكر.

ونختم هذا الدرس الموجز الذي هو مقدمة لهذا الكتاب العظيم، بذكر نكتة في سير العلماء:

لربما تقرأ في سيرة وترجمة عالم من العلماء الصفحات في إثر الصفحات، بل المجلدات، لكن ليس لهذا الإمام صيت ولا ذكر، لربما تجده قرأ المطولات، وحفظ المختصرات، وألف وصنف إلى غير ذلك، ثم لا يذكر ولا يحمل علمه فيمن بعده، وتجد أمثال الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- تقرؤون في سِيَره أو في سيرته، أغلب من ألف في ترجمته لم يعدو الصفحات القليلة، من أراد أن يتوسع في ترجمته وفي سيرته فإنما يذكر الأجواء التي كان فيها، يذكر حال نجد لما وُجد الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-، يذكر بعض أقرانه، يذكر العلماء الذين عاشوا في زمانه، لا يعدو ذكر سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب صفحات قليلة، قرأ كيت وكيت من المتون التي ربما صغار طلاب العلم اليوم قرؤوها، بل وحفظوها، ناظر فلان وفلان، جلس عند فلان وفلان، أُجيز من فلان وفلان، هذه سيرته..

لكن كيف ذاع صيته، وكيف علا شأنه؟ إنما علا شأنه لما صدع بالتوحيد، لما رد على فتنة زمانه وبيّن وأوذي بسببها، كما هو الحال مع الإمام أحمد -رحمه الله- لما تكلم في فتنة خلق القرآن، وجادل وناظر، وحاضر، وابتلي لأجل ذلك؛ رفع الله ذكره، بينما آلاف العلماء في عصر الإمام أحمد لا يُذكرون، لا يعرفهم إلا الخواص من طلاب العلم.

شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- لما تكلم ونصح وأرشد في فتنة عصره فيما يتعلق بالأسماء والصفات؛ رفع الله ذكره، الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- لما تكلم في فتنة عصره، لما ذاد عن التوحيد، ولما بين شرك المشركين الجدد فيما يتعلق بالقبور وصرف العباد لغير الله عز وجل؛ رفع الله ذكره، فصرنا إلى يومنا هذا نتذاكر ونتدارس ما وضعه وما صنفه -رحمه الله تعالى-.

كذلك في هذا العصر، في فتنة العصر وهي أم الفتن: وهي الحاكمية، والحكم بغير ما أنزل الله سبحانه وتعالى، من تكلم وصدع وبيّن وأرشد ورد الشبهات فيما يتعلق بالحكم بما أنزل الله، وما يتعلق بالحكم بغير ما أنزل الله؛ يكون له نصيب من قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾[الشرح]، في الدارين بعون الله تعالى، في هذه الحياة الدنيا على رغم تشويه من يشوه صورة الدعاء الصادقين، وعلى رغم كيدهم، وإجرامهم، وتحريفهم، وتزييفهم بإذن الله تعالى.

في الدرس المقبل إن شاء الله سوف نتكلم عن أهمية هذا الكتاب العظيم، وعن بعض ما طرقه الشيخ في هذا الكتاب، وسوف نتكلم بعون الله تعالى عن أهم الشروح لهذا الكتاب، ثم نبدأ وإياكم في ذكر أبوابه إن شاء الله بابًا بابًا.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول السائل: ما الفرق بين الإجازة العامة والخاصة؟

الجواب: أما الإجازة الخاصة: فأن يُقرأ على شيخ كتابًا معينًا، فيجيزه في هذا الكتاب حصرًا، له أن يُدرِّس هذا الكتاب، فهذه إجازة خاصة؛ أن يجيزه في بعض الكتب أو في بعض العلوم أو يجيزه في بعض الروايات، لربما يجيزه بحديث واحد أو ببعض الأحاديث؛ فهذه إجازة خاصة.

أما الإجازة العامة: فيجيزه بكل مروياته ومقروءاته ومسموعاته، فهذه اصطلح عليها علماء المصطلح بالإجازة العامة.

ومن باب التذييل على هذه الإجابة: هناك من بعض أهل العلم المسندين من يعرفون بالتشدد في الإجازة، فلا يجيز إلا بعد امتحان في إثر امتحان، وإلا بعد ملازمة لسنوات طوال، وبعض أهل العلم من المتساهلين بل والمتساهلين جدًا فيجيز أهل المسجد عمومًا، أو يجيز أهل بلده عمومًا، أو يجيز أهل عصره عمومًا، فهذا من المتساهلين جدًا، أما من توسط في ذلك فبين هؤلاء وهؤلاء، لربما يجد طالبًا مجتهدًا فيجيزه لمعرفته بحاله، وإن لم يقرأ عليه شيئًا، ولربما يمتحن بعض طلابه فيجيزهم إجازة خاصة وعامة، فهذا لا يقال بأنه من المتساهلين. والله أعلم.

نعم..

سؤال: من أخ...

الجواب: أما ما يتعلق ببيعة الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- للشيخ محمد بن سعود -رحمه الله- فهي بيعة إمامة كبرى، وعلى ذلك صنف من صنف من علماء نجد -رحمهم الله- في السمع والطاعة، وأنزلوا الأحاديث الواردة في ذلك، ولكن نقول:

إن الشيخ محمد بن سعود لما تأمر على الدرعية، على هذه المنطقة النائية الصغيرة في صحراء نجد، كان الحكم في كثير من البوادي حكم الأعراف، وما يسمى بالسلوم، فيحكم شيخ العشيرة أو القبيلة بالعرف عندهم؛ وهذا حكم طاغوتي ولا شك.

وكانت مناطق (وهي الحجاز وغيرها)، تدين بالولاء للدولة العثمانية، ولا يخفاكم أن الدولة العثمانية على قوتها وعلى إنجازاتها في بعض الجوانب إلا أنها دولة ذات عقيدة أشعرية، وذات منهج صوفي في عمومها، فلم تكن تنكر ما يحدث عند القبور من البناء عليها، والطواف لها، والذبح لها، والاستغاثة بها، إلى غير ذلك، هذا عند بعض أمرائها، ولا نستطيع أن نجزم أنه عند جميع أمرائها، فهي إن صح التعبير جدلًا وتنازلًا تسمى بالدولة الإسلامية آنذاك -الدولة العثمانية-، ولا يصح في حال أن تسمى الخلافة الإسلامية كما هو معروف ومشتهر عند كثير من الدعاة وعند كثير من الخطباء، فتدرج بهم الحال إلى المئة الأخيرة من حكمهم أن حكموا بالقوانين الوضعية في سائر المسائل، سواء منها ما يتعلق بالأمور الجنائية أو بالأمور التنظيمية.

في مسائل التنظيم والإدارة لجأت الدولة العثمانية منذ بدايتها إلى إدخال بعض القوانين الأوروبية في مسائل الإدارة والتنظيم فحسب، لأنهم -أي أمراء وحكام الدولة العثمانية- كما أسلفنا هم في العقيدة أشاعرة، وفي المنهج صوفية، وفي الفقه أحناف.

الأحناف لا يرون أن يفتي في نازلة إلا مجتهد اجتهادًا مطلقًا، ثم بعد ذلك المجتهدون الذين وُصِفوا بالاجتهاد المطلق انقرضوا منذ حين؛ إذ أنهم هم الذين أسسوا الأسس، وهم الذين وضعوا القواعد، وهم الذين أصّلوا الأصول، وكل من بعدهم عيال عليهم، فأولئك المجتهدون عدهم بعض أهل العلم فأوصلهم في أمة الإسلام إلى أربعين وبعضهم أوصلهم إلى أقل أو إلى أكثر، أولئك قد انقرضوا، وهم من فقههم يقولون: لا يفتي في النازلة إلا مجتهد اجتهادًا مطلقًا، فنزلت نوازل عديدة فيما يُعرف بالعصور الجديدة أو المتأخرة..

فأول هذه النوازل مثلًا: أن الأوروبيين عندما يقاتلون العثمانيين يقاتلونهم بالمدافع والبنادق، بينما أولئك الأحناف يقاتلون بالسيوف والسهام والحراب والمنجنيق، فهُزموا في أكثر من معركة، فبعد ذلك اضطروا اضطرارًا إلى تجويز القتال بالمدافع والبنادق من باب الاضطرار لا من باب الاختيار.

فلما تكاثرت النوازل، وليس ثمَّ مجتهد، جوزوا لأنفسهم إدخال القوانين الأوروبية فيما يتعلق بالإدارة والتنظيم فحسب، ثم تدرج بهم الشيطان إلى أن أدخلوها -كما أسلفنا- في المئة الأخيرة من حكمهم في

سائر الأمور، ومنها ما يتعلق بالجنايات، فبدأ الحكم بغير ما أنزل الله -والعياذ بالله- من ذلك الحين؛ لذلك تجدون كلام علماء نجد -رحمهم الله- كلامًا قاسيًا شديدًا في أمثال أولئك.

قلنا على ما فيها من علات وهنات وطوام، كان سلطانها لا يصل إلى كل أرجاء الجزيرة، بل إن جزيرة العرب ما احتُلت احتلالًا فعليًا إلا في هذا العصر من قبل الأمريكان وأذنابهم، لو تقرؤون في السير ما كان ثمَّ أحد يطمع في صحراء نجد، ولا في تلك البوادي، بل يسيطرون على المدن الرئيسية، كاليمن، كمكة، كالمدينة، والحجاز، أو تبوك، ما يقارب الشام، ونحوها، أما نجد فلا يطمع فيها الغزاة إلا بعد أن ثار بما يسمى بالذهب الأسود وهو النفط، فعند ذلك احتلها الكفار، قبل ذلك حتى الدول الإسلامية ما كانت تولي اهتمامًا بالغًا بهذه المناطق.

فالدولة العثمانية سلطانها لم يصل إلى نجد، بل إلى أطرافها إلى الحجاز وما شابه، ونجد كما قلنا تحكمها القبائل، فلما قام الشيخ محمد بن سعود ومعه الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- قاموا بإمارة إسلامية في ذلك الحين، وعاملوا الناس معاملة الباغي أو الخارج عن هذه الدولة، فتمددوا إلى ما حولها من المناطق والقرى بالسيف، وأدخلوها تحت حكم الإمارة الإسلامية.

نقول من باب أن أهل السنة يذكرون ما لهم وما عليهم: لم تكن جميع الشروط متوفرة في الشيخ محمد بن سعود، فشرط القرشية لم يكن فيه؛ إذ أنه قيل نسبه يصل إلى بني حنيفة، وقيل إلى غيره، فليس قطعًا من قريش، والنبي ﷺ يقول: ((الأئمة من قريش))[أخرجه أحمد]، ويقول: ((الخلافة في قريش))، ويقول: ((لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي اثنان))[البخاري]، إلى غير ذلك من الأحاديث، وهي شبه متواترة عنه ﷺ، ونقل غير واحد من أهل العلم اشتراط القرشية في الإمامة، كالقاضي عياض وكغيره.

فهذا الشرط لم يتوفر في الشيخ محمد بن سعود، ومع ذلك بايعه الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- على فقهه وعلمه -رحمه الله-؛ فدل ذلك على أنه ثمَّ بيعة اختيارية، وبيعة اضطرارية، حيث لم يكونوا آن ذاك في سعة من أمرهم، لم يكن هناك الاختيار بين أكثر من شخص من قريش قد اجتمعت فيهم شروط الإمامة، فأقاموها في غير قريش؛ بما أن هذا الأمير من الصلحاء من أهل العلم، أو من رفقاء العلماء، ويقوم بحفظ بيضة المسلمين، ويقوم بإقامة الحدود، فلا شك أن الفقيه في اختيار أهون الشرين أنه يصير إلى هذا الأمير، ويبايع هذا الأمير، ويمضي معه على ذلك.

كما حصل في العصر الحديث في شأن ما يعرف في الطالبان في بداية أمرهم، حيث أن الناظر في كل بقاع الأرض لا يرى دولة تحكم بشرع الله تعالى، فقام الطالبان (وهم مجموعة من طلاب العلم الذين تخرجوا من ما يسمى بأزهر الهند، وهم على العقيدة الماتُريدية أتباع أبي منصور الماتريدي)، هؤلاء فئة من المبتدعة ولكنهم قاموا في أرض وحكّموا شرع الله فيها، أميرهم ليس بقرشي، وإنما هو من قبائل البشتون التي هي من عرق هندي، ثم أميرهم ليس على عقيدة سلفية، ثم بعد ذلك هم من المتمذهبين بمذهب الأحناف في الفقه، فكل هذه النكات السود فيهم، إلا أن الصلحاء وخيار المجاهدين من أهل الأرض صاروا إليهم وبايعوهم آنذاك، لمَ؟ لأنه كما قال الشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: إن الفقيه الذي يعرف خير الخيرين وشر الشرين، وليس الفقيه الذي يعرف الخير من الشر.

فهذه دولة (وهي وطالبان آنذاك)، فيها ما فيها مما ذكرنا، إلا أن بقية الدول دول طاغوتية تحكم بغير شرع الله تعالى، فالمسلم الصالح الداعية العالم إما أن يكون تحت سلطان الطواغيت، يدعو إلى الله تعالى بخفاء وبتقية، أو يصدع بالحق فمآله إلى السجون والتعذيب، ولربما القتل، وإما أن يهاجر من دار الكفر إلى دار كفر أخرى، تكون من جانب من الجوانب أخف ضررًا عليه، فيكون بين أظهر المشركين، وإما أن يلحق بدولة طالبان على ما فيها من أخطاء؛ فلا شك أن اللحوق بهم و الدخول تحت سلطان المسلمين آنذاك على ما فيه من بدعة ومعصية أهون من المكث والركون إلى الذين ظلموا.

إلى أن فتح الله سبحانه وتعالى –وهذا من التشعب في الجواب– أن قامت دولة الإسلام التي اكتملت فيها شروط الإمامة، فما عدنا نحتاج إلى خير الخيرين ولا إلى شر الشرين بفضل الله تعالى.

ومن باب المقارنة بين هذه الدولة [الدولة الإسلامية]، وبين تلك الدولة –أعني دولة الشيخ محمد بن سعود وموقف العلماء من هذه الدولة، وموقف العلماء من تلك الدولة– نقول:

إن الدولة الإسلامية اليوم أكبر رقعة بأضعاف مضاعفة من دولة محمد بن سعود آنذاك، ثم الدولة الإسلامية اليوم إمامها قريشي بل من أعز بطون قريش، هاشمي حسيني –حفظه الله–، وأما الدولة الإسلامية آنذاك حاكمها ليس من قريش.

ثم ننظر إلى موقف العلماء آنذاك من تلك الدولة، وموقف العلماء اليوم من هذه الدولة:

لم يدخل من أهل العلم البارزين آنذاك في سلطان تلك الدولة إلا الشيخ محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله– ومن أخذ عنه، أما أقرانه من الشيوخ والأئمة والعلماء والفقهاء كالشيخ الإمام العلامة الشوكاني، وعلامة الأحناف ابن عابدين، وغيرهم من العلماء، والصنعاني مدحه في بداية الأمر وقيل ذمهم بعد ذلك، وغيرهم من الأئمة: وقفوا المواقف المعارضة لهذه الدولة الفتية آنذاك.

فلا تغتروا بكثرة المخالفين لهذه الدولة، لو جُمع العلماء هؤلاء الذين يخالفون الدولة الإسلامية اليوم في صعيد واحد، ما خرجوا نصف الشوكاني ولا ربعه ولا ثلثه، والثلث كثير.

فلا تبالوا، ولا ترفعوا رأسًا بهؤلاء الذين يخالفون الدولة الإسلامية اليوم، مع أن المعطيات للمخالفة في ذلك الحين كما قلنا هي أكثر من المعطيات للمخالفة لدولة الخلافة اليوم.

نشير إشارة –وهذا تذييل على التذييل–:

وهو أن الدولة السعودية مرت بأطوار ومراحل، فهناك الدولة السعودية الأولى، ثم الثانية، ثم الثالثة.

أما الأولى: فهي إسلامية، وقامت كما أسلفنا على يد الشيخ محمد بن سعود والشيخ محمد بن عبد الوهاب –رحمهم الله–، ثم بعد ذلك الدولة السعودية الثانية: وهي دولة إسلامية كذلك، أما الدولة السعودية الثالثة: وهي ما يعرف بالمملكة العربية السعودية، فهي دولة طاغوتية منذ نشأتها، حيث قامت على يد عبد العزيز بن عبد الرحمن بن فيصل بن سعود، هذا الرجل هو عميل للبريطانيين للإنجليز في وقت احتلال البريطانيين للدول الإسلامية، وكذا شاركهم الفرنسيون في بعض الدول كسوريا، وتونس، وما شابههم، وشاركهم الإيطاليون في ليبيا، وفي غيرها.

هؤلاء لما دخلوا الدول التي كانت تحت سلطان المسلمين ردحًا من الزمن، لأمر أو لآخر خرجوا من هذه الدول، قد يكون مفاداة لتلقي الضربات من كل من فيه حمية أو قومية أو إسلامية أو غير ذلك من الأمور التي تكون في من رأى محتلًا يطأ بلده من غير بلده، فخرجوا ووضعوا عملاء لهم يلبسون ثيابنا، يتكلمون بألسنتنا، يتسمّون بأسمائنا، وينتسبون زورًا وبهتانًا لديننا، ولكنهم يحكمون بغير شريعتنا، الدول التي كانت يحكمها البريطانيون لما انسحبوا منها حكمت بالقوانين البريطانية، والدول التي يحكمها الفرنسيون لما انسحبوا حُكمت بالقوانين الفرنسية، وهكذا.

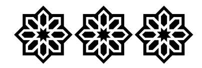
كان البريطانيون في دول الخليج في البحرين، في قطر، في الكويت، وكان في الكويت عبد الرحمن بن فيصل، فأرادوه أن يتعاون معهم في دخول نجد، فاعتذر لكبر سِنّه ورشح لهم ابنه الشاب وهو عبد العزيز، فاتفقوا معه على دخول جزيرة العرب، غير أن هذه الجزيرة التي فيها قبائل وعشائر عرفت بالصبر وعرفت بالعناد وعرفت بالبأس؛ لا بد أن يدخلوها بثوب يقبلوه، فدخل عبد العزيز بثوب المجدد لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والمجدد لدولة محمد بن سعود، فاستجاب له أقوام وهم الذين عرفوا بأسماء التعصب للقبائل، وعرفت كل قبيلة والانتخاء بها بالنسبة للأخت، فيقول أنا أخو فلانة، وأنا أخو فلانة..

فقام هؤلاء الذين يريدون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة وتجديد التوحيد بتسمية أنفسهم بإخوان من أطاع الله، إخوان من أطاع الله؛ كل من يطيع الله فنحن إخوانه، فناصروا عبد العزيز بن عبد الرحمن في دخوله للمناطق والقرى والبلدات، فلما فتح أو فتحت لهم تلك المناطق أرادوه أن يدخل الكويت فامتنع عن ذلك، لم؟

لأن أسياده من البريطانيين في الكويت، فامتنع عن ذلك، فكفروه، فقام بعض علماء نجد بالحكم على إخوان من أطاع الله بأنهم من البغاة، وبوجوب قتالهم، فقاتلوهم وقتلوهم، وقُتّل منهم الكثير، وشرد منهم الكثير، وبقيت منهم باقية من المعمرين، بعضهم لا زال في صحاري نجد، ولربما بعض الشيوخ التقى ببعضهم، كالشيخ أبي بكر القحطاني التقى ببعضهم، وكذا الشيخ عثمان آل نازح –تقبله الله– التقى ببعضهم، هؤلاء الذين يُعرفون بإخوان من أطاع الله، ولعلّنا نكلمكم عنهم إن شاء الله.

لكن الذي نريد أن نؤكده: أن الدولة الثالثة منذ عبد العزيز إلى حكم أبنائه، تعاقب أبناءه على الحكم، هذه كلها دولة طاغوتية كافرة بالله تعالى.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الدرس الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فتكلمنا بالأمس في مقدمةٍ أولى قبل أن نبدأ وإياكم في تدارس كتاب التوحيد، ونتكلم اليوم بإذن الله تعالى في مقدمة ثانية حول هذا الكتاب.

وقبل هذا لا بد أن نسأل بعض الأسئلة حتى نصل ما قلناه بالذي سوف نقوله بإذن الله.

من يذكر كتابًا واحدًا من كتب الردود على أهل البدع؟

- أخ: ما كتبه الإمام أحمد على الجهمية والزنادقة.

- الشيخ: بارك الله فيك.

من يذكر ثلاثة كتب من كتب العقيدة الأمهات التي قام أصحابها بالرواية فيها بأسانيدهم إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وإلى الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- وإلى من بعده؟

- أخ: كتاب السنة للالكائي.

- الشيخ: هو أيضًا من الكتب، ولكن الكتب المتأخرة التي سوف نأتي إليها إن شاء الله.

- أخ: كتاب السنة للإمام عبد الله بن أحمد، وكتاب السنة لأبي بكر بن عاصم، وكتاب السنة للإمام أبي بكر الخلال.

- الشيخ: نعم، أحسنت، بارك الله فيك.

هذه كتب ثلاثة من الكتب المسندة في الاعتقاد، لكنها صنفت قبل أن يسمى هذا العلم بهذا الاسم.

أما الكتب التي صنفت بعد ذلك وهي بعد القرن الخامس الهجري، فقد سميت بالعقيدة أو بالاعتقاد، لكننا لا نسأل عن هذه وإنما نسأل عن كتابين عرفوا باسم التوحيد..؟

- أخ: للمقريزي، وابن خزيمة.

- الشيخ: نعم، أحسنت.

فصنف عدد من أهل العلم بهذا الاسم منهم كما ذكر أحمد المقريزي المؤرخ، ومنهم الإمام ابن خزيمة -رحمه الله-.

فهذه بعض الأسئلة على ما جاء في الدرس الماضي.

أما في درس اليوم، فنتكلم ابتداءً عن أن التوحيد كما تعلمون ينقسم إلى ثلاثة أقسام، وإنما قام من قسمها بهذه الأقسام باستقراء ذلك من كتاب الله ومن سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- كشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وكغيره، فقالوا:

توحيد الربوبية: وهو توحيد الله في أفعال الله عز وجل؛ فهو الخالق، الرازق، المحيي، المميت، المدبر، الحكم، المشرّع سبحانه وتعالى.

وأما القسم الثاني: فهو توحيد العبادة أو توحيد الألوهية، وهو إفراد الله تعالى بأفعال المخلوقين.

لا نصلي إلا لله، لا نذبح إلا لله، لا ندعو إلا الله، لا نستعين إلا بالله، لا نستغيث إلا بالله، لا نتحاكم إلا لشرع الله عز وجل.

أما القسم الثالث من أقسام التوحيد: فهو توحيد الأسماء والصفات، أن نثبت لله سبحانه وتعالى ما أثبته لنفسه أو أثبته له رسوله -صلى الله عليه وآله وسلم- من غير تشبيه ولا تمثيل ولا تعطيل ولا تكيف.

هذه الأقسام الثلاثة كلها جاءت في كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله تعالى- ، غير أنه ركز في كتابه على توحيد العبادة توحيد الألوهية، فَجُل هذا الكتاب إنما جاء في توضيح توحيد

الألوهية، وجاء في التحذير من الشرك من الشرك الأكبر، ومن الشرك الأصغر، وجاء في التحذير من وسائل الشرك، فمضمون كتاب التوحيد هو التوحيد بأصنافه الثلاثة، غير أنه ركز على توحيد الألوهية وتحذير الناس من خرم هذا التوحيد، لا سيما في شرك القبور؛ سبب ذلك أن الشيخ محمد –رحمه الله– كان في بيئة انتشر فيها شرك القبور، والاستغاثة بأصحابها، والاستعانة بهم، والذبح لهم، والطواف حول تلك القبور، وما شابه ذلك، فلما رأى هذه المنكرات العظيمة التي تهدم أصول الدين قام –رحمه الله– بتصنيف هذا الكتاب العظيم، وكان شغله الشاغل في هذا الكتاب هو بيان التوحيد وتحذير الناس من الشرك والتنديد.

هذا الكتاب (وهو كتاب التوحيد) هو أول كتاب كتبه الشيخ محمد –رحمه الله–، واختلف أهل العلم –رحمهم الله– في مكان تصنيفه، في أين كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله– هذا الكتاب، فقيل في حريملاء لما أقام فيها –رحمه الله–، وهذا الذي اختاره العلامة ابن غنام –رحمه الله– في تاريخه، فذكر أن الشيخ محمد إنما كتب كتاب التوحيد في هذه البلدة.

بينما يذكر علماء آخرون أنه صنف هذا الكتاب في البصرة، ويرجح ذلك العلامة عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد –رحمهم الله–، وذكر أنه استفاده من كتب الحديث الموجودة في مدارس البصرة.

والجمع بين هذين القولين مستطاع، فيقال: إنه قد يكون ابتدأ تأليف هذا الكتاب في البصرة وأتمه في حريملاء، هذبه، جعل عليه المسائل، ونحو ذلك، بعدما استقر في تلك البلدة.

وقد يقال إنه صنفه في البصرة، لكنه ما اشتهر وما أُخذ عنه إلا لما استقر في تلك البلدة، فالجمع مستطاع.

هذا عن المحل الذي صنف فيه الشيخ محمد –رحمه الله– هذا الكتاب.

أما عن منهجيته في هذا الكتاب: فإنه –رحمه الله– جعله كتابًا أثريًا، بمعنى أنه لم يكثر فيه من الإنشاء، بل جعله تبويب، وقال الله، قال رسوله ﷺ، قال الصحابة –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم–، قال فلان وفلان من التابعين –رحمهم الله–، فهذا هو منهج الشيخ –رحمه الله– في هذا الكتاب.

ثم إنه -رحمه الله- بوب هذا الكتاب إلى أبواب كثيرة، وقدم وأخر في هذه الأبواب على حسب الأهمية، فهو يقدم الأهم فالمهم -رحمه الله-.

كذلك جعل لكل باب مسائل، وهذه المسائل هي الأحكام المستنبطة مما جاء في هذا الباب، ثم رتب هذه المسائل على حسب ورود النصوص في كل باب، فهذا هو صنيع الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- في هذا الكتاب.

مصادره ومراجعه التي رجع إليها: -كما أسلفنا- رجع للكتاب والسنة، وللآثار، فمن مصادره كتاب الله تعالى، ومنها صحيح البخاري، وصحيح مسلم، والسنن، كسنن أبي داوود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وكذا المسانيد، كمسند الإمام أحمد -رحمه الله-، وأبي يعلى، والبزار، وكذا الصحاح، كصحيح ابن حبان، والمستدرك للحاكم، وكذا غيرها من الكتب، ككتاب الزهد لوكيع، وكتاب الزهد لأحمد بن حنبل -رحمه الله-.

فعلى هذه الكتب الأصلية [اعتمد] الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- في تصنيف هذا الكتاب النفيس.

وأما الأحاديث الواردة في هذا الكتاب: فهي صحيحة في جملتها، إلا أن ثَمَّ بعض الأحاديث مُنتقدة، وهي ضعيفة لكنها ليست من الأحاديث التي اتُّفق على تضعيفها، ما من حديث منتقد في هذا الكتاب إلا وقد اختلف أهل العلم في تصحيحه وتضعيفه.

أما الموضوعات والأحاديث المتفق على تضعيفها فكتاب التوحيد منزه عنها؛ وهذا إن دل فيدل على علم الشيخ في صنعة الحديث، فإنه لم يذكر في كتابه شيئًا من الأحاديث الموضوعة أو الأحاديث التي اتفق على تضعيفها، بل إنه ذكر فيه الأحاديث الصحيحة أو الأحاديث التي اختلف في تضعيفها، والصحيح أكثر من غيره.

ولذا فقد اعتنى أهل العلم بتخريج وتحقيق الأحاديث والآثار الواردة في هذا الكتاب، فكان منهم أبو سليمان جاسم الفهيد الدوسري، حيث كتب كتابًا في تخريج كتاب تيسير العزيز الحميد، كذلك صالح بن عبد الله العصيمي، حيث كتب [الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد].

كذلك قام غيرهم من أهل العلم بوضع الكتب في ذلك، وللشيخ العلامة ناصر بن حمد الفهد –فك الله أسره– كتيب نفيس في ذلك أسماه [تنبيهات على كتب تخريج أحاديث كتاب التوحيد]، فتعقب بعض من كتب في ذلك ورجح وبين الراجح وبينا المرجوح –فك الله أسره ورحمه الله حيًا وميتًا– حيث بين هذا البيان، وذبّ عن كتاب التوحيد، ونقح الصحيح من الضعيف، وذكر وجه الشيخ –رحمه الله– في ذكره لتلك الأحاديث.

أما عن المسائل الواردة في ختام كل باب: كما ذكرنا فقد تنوعت، فبعضها أطال الشيخ فيها وبعضها اختصر، فتجد في بعض الأبواب خمس فوائد، عشر فوائد، أقل أكثر، وأقلها فائدتان، وأكثرها ثلاثون فائدة، يذكرها الشيخ –رحمه الله– في ختام كل باب، وهذا هو فقه الشيخ –رحمه الله–، حيث يستنبط الأحكام من هذه النصوص وهذه الأثار.

اعتنى أهل العلم بهذه المسائل، فقام بعضهم بتأليف كتاب مفرد في شرح مسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله–، وهو الشيخ عبد الله الدويش –رحمه الله– حيث كتب كتابه في شرح مسائل كتاب التوحيد.

أما عن ثناء أهل العلم على كتاب التوحيد: فقد انتشر هذا الكتاب شرقًا وغربًا، وترجم إلى لغات كثيرة، كالفارسية، والأردية، والفرنسية، والألمانية، والألبانية، والإنجليزية، وغيرها من اللغات.

وأثنى عليه علماء العرب والعجم، وعلى رأسهم أئمة الدعوة النجدية، كأبناء الشيخ وأحفاده، أثنى عليه الشيخ سليمان بن عبد الله، وأثنى عليه الشيخ عبد الرحمن بن حسن، والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن، والشيخ محمد بن إبراهيم، والشيخ حمد بن عتيق، وغيرهم من أهل العلم.

ولقد ذكر الشيخ محمد بن إبراهيم –رحمه الله– في مجموع فتاويه قصة جاءت في ذلك، أن بعض الدعاة (وهو عبد الرحمن البكري)، لما كان في الهند كان هناك مجلس لبعض علماء الهند، في ختام كل مجلس يتكلم شيخهم فيطعن في الشيخ محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله– ويدعو عليه ويثرب على دعوته، فلما رأى ذلك الداعية هذا الأمر منهم فأراد أن يحتال في دعوتهم، فأخذ كتاب التوحيد ومزق الجلدة منه وأعطاه لهذا الشيخ الهندي، فقرأه من أوله إلى آخره، فأُعجب به وأثنى على الكتاب ثناء بالغًا، ثم أُعلم بعد ذلك أن هذا الكتاب الذي تثني عليه هو للشيخ محمد بن عبد الوهاب الذي تطعن

فيه، فأنكر ذلك، فلما تثبت من بعض أصحاب المكاتب وطوبقت النسخة بالنسخة، علم أنه للشيخ محمد، فتراجع عن الطعن فيه، وصار إلى الثناء عليه -رحمهم الله جميعًا-.

هذا الكتاب النفيس الذي أثنى عليه أهل العلم لا شك أنهم بذلوا من أوقاتهم وبذلوا من أقلامهم في إيصال هذا الخير للناس، وفي توضيحه وبيانه، فقاموا بوضع الشروح على كتاب التوحيد، فتنوعت الشروح، وكثرت هذه الشروح، ونحن نذكر ها هنا أهم هذه الشروح:

أول هاتيك الشروح وأعلاها منزلة: هو كتاب [تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد] للشيخ العلامة سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمهم الله جميعًا-، هذا الكتاب هو أول كتاب وضع في شرح كتاب التوحيد، وهو أوسع كتاب في شرح كتاب التوحيد، غير أن الشيخ سليمان -رحمه الله- مات قبل أن يتم هذا الكتاب، حيث أتم (باب ما جاء في منكري القدر)، وتوفي بعد ذلك، وبقيت عليه سبعة أبواب.

قام ناشر كتاب [تيسير العزيز الحميد] بعرض أمر إكمال الشرح على الشيخ محمد بن إبراهيم -رحمه الله-، فأراد ذلك غير أنه لم يوفق ولم يسعفه الوقت، فبعد ذلك ما كان من الناشر إلا أن يأتي ببقية الشرح من كتاب [فتح المجيد] لهذه الأبواب الأخيرة، فنُشر هذا الكتاب للشيخ سليمان كله من شرحه إلا هذه الأبواب السبعة التي ذكرناها.

والذي يميز هذا الكتاب عن غيره أنه أول ما كتب في هذا الباب، وكل من شرح إما عيال عليه أو عيال على من استفاد منه.

ثم قام الشيخ عبد الهادي بن محمد بن عبد الهادي البكري بوضع شرح على كتاب التوحيد، أسماه [تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد]، وهو استفاد من شرح الشيخ سليمان، إلا أن الذي يميز هذا الكتاب أنه جاء بفوائد ليست في كتاب التيسير، ولا في فتح المجيد، حيث أنه يعمد إلى كل باب فيشرحه ويحليه بالأبيات الشعرية والنكت اللغوية، ضف على ذلك إذا أراد أن يأتي بفائدة يقول: فائدة، أو يقول: تتمة، أو يقول: علم، أو نحو ذلك. أحيانًا في وسط الشرح وأحيانًا في ختام كل باب.

أيضًا من الشروح المهمة على كتاب الشيخ محمد: [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد] للشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وهذا الشرح هو أشهر الشروح على كتاب الشيخ محمد -رحمه الله-، كتاب الشيخ عبد الرحمن إنما هو مستفاد من كلام الشيخ سليمان، حيث أنه هذبه وتعقب عليه وزاد عليه بعض الفوائد وحذف ما قال أن بعضه يغني عن بعضه، قال بأنه ثَمَّ توسع جاء في باب ثم أعيد هذا الكلام في باب آخر، قال فحُذف ذلك المعاد واكتُفي ببعضه عن بعضه.

كذا من الكتب في شرح كتاب التوحيد: [قرة عيون الموحدين في دعوة الأنبياء والمرسلين]، وهذا كتاب كالحاشية على كتاب التوحيد، وهو اختصار لكتاب [فتح المجيد]، وهو أيضًا من وضع الشيخ عبد الرحمن بن حسن، إلا أنه لم يسميه بهذا الاسم، الذي وضع له هذا الاسم هو ابنه عبد اللطيف.

وأيضًا من الشروح على كتاب التوحيد: كتاب [إبطال التنديد باختصار شرح كتاب التوحيد]، وهذا الكتاب للشيخ العلامة حمد بن عتيق -رحمه الله-، وهو كتاب وضعه لاختصار كتاب [تيسير العزيز الحميد] للشيخ سليمان، فاختصر الكتاب، وزاد عليه بعض الفوائد، والبعض يظن أن هذا الكتاب للشيخ حمد إنما هو اختصار للكتابين (لكتاب فتح المجيد ولكتاب التيسير)، ولكنه جاء مختصِرًا لكتاب التيسير، بل قيل إن الشيخ حمد لم يطلع على كتاب [فتح المجيد]، وقيل إنه لم يطلع عليه وقت تأليفه لهذا الكتاب، وإنما طلع عليه بعد ذلك.

وأيضًا من الكتب المهمة في شرح كتاب التوحيد الذي جاء بعبارات بيّنة واضحة: كتاب [القول السديد في مقاصد التوحيد]، وهو للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-، وتميز هذا الكتاب بسهولة العبارة، وبشرحه للكتاب فقرة فقرة.

أيضًا من الكتب المهمة في شرح كتاب التوحيد: [حاشية على كتاب التوحيد]، للشيخ العلامة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم -رحمه الله-، وهو هو الذي جمع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في خمس وثلاثين مجلدًا، هذه المجلدات من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية الذي جمعها هو الشيخ ابن القاسم -رحمه الله-، كذلك هو هو الذي جمع الدرر السنية في إجابات ورسائل أئمة الدعوة النجدية، فقام -رحمه الله- بوضع حاشية على كتاب التوحيد استفادها من كتب كثيرة شرحت هذا الكتاب.

وأيضًا من الكتب المفيدة في شرح كتاب التوحيد: [المعتصر في شرح كتاب التوحيد]، للشيخ العلامة علي الخضير -فك الله أسره-، ومن مزايا هذا الكتاب زيادة على ما فيه من آثار ونقول عن أئمة السلف وتحقيق المسائل: أنه يربط هذا الكتاب وهذه المسائل بالوقائع المعاصرة.

فهذه بعض الكتب التي وضعها أهل العلم -رحمهم الله- في شرح كتاب التوحيد، وما من شيخ من شيوخ الجزيرة إلا وله شرح على كتاب التوحيد، بين مقل ومستكثر، بين مصيب ومخطئ؛ لأن مرجئة العصر الذين يتمسحون بالسلفية، وينتسبون زورًا وبهتانًا للأثر، يسارعون إلى شرح أمثال هذه الكتب (كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وكتب أئمة الدعوة النجدية، وكذا كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وأمثالهم من الأئمة)، لماذا يسارعون إلى ذلك؟

حتى يضعوا العراقيل ويضعوا الشروط التي ما أنزل الله سبحانه وتعالى بها من سلطان دون كل حكم؛ حتى لا يقوم من يقرأ هذا الكتاب أو يقرأ الشروح عليه أو يسمع لأحد شيوخ الحق بإنزال هذه الأحكام على طواغيت العصر، فيُحجرون هذه المسائل ويقصرونها في ما يتعلق بشرك العامة أو شرك العوام مما يتعلق بما يصنع عند القبور، أما شرك الحكم بغير ما أنزل الله، وموالاة اليهود والنصارى، ونحو ذلك، فدونه ألف قيد وقيد، وألف شرط وشرط -والعياذ بالله-.

فإذن لا يُكترث لأولئك، ولا يُسمع لشروحهم، ولا يُقرأ لهم، وفي غيرهم ممن ذكرنا غُنية.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

صاحب هذا السؤال أمتنع عن الإجابة عليه..

هل ثَمَّ سؤال؟

- أخ يسأل: ابن غنام...

- الشيخ: لا، ليس له شرح، لما كتب في تاريخ أئمة الدعوة النجدية ممن عاصرهم، وهو من طلاب الشيخ.

سؤال: المعانقة في السنة..؟

الجواب: أما المعانقة: فقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في هذه المسألة، فبعضهم قال بأنها من البدع، وبعضهم قال بأنها سنة، والبعض توسط في ذلك فقال تكون لمن أقبل من سفر ونحوه.

فلما جاء بعض الأئمة للإمام مالك -رحمه الله-، قال الإمام مالك -رحمه الله-: لو كانت المعانقة سنة لعانقتك.

ولكن ورد أن النبي ﷺ عانق جعفر بن أبي طالب -رضي الله عنه وأرضاه- في مقدمه من الحبشة، وكذا ورد غير ذلك، فالأصل في المعانقة أنها تكون لمن حضر من سفر، أو من غياب، أو نحو ذلك.

وأما المصافحة: فقد وردت فيها الحديث والآثار، والنبي ﷺ ذكر أن من صافح أخاه فإن السيئات تتساقط، وكان النبي ﷺ لا ينزع يده من المصافحة حتى ينزع الآخر، وغير ذلك.

وأما التقبيل: فقد جاء في بعض الروايات أن النبي ﷺ نهى عنه، ولكن زيادة التقبيل شاذة، فلا بأس في التقبيل.

سؤال: يقول: في مسألة مس المصحف للمحدث أو الجُنُب، والخلاف في ذلك..؟

الجواب: فنقول: قد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في مسألة مس المصحف لمن كان على حدث أصغر أو أكبر، فهذا ذهب جمهور العلماء ومنهم الأئمة الأربعة إلى تحريم ذلك، وذهب البعض إلى جواز ذلك وهم الظاهرية كابن حزم ومن قال بقوله، وهو الراجح بإذن الله تعالى.

إلا أن لقول الجمهور هيبة ومكانة وقوة، فهم استدلوا بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾[الواقعة]، ورُد عليهم بأن الله سبحانه وتعالى لم يقل (إلا المتطهرون)، بل قال ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾، والمطهرون الذين طُهروا من غيرهم، فالمراد من الآية: اللوح المحفوظ، والذين يمسونه هم الملائكة الذين طهرهم الله سبحانه وتعالى.

وإن قيل إنه المصحف، فيقال: إن المسلم لا ينجس كما جاء في حديث أبي هريرة، والله سبحانه وتعالى طهره بالتوحيد، فهو مُطهَّر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[التوبة]، والمسلم الموحد على خلاف ذلك، فالمسلم على كل أحواله هو طاهر، ويجوز له أن يمس المصحف، ولكن كما أسلفنا إن هذا القول لم يقل به إلا الظاهرية وبعض الأئمة، فإشهار هذا القول وإظهاره فيه نوع مفسدة قد يُخشى من وقوعها، وكما أسلفنا قول الجمهور له هيبة في المنع من ذلك.

نعم..

يسأل: عن كتاب أنصح به في شرح كتاب التوحيد..

الجواب: أقول: عليك بالمعتصر، فإنه عصارة أهل السنة والجماعة.

سؤال: يقول: هل الأفضل حفظ كتاب التوحيد مع مسائله أم لوحده؟

الجواب: الأفضل والله سبحانه وتعالى أعلم أن يحفظ المتن دون المسائل، فإن كان فيه نشاط فيكمل المسائل.

يسأل: عن حكم الأذان في أذني المولود اليمنى؟

الجواب: فنقول: هو سنة بإذن الله تعالى، وقد جاء فيه بعض الأحاديث الضعيفة التي يقوي بعضها بعضًا، أما التأذين أو الإقامة في أذنه اليسرى فلم يصح في ذلك شيء، والله أعلم.

يسأل: عن حكم الصور الفوتوغرافية.

الجواب: فنقول: إن هذه المسألة مسألة اجتهادية من نوازل هذا العصر، ولقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- فيها بين مانع وبين مجوز، والذي نراه أقرب للصواب: القول بالإباحة؛ لأن هذه الصور وإن اشتركت مع الصور القديمة في الإثم، إلا أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال عن أناس في آخر الزمان، قال: ((لَيَشرَبنَّ ناسٌ من أمَّتي الخَمرَ يُسَمُّونَها بغَيرِ اسمِها))[أخرجه أبو داود]، لذلك سارع بعض علماء نجد بتحريم القهوة أول ما وجدت في الحجاز ونجد، لماذا حرموها؟ لأجل النظر في اسمها، وفي لغة العرب أن القهوة اسم من أسامي الخمر، وقالوا أن النبي ﷺ جاء عنه كما عند الحاكم وغيره: ((يسمونها بغير اسمها))، يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها، فلم يسموها خمرة ولكن سموها قهوة، فقالوا بالتحريم، ولكن لما نظروا في حقيقة الأمر، والعبرة كما يقول الفقهاء بالحقائق والمعاني، لا بالألفاظ والمباني؛ فقالوا بإباحتها.

فهذه صورة وتلك صورة، إلا أن الناظر في هذه الصورة الفوتوغرافية يجدها أقرب إلى المرآة، لماذا؟

لأنها تعكس وتحبس، أما المرآة فتعكس الصورة دون أن تحبس، والصور الفوتوغرافية زيادة على العكس تحبس الصورة، فهذه الصورة التي تخرج في المرآة ليست مضاهاة لخلق الله تعالى، وإنما هي هي صورة ما خلق الله عز وجل لكنها عُكست، ولو كان فيها مضاهاة لحرمها النبي ﷺ، لحرم الوقوف أمام المرآة، أو الجلوس عند نهر، أو عند بئر، أو نحو ذلك مما يعكس الصورة، صورة ما خلق الله عز وجل، وليس مضاهاة لهذه الصورة كما يحصل في الرسم اليدوي أو التجسيد الذي يكون في التماثيل ونحوها.

فلو كتب أبو الفضل كتابًا وخطه بيده، ثم قام أخونا تميم بمضاهاة هذا الخط وبمحاكاته، فكتب بمثله حرفًا حرفًا، إذا سألنا خط من هذا؟ يقال خط تميم، وليس بخط أبو الفضل، بل هو مضاهاة لخط أبو الفضل، ولكن إذا أتينا بخط أبو الفضل ووضعناه على آلة النسخ ونسخنا مئة نسخة مثلًا وأتينا وزعنا هذه النسخ عليكم، وقلنا خط من هذا؟ خط أبو الفضل وليس خط الآلة، بل هو عكس خط أبو الفضل، وليس مضاهاة أو محاكاة لخط أبو الفضل.

إذا تصورنا هذه المسألة على النحو الذي ورد، عند ذلك لا شيء يقف دون القول بإباحتها وجوازها، والله أعلم.

هذا سؤال ملغوم، لأني أعرف من كتب كتابًا من إخواننا وأحبابنا فقال بهذه المسألة، فأُسأل حتى أقول بخلافه..

نعم..

سؤال: يقول: ما حكم تحريك السبابة في التشهد؟

الجواب: فهذه من المسائل التي يسع فيها الخلاف، ولقد اختلف أهل العلم قديمًا وحديثًا في هذه المسألة، لكن الذي نراه أقرب للصواب: هو الإشارة بالسبابة دون تحريكها، لأنه جاءت الرواية رواية الحديث عن أكثر من أحد عشر راويًا كلهم رواها بالإشارة، وتفرد زائدة بأن النبي ﷺ كان يحرك سبابته، أما سفيان الثوري وابن عيينة وغيرهم من أهل العلم الذين رووا هذا الحديث فرووه بلفظ (أشار بسبابته، أو يشير بسبابته)، دون التحريك.

فنقول بأن رواية زائدة هي رواية زائدة شاذة، يحكم عليها بالشذوذ لعدم إمكانية الموافقة بين الإشارة والتحريك.

وقال بعضهم: الجمع بين التحريك والإشارة ممكن، بتحريك يسير لا يُخرج الوضعية عن الإشارة وهي كذلك تتحرك.

سؤال: قال: ومتى يرفع المصلي يده في الصلاة في القيام للركعة الثالثة، هل يكون رفع اليدين عند التشهد أم بعد القيام؟

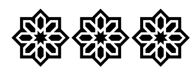
الجواب: نقول: قد ورد على النبي ﷺ أنه يرفع يديه عند كل رفع وعند كل خفض، وشُراح هذا الحديث إنما ذكروا ذلك في القيام، فكل رفع وكل خفض تُرفع فيه اليد إنما هو من قيام، أما دون ذلك فلا.

وهذا الأمر يصيرنا إلى أن نقول: إنه يرفع يديه إذا استوى قائمًا، أما رفع اليدين بعد الانتهاء من التشهد ثم الانتقال إلى القيام فهذا لم يقل به إلا الشيخ الألباني من المعاصرين، وقال ذلك فهمًا الحديث وليس هو بنص حديث، فهذا من المسائل التي شذ فيها الألباني في فهمه لبعض المسائل، والله أعلم.

يسأل: عن الروافض وحكم من توقف فيهم؟

فهذه الأسئلة ستأتي إن شاء الله مع شرحنا للكتاب التوحيد.

وبارك الله فيكم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.



الدرس الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه، ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فقد تكلمنا في الدرس الماضي عن مقدمة ثانية حول كتاب التوحيد، فمن يذكر لنا في أين كتب الشيخ محمد عبد الوهاب -رحمه الله- هذا الكتاب النفيس؟

- أخ: قيل في حريملاء وقيل في البصرة.

- الشيخ: نعم، رجحه عبد الرحمن حفيد الشيخ.

نعم.. طيب، من يذكر لنا أوسع شروح كتاب التوحيد؟

أخ: كتاب الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب [تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد].

- الشيخ: أحسنت.

من يذكر لنا أشهر كتاب في شرح كتاب التوحيد وأكثرها انتشارًا؟

- أخ: [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد] للشيخ عبد الرحمن بن حسن.

- الشيخ: نعم أحسنت، بارك الله فيكم.

وها نحن نبدأ وإياكم في شرح هذا الكتاب النفيس شرحًا يسيرًا نتذاكر نحن وإياكم ما جاء فيه.

أخ: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، قال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي -رحمه الله-:

بسم الله الرحمن الرحيم.[1]

بادئ ذي بدء: لغة العرب واسعة، فإذا كان ثَمَّ وجه من أوجه اللغة لم نعقب على القارئ، وإذا لم يكن إلا وجه واحد فنعقب ونستدرك.

نعم..

(١): قال المصنف -رحمه الله-: **(بسم الله الرحمن الرحيم)**: فبدأ -رحمه الله- بالبسملة، وفرق بين التسمية والبسملة.

فالتسمية: عند كل شيء، إذا ارتدى الإنسان لباسه قال بسم الله، إذا أراد أن يرمي حجرًا أو نحو ذلك قال بسم الله، إذا أراد أن يذبح قال بسم الله، إذا أراد أن يأكل قال بسم الله، إذا أراد أن يشرب قال بسم الله.

أما البسملة: فقد شُرعت عند قراءة كتاب الله تعالى، كما شرعت في البدء بالكتب والأمور العظيمة.

فقد اقتدى الشيخ محمد بكتاب الله العزيز، حيث بدأه الله سبحانه وتعالى ببسم الله الرحمن الرحيم، كما اقتدى بالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في رسائله إلى الملوك والرؤساء: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد بن عبد الله إلى هرقل، إلى كسرى، إلى فلان، إلى فلان، كما جاء ذلك في الصحيحين.

كذلك روي عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كما عند ابن حبان: ((كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم، فهو أقطع)) وفي رواية: ((لا يُبدأ فيه بذكر الله فهو أقطع))، وفي رواية: ((لا يُبدأ فيه بالحمد، أقطع)) وفي رواية: ((لا يُبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع))، وفي رواية: ((فهو أبتر))، وفي رواية: ((فهو أجذم))، ولكنها كلها روايات ضعيفة لا يصح منها شيء.

وكثير من أهل العلم يبدؤون كتبهم بالبسملة، ثم يثنون ذلك بالتحميد، وبالصلاة على النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، وبمقدمة للكتاب تسمى بخطبة الكتاب، وبعضهم يكتفي ببسم الله الرحمن الرحيم، ثم يشرع في كتابه.

فالإمام البخاري -رحمه الله- مثلًا بدأ ببسم الله الرحمن الرحيم، ثم شرع في الكتاب دون مقدمة، أما الإمام مسلم -رحمه الله- فبدأ كتابه بمقدمة نفيسة لا زال أهل العلم -رحمهم الله- يتدارسونها إلى يومنا هذا.

الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- بدأ كتابه التوحيد ببسم الله الرحمن الرحيم، كما في بعض النسخ، ثم مباشرة بدأ بصلب الكتاب، وفي بعضها أنه بدأ ببسم الله الرحمن الرحيم، ثم بالحمد والصلاة على النبي ﷺ.

(**بسم الله الرحمن الرحيم**): أي بسم الله أبدأ الكتاب. أبدأ الكتابة أو أبدأ القراءة.

و (**الله**): لفظ الجلالة على الله عز وجل، وهو كما قال سيبويه أعرف المعارف.

واختلف أهل العلم -رحمهم الله- هل هو مشتق أم لا، فذهب الجمهور من أهل اللغة وأهل التفسير إلى أنه مشتق، فالله من الإله والإله هو المألوه أي المعبود، وذهب بعضهم إلى أنه ليس بمشتق، ولكن الراجح ما ذهب إليه الجمهور.

(**الرحمن الرحيم**): وقد تكلم أهل العلم -رحمهم الله- عن هذين الاسمين لله عز وجل، فقال بعضهم: الرحمن: أي لكافة الخلق، والرحيم: للمؤمنين خاصة.

وقال بعضهم: الرحمن: للدنيا والآخرة، والرحيم: أي رحيم الآخرة.

وقال بعض أهل العلم -رحمهم الله-: الرحمن: في ذكر هذه الصفة القائمة بذاته عز وجل، والرحيم: في اختصاصها بمن وقعت عليهم الرحمة.. ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾[الأحزاب]، ولم يرد بهم رحمن، ولكن ورد بهم رحيم؛ فكأن الرحمن هي الصفة التي تدل على الرحمة، وهي من صفات الله عز وجل، كذلك الرحيم من صفات الله عز وجل، ولكن التي وقعت على خلقه. هكذا ذكر أهل العلم -رحمهم الله-.

ثم تعلمون أن ما من اسم من أسماء الله تعالى إلا وهو متضمن لصفة من صفاته جل في علاه، وليس كذلك الصفات ولا عكس، فنقول كل اسم صفة وليس كل صفة اسم لله عز وجل.

ومن أسماء الله أسماء خاصة به لا يشاركه فيها أحد، ومنها أسماء مشتركة، فمن الأسماء الخاصة (الله)، ومن الأسماء الخاصة (الرحمن) ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾[مريم]، وأما المشتركة فمنها (الرحيم)، ومنها (الحكيم)، ومنها غير ذلك.

ثم قال -كما في بعض النسخ كما أشرنا إلى ذلك ووقف الشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب على نسخة خطية بيد جده أنه قال: **(الحمد لله والصلاة والسلام أو وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم)**: فحمد الله عز وجل، والحمد هو الثناء.

وبين الحمد والشكر خصوص وعموم:

فالشكر يكون بالقلب وباللسان وبالجوارح.. ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾.[سبأ]

أما الحمد: فيكون بالقلب وباللسان فقط. هذا من وجه.

ومن وجه آخر: فإن الشكر في مقابل نعمة، لا يكون الشكر إلا في مقابل نعمة، أما الحمد ففي مقابل نعمة وغيرها.

كتاب التوحيد.(١)

---

(١): قال الشيخ: **(كتاب التوحيد)**: وهذا هو عنوان هذا الكتاب، الكتاب مصدر من كتب يكتب كتابة وكتابًا وكُتبًا، وكلها تدل على الجمع، فتقول كتيبة وهي المجموعة من الخير، تكتّب بنو فلان أي تجمعوا، وتقول الكتاب وهو مجموعة من كلمات وأحرف.

و**(التوحيد)**: هو إفراد الله عز وجل.

وكما أسلفنا في الدروس الماضية أن التوحيد قسمه عدد من أهل العلم إلى ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

واكتفى بعضهم بتقسيمه إلى قسمين: توحيد الإثبات والمعرفة، وتوحيد القصد والطلب.

فأما الذين قسموه إلى قسمين فأدرجوا توحيد الأسماء والصفات تحت أي الأقسام؟ المعرفة والإثبات، فلا مشاحة في الاصطلاح، إذا قالوا إلى قسمين فإنما مرادهم أن توحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات في قسم، وتوحيد الألوهية وهو العبادة في قسم آخر.

إذن لا تثريب على من يأتي في هذه العصور فيقول: ينقسم التوحيد إلى أربعة أقسام: توحيد الربوبية، الألوهية، الأسماء والصفات، توحيد الحاكمية.. يقال له: إن توحيد الحاكمية يندرج تحت الألوهية، بل ويندرج تحت هذه الأقسام الثلاثة.. ولكنه أُفرد في قسم لأهميته ولكثرة ما وقع عند الناس من الإخلال به في هذه العصور.

لأجل ذلك قام عدد من أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- لما فشت بدعة الأشاعرة ومن قال بقولهم؛ جعل التوحيد إلى ثلاثة أقسام، وأفرد قسم توحيد الأسماء والصفات في قسم بعينه.

وقول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾.[الذاريات](١)

وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.[النحل](٢)

---

(١): قال: (**وقولُ اللهِ تعالى**): تستطيع تقول وقولُ بالرفع، وتستطيع تقول بالجر وقولِ معطوف على التوحيد.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾: نجد أن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية قدم ذكر الجن على ذكر الإنس، وقد ذهب علماء أهل السنة والجماعة إلى أن جنس الإنس أفضل وأعلى من جنس الجن، وهذا بالاتفاق عند أهل السنة والجماعة، فلماذا قدم الله تعالى ذكر الجن على الإنس؟ لا لمكانتهم ولا لشرفهم ولا لتفضيلهم على الإنس، ولكنه تقديم زمني إذ أنهم خلقوا قبل خلق الإنس.

﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾: والعبادة كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال والاعتقادات. وقال القرطبي -رحمه الله-: العبادة من التأله والخضوع والتذلل.

فالله سبحانه وتعالى ما خلق الخلق إلا ليعبدوه، ويعبدوه وحده عز وجل، أما إذا عبدوه وعبدوا غيره معه فهم مشركون به كما سيمر معنا بإذن الله تعالى.

(٢): قال: **وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾**: فالله عز وجل من رحمته بخلقه وهو الرحمن الرحيم أنه لم يكتفِ بأنه أنشأهم على الفطرة، بل بعث لهم الرسل، أرسل لهم الرسل وأنزل الكتب، وما من أمة إلا وجاءها رسول، وهذا الرسول من أهم المهمات التي يقوم بها هي ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾، يأمرهم بتوحيد الله عز وجل وينهاهم عن الإشراك به، وهذا هو قطب رحى دعوة الأنبياء والمرسلين، ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾.[البقرة]

العروة الوثقى قيل: هي لا إله إلا الله، وقيل: هي الإسلام؛ وهي بمعنى واحد، فلا إله إلا الله نفي وإثبات، تخلية قبل التحلية، فيكفر بكل الطواغيت ويؤمن بالله عز وجل وحده لا شريك له، يُفرد الله عز وجل وحده بالعبادة.

والطاغوت: فعلوت مشتق من الطغيان، فكل ما تجاوز حده من معبود أو متبوع أو مطاع فهو طاغوت. كما نص على ذلك العلامة ابن القيم -رحمه الله-.

ورد عن السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- تفاسير كثيرة في معنى الطاغوت، فمنهم من قال: هو الشيطان كما قال عمر بن الخطاب -رحمه الله-. ومنهم من قال: الطاغوت هم الكهان. وبعضهم قال كيت وبعضهم قال كيت..

وكل ذلك من ذكر أنواع الطاغوت، وليس حصر الطاغوت في هؤلاء الأصناف كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في مقدمة في التفسير، أن اختلاف السلف ليس هو بالضرورة اختلاف تضاد؛ بل بعضهم يذكر بعض الأصناف التي تدخل في هذه الآية، والبعض الآخر يذكر أصنافًا أخرى، وهكذا.

قال مجاهد بن جبر -رحمه الله-: الطاغوت الشيطان في صورة الإنسان، يتحاكمون إليه وهو صاحب أمرهم.

قال الإمام مالك -رحمه الله-: الطاغوت هو كل ما عبد من دون الله تعالى.

قال بعض العلماء من المتأخرين تقييدًا لكلمة الإمام مالك -رحمه الله- حتى لا يفهم فاهم أن عيسى عليه السلام عُبد من دون الله وأن الملائكة عُبدوا من دون الله فهم -والعياذ بالله- من الطواغيت، ليس كذلك، بل: (من عُبد من دون الله وهو راضٍ)، هذا تقدير الكلام، في الكلام حذف وتقدير، فكل من عُبد من دون الله وهو راضٍ فهو طاغوت.

أما من يبرأ من عبادة غيره له فهذا ليس طاغوت وإن عُبد من دون الله، كما عبد الروافض عليًا -رضي الله عنه وأرضاه- عبدوا الحسين، عبدوا فاطمة -رضي الله عنهم وأرضاهم جميعًا-، ولكن هؤلاء من أعظم من يناوئ صرف العبادة لغير الله تعالى، ولقد جاء عند البخاري أن عليًا -رضي الله عنه وأرضاه- حرَّق بالنار من غلوا فيه ورفعوه عن صفة البشرية إلى صفة الألوهية.

فهذا هو الطاغوت كما بينه السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، كل من عُبد من دون الله وهو راضٍ، صُرف له شيء من أنواع العبادة وهو راضٍ بذلك.

وذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- عن الطواغيت كما في [الأصول الثلاثة] فقال: والطواغيت كثيرون -وفي نسخة: كثيرة- ورؤوسهم خمسة: من عُبد من دون الله وهو راضٍ، ومن دعا الناس إلى عبادة نفسه، ومن ادعى شيئًا من علم الغيب، ومن حكم بغير ما أنزل الله، وأيضًا إبليس -لعنه الله- ذكره ابتداء. فهؤلاء رؤوس الطواغيت.

والشاهد: أن منهم: ومن حكم بغير ما أنزل الله، كما مر معنا من كلام ابن القيم كذلك أنه ذكر: (أو متبوع أو مطاع)، فكل ما تحاكم الناس إليه من دون الكتاب والسنة فهو طاغوت كما قال أهل العلم -رحمهم الله- ومنهم العلامة ابن القيم كما في [إعلام الموقعين]، فلا يحصر الطاغوت أو يقصر في من يصرف الناس إليه الدعاء والذبح والنذر ونحو ذلك، هؤلاء طواغيت نعم..

ومن الطواغيت كذلك: الذين يُتحاكم إليهم من دون الكتاب والسنة، فكل حاكم بغير كتاب الله، بغير سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فهو طاغوت، وإن تسمى بعبد الله وبعبد الرحمن ونحو ذلك، فيجب الكفر بكل أصناف الطواغيت، الكفر بجنس الطاغوت، وهذا هو الذي دعا إليه الأنبياء والمرسلون ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا..﴾ الآية.[الإسراء](١)

وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ..﴾ الآيات.[الأنعام](٢)

قال ابن مسعود رضي الله عنه: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه فليقرأ قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ - إلى قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام].

---

(١): ثم قال الشيخ: وقوله: **﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية**: فالله عز وجل قدّم الأمر بعبادته وحده عز وجل.

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾: قال مجاهد: أي أوصى ربك.

وروي عن ابن عباس –رضي الله عنهما–: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾: أي أمر سبحانه وتعالى.

﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾: فمفهوم الآية أنه إذا عُبد الله وعُبد معه غيره فهذا محض الشرك الذي نهانا الله عز وجل عنه، بل ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ فتُحصر وتُقصر العبادة له عز وجل.

ثم أمر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية وفي غيرها من الآيات بطاعة الوالدين.

ولقد روي عن ابن عباس –رضي الله عنهما– أنه قال: ثلاثة آيات مقرونات بثلاثة، لا يقبل الله سبحانه وتعالى منها واحدة بدون الثانية: عبادة الله عز وجل مقرونة بطاعة الوالدين، والصلاة مقرونة بالزكاة، وطاعة الله مقرونة بطاعة الرسول –صلى الله عليه وآله وسلم–.

ولا يخفاكم ما جاء من أحاديث وآيات وآثار في الحث والأمر بطاعة الوالدين، قال النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–: ((أَلا أُنَبِّئُكُمْ بأَكْبَرِ الكَبائِرِ قُلْنا: بَلَى يا رَسولَ اللَّهِ، قالَ: الإشْراكُ باللَّهِ، وعُقُوقُ الوالِدَيْنِ، وكانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فقالَ: ألا وقَوْلُ الزُّورِ، وشَهادَةُ الزُّورِ، ألا وقَوْلُ الزُّورِ، وشَهادَةُ الزُّورِ)). [البخاري]

كذلك ارتقى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ذات مرة المنبر، فقال: آمين، آمين، آمين. فسئل عن ذلك -صلى الله عليه وآله وسلم- ما قولك آمين آمين آمين؟ فذكر أن جبريل عليه السلام جاءه، فقال: يا محمد، قل آمين، كذا وكذا، إلى أن قال: يا محمد، قل آمين، قال: آمين، قال: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ أدرَكَ أَبَوَيْه أو أَحَدَهما لَمْ يُدْخِلْه الجنةَ، فقال النبي ﷺ: آمين.

(٢): قال المصنف -رحمه الله-: وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾: فهذه وصايا من الله عز وجل، وهي وصايا من النبي ﷺ كما جاء في حديث ابن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه- أنه قال: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه -أي بمعنى أنه كأن النبي ﷺ كتبها في كتاب وختم عليها بختمه- ما هذه الوصايا؟ هي قول الله عز وجل كما في آخر الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ ما هذه المحرمات؟ ما هذه الأوامر؟ ما هذه الوصايا؟

أولها وأعلاها وأسماها: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، فأول تلك الأوامر، أول تلك الوصايا ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، و﴿شَيْئًا﴾ نكرة، فأي شيء يُشرك به مع الله عز وجل فهذا شرك محبط للأعمال إن كان من الشرك الأكبر، وإن كان من الشرك الأصغر فهو محبط لذلك العمل الخاصة، أما إذا كان من الأكبر فهو محبط لسائر العمل كما سيأتي معنا.

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾: فكما قررنا وكما ذكرنا أن ما من آية ذكر الله سبحانه وتعالى وأمر الله سبحانه وتعالى فيها بالتوحيد إلا وقرنها ببر الوالدين والإحسان إليهما.

قال: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾: أي من فقر، خشية الفقر. ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾: ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- أن هناك أربع أمور لا يجوز ارتكابها لا في ضرورة ولا في غير ضرورة، منها: الفواحش، ارتكاب الفواحش ما ظهر منها وما بطن محرم في دين الله تعالى لا يجوز لا لضرورة ولا لغير ضرورة، كذا البغي، كذا الظلم، كذا الإشراك بالله عز وجل لا يجوز لا لضرورة ولا لحاجة ولا لغير ذلك.

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾: البعض يقف عند قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾، الله سبحانه وتعالى قال: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾، فهناك قتل بحق وهناك قتل بغير حق، وهناك أنفس معصومة وهناك أنفس غير معصومة.

فالكفار كما تقرر في الكتاب والسنة وإجماع علماء السلف أنهم مباحو الدم والمال والعرض، لا يُحرِّم ذلك إلا بإيمان أو أمان، والأمان بابه واسع، قد يكون بعقد، قد يكون بعهد، قد يكون بذمة. أما الإيمان فبدخولهم للإسلام، كما قال النبي ﷺ: ((أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، ويُقِيمُوا الصَّلَاةَ، ويُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهُمْ إلَّا بحَقِّ الإسْلَامِ، وحِسَابُهُمْ علَى اللَّهِ)). كما في الصحيحين.

فإذن يتضح من هذا الحديث أن الناس ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

كفار، وهؤلاء أُمرنا بقتالهم ما لم يكن بيننا وبينهم أمان أو يدخل في الإيمان.

والقسم الثاني: مسلمون، وقد أُمرنا بالكف عنهم ولا يجوز قتالهم إلا في حالات سنذكرها.

والقسم الثالث: منافقون، أيضًا أُمرنا أن نكف عنهم ونأخذهم بظاهرهم ما لم يُظهروا كفرًا.

لذلك قال: ((وحسابهم على الله)): أي من نطق بالشهادتين وأتى بلوازم الشهادتين ولم يناقض الشهادتين بناقض؛ فهذا ظاهره إلينا، أما سريرته فإلى الله عز وجل.

قال: ((إلا بحقها)): لما تكلم عمر الفاروق -رضي الله عنه وأرضاه- واحتج على أبي بكر -رضي الله عنه وأرضاه- في قتال مانعي الزكاة، فقال: كيف تقاتلهم وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، والنبي ﷺ قال كذا وكذا؟ فقال أبو بكر -رضي الله عنه-: والزكاة من حقها. فهو يقاتلهم على هذا الحق.

وقد جاء في حديث عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- كما في الصحيحين: ((لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيّب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة)).

إذن ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾.

قال سبحانه وتعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

ثم قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾: هذه من الوصايا كذلك في تحريم مال اليتيم، واليتيم هو الذي مات أبوه قبل بلوغه، أما من مات أبوه بعد ذلك فليس بيتيم، كذلك من ماتت أمه ليس بيتيم، أما من مات أبوه فهو اليتيم، فلا يجد أحدًا يذب عنه ويدفع عنه؛ لذلك حذر الله عز وجل من الاقتراب مجرد الاقتراب لمال اليتيم.

كذا بعد هذه الوصية أوصى الله سبحانه وتعالى وقال: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾: أمر سبحانه وتعالى بالعدل سواء في الأمور الحسية أو في الأمور المعنوية النظرية، فكما أُمرنا بالعدل والقسط والميزان في الأمور الحسية بالبيع وشراء ونحو ذلك، كذلك أُمرنا بالعدل والقسط في الأمور المعنوية النظرية، في الكلام على الخصوم، أو الكلام على الأصدقاء والأولياء، في كل ذلك نعدل.

ثم قال سبحانه وتعالى: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

ثم أوصى الله سبحانه وتعالى فقال: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾: فلا تحملنكم قرابة أو آصرة أو صداقة على قول بالباطل، كذا العكس، لا تحملنكم عداوة ولا شحناء على قول بالباطل ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾.[المائدة]

ثم قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾: أمر بالوفاء بالعهد، وقد جاء عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة في ذلك، منها: ((أربع من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خَصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: ... وإذا عاهد غدَر))، كما في الصحيحين، ((وإذا وعد أخلف))، فهذا أمر ذمه الله وذمه رسول الله ﷺ وهو إخلاف العهد والنفاق، وأمر بالوفاء عز وجل كما أمر -صلى الله عليه وآله وسلم- بالوفاء.

﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ﴾: فهذا أيضًا من الوصايا. ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

ثم قال: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾: جاء عن النبي ﷺ أنه خط خطًا مستقيمًا، وخط عن يمينه وشماله خطوطًا وقال عن الخط المستقيم: هذا صراط الله، ثم تلا:

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾. قال: وعلى رأس كل طريق أو سبيل شيطان يدعو إليه. (١)

وهذا الشيطان قد يكون في ثياب جن وقد يكون في ثياب إنس، قد يكون من الجن وقد يكون من الإنس، وشياطين الإنس أعظم تأثيرًا في كثير من المواطن من شياطين الجن؛ فيُضلون العباد بزخرف القول، بالتدليس، بالتلبيس، بالبتر، بوضع النصوص في غير محلها، كما حذر النبي ﷺ في أحاديث كثيرة من منافق عليم اللسان أو منافق يستدل بالقرآن.

فهذه وصايا عظيمة من الله عز وجل، وهي كذلك كما قال ابن مسعود كأن النبي ﷺ كتبها في كتاب وختم عليها.

وكان أُولى هذه الوصايا: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، فحذر الله سبحانه وتعالى في كتابه في آيات كثيرة، وحذر النبي ﷺ في سنته في أحاديث كثيرة من الشرك -والعياذ بالله-.

من تلك الأحاديث ما ذكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- هنا:

---

(١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: خطَّ رسولُ الله ﷺ خطًّا بيده، ثم قال: هذا سبيل الله مستقيمًا، وخطَّ عن يمينه وشماله، ثم قال: هذه السُّبل، ليس منها سبيلٌ إلا عليه شيطانٌ يدعو إليه، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام:١٥٣].

وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- قال: كنت رديف النبي ﷺ على حمار، فقال لي: ((يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا. قلت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا)). أخرجاه في الصحيحين.[1]

---

(١): قال: وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- قال: **(كنت رديف النبي ﷺ على حمار)**: في بعض الروايات، وفي بعضها لم يذكر ذكر للحمار بل قال: (كنت رديف النبي ﷺ)، وفيه كما سيأتي جواز الإرداف على الدابة، وأن هذا لا ينافي الرحمة بالدابة إذا كانت الدابة تطيق فلا بأس بالإرداف عليها.

وكذلك فيه من تواضع النبي ﷺ أنه يركب الحمار، وهذا حمار أهداه المقوقس، قيل في بعض الروايات إن اسمه (عفير)، فالنبي ﷺ جاء عنه أنه ركب الحمار، وجاء أنه ركب البغل، وجاء أنه ركب الحصان، وجاء أنه ركب الناقة؛ فالنبي ﷺ من أعظم الخلق تواضعًا لله عز وجل.

كذلك جاء عن عدد من الأنبياء أنهم ركبوا الحمار ولم يأنفوا من ذلك، كعيسى عليه السلام، وكغيره.

فإذن لا يأنف المسلم أن يركب على دابة ليست بذاك، وهذا من التواضع.

قال لي: ((يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد؟)): ذكر هذه التفاصيل من الراوي: أن يذكر كنت مع النبي ﷺ، ووضع يده في يدي، أو حصل كذا وكذا، أو كنت وإياه في موطن كذا، أو نسير في مكان كذا؛ كل ذلك يدل على قوة ضبط الراوي لما سيحدث به من الأمور العظيمة، فإذا ضبط الراوي هذه الأمور التي ليست في معرفتها أو في غيابها كثير فائدة، فكيف بغيرها مما سيحدث به.

قال: سأله النبي ﷺ: **((يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟))**: وفي هذا أسلوب من أساليب التعليم الرفيعة، أن يبدأ المعلم أو الشيخ بسؤال تلميذه أو الطالب عنده في هذه المسألة التي يريد من الطالب أن يعتني بها وأن يحفظها، فيبدؤه بسؤال باستفهام حتى يثير حفيظته فينتبه لذلك.

قال: **(قلت: الله ورسوله أعلم)**: وهذا من حسن أدب معاذ -رضي الله عنه وأرضاه-، كيف وهو من سادات العلماء، بل سيد العلماء كما أخبر النبي ﷺ فيما رواه الإمام الترمذي -رحمه الله-.

إن كان ذلك في حياة النبي ﷺ، فيقول: (الله ورسوله أعلم)، أيضًا إن كان في أمر من أمور الدين، فلا بأس أن يقول: (الله ورسوله أعلم) إذا سُئل عما لا يعلم، وإن كان ذلك بعد وفاة النبي ﷺ، أما إن كان في أمر من أمور الدنيا بعد وفاة النبي ﷺ فيكتفي بقوله: (الله أعلم) في الأمور التي غابت عنه، ولا يقول: (الله ورسوله أعلم).

قال: ((**فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا**)): فهذا حق الله على العباد، هذا الأمر هو الذي من أجله خلقهم عز وجل، أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، هذا الأمر هو الذي لأجله أنزل الله سبحانه وتعالى الكتب، هذا الأمر هو الذي لأجله أرسل الرسل، هذا الأمر لأجله افترق الناس إلى قسمين: مسلم وكافر، موحد ومشرك، هذا الأمر الذي لأجله شُرعت سيوف الجهاد، وقُوتل أهل الكفر والعناد.

قال: ((**وحق العباد على الله: أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا**)): وهذا محض منّة وفضل من الله عز وجل؛ لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي خلق الخلق من عدم، وهو الذي أحياهم، وهو الذي رزقهم، وهو الذي حملهم، وهو الذي أطعمهم، وهو الذي سقاهم، وهو الذي كساهم عز وجل، فالله عز وجل يفعل بخلقه ما يريد، لكن من فضله وكرمه وإنعامه أنه جازى من لا يشرك به شيئًا بالجنة.

قال: **قلت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: ((لا تبشرهم فيتكلوا))**: وفي ذلك -كما سيذكر الشيخ في المسائل- استحباب البشرى للمسلمين وإدخال السرور إلى قلوبهم، فإذا سمعت خبرًا مفرحًا فيشرع لك ويستحب لك ويُندب لك أن تبشر المسلمين بذلك الخبر السار، لأجل ذلك كان من هدي الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- أنهم إذا ما سمعوا خبرًا مفرحًا سواء كان من أمور الدين أو من أمور الدنيا سارعوا لنشره، كما حصل مع معاذ -رضي الله عنه وأرضاه- في هذا الحديث.

لكن النبي ﷺ قال: ((**لا تبشرهم فيتكلوا**)): وفي هذا الحديث جواز كتم العلم لمصلحة، فليس كل علم يجوز الصدع به ونشره أمام الجميع وفي كل حال، بل قد يشرع في بعض المواطن أن تكتم هذا العلم، أو يشرع أن تكتم هذا العلم عن أناس دون أناس، كما روي عن علي -رضي الله عنه وأرضاه- قال: (حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يُكذب الله ورسوله؟!) كما عند البخاري.

كذلك جاء عن ابن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه- أنه قال: (ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم، إلا كان لبعضهم فتنة). كذلك رواه البخاري.

فإذن قد يشرع في بعض المواطن أو مع بعض الناس أن تكتم عنهم بعض العلوم، حتى لا يكون هذا العلم فتنة عليهم، قد يفهموه على غير فهمه الصحيح فيهلكوا بذلك، وفيه أيضًا مشروعية أن تخص بهذا العلم قومًا دون آخرين، لأجل هذه المصلحة.

قال الشيخ -رحمه الله-: **(أخرجاه في الصحيحين)**: أي أخرجه البخاري، ومسلم.

لك أن تقول: رواه البخاري، رواه مسلم، رواه أبو داوود، ولك أن تقول: أخرجه أبو داوود، أخرجه الترمذي، وهكذا في ذكرك للأحاديث، ولكن الأقرب أن تقول (أخرجه) عن المصنف، وتقول (رواه) عن الصحابي الذي سمعه أو نقله عن النبي ﷺ، فمثلًا هذا الحديث راويه هو معاذ، والذي أخرجه هو البخاري ومسلم.

نعم..

ثم قال الشيخ -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: الحكمة في خلق الجن والإنس.

الثانية: أن العبادة هي التوحيد؛ لأن الخصومة فيه.

الثالثة: أن من لم يأتِ به لم يعبد الله، ففيه معنى قوله: ﴿وَلَا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾.

الرابعة: الحكمة في إرسال الرسل.

الخامسة: أن الرسالة عمّت كل أمة.

السادسة: أن دين الأنبياء واحد.[١]

السابعة: المسألة الكبيرة: أن عبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت؛ ففيه معنى قوله: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ الآية.

الثامنة: أن الطاغوت عام في كل ما عُبد من دون الله.

التاسعة: عظم شأن ثلاثِ الآيات المحكمات في سورة الأنعام عند السلف، وفيها عشر مسائل، أولها: النهي عن الشرك.

العاشرة: الآيات المحكمات في سورة الإسراء، وفيها ثمانيَ عشرة مسألة، بدأها الله بقوله: ﴿لَّا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا﴾، وختمها بقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾، ونبهنا الله سبحانه على عظم شأن هذه المسائل بقوله: ﴿ذَٰلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾.

الحادية عشرة: آية سورة الإسراء التي تسمى آية الحقوق العشرة، بدأها الله تعالى بقوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾.

الثانية عشرة: التنبيه على وصية رسول الله ﷺ عند موته.[٢]

الثالثة عشر: معرفة حق الله تعالى علينا.

الرابعة عشرة: معرفة حق العباد عليه إذا أدوا حقه.

الخامسة عشرة: أن هذه المسألة لا يعرفها أكثر الصحابة.

السادسة عشرة: جواز كتمان العلم للمصلحة.

السابعة عشرة: استحباب بشارة المسلم بما يسره.

الثامنة عشرة: الخوف من الاتكال على سعة رحمة الله.(٣)

التاسعة عشرة: قول المسؤول عما لا يعلم: الله ورسوله أعلم.

العشرون: جواز تخصيص بعض الناس بالعلم بدون بعض.

الحادية والعشرون: تواضعه ﷺ؛ لركوب الحمار مع الإرداف عليه.

الثانية والعشرون: جواز الإرداف على الدابة.

الثالثة والعشرون: فضيلة معاذ بن جبل رضي الله عنه.(٤)

الرابعة والعشرون: عظم شأن هذه المسألة.

---

(١): نعم.. هذه مسائل عظيمة ذكرها الشيخ –رحمه الله–، منها: أنه ذكر: **(أن دين الأنبياء واحد)**: وهذا يستفاد من آيات كثيرة مر بعضها.. ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ هذه دعوة جميع الأنبياء، وما بعثوا إلا لأجل هذه المسألة، وهذا هو دينهم، فالأنبياء يشتركون جميعًا في العقيدة، أو ما يعرف بالتوحيد، أو ما يعرف بأصول الدين، كذا يجمعهم جميعًا الأخلاق الفاضلة، أما الشرائع: الأحكام، عدد الصلوات، عدد الركعات، مقدار الزكاة، مقدار الصدقة... وغير ذلك، فـ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾. [المائدة]

النبي ﷺ يقول: ((الأنبياء إخوة لعلات؛ أمهاتهم شتى ودينهم واحد)). كما جاء عند البخاري. ((إخوة لعلات)) شبه النبي ﷺ الأنبياء بالإخوة لأب، فإذا كانوا من أب واحد ومن أمهات شتى فيسمون بإخوة لعلات، وإذا كان الإخوة من أم واحدة وآباء مختلفين تزوجت وأنجبت ومات زوج أو طلقها ثم تزوجت آخر وهكذا فرزقت منه بأبناء فهؤلاء يسمون إخوة لأعيان، فالنبي ﷺ شبه أصل الدين شبه التوحيد بالأب وشبه الشرائع بالأمهات، فجميع الأنبياء دينهم واحد وهو الإسلام وهو التوحيد، ولكن شرائعهم شتى.

(٢): أيضًا من الأمور التي ذكرها: **(التنبيه على وصية رسول الله ﷺ عند موته)**: كما ذكر ابن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه- في (من أراد أن ينظر إلى وصية رسول الله ﷺ...)، لأن النبي ﷺ وصى كما عند مسلم، قال: (أوصيكم بكتاب الله)[١] فوصى النبي ﷺ بكتاب الله، وجاء في كتاب الله هذه الآيات، فكأنها وصية النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

(٣): قال: **(الخوف من الاتكال على سعة رحمة الله عز وجل)**: وهذا من نص قوله ﷺ: ((لا تبشرهم فيتكلوا)) أي على رحمة الله عز وجل، عندما بين النبي ﷺ أن حق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا. وهذا سيأتي معنا في فضل التوحيد في الباب القادم إن شاء الله.

(٤): كذا ذكر: **(فضيلة معاذ بن جبل رضي الله عنه)**: فضيلته تتضح من أمور كثيرة، منها: إرداف النبي ﷺ له، ومنها أنه خصه بهذا العلم الذي قلنا أنه يجوز أن يخص العالِم بعض طلابه أو بعض الناس ببعض العلم، كذا قلنا يجوز كتم العلم عن البعض الذين قد يفتنون بسبب تلك المعرفة، فمعاذ لم يكن من أولئك الذين يُسر عنهم مثل هذا العلم، أو يُخفى عنهم أو يُكتم عنهم مثل هذا العلم، فكانت هذه من أعظم فضائله -رضي الله عنه وأرضاه-.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

---

[١] لم أجده بهذا اللفظ، وفي مسلم: ((تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به؛ كتاب الله)).

أسئلة الحضور

يسأل السائل: ما حكم لعن المعين المسلم، وكذا الكافر؟ ويقول يبدو أنه قد حصل حوار أو نحو ذلك في هذه المسألة..

الجواب: أولًا نقول: قد ورد عن رسول الله ﷺ: ((ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء)) صلى الله عليه وآله وسلم، واللعن كما تعلمون هو الطرد، وإذا جاء في كتاب الله أو في سنة رسول الله ﷺ لعن أناس أو لعن من يفعل كذا وكذا، فإذا جاء هذا اللعن مقرونًا في الدنيا والآخرة فليس إلا على كفر، أما إذا جاء اللعن مطلقًا فهذا يدل على أن هذا الأمر الذي لُعن صاحبه هو من كبائر الذنوب، لأن كبائر الذنوب تعرف إما بورود اللعن أو بورود الوعيد أو بالحد عليها، فإذا جاء هذا الأمر عن الله أو عن رسوله ﷺ فكما أسلفنا قد يكون هذا الأمر من المكفرات وقد يكون هذا الأمر من الكبائر.

سؤال: يأتي آحاد المسلمين فيرتكب أمرًا جاء فيه اللعن، فهل يجوز أن يلعن؟

الجواب: نقول ابتداءً: هذه المسألة تقسم على النحو التالي:

أولًا: إذا كان هو من الكفار: فإذا كان في حياته فلا يجوز لعنه بصيغة الحكم عليه بأنه مطرود من رحمة الله، لا يجوز أن يُلعن بمعنى الحكم عليه بالطرد من رحمة الله، لماذا؟ لأن الأعمال بالخواتيم، قد يختم له بالإسلام، فيسلم فيدخل الجنة، فمن الذي أدراك أنه مطرود من رحمة الله عز وجل؟! وتعلمون في الحديث المتفق عليه أن النبي ﷺ قال: ((وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار...)).

أما إذا لعن هذا المعين من الكفار وهو حي بصيغة الدعاء عليه: فلا بأس بذلك، يجوز أن يلعن الكافر بمعنى الدعاء (اللهم العن فلانًا وفلانًا)، أن يدعو الله أن يُطرد هذا الشخص من رحمة الله عز وجل، وهذا لا بأس به، وقد جاء عند مسلم أن النبي ﷺ قنت شهرًا اللهم العن فلانًا وفلانًا. فإذن هذا اللعن جائز.

القسم الثالث: أن يلعن الكافر الميت، فهذا لا شك في جوازه سواء بصيغة الدعاء أو بصيغة الحكم، فإنه مطرود من رحمة الله عز وجل، فالمشرك مطرود من رحمة الله عز وجل، وقد جاء عند الطبراني أن النبي ﷺ قال: ((أيما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار)).[١]

أما المسلم -الذي سأل عنه صاحبنا-: فيجوز لعنه بصيغة الزجر، فإذا فعل كبيرة من كبائر الذنوب يستحق عليها الزجر، فيقال له لعنك الله بصيغة الزجر فهذا جائز، لأنه جاء عند أحمد وعند غيره أن النبي ﷺ ذكر في أمور آخر الزمان عن النساء الكاسيات العاريات قال: ((إلعنوهن فإنهن ملعونات)). هذا اللعن ليس هو الحكم عليهن بالطرد من رحمة الله عز وجل، وإنما هو الزجر عن ما صنعوا.

فإذن يجود لعنه زجرًا عن ذلك الفعل، سواء له أو حتى يحذر غيره أن يرتكب هذا الفعل الذي زُجر عليه باللعن.

ففي هذه الحالات يجوز، إما: الزجر، أو الدعاء على الكافرين، أو من يستحقون الدعاء بالطرد من رحمة الله عز وجل، أو بالحكم والزجر على من مات على الكفر، أما ما دون ذلك فالأصل أنه لا يجوز.

سؤال: قال: ما حكم نتف شعر الوجه بالنسبة للمرأة؟

الجواب: ذهب جماهير أهل العلم ومنهم الأئمة الأربعة وغيرهم إلى جواز ذلك، يجوز للمرأة أن تنتف شعر وجهها، وإنما المحرم هم الحاجبان، وهذا الذي بوّب عليه أئمة السنة، كالإمام أبي داوود - رحمه الله- وغيره.

والشعر في جسد الإنسان على ثلاث صور أو ثلاث حالات: شعر مأمور بإزالته، وشعر منهي عن إزالته، وشعر مسكوت عنه.

أما الشعر المنهي عن إزالته: كشعر اللحية للرجل، وكذا الشارب على الصحيح، وشعر رأس المرأة، وشعر الحاجبين للرجل والمرأة، فهذا لا يجوز إزالته.

---

[١] هذا اللفظ في سنن الترمذي، وفي الطبراني: ((حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار)).

وأما الشعر المأمور بإزالته: فشعر العانة، وشعر الإبطين.

وأما ما دون ذلك: فهو مسكوت عنه.

ولكن هناك قرائن وأمور قد تُصير إزالة الشعر إلى التحريم، منها: التشبه بالنساء، فإن النبي ﷺ لعن الرجال المتشبهين بالنساء كما في حديث ابن عباس عند البخاري، أما من شذ من أهل العلم كالطبري -رحمه الله-، وكغيره، فلا يتفت لقولهم القائل بتحريم نتف شعر وجه المرأة، أو تحريم نتف شعر جسد المرأة، فلا دليل لهم في ذلك التحريم، بل نص بعض أهل العلم كالنووي على استحباب إزالة هذا الشعر، ونص بعضهم على الوجود، لِمَ؟ لأنه من التشبه بالرجال، أن تترك المرأة الشعر النابت في وجهها فهذا من التشبه بالرجال، وهذا هو الراجح والله سبحانه وتعالى أعلم.

يسأل: عن حكم طاعة الوالدين إذا كانا من الكفار؟

الجواب: يجب طاعة الوالدين سواء كان من المسلمين أو من الكفار في المعروف، أما في مسائل يتعلق بها إذن الوالدين: فإذا كان الوالدان من الكفار فلا إذن لهما، كالجهاد في سبيل الله، فجهاد الطلب من واجبات هذا الجهاد أن يُستأذن الوالد وتُستأذن الوالدة، ولكن إذا كان الوالدان من الكفار فلا إذن لهما، هذا في العبادات التي تتعلق بالإذن.

أما في غيرها من الأمور الدنيوية في غير معصية الله عز وجل: فيُطاع الوالدان في غير معصية سواء كانا من الكفار أو من المسلمين، لأن النصوص في الأمر بطاعتهما عامة ولا مخصص.

سؤال: يقول: زيارة الوالدين إذا كانا في دار الكفر؟

الجواب: لا يجوز للمسلم المقيم في دار الإسلام أن يخرج منها حتى لو كان لزيارة الوالدين في دار الكفر، بل يجب عليهما أن يهاجرا لدار الإسلام.

سؤال: يقول: هل يوجد في هذا الزمان علماء مجتهدون أم لا؟

الجواب: إن كنت تعني بالاجتهاد المطلق فلا، فإن الأصول قد وُضعت، والقواعد قد قُعّدت، والأسس قد رست، ولا مزيد، وإنما أهل العلم يأخذ بعضهم عن بعض.

أما إن كنت تقصد الاجتهاد المجزوء فنعم؛ لا يخلو منهم زمان ولا مكان، والنبي ﷺ قال كما عند البيهقي وصححه الإمام أحمد -رحمه الله-: ((يحمِلُ هذا العِلمَ من كلِّ خلَفٍ عدولُه، ينفونَ عنهُ تحريفَ الجاهِلينَ، وانتحالَ المبطلينَ، وتأويلَ الغالينَ)).

فالعلماء الحق لا يخلو منهم زمان ولا مكان، وقد قيل بجواز خلو المكان عنهم في البلدة ونحوها.

مسألة: حكم تقاضي الراتب من الحكومة النصيرية؟

الجواب: هذه المسألة فيها كتاب سينزل قريبًا إن شاء الله.

سؤال: يقول: هل من السنة التطيب باليسرى لأنها تزيل الرائحة، قياسًا على السواك؟

الجواب: نقول: في مسألة السواك فيها تفصيل، إذا كان أراد بذلك إزالة رائحة الفم ونحو ذلك؛ فنعم، يستن باليسرى، وأما إذا أراد غير ذلك اتباع سنة النبي ﷺ فحسب؛ فيستن باليمنى فيما يتعلق بالسواك، فكذلك يقال في التطيب، وإن كان الأصل في كل شيء الابتداء به بالتيامن.

فيقال إذا أراد أن يزيل رائحة كريهة؛ فعليه باليسار، هكذا يصح قياسه، وإذا أراد أن ينشئ رائحة طيبة؛ فعليه باليمين، وهذا هو الأصل.

سؤال: هل يجوز الكحل للمرأة؟

الجواب: إذا لم يجُز لها فلمن؟! وقيل إن أفضل زينة المرأة هي الكحل، وأطيب الطيب الماء، ولكن لا يجوز لها أن تكشف عن عينيها للأجانب وهي مكتحلة، بل يجوز لها الاكتحال أمام محارمها، أمام النساء، أمام زوجها من باب أولى.

سؤال: هل يجوز بيع كلب الصيد؟

الجواب: نعم، رخص بعض أهل العلم بذلك إذا كان لحاجة كالصيد أو الرعي أو الحراسة، ويدخل فيه في هذا الزمان الكلب المدرب على إيجاد المخدرات ونحو ذلك، فيجوز عند بعض أهل العلم اشتراؤه كما يجوز اقتناؤه

وأما من رأى أن الأصل هو التحريم، فيرى الإبقاء عليه لهذه المصلحة، ولكن لا يجوز عنده البيع والشراء فيه والاتجار.

سؤال: ما حكم من يهاجر الآن إلى دار الكفر من دار الإسلام؟

الجواب: ترك دار الإسلام إلى دار الكفر لا يسمى هجرة في الشرع، وإن سميت في اللغة هجرة، وهي من كبائر الذنوب، وقد يلزم منها الكفر إذا أدى به إلى التحاكم إلى الطواغيت ونحو ذلك، فهذه مكفرات ولكنها ليست من أصل السفر من دار الإسلام إلى دار الكفر؛ لأن السفر من دار الإسلام إلى دار الكفر يجوز للضرورة، كأن يُبعث عينًا على الكفار ونحو ذلك، كما بعث النبي ﷺ بعض عيونه من الصحابة إلى ديار الكفر، فيجوز، ولكن إذا ارتكب بعض النواقض بعد هذا السفر، أو غلب على ظنه أنه يرتكب تلك النواقض، فالأمر فيه خطير.

هناك بعض السؤالات ستأتي ضمنًا في شرح الكتاب..

سؤال: هل يجوز الحكم بالنار على الكافر الميت؟

الجواب: نعم، يجوز الحكم بالنار على الكافر الميت، سواء كان من الكفار الأصليين أو المرتدين.

سائل: يحكم عليهم عينًا؟

الجواب: نعم، يحكم عليهم عينًا.

أين نذهب بالنصوص من الكتاب والسنة؟ وأين نذهب بهذه السنة المهجورة؟! حتى عند الشيوخ المرجئة المعاصرين، كالشيخ الألباني نص في السلسلة الصحيحة لما ذكر حديث النبي ﷺ: ((أيما مررت

بقبر مشرك -وفي رواية: يهودي أو نصراني- فبشره بالنار))، قال: هذه سنة مهجورة (تبشير الكفار بالنار عند موتهم).

والله سبحانه وتعالى أعلم، صلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خير.



الدرس الرابع

باب فضل التوحيد وما يُكفِّر من الذنوب.(١)

وقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾.[الأنعام](٢)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فنشرع وإياكم في كتاب التوحيد مدارسة ومذاكرة.

أخ: الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، أما بعد:

قال المصنف –رحمه الله–: باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب.

وقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾.

الشيخ: نعم..

(١): قال المصنف –رحمه الله–: **(باب فضل التوحيد)**: فالتوحيد له فضل عظيم سامٍ، يذكر ها هنا شيئًا مما جاء في فضله، وإلا فالكتاب كله قد جاء لبيان فضل التوحيد، وبعض ما يتعلق بالتوحيد من أحكام.

قال: **(وما يُكفِّر من الذنوب)**: أي أن هذا التوحيد يُكفر الله سبحانه وتعالى به من الذنوب، أي يمحوها وليس يُكفَّر.

(٢): ثم قال: **(وقولُ الله تعالى)**: أو تقول: وقولِ الله تعالى، أي باب قولِ الله تعالى، مضاف ومضاف إليه.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾: بيّن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية أن الذين آمنوا وحدوا الله عز وجل، ولم يلبسوا (أي يخالطوا) إيمانهم (أي توحيدهم) بظلم (أي بشرك)، أولئك لهم الأمن وهم مهتدون.

بيان ذلك ما أخرجه البخاري -رحمه الله-: أن الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- لما نزلت هذه الآية شقت عليهم، وقالوا أينا لم يظلم نفسه؟! وظنوه مطلق الظلم، فجاؤوا إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- شاكين من ذلك ومستوضحين لذلك، فقالوا: يا رسول الله، وأيّنا لم يظلم نفسه؟! فقال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((ليس كما تظنون؛ إنما هو كما قال لقمان لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ لَاتُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾)).

فسمى الله سبحانه وتعالى الشرك بالظلم، وهو أظلم الظلم، فبين النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أن المؤمن الموحد الذي لا يخالط توحيده بشركٍ له الأمن الكامل التام يوم القيامة، وهو من المهتدين له الهداية الكاملة في هذه الحياة الدنيا.

فالمؤمن الموحد قد يبتلى في الدنيا، وقد يخاف في الدنيا، وكما قال بعض السلف: من خاف في الدنيا أمن في الآخرة، ومن أمن في الدنيا خاف في الآخرة.

لذلك يقول بعض إخوة التوحيد في بعض دول الطاغوت الذين يُنصِّبون قوى الأمن لمحاربة الموحدين أصحاب التوحيد الخالص، ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ﴾ قال: يتابعهم أمن الدولة، ولكنهم في الآخرة لهم الأمن المطلق وإن لم يحصلوا على هذا الأمن في هذه الحياة الدنيا.

فقد يخاف المسلم في الله وفي سبيل الله، لكنه في الآخرة آمن من عذاب الله، ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾، فلو تعرض لنيران الدنيا وعذابها وسياطها وسجنها، فهو في الآخرة آمن بإذن الله تعالى، كما قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر)) كما عند مسلم.

مر الإمام ابن حزم رحمه الله -وهو كان من الأثرياء الأغنياء-، على رجل من أهل الذمة من اليهود من الفقراء الذين يكنسون الطرقات، فقال له اليهودي: يزعم نبيكم أن هذه الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، وها هي الدنيا لك جنة ولي سجن، فأنت بالأبهة وبالثياب الحسنة وأنت من أصحاب الأموال،

وأنا من أصحاب الفقر والبؤس! فقال له الإمام ابن حزم -رحمه الله-: أنت في هذه الدنيا بالنسبة لما ينتظرك في الآخرة أنت في جنة، بالنسبة لما ينتظرك في الآخرة من النار والجحيم أنت في جنة، وأنا إن ثبت على إسلامي بالنسبة لما ينتظرني بإذن الله في الآخرة من الجنة أنا في سجن.

مهما وُسع على المسلم في هذه الدنيا إلا أنه في سجن فيها [بالنسبة] للآخرة.

وهذه الآية وإن كانت قد نزلت في الشرك، إلا أنها تنزل نزولًا جزئيًا على كل ظلم، فالذي لم يرتكب الشرك (وهو الظلم الأكبر) ولم يظلم العباد ولم يظلم نفسه، فهذا له الأمن الكامل وكذلك له الهداية الكاملة، ومن أنقص في شيء من ذلك في ظلم العباد وظلم النفس فهو بحسبه، له الأمن الناقص وله الهداية الناقصة.

عن عبادة بن الصامت -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: ((من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق، والنار حق: أدخله الله الجنة على ما كان من العمل)). أخرجاه.[١]

ولهما: في حديث عتبان ((فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله)).[٢]

---

(١): قال المصنف -رحمه الله-: وعن عبادة بن الصامت -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: **((من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له)):** قال: ((من شهد)) والشهادة من المشاهدة، فأنت لا تشهد على شيء إلا إذا رأيته وشاهدته بنفسك.

أما الشهادة على الشهادة: فقد ردها الفقهاء -رحمهم الله-، بأن يأتي أخ من الثقات عندنا فيقول شهدت فلانًا يسرق كذا وكذا، ثم يذهب عند القاضي فيقول رأيت فلانًا قد فعل كذا وكذا، ويأتي بأصحاب له قد سمعوا شهادته فيشهدون بها، فيقولون إن فلان قد سرق كذا وكذا؛ فهذه الشهادة لا تُقبل، هي شهادة على الشهادة؛ لا بد في الشهادة أن تكون بالمشاهدة، بالرؤية، بالعيان، فعند ذلك تقبل شهادة الشاهد، وإلا فترد عليه.

ولأجل عظيم هذه المسألة سميت بالشهادة، وسميت بالشهادتين، وهما عَقْد الإسلام، لا يدخل الإسلام أحد إلا بهذا العقد، وهو أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فكأنه قد شاهد ذلك لقمة يقينه وتثبته من هذا الأمر.

فالذي يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، فهذا هو أفضل ما قال الأنبياء والمرسلون كما قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في حديث عرفة.

ثم قال: **((وأن محمدًا عبده ورسوله)):** فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وهو أكمل الخلق إيمانًا، وأعزهم على الله عز وجل، وخير الإنس والجن بل والملائكة بل والخلق جميعًا، هو عبد الله، فلا يخرج عن هذه المرتبة وهي العبودية لله عز وجل.

فأهل الإيمان لا يغلون في محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- كما غلت النصارى في عيسى، أو اليهود في عزير، بل يُثبتون له العبودية كما أثبتها له الله سبحانه وتعالى، وكما أثبتها هو -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال: ((وأن محمدًا عبده ورسوله))؛ بدأ بالعبودية قبل الرسالة حتى لا يغلو فيه غال أو يرفعه عن هذه المرتبة.

ثم قال: **((وأن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه))**: وهذا فيه الرد على النصارى، كما فيه الرد على أهل البدع ممن ينتسب إلى الإسلام فيزعمون أن القرآن مخلوق، أن ذلك في قوله عن عيسى أنه كلمة الله.

وها هنا مسألة: إن ما يضاف إلى الله عز وجل إما أن يكون من قبيل إضافة تشريفية، وإما أن يكون من قبيل إضافة صفة لموصوف.

فإضافة الصفة لموصوف كقولك: كلام الله، علم الله، عين الله.. فهذه صفة لموصوف، إضافة صفة لموصوف.

أما قولك: ناقة الله، بيت الله.. فهذه إضافة تشريفية، وليست بإضافة صفة لموصوف.

الإضافة التشريفية تكون لمخلوق، الناقة مخلوقة، البيت بيت الله مخلوق، أما إضافة الصفة لموصوف فهي ليست لمخلوق، بل كلام الله ليس بمخلوق، عين الله ليست بمخلوقة -تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا-، وهكذا في سائر الصفات.

إذن تعلق النصارى بشيء من هذا، وتعلق الجهمية بنقيض ذلك، النصارى قالوا: بما أن إضافة الصفة لموصوف ليست بمخلوقة، فعيسى كلمة الله، إذن عيسى ليس بمخلوق. والجهمية قالوا: بما أن الإضافة التشريفية لشيء مخلوق، وعيسى مخلوق، فإذن كلام الله مخلوق.

وأهل السنة والجماعة قد نجاهم الله سبحانه وتعالى من هذه الضلالات ومن هذه الترهات، فقالوا بأن عيسى كلمة الله، أي خُلق بكلمة الله، فما من بشر إلا خلقه الله عز وجل من أبوين، اللهم إلا آدم خلقه الله سبحانه وتعالى بغير أب وبغير أم، اللهم إلا حواء خلقها الله بغير أم، اللهم إلا عيسى خلقه الله بغير أب، والله سبحانه وتعالى قدير وقادر على كل شيء.

فعيسى سمي بكلمة الله لأنه خُلق بكلمة الله، قال الله: (كُنْ)، فكان عيسى، وليس عيسى هو كلمة (كُنْ)، فعيسى كان بكلمة (كُنْ) لا أنه كلمة (كُنْ)، ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾[يس]، فالله عز وجل قال لعيسى (كُنْ) بغير أب، فكان بغير أب؛ فإذن لأجل ذلك سمي عيسى بكلمة الله، وليس هو كلمة (كُنْ)، وإنما كان بها عليه الصلاة والسلام.

فإذن نقول: أما إضافة الصفة للموصوف فهي ليست بمخلوقة، وأما الإضافة التشريفية فما أضيف مخلوق.. الناقة مخلوقة، البيت مخلوق.. كيف نميز بين هذا وذاك؟ إذا صح أن تقف، فعند ذلك تقول إنها صفة لموصوف.. كلام، سَمْع.. يصح أن تقف.

لكن تقول: بيت.. بيت من؟ ناقة.. ناقة من؟ فتقول: ناقة فلان، وبيت فلان، تقول هذا بيت فلان بن فلان، وهذا بيت الله، أي مسجد من المساجد.

قال: **((وأن الجنة حق والنار حق))**: وفي ذلك رد على أقوام كثر، منهم المعتزلة؛ فإن المعتزلة وأضرابهم يقولون بحقيقة الجنة وبحقيقة النار، ولكنهم يخالفون أهل السنة في زعمهم أن النار وأن الجنة لم تُخلقا بعد، بينما النصوص تؤكد أنهما مخلوقتان، قد خلقهم الله عز وجل، خلق الجنة وفيها مما ذكره الله سبحانه وتعالى وقصه على عباده، وفيها ما ذكره النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وأخبر فيما أوحاه إليه ربه عز وجل، وكذا بما رآه في حادثة الإسراء والمعراج، فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في تلك الحادثة مر بأقوام في الجنة في كل سماء، ومر بأقوام يعذبون في النار، ووصف حال هؤلاء ووصف حال هؤلاء.

فإذن الجنة مخلوقة الآن، وكذا النار مخلوق الآن، وليستا سيخلقهما الله سبحانه وتعالى يوم القيامة كما يزعم المعتزلة.

قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- من شهد بذلك كله: **((أدخله الله الجنة على ما كان من العمل))**: فإذا أتى الإنسان بأصل الدين، إذا أتى بالتوحيد ولم يخرمه بناقض من نواقض الإسلام؛ فهو إلى الجنة، إما في الحال وإما في المآل، فمهما عمل من عمل وهذا العمل لا يخرجه إلى الكفر والشرك، سواء كان من كبائر الذنوب أو من صغائر الذنوب، فهو إلى الجنة إما في الحال، وإما في المآل بعد أن يعذب في النار بقدر ما اقترفه من الذنوب، ثم بعد ذلك مآله إلى الجنة إما بشفاعة الشافعين وإما برحمة رب العالمين عز وجل.

هكذا فهم بعض شراح الحديث قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((أدخله الله الجنة على ما كان من العمل)) كما قال الحافظ ابن حجر.

وقال بعضهم فيما نقله الحافظ: ((على ما كان من العمل)) أي في الدرجات في الجنة، فهو داخل الجنة بهذا التوحيد، ولكن يرتقي في الجنة بحسب أعماله.

فإذن لا بد من رأس الأمر ولا بد من لوازمه، كما قال بعض السلف لما قيل له: أليس لا إله إلا الله هي مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان، وأسنان مفتاح الجنة العمل، فمن جاء بالمفتاح بغير أسنان لم يفتح له باب الجنة.

قال: (**أخرجاه**): أي البخاري ومسلم.

(٢): قال: (**ولهما**): أي للبخاري ولمسلم.

في حديث عِتبان: ((فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله)): أي يستدل بهذا الحديث على شرط من شروط لا إله إلا الله وهو الإخلاص، أما من قال ذلك نفاقًا أو رياءً لم تحرم عليه النار.

وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: ((قال موسى: يا رب! علمني شيئًا أذكرك وأدعوك به. قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله. قال: يا رب كل عبادك يقولون هذا. قال يا موسى: لو أن السماوات السبع وعامِرَهُنَّ -غيري-، والأرضين السبعَ في كِفة، ولا إله إلا الله في كِفة، مالت بهن لا إله إلا الله)). رواه ابن حبان، والحاكم، وصححه.

---

(١): قال: (**وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه وأرضاه-، عن رسول الله ﷺ...**) وذكر قصة لموسى عليه السلام، وهو الكليم، وهو من أولي العزم من الرسل.

والأنبياء يتفاوتون في درجتهم ومرتبتهم ومكانتهم، فمنهم النبي وليس برسول، ومنهم النبي الرسول، ومنهم من أولي العزم من الرسل، وهم خمسة: إبراهيم عليه السلام، ونوح عليه السلام، وموسى عليه السلام، وعيسى عليه السلام، ومحمد –صلى الله عليه وآله وسلم–.

وهذا الحديث معلول عند علماء الجرح والتعديل، وهو من الأحاديث الضعيفة، ولكن الشيخ –رحمه الله– جاء به استئناسًا لبيان فضل لا إله إلا الله، وهذا الفضل مقرر لأحاديث أُخر.

((قال موسى: يا رب! علمني شيئًا أذكرك وأدعوك به. قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله)): وفي هذا رد على الصوفية وعلى أشباههم الذين يذكرون الله بجزء من هذه الكلمة، لا يقولون لا إله إلا الله ولكنهم يعتاضون عن ذلك بقولهم (الله الله)، أو قولهم (هو)، فيعتاضون عن كلمة التوحيد بمثل ذلك، وهذا من تلبيس وصرف الشيطان لهم عن ذكر الله كما يحب ربنا ويرضاه.

قال: **((يا رب! كل عبادك يقولون هذا))**: فإذن ما من موحد إلا ويشهد بهذه الشهادة، فكأنه أحب أن يتفرد بأمر وبمنقبة؛ وهكذا هو شأن الأنبياء، وهكذا هو شأن النبلاء، دائمًا يحرصون على معالي الأمور، ولا ينظرون إلى من شاركهم في ذلك، أو إلى من هو أقل منهم في ذلك، بل ينظرون إلى من هو أعلى منهم في ذلك، فيحاولون أن يسابقوه في هذه الأمور العظيمة من أمور الآخرة، أما في أمور الدنيا فهم ينظرون إلى من هو أدنى منهم لا من هو أعلى منهم، فإذا كان هو عنده دابة فينظر لمن لا دابة له، وهكذا في أمور الدنيا.. أما في أمور الآخرة فكما قال النبي ﷺ: ((إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس)).[البخاري]

قال: **((يا موسى، لو أن السماوات السبع وعامِرُهُنَّ غيري)):** وفي ذلك إثبات لعلو الله عز وجل، وأنه في السماء، كما جاءت بذلك الآيات وكما جاءت بذلك الأحاديث، وقد استفاض الإمام العلامة ابن القيم -رحمه الله- في تعداد الأدلة على علو الله عز وجل، فأوصلها إلى مئة وخمسين دليلًا، وكذا فعل الإمام شمس الدين الذهبي -رحمه الله- في كتابه [العلو].

قال: **((والأرَضِينَ السبع)):** فدل ذلك على أن الأراضين سبع كما أن السماوات سبع، ودل ذلك كذلك على أن الأرض ليست بكوكب كما يُنظِّر لذلك المنظرون من المعاصرين، فالأرض أرض، والسماء سماء، والكواكب كواكب، والنجوم نجوم، فلا تُنزَّل القواعد المستنتجة والمستخرجة في هذه العلوم المعاصرة التي طُبقت على الكواكب فتُجعل الأرض نظيرًا لتلك الكواكب ولتلك النظريات، فالأراضين سبع كما جاء في أحاديث عديدة وليس في هذا الحديث المعلول فقط.

لو أن هذه السماوات وهذه الأراضين في كفة، **((ولا إله إلا الله في كفة، مالت بهن لا إله إلا الله)):** وهذا يدل على ما قرره أهل السنة والجماعة من أن الذي يُوزن في الميزان يوم القيامة توزن الأعمال، وتوزن الصحف التي كُتبت فيها الأعمال، ويوزن الأشخاص العاملين، والأدلة دلت على كل ذلك، فالصحابة لما ضحكوا من دقة ساقي ابن مسعود، قال النبي ﷺ: ((أتضحكون مِنْ دقَّة ساقيه، والذي نفسي بيده، لهما فِي الْمِيزَانِ يوم القيامة أَثْقَلُ مِنْ أُحُدٍ)).[أحمد، وابن حبان] فدل ذلك على وزن العاملين يوم القيامة.

كذلك حديث: ((إنَّه لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ السَّمِينُ يَومَ القِيامَةِ، لا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَناحَ بَعُوضَةٍ، وقالَ: اقْرَؤُوا ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾)).[البخاري]

فهذا دل أيضًا على وزن العاملين، أما وزن الأعمال فمن أمثلتها هذا الحديث.

ومن أمثلتها قول النبي ﷺ كما في الصحيحين: ((كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ علَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الميزَانِ، حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ العَظِيمِ)).

وأما وزن الصحف، فمن أدلتها: حديث البطاقة، يجاء بالرجل، وتمد صحفه التي عمل فيها السيئات، كل سجل يُمد مد البصر، وهي تسعة وتسعين سجلًا، ثم يؤتى ببطاقة فيها لا إله إلا الله، فتطيش بهن لا إله إلا الله. [١]

فكل ذلك يدل على إثبات الميزان أولًا، وهذا بعكس اعتقاد المعتزلة وكذا الخوارج، إذ أنهم ينكرون مسألة الميزان، أما أهل السنة فيثبتونها، وكذلك يدل أيضًا على وزن الأعمال الصالحة.

---

[١] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله سيخلص رجلًا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سجلًا، كل سجل مثل مد البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا رب فيقول: بلى، إن لك عندنا حسنة، فإنه لا ظلم عليك اليوم. فتخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فيقول: أحضر وزنك. فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فقال: إنك لا تظلم قال: فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء". [صحيح سنن الترمذي]

وللترمذي وحسنه عن أنس -رضي الله عنه-: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((قال الله تعالى: يا ابن آدم! لو أتيتني بقُرابِ الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا؛ لأتيتك بقُرابها مغفرةً)).(١)

---

(١): ثم قال: **وللترمذي وحسنه: عن أنس -رضي الله عنه- قال: ((سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى)):** أي أن هذا الحديث حديث قدسي، وهو ما يرويه النبي ﷺ عن ربه.

((يا ابن آدم، لو أتيتني بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا، لأتيتك بقرابها مغفرة)): فهذا يدل على عظم التوحيد، وأن المرء لا بد أن يحرص حرصًا تامًا على تعلم التوحيد، وعلى العمل به، وعلى مجانبة ما يخرمه أو يخدشه من الأعمال؛ فإن المرء إذا أتى بالتوحيد الخالص يوم القيامة وإن كان معه ما معه من الذنوب حتى بلغت الأرض جميعًا ولكنه لم يأتِ بالشرك، فهو من الناجين بإذن الله، وهو في مشيئة الله عز وجل، إن شاء أدخله الجنة بفضله، وإن شاء أدخله النار ثم إلى الجنة بعدله عز وجل، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾.[النساء]

فيه مسائل:

الأولى: سعة فضل الله.

الثانية: كثرة ثواب التوحيد عند الله.

الثالثة: تكفيره مع ذلك للذنوب.

الرابعة: تفسير الآية التي في سورة الأنعام.

الخامسة: تأمل الخمس اللواتي في حديث عبادة.

السادسة: أنك إذا جمعت بينه وبين حديث عتبان وما بعده، تبين لك معنى قول لا إله إلا الله، وتبين لك خطأ المغرورين.

السابعة: التنبيه للشرط الذي في حديث عتبان.

الثامنة: كون الأنبياء يحتاجون للتنبيه على فضل لا إله إلا الله.

التاسعة: التنبيه لرجحانها بجميع المخلوقات، مع أن كثيرًا ممن يقولها يخف ميزانه.

العاشرة: النص على أن الأرضين سبع كالسماوات.

الحادية عشرة: أن لهن عُمَّارًا.

الثانية عشرة: إثبات الصفات، خلافًا للأشعرية.[1]

الثالثة عشرة: أنك إذا عرفت حديث أنس، عرفت أن قوله في حديث عتبان: ((فإن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله)) أنه ترك الشرك، ليس قولها باللسان.

الرابعة عشرة: تأمل الجمع بين كون عيسى ومحمد عبدي الله ورسوليه.

الخامسة عشرة: معرفة اختصاص عيسى بكونه كلمة الله.

السادسة عشرة: معرفة كونه روحًا منه.

السابعة عشرة: معرفة فضل الإيمان بالجنة والنار.

الثامنة عشرة: معرفة قوله: ((على ما كان من العمل)).

التاسعة عشرة: معرفة أن الميزان له كفتان.

العشرون: معرفة ذكر الوجه.

نعم.. هذه الفوائد وهذه المسائل قد جاءت متفرقة فيما ذكرناه في شرح هذا الباب.

وقد ذكر ها هنا: (**معرفة أن الميزان له كفتان**): أي أنه ميزان حقيقي له كفتان، وليس كما يزعم المعتزلة من أنه أمر مجازي.

ثم نعود إلى فائدة من الفوائد ونذكر شيئًا فيما يتعلق بها لم يأتِ في صلبِ شرح المتن..

(١): قال: **(إثبات الصفات، خلافًا للأشعرية)**: والأشعرية أو الأشاعرة هم فرقة من الفرق التي تنتسب للإسلام، بل وتنتسب لأهل السنة والجماعة، بل إنهم يزاحمون قُح أهل السنة والجماعة من السلفيين، وينازعونهم هذا الاسم ألا وهو اسم (أهل السنة والجماعة).

هؤلاء الأشاعرة سموا بهذا الاسم نسبة لأبي الحسن الأشعري، وهو إمام من أئمة الإسلام، غير أنه مر بأطوار في حياته، فقد نشأ عند عمه زوج والدته أبي علي الجبائي وكان من أئمة المعتزلة في زمنه، لأجل ذلك يقول الأئمة كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، قال: الأشاعرة أفراخ المعتزلة. وقال: الأشاعرة مخانيث المعتزلة. بمعنى أنهم لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، لا إلى المعتزلة ولا إلى أهل السنة والجماعة، كما قال النبي ﷺ في حديث ابن عباس عند البخاري، قال: ((لَعَنَ النبيُّ ﷺ مِنَ الرِّجَالِ))، أي لا إلى الرجال ولا إلى النساء، له شيء من هؤلاء وله شيء من هؤلاء.

فهؤلاء الأشاعرة إنما هم أفراخ المعتزلة، ذلك أن واصل بن عطاء كان تلميذًا عند الحسن البصري، فاختلف هو وإياه ذات مجلس عن مسألة أهل الكبائر من أهل القبلة، فلما كان من الغد لم يأتِ واصل إلى درس شيخه، بل جلس في سارية من سواري المسجد، فقال الحسن: اعتزلنا واصل.. فسُموا من آن ذاك بالمعتزلة، بعد ذلك جالس واصل صهره عمرو بن عبيد وتلاقحت تلك الأفكار، إلى أن أُنشئ مذهب المعتزلة الخبيث.

وهذا المذهب الباطل يعتمد على أصول خمسة، لا يكون المرء معتزليًا كما قال قاضيهم عبد الجبار إلا بقوله بهذه الأصول، الأصل الأول: التوحيد. والأصل الثاني: إنفاذ الوعيد. والأصل الثالث: المنزلة بين المنزلتين. والأصل الرابع: العدل. والأصل الخامس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فهذه أسماء لامعة، ولكن تحتوي على مضامين باطلة؛ وهكذا أهل الباطل دائمًا ما يزخرفون ويروجون باطلهم بالأسماء الكاذبة، فإبليس لما أراد أن يغوي آدم عليه السلام غيّر اسم شجرة الحرمان بشجرة الخلود، النبي ﷺ يقول عن أقوام كما عند الحاكم، في آخر الزمان: ((يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها))، وتجدون أنتم في واقعنا المعاصر أسماء كثيرة تطلق على مسميات باطلة، فتُطلق المقاومة مثلًا على القتال في سبيل الطاغوت، يُطلق اسم الفوائد البنكية على الربا، يُطلق اسم الحرية على السفور والفجور، وما

إلى ذلك.. وهكذا في ترويجهم للباطل بأسماء في أصلها أنها حسنة، ومن جملة ذلك ما صنعه المعتزلة في أصولهم.

فالأصل الأول: أسموه بالتوحيد، ونحن ما نَدرس وما نُدرِّس إلا التوحيد، ولكن توحيد المعتزلة ليس بتوحيد أهل السنة والجماعة؛ فإنهم يعنون بالتوحيد تعطيل صفات الله عز وجل، يقولون: لو قلنا بإثبات الصفات إذن قلنا بتعدد القدماء، فصفة السمع قديمة، وصفة البصر قديمة، والله قديم، إذن هذا شرك (تعدد القدماء) في زعمهم.

فأسموا التعطيل الذي هو من أنواع الشرك أسموه توحيدًا ترويجًا لباطلهم. هذا هو الأصل الأول من أصول المعتزلة.

الأصل الثاني: إنفاذ الوعيد، ويعنون به خلود أهل الكبائر في النار، فإن الله سبحانه وتعالى توعد على الكبائر بالنار كما أن النبي ﷺ توعد أهل الكبائر بالنار، فقالوا: إن الله عز وجل مُنفذ وعيده، ولذلك قالوا بخلود أهل الكبائر في النار.

وهذا منكر من منكراتهم؛ فإن العرب تعد إخلاف الوعد نقيصة بعكس إخلاف الوعيد، فإذا قال زيد لابنه: إذا نجحت في الامتحان فلك مني هدية، ثم نجح ابنه في الامتحان ولم يأتِه بهدية، فهذا نقص في حقه.

أما إن قال عمرو لابنه: إن لم تأتِ في الساعة العاشرة إلى البيت وبختك ضربًا، ثم جاء في الثانية عشرة، تأخر عن العاشرة، فرأى أبوه لأمر أو لحكمة أو لرحمة أن يعفو عن ابنه ولا يعاقبه بتلك العقوبة، فالعرب لا تعد هذا أبدًا نقيصة.

فالله سبحانه وتعالى لا شك أنه وافٍ ومنجز وعده، أما وعيده على الكبائر فهو كما بين الله سبحانه وتعالى في آيات وأدلة أخرى أنها في مشيئته عز وجل، إن شاء أنفذها وإن شاء عفا عن ذلك. هذه عقيدة أهل السنة. أما عقيدة المعتزلة: فيرون بلزوم إنفاذ الوعيد، هذا الأصل الثاني من أصولهم.

أما الأصل الثالث من أصولهم: فهو المنزلة بين المنزلتين، وفي ذلك خالفوا الخوارج، كما أنهم خالفوا أهل السنة، فهم يتفقون مع الخوارج في خلود أهل الكبائر في النار، ويختلفون مع الخوارج في حكم أهل الكبائر في الدنيا؛ لأجل ذلك أطلق أهل العلم على المعتزلة أنهم قَعَدة الخوارج، فهم يقولون عن أصحاب الكبائر في الدنيا أنهم خرجوا من الإسلام ولم يدخلوا الكفر، بينما الخوارج يقولون عن أهل الكبائر أنهم خرجوا من الإسلام ودخلوا في الكفر، وأهل السنة يقولون عن أهل الكبائر أنهم مسلمون لم يخرجوا من دائرة الإسلام أصلًا، أما المعتزلة فهم يقولون بخروج أهل الكبائر عن الإسلام وعدم دخولهم في الكفر، إذن أين هم؟ قالوا: في منزلة بين المنزلتين بين الإسلام وبين الكفر.

الأصل الرابع من أصولهم: قالوا العدل، ماذا يعنون بالعدل؟ يعنون بالعدل نفي قدرة الله عز وجل أو تقدير الله عز وجل، ويقولون بأن الإنسان مخير في كل شؤونه وأموره وليس بمسير في شيء من ذلك، فهم ينكرون مشيئة الله عز وجل، كما أن غلاتهم ينكرون علم الله عز وجل عن دقائق الأمور وأنه عز وجل لا يعلم دقائق الأمور إلا بعد وقوعها -والعياذ بالله-. هذا هو الأصل الرابع الذي أسموه بالعدل.

أما الأصل الخامس من أصولهم: فهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعلمون أن الأمر المعروف والنهي عن المنكر يكون باليد ويكون باللسان ويكون بالقلب، فأسموا الخروج على الحاكم المسلم الفاجر أو الظالم أو الفاسق بإنكار المنكر باليد، فالمعتزلة يرون الخروج على الحاكم إذا جار أو فسق أمرًا واجبًا محتومًا.

فهذه هي الأصول الخمسة للمعتزلة.

الإمام أبو الحسن الأشعري نشأ عند زوج أمه منذ نعومة أظفاره إلى أن بلغ الأربعين من عمره على هذا المنهج وعلى هذا المذهب وعلى هذا المسلك، يقرر هذا الاعتقاد ويعلمه ويدرسه طيلة هذه السنوات، وكان أبو علي يُحسن التقعيد والتأصيل ولكنه لا يحسن الخطابة، بينما الإمام أبو الحسن كان ذا صيت في بلاغته وحسن منطقه وفي خطابته، فرأى واستشرف ذلك منه عمه فحاول أن ينشئه على الاعتزال حتى يكون بوقًا من أبواق الاعتزال، حتى يكون داعية من دعاته، حتى يكون خطيبًا من خطبائه.

فلما بلغ الأربعين اختلف هو وشيخه أبو علي في مسألة فتنازعا، فدخل أبو الحسن بيته واعتكف فيه أيامًا، لا يخرج من بيته بين صلاة ودعاء وابتهال وبحث في المسائل، حتى رأى في الليلة الخامسة عشرة من اعتكافه في بيته رأى رسول الله ﷺ يقول له: عليك بالسنة.

فعكف في البحث في كتب السنة لا سيما عما يقوله أئمة السنة المبرّزين، فخرج على الناس بعد أربعين ليلة على المنبر، يقول: أيها الناس، من يعرفني فهو يعرفني، ومن لا يعرفني فأنا أبو الحسن الأشعري، وإني أختلع من مذهبي كما أختلع من ردائي هذا. وكان عليه رداء فرماه على الناس، وقال: وأصير إلى مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل. ثم بدأ يطري على الإمام أحمد -رحمه الله-، ويقول عنه الإمام الكامل الإمام الفاضل.. ثم نزل من على منبره وهو على ذلك الاعتقاد. كما ذكر ذلك ابن عساكر، وابن كثير، والبيهقي، وغيرهم، في قصة مشهورة معلومة.

لكنه لما تخلص من هذا المذهب ألا وهو مذهب المعتزلة، وهو قد نشأ فيه وترعرع فيه رِدحًا طويلًا من الزمن، لا شك أنه ستبقى فيه باقية، ستبقى فيه بعض اللوثات، بعض الدَّخَن الذي ما زال ملتصقًا به من مذهب الاعتزال، وهكذا كل صاحب نِحلة منحرفة لا شك أنه تبقى به رواسب -إلا من رحم الله، وإلا من عصم الله-، فبقي وقتًا على هذا الطور، تخلص من مذهب المعتزلة إلى هذا الطور الذي سنتكلم عنه، ثم بعد ذلك صار وترك الطور الثاني إلى الطور الثالث من حياته وهو مذهب قُح أهل السنة من السلفيين الذين يأخذون بفقه وفهم السلف في الأصول وفي الفروع، وصنف عند ذلك كتابه [الإبانة عن أصول الديانة]، وهذا الكتاب أثبته له عدد من أهل العلم -رحمهم الله-، بعكس ما يزعمه الأشاعرة في نفي نسبة هذا الكتاب لإمامهم.

الأشاعرة انتسبوا للإمام أبي حسن الأشعري في الطور الثاني من حياته، ليس الطور الأول؛ إذ أنه كان على الاعتزال، وليس الطور الآخر وهو الثالث؛ إذ أنه كان على المنهج الحق، بل التزموا ما قاله وما تفوه به في الطور الثاني من حياته، وهذا هو معتقد الأشاعرة، منبثق عن تأصيلات أبي الحسن في طوره الثاني.

ومن أصول مذهب الأشاعرة: أنهم يثبتون بعض الصفات ويؤولون عامة الصفات.

صفات الله عز وجل تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

أما القسم الأول: فالصفات الخبرية. وأما القسم الثاني: فصفات الذات. وأما القسم الثالث: فالصفات الفعلية.

صفات الذات: هي الحياة، والعلم، والإرادة، والقدرة، والسمع، والبصر، والكلام.. هذه التي تُعرف بصفات الذات.

هذه الصفات يثبتها الأشاعرة، وهي سبع صفات على كلام لهم في تفصيلاتها.

أما الصفات الخبرية: من نحو وجه الله، عين الله، يد الله..

فهذه الصفات الخبرية يعمد الأشاعرة إلى تأويلها، فيقولون في يد الله: هي قدرة الله، وهكذا في سائر الصفات.

أما الصفات الفعلية فكذلك يؤولونها، وهي: نزول الله عز وجل إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل مثلًا، أو في يوم عرفة، أو استواء الله على العرش، أو مجيء الله عز وجل يوم القيامة، أو رضا الله على أناس، سخط الله على أناس، غضب الله عز وجل على أناس، ضحك الله عز وجل من أفعال أناس، وهكذا..

فهذه الصفات الفعلية أيضًا يعمد الأشاعرة إلى تأويلها وصرفها عن ظاهرها.

فالأشاعرة من أصولهم الباطلة في باب الإيمان والكفر، يقولون أنهم -كما سيأتي على اعتقاد المرجئة، وعلى خلافٍ في ذلك- لكن من أقوالهم أيضًا في الإيمان والكفر يقولون: لا نكفر أحدًا من أهل القبلة، ويقولون: لا نكفر إلا من يكفرنا. وهذا أيضًا أصل باطل.

ويقولون: الأخذ بظواهر النصوص أصل من أصول الكفر. ماذا يعنون به؟ يعنون به الأخذ بمثل قول الله سبحانه وتعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾[طه]، يقولون: من أثبت الاستواء لله عز وجل فهذا كفر عندهم -والعياذ بالله-، لمَ؟ يقولون لأنه شبّه الله بمخلوقاته.

فيقال لهم: الكلام في الصفات كالكلام في الذات، أنتم أثبتتم علم الله، وأثبتم الحياة لله عز وجل..

فنقول: إن للمخلوق حياة، ولله حياة، فهل إذا أثبتنا لله حياة نكون قد شبهنا الله عز وجل بمخلوقاته؟ كلا، بل حياة الله تليق بجلاله وكبريائه وعظمته عز وجل، حياة الله كاملة، وحياة المخلوق ناقصة، وهكذا في العلم ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[يوسف]، للمخلوق علم، ولله علم، هل إذا أثبتنا العلم لله عز وجل نكون قد شبهناه عز وجل بمخلوقاته؟ حاشا وكلا، لله علم وهو الكامل، وأما علم المخلوق فهو علم ناقص، وهكذا في سائر صفات الذات، وكذا في الصفات الخبرية، وكذا في الصفات الفعلية؛ نثبت لله عز وجل ما أثبته له رسوله ﷺ من غير تشبيه ولا تكييف ولا تعطيل ولا تمثيل. هذا هو اعتقاد أهل السنة والجماعة في مثل ذلك.

أما الأشاعرة: فيؤولون الصفات، لا هم على مذهب المعتزلة في تعطيل الصفات كلية، ولا هم على اعتقاد أهل السنة والجماعة في إثبات الصفات مع تفويض الكيفيات.

أهل السنة يثبتون الصفة لله عز وجل ويفوضون الكيفية، كما سئل غير واحد من السلف كالإمام مالك -رحمه الله-: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، كيف استوى؟ قال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة.

فإذن أهل السنة والجماعة يثبتون معنى الصفة ويفوضون الكيفية، كيفية هذه الصفة الله أعلم بها، أما معنى الصفة فالله تعالى ما خاطبنا إلا بلسان عربي مبين، فهذه الألفاظ التي جاءت في المصحف من كلام الله عز وجل هي في علم وفهم العرب الذين خاطبهم الله سبحانه وتعالى بلسانهم.

فإذن معتقد الأشاعرة: هو تأويل صفات الله عز وجل، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، ويخطئ من يحصر عقيدة الأشاعرة في باب الأسماء والصفات فقط؛ بل عقيدتهم الباطلة في باب الأسماء والصفات وفي غيرها من الأبواب، كباب الإيمان والكفر؛ فالأشاعرة على عقيدة المرجئة، ولكن بعضهم على عقيدة فقهاء المرجئة أو مرجئة الفقهاء، وهؤلاء الذين يقولون إن الإيمان اعتقاد وقول باللسان ولا يدخلون العمل في مسمى الإيمان، وإما أن يكونوا على عقيدة غلاة المرجئة من الجهمية، فيحصروا الإيمان في الاعتقاد أو في التصديق أو في المعرفة، كما هو حال الجهمية.

وقال بهذه الأقوال -أعني قال بتأصيلات الجهمية من رؤوس الأشاعرة في هذا العصر- ذلك الهالك محمد سعيد رمضان البوطي الذي قُتل على أيدي إخواننا -وفقهم الله-، هذا الرجل من رؤوس الأشاعرة

في هذا العصر، وهو طبعًا فاق الأشاعرة في كفرياته وفي زندقته، ولكن هو يزعم أنه على أصولهم، في باب الأسماء والصفات هو من المؤولين، في باب الإيمان والكفر هو على عقيدة الجهمية الذين هم من غلاة المرجئة.

كذا من زلات وطوام الأشاعرة -وهي كثيرة-: أنهم لا يأخذون في العقيدة إلا بالأحاديث المتواترة، أما أحاديث الآحاد فلا يأخذون بها في الاعتقاد.

وهذه أيضًا تلقفوها عن المعتزلة، فالمعتزلة لما رأوا هذا الحشد من النصوص في مصادمة ما قرروه وأصلوه في اعتقاداتهم الباطلة -وشأن أهل البدع أنهم يعتقدون ثم يستدلون، بعكس أهل السنة أنهم يستدلون ثم يعتقدون وفقًا لما جاء في كتاب الله ووفقًا لما جاء في سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، لما أُحرجوا بذلك عمدوا إلى قاعدة شيطانية في إسقاط أكثر السنة، فقالوا في مسائل الاعتقاد: لا يؤخذ فيها إلا بالأحاديث المتواترة، أما خبر الآحاد فلا يؤخذ به في الاعتقاد.

على عكس صنيع أهل السنة والجماعة، فإنهم يقبلون الحديث إذا صح في الاعتقاد كما يقبلونه في الشريعة والأحكام، سواء تواتر أو لم يتواتر، والنبي ﷺ إنما أرسل للمدن وللملوك وللأقوام وللرؤساء أرسل لهم آحادًا وبذلك قامت الحجة عليهم، كما أرسل إلى هرقل، كما أرسل إلى كسرى، كما أرسل إلى اليمن أرسل معاذًا -رضي الله عنه-، وأرسل أبا موسى الأشعري، وقال لمعاذ: ((إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة لا إله إلا الله)). كما عند البخاري ومسلم.

فإذن دعاهم إلى التوحيد وهو واحد، إذا عُضد بأبي موسى هم اثنان، والاثنان لا يخرجان عن خبر الآحاد، فإما كما اصطُلح بعد ذلك إما أن يكون من قبيل الغريب أو العزيز أو المشهور، ولكن في أكثر تلك الحوادث لا يخرج عن خبر الآحاد، لا يصل إلى التواتر، والمتواتر هو ما رواه الجمع الغفير عن الجمع الغفير الذي يُحال تواطؤهم على الكذب.

فإذن ما أصلوه وقرروه في عدم قبول خبر الآحاد في الاعتقاد هو قول باطل مردود، وقد دل الكتاب ودلت السنة على رده، وليس هذا موطن تفصيل ذلك.

ولهم زلات أخرى وطوام أخرى كثيرة، ولكن أشرنا إلى بعضها من قبيل أشار فأشار، وأئمتهم كما رأيتم إمامهم الذي نسبوا إليه قد تراجع وترك هذا المذهب الخبيث إلى اعتقاد أهل السنة والجماعة.

كذلك الإمام أبو بكر الباقلاني -رحمه الله- كان من رؤوس الأشاعرة، وممن أصّل وممن من بحث، وممن قتل المسائل بحثًا، وبعد ذلك يقول: من جرب مثل تجربتي خبر مثل خبرتي[١]. فترك مذهب الأشاعرة إلى مذهب أهل السنة والجماعة.

كذلك شأن الإمام أبي حامد الغزالي، كان من رؤوس الأشاعرة كما أنه من رؤوس المتصوفة، فقلّما يسلم أشعري من التصوف، فهو في الاعتقاد أشعري وفي السلوك والذوق صوفي، وهكذا أغلب الأشاعرة قديمًا وحديثًا، فالإمام أبو حامد الغزالي كان أشعريًا وكان صوفيًا، ولكن في آخر حياته ترك التصوف وترك الأشعرية، وقال: (أموت على عقيدة عجائز نيسابور). ومات كما قيل والبخاري على صدره.

كذلك الإمام أبو المعالي الجويني إمام الحرمين -رحمه الله-، كان من رؤوس الأشاعرة يؤصل ويقرر لمعتقدهم الباطل، وبينما كان كذلك ذات يوم على المنبر ويقول: كان الله قبل أن يخلق الخلق، ثم خلق الله سبحانه وتعالى الخلق، والله على ما كان قبل ذلك.. في فلسفة دائمًا ما يتكلم فيها الأشاعرة، ويعنون بذلك نفي استواء الله سبحانه وتعالى على العرش، بمعنى أنهم يقولون: كان الله سبحانه وتعالى قبل خلقه للعرش، فكيف نقول أن علو الله سبحانه وتعالى يشمل علوه على العرش؟

فتكلم أبو جعفر الهمداني وهو من أئمة أهل السنة، وكان عنده، فقال: دعنا من هذا كله، وتعال إلى الضروريات، أي تعال إلى الفطر السليمة: إذا أراد الإنسان أن يدعو الله عز وجل وأن يلجأ لله عز وجل أين يتجه بكليته؟ إلى أين يشير بيده، أإلى الأسفل، اليمين، الشمال..؟ أم يتجه بكليته إلى السماء وإلى العلو؟

فنزل أبو المعالي الجويني من على المنبر، وهو يقول: حيرني الهمداني، حيرني الهمداني.. فترك ما كان عليه من سفسطات ومن شقشقات يصدون بها عن الطريق الصحيح في فهم كتاب الله وفي فهم سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

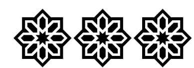
---

[١] المقولة للرازي رحمه الله: (ومن جرب مثل تجربتي، عرف مثل معرفتي).

كذلك فخر الدين الرازي الذي قرر وأصل للأشاعرة، وكتب كتابه التفسير الذي قيل أن فيه كل شيء إلا التفسير، بعد كل هذه المراحل التي قضاها من حياته ترك مذهب الأشاعرة وصار إلى مذهب أهل السنة والجماعة.

فإذن هؤلاء أئمة الأشاعرة الذين خاضوا هذه المتاهات وسلكوا في هذه الظلمات، في آخر المطاف يتركون مذهبهم وهم أعرف الناس به إلى مذهب أهل الحق مذهب أهل السنة والجماعة، فهذا مما يدلك على فساد هذا المذهب وفساد أصوله وفساد وضلال القائلين به.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



الدرس الخامس

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فكنا قد تكلمنا وإياكم عن بعض ما جاء في صدر هذا الكتاب، ألا وهو كتاب التوحيد، ولنا أن نسأل بعض الأسئلة:

أما السؤال الأول فنقول: ما هو سبب تسمية المعتزلة بهذا الاسم؟

- أخ: نعم، كان واصل بن عطاء تلميذًا عند شيخه الحسن البصري، فاختلفوا في مسألة مرتكب الكبيرة، ففي اليوم التالي اعتزل واصل مجلس الحسن، فقال الحسن: اعتزلنا واصل، فسُموا من وقتها بالمعتزلة.

- الشيخ: بارك الله فيك.. وما هي أصول المعتزلة؟

- أخ: أولًا: التوحيد، وهو نفي الصفات عن الله عز وجل. وثانيًا: الوعيد. وثالثًا: المنزلة بين المنزلتين. ورابعًا: العدل. وخامسًا: الأمر المعروف والنهي عن المنكر.

والمنزلة بين المنزلتين خالفوا بها أهل السنة والجماعة، فهم وافقوا الخوارج في حكمهم في الآخرة مخلدين في النار، وخالفوهم في الدنيا في حكمهم، فالخوارج يقولون أنهم كفار وهم يقولون أنهم بين الكفر والإيمان.

- الشيخ: بارك الله فيك.

ما سبب تسمية الأشاعرة بهذا الاسم؟

- أخ: نسبة إلى أبي الحسن الأشعري.

- الشيخ: نعم، أحسنتم، بارك الله فيكم.

باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب.(١)

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.[النحل](٢)

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾.[المؤمنون](٣)

اليوم بإذن الله نبدأ وإياكم في باب جديد في كتاب التوحيد.

أخ: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وآله وصحبه أجمعين،

قال المصنف –رحمه الله تعالى–: باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

الشيخ: أحسنت..

(١): قال المصنف –رحمه الله–: **(باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب)**: وفي بعض النسخ: (ولا عذاب) كما هو منصوص الحديث الشريف عن رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–.

فمن حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب، أما من جاء بالتوحيد فهو داخل الجنة إما ابتداءً وإما في المآل كما أسلف وذكرنا، فتحقيق التوحيد هو زيادة وهو أخص من الإيتاء بالتوحيد؛ حيث أن من حقق التوحيد يأتي به كاملًا بغير شوائب له من البدع والمعاصي ووسائل الشرك، فهذا هو الذي حقق التوحيد فهو داخل الجنة بغير حساب.

(٢): واستدل المصنف –رحمه الله– بقول الله تعالى: **﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾**: إبراهيم هو الخليل ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾[النساء]، والخلة هي أعلى درجات المحبة، وكما أن إبراهيم هو خليل الله، فكذلك محمد –صلى الله عليه وآله وسلم– القائل: ((إن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا)).[صحيح مسلم]

وإبراهيم عليه السلام هو شيخ الملة وأبو الأنبياء الذي أُمرنا باقتفاء أثره عليه السلام، ﴿كَانَ أُمَّةً﴾: أي إمامًا متبعًا وقدوة وأُسوة عليه السلام، كان في زمن عم فيه الشرك وطم وانتشر، ومع ذلك ما تضرر بكثرة المخالفين وبكثرة الساقطين، بل كان لوحده عليه السلام أُمَّةً.

﴿قَانِتًا﴾: والقنوت هو دوام الطاعة لله عز وجل لله.

﴿حَنِيفًا﴾: والحنيف هو المائل عن الشرك، وعن كل ما سوى الله عز وجل.

﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾: تأكيدًا لما تم تقريره من إخلاص إبراهيم لله عز وجل.

(٣): وقال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ في معرِض صفات المؤمنين الفائزين الذين وُعدوا بالجنة وبما فيها من نعيم ذكر الله تعالى أن من أُولى وأسمى صفاتهم أنهم لا يشركون بالله تعالى، لا يشركون بالله في ربوبيته، ولا يشركون بالله في ألوهيته، ولا يشركون بالله في أسمائه وصفاته.

عن حصين بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير، فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت: أنا. ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لُدغت. قال: فماذا صنعت؟ قلت: ارتقيت. قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي. قال: وما حدثكم؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن الحُصيب أنه قال: (لا رقية إلا من عين أو حُمَةٍ). فقال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع. ولكن حدثنا ابن عباس -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ أنه قال: ((عُرضت عليّ الأمم، فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد؛ إذ رُفع لي سواد عظيم، فظننت أنهم أمتي، فقيل لي: هذا موسى وقومه. فنظرت فإذا سواد عظيم. فقيل لي: هذه أمتك، ومعهم سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب)). ثم نهض فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك، فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئًا، وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فأخبروه، فقال: ((هم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون)). فقام عُكّاشة بن محصن فقال: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم. فقال: ((أنت منهم)). ثم قام رجل آخر، فقال: ادعُ الله أن يجعلني منهم. فقال: ((سبقك بها عُكّاشة)). [البخاري ومسلم].[1]

---

(١): ثم ذكر الشيخ محمد هذا الحديث، وهو حديث صحيح قد أخرجاه في الصحيحين، عن حصين -رحمه الله-: قال: (**كنت عند سعيد بن جبير**): وهو من فقهاء التابعين، ومن تلامذة عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-.

(**فقال أيكم رأى الكوكب هذا الذي انقض البارحة؟**): وهذا فيه تفقد من الشيخ لجلسائه في أحوالهم الدينية والدنيوية.

و(**الذي انقض**): أي سقط.

و(**البارحة**): هي أقرب ليلة مضت.

قال: (**فقلت: أنا. ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لُدغت**): فإذن حُصين -رحمه الله- ما أحب أن يُحمد بما لم يفعل، حيث غلب على ظنه أنهم سيظنون أنه كان يقوم الليل لأجل ذلك رأى ذلك الكوكب الذي انقض، وإلا فما الذي أجلسه في تلك الليلة المتأخرة أو في ذلك الوقت المتأخر.. وهذا فيه كمال التقوى لله عز وجل، وأنه لا يحب أن يُحمد بما لم يفعل.

قال: (**ولكني لُدغت**): وهي إما من هامّة من عقرب أو من أفعى أو ما شابه ذلك.

(قال: فما صنعت؟): إذ أنك قد برِئت.

قال: **(قلت: ارتقيت)**، وفي رواية الإمام مسلم -رحمه الله-: **(استرقيت)**. وهذا الذي يوضح استدراك سعيد عليه، وتعلمون أن الأئمة في كتبهم على مناهج، فالإمام البخاري -رحمه الله- من منهجه أنه لربما قسم الحديث الواحد إلى أقسام، فجعل كل قسم في باب من الأبواب المناسبة، وأيضًا لربما روى الحديث بمعناه.

وأما الإمام مسلم -رحمه الله- فمن منهجه في صحيحه أنه يروي الحديث برُمته، ولا يقسم الحديث، كذا فإنه يرويه بحروفه، يرويه بلفظه، أما الإمام البخاري فلربما رواه بمعناه؛ لأجل ذلك لا بد على المصنف أو المؤلف في بحثه وتحقيقه إذا أراد أن ينقل حديثًا قد أخرجاه في الصحيحين فعليه بلفظ الإمام مسلم -رحمه الله-.

قال: (ارتقيت)، قلنا وفي لفظ الإمام مسلم -رحمه الله-: (استرقيت): أي طلبت الرقية لنفسي.

أما (ارتقيت): فتحتمل، إما أنه رقى نفسه بنفسه، وإما أنه طلب الرقية لنفسه.

(قال: فما حملك على ذلك؟): وفي ذلك طلب الدليل على المذهب، فإنه فعل هذا الأمر، فما هو الحامل لك على ما فعلت؟ هل عندك آية من كتاب الله؟ هل عندك سنة من حديث رسول الله ﷺ؟ هل عندك أثر في ذلك؟

قال: **(قلت: حديث حدثناه الشعبي)**: وفي ذلك إظهار لمدرسة المحدِّثين الذين لا يعملون عملًا ولا يقولون قولًا إلا بأثر، وهي مدرسة أهل الحديث، أما مدرسة أهل الرأي فعلى خلاف ذلك في الاجتهاد والنظر والقياس وفرض المسائل وتفريعاتها.

قال: **(وما حدثكم؟)**: فلعله يكون عنده زيادة علم في المسألة.

قال: **(قلت: حدثنا عن بريدة بن الحُصيب أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حُمَة)**: أي لا رقية أفضل من الرقية التي تكون من العين، أي لدفع العين، والعين حق كما جاءت بذلك النصوص عن رسول الله ﷺ.

(أو حُمَة): أي من لدغ العقرب أو الهامّة أو الحية الأفعى.

قال: **(قد أحسن من انتهى إلى ما سمع)**: وفي هذا أدب السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- وسعة صدورهم في مناقشة المسائل وفي مباحثتهم للمسائل، حيث لم يعترض عليه فيقول إن هذا الحديث كذا وكذا، وأنت أنزلته في غير منزله، إلى غير ذلك.. بل قال: (قد أحسن من انتهى إلى ما سمع).

فإنه لما لُدغ ماذا صنع؟ صنع ما يعلمه بإسناده، وهذا حسن.

قال: **(ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ)**: فإذا كانت الرواية: (استرقيت) فقد يفهم فيه تعارض، لأنه طلب الرقية، أما إذا ارتقى هو بنفسه فليس ثَم تعارض، ولكن سياق الحديث يبين أن الأقوى في هذه المسألة أنها جاءت باللفظ الذي قيده الإمام مسلم -رحمه الله-، فلما طلب الرقية استدل عليه بحديث ابن عباس -رضي الله عنهما-.

فأن يرقي الإنسان نفسه لا بأس بذلك، أما طلب الرقية فهو مكروه كما سيأتي بإذن الله تعالى.

عن النبي ﷺ أنه قال: ((عُرضت عليّ الأمم)): وقد جاء عند الترمذي وعند النسائي في هذا الحديث أنه عرضت عليه الأمم في ليلة الإسراء.

وقال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: وهذا يدل أنه قد تكون ليلة الإسراء قد تكررت، مرة في مكة ومرة في المدينة. قال: وفي ذلك نظر.

قال: **((فرأيت النبي ومعه الرهط))**: وفي لفظ مسلم: **((الرهيط))** بالتصغير، وهم الجماعة دون العشرة.

قال: **((والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد))**: فالنبي ﷺ ذكر أنه يأتي يوم القيامة بعض الأنبياء ولم يستجب لهم في دعوتهم إلا رهط، وبعضهم استجاب له الواحد والاثنان، وبعضهم لم يستجب له أحد.

وفي ذلك مسألتان:

أما المسألة الأولى: فهي أن علينا الأسباب، وعلى الله سبحانه وتعالى النتائج.

فالمسلم يقوم بالأسباب الشرعية أو المباحة، فهناك لبعض الأعمال أسباب واجبة، وهناك أسباب مستحبة، وهناك أسباب مباحة، فمن أسباب الرزق التجارة، ومن أسباب هداية الناس الدعوة، ومن أسباب النصر الجهاد في سبيل الله، ولكن لربما يتاجر الشخص فيربح ويرزق، وربما يتاجر غيره بنفس المعايير وبنفس المقدار ولكنه لا يربح، فإذن هو بذل السبب، ولكن النتيجة بيد الله عز وجل، قد يرزق هذا، ويمنع الرزق عن هذا لحكمة من يعلمها عز وجل.

كذلك في مسألة هداية الناس، من أسباب الهداية الدعوة إلى الله عز وجل بالحكمة والموعظة الحسنة، فقد يعظ الشخص السنين الطوال ولا يستجيب له أحد، وقد يعظ الناس شخص ويدعوهم في جلسة واحدة أو في خطبة واحدة فيستجيب له الآلاف من الناس؛ فإذن النتائج بيد الله عز وجل.

كذلك قد يجاهد الشخص، ويبذل كل الأسباب الصحيحة المشروعة، لكنه يُهزم في المعركة، وهذا ليس بالضرورة أنه على فساد أو على خطأ أو على غير السبيل الصحيح؛ فإن أولئك الأنبياء كانوا على طريقة صحيحة، وكذا قد أدوا الأمانة، ونصحوا وبيّنوا، وبذلوا جهدهم، لكن لم يستجب لهم أحد.

فكذلك قد تخرج سرية أو كتيبة من كتائب المجاهدين الذين هم على الطريق الصحيح ويُهزمون، يُقتلون يُؤسرون، فهذا لا يدل على سوء طويتهم أو على خطأ منهجهم؛ فالنبي –صلى الله عليه وآله وسلم– يقول كما عند مسلم: ((ما مِن غازِيَةٍ، أوْ سَرِيَّةٍ، تَغْزُو فَتَغْنَمُ وتَسْلَمُ، إلَّا كانُوا قدْ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أُجُورِهِمْ، وما مِن غازِيَةٍ، أوْ سَرِيَّةٍ، تُخْفِقُ وتُصابُ، إلَّا تَمَّ أُجُورُهُمْ)).

فإذن هذه المسألة الأولى، لا بد على المسلم أن يأخذ بالأسباب الشرعية، سواء كانت واجبة أو مستحبة أو مباحة، ولكن النتائج قد تتحقق وقد لا تتحقق وفق حكمة الله عز وجل.

ثم المسألة الثانية التي تستفاد مما ذكره رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–: أن العبرة ليست بالكثرة، فلا يُعرف صحة هذا القول بأن من قال به هم الأكثر، أو أن من فعله هم الأكثر، ونحو ذلك، فلربما تكون الجماعة التي هي على الرشاد وعلى الهدى هم أقل الناس، لا سيما في الأزمان المتأخرة كما صح عن رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– أنه قال: ((بدأ الإسلام غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ، فطوبى للغرباء)). وطوبى: قيل هي الجنة، وقيل هي شجرة في الجنة يسير الراكب في ظلها مئة عام لا يقطعها. كما قال الإمام النووي –رحمه الله–.

فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أثنى على الغرباء، قيل من هم يا رسول الله؟ قال: ((هم النُّزَّاع من القبائل)) أي يخرج من كل قبيلة القبيلة التي لربما فيها العديد من الأفخاذ والعشرات والمئات بل والألوف من الأفراد، لا يخرج من بينهم إلا واحد أو ثلاثة أو ما شابه، فهؤلاء هم النزاع من القبائل.

كذلك في رواية أخرى قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((ناسٌ صالحون قليل في ناسِ سَوءٍ كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعُهم)). وكذلك في رواية قال: ((يصلحون ما أفسد الناس))، وفي رواية: ((يصلحون إذا فسد الناس)). وهكذا تعددت الروايات، وكلها وكل رواية فيها زيادة معنى لهؤلاء الغرباء، قام الإمام ابن رجب بجمع طرق هذا الحديث في كتابه عن الغربة.

فإذن لا يتضرر المسلم بأنه الوحيد على الطريق، أو لم يكن معه إلا الأفراد، أو لم يكن معه إلا القليل؛ فهؤلاء الأنبياء لربما جاؤوا يوم القيامة وليس معهم إلا الرهط، أو الرهيط، أو الرجل، أو الرجلان، أو ليس معهم أحد، فلا يُعرف الحق بكثرة من قال به، أو بكثرة من عمل به، وإنما يعرف الحق من مصادره كتاب الله وسنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

قال: **((إذ رُفع لي سواد عظيم، فظننت أنهم أمتي)):** من رجائه -صلى الله عليه وآله وسلم- أن تكون أمته ويكون أتباعه كُثر ظن هؤلاء من أمته.

((فقيل لي: هذا موسى وقومه)): وفيه تزكية لأتباع موسى عليه السلام، وهو كما مر معنا من أولي العزم من الرسل، وهو كليم الله، أي أنه كلم الله عز وجل وكلمه الله عز وجل ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾.[النساء]

وما اختص نبي من الأنبياء بخصيص ومنقبة إلا كانت لرسولنا -صلى الله عليه وآله وسلم- مثلها، بل ولربما أعظم منها، فالله عز وجل كلم موسى وهو في الأرض -أي موسى-، وكلما محمدًا -صلى الله عليه وآله وسلم- وهو في السماء -أي النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم-.

قال: **((فنظرت فإذا سواد عظيم. فقيل لي: هذه أمتك، ومعهم سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب)):** فهؤلاء السواد العظيم من أمة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

ففيه بشرى بأن أتباع النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كثر، ولكن هذه الكثرة ليست بالضرورة أن تكون في كل زمان ومكان، ولكن كل من اتبع النبي ﷺ من بعثته إلى يوم القيامة هم كثر، لربما تخلو

منهم بعض البلاد، لربما يكونوا في بعض البلاد أقل من بعض، وهكذا، ولكنهم منذ بعثته -صلى الله عليه وآله وسلم- إلى قيام الساعة كثر، وهم سواد عظيم.

قال: **((ومعهم سبعون ألفًا))**: وفي بعض الروايات أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- استزاد ربه عز وجل فأعطاه مع كل ألف سبعين ألفًا، وهذه بشرى لمن يصنع ويفعل ما ذكره النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في وصفهم.

فلما شوّق النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بهذا الكلام أصحابه وهم أصحاب الهمم العالية الذين يتسابقون ويتنافسون في الخيرات: **(ثم نهض)**: أي قام، **(فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك)**: أي بدؤوا يفكرون ويتحاورون من هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب..؟

(فقال بعضهم): أي مجتهدًا في ذلك في معرفة من هم.

(فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ): وفي ذلك منزلة وفضيلة للصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، وكان من المتقرر في أذهانهم أن من صحب النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ليس كمن جاء بعده.

(وقال بعضهم: فلعلهم الذين وُلدوا في الإسلام): فإن الغالب في أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أنهم كانوا على شرك وكفر قبل مبعثه ثم أسلموا بعد ذلك، منهم السابق في إسلامه ومنهم اللاحق، وقليل منهم من وُلد في الإسلام، وهؤلاء هم صغار الصحابة، كعبد الله بن الزبير، والحسن، والحسين، وأمثالهم.

قال: **(فلعلهم الذين وُلدوا في الإسلام فلم يُشركوا بالله شيئًا)**: أما بقية الأصحاب كما ذكرنا فقد كانوا في جاهية ثم دخلوا الإسلام.

(وذكروا أشياء): فكل منهم ذكر مجتهدًا بعض الأشياء وبعض الصفات وبعض الأوصاف التي لربما كان هؤلاء السبعون ألفًا منهم.

(فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فأخبروه): أي أخبروه بما حصل بينهم في تشوقهم لمعرفة من هؤلاء.

(فقال: هم الذين لا يسترقون): أي لا يطلبون الرقية لأنفسهم.

وقد جاء عند مسلم –وقلنا أن الإمام مسلم يأتي بالحديث بلفظه– أنهم: ((لا يرقون))، فكيف نوجه هذه اللفظة، والنبي ﷺ قد رقى نفسه ورقى أصحابه وأذِن بالرقية ما لم تكن شركًا، **فكيف نجمع بين هذه اللفظة التي عند مسلم وبين هذه الأدلة؟**

نعم..

الذي يجيب له جائزة..

– أخ: ((لا يرقون)): أي لا يرقون بناء على طلب من الآخرين.

– الشيخ: لا، لو طُلب قال النبي ﷺ: ((من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)).[مسلم]

– أخ: لا يتخذون من ذلك مهنة لهم.

– الشيخ: لا غير الصحيح، فقد جاء في البخاري: النبي ﷺ قال: ((واضربوا لي معكم بسهم)) في من رقى وأُعطي إليه الشاء، وهذا مذهب جمهور أهل العلم أنهم يرون جواز أخذ المال على الرقية، وإن كان تركه أولى، بخلاف الأحناف.

– أخ: شيخ، اللفظة ما تصح من الرواة.

– الشيخ: أحسنت، بارك الله فيك.

هو لا يقال لا تصح، ولكنها خطأ من بعض الرواة كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– في [مجموع الفتاوى]، قال ونص على أن هذه اللفظة هي خطأ من بعض الرواة. ولك جائزة بإذن الله.

قال: **((ولا يكتوون))**: ففي مسألة الرقية قال: (لا يسترقون) أي لا يطلبون الرقية، ولكن في مسألة الكي قال: (لا يكتوون)، فسواء طلب الكي أو صُنع له ذلك ورضي بذلك، فهو داخل في هؤلاء.

قال: **((ولا يتطيرون))**: أي لا يتشاءمون، وأصل الطيرة أنهم كانوا في الجاهلية إذا عزموا على سفر أو نحوه أخذوا طيرًا فتركوه، فإن طار جهة اليمين مثلًا قالوا في هذا السفر خير، وإن طار نحو الشمال مثلًا قالوا في هذا السفر شر، وعدلوا عن ذلك السفر وما أزمعوا عليه.

قال: **((وعلى ربهم يتوكلون))**: هذا أصل تُجمع فيه كل الصفات التي ذُكرت، فكل هذه الصفات (عدم طلب الرقية، وعدم الكي، وعدم التطير) كلها من تمام التوكل على الله عز وجل، فنفهم من ذلك أن طلب الرقية مكروه لكنه ليس بحرام؛ بدلالة الأدلة الأخرى على جواز الرقية وكذا الكي.

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في مسألة الكي، فبعضهم قال بكراهيته، وبعضهم قال بجوازه دون كراهة، والصحيح أنه مكروه، لقول النبي ﷺ: ((وأنا أنهى أمتي عن الكي))[١]، وهذا النهي نهي تنزيه وليس تحريم، فالنبي ﷺ كره الكي لأمته، وفي ذلك كراهته كما ذكرنا.

ولم يذكر أحد بأن الكي محرم، لأن النبي ﷺ أرسل طبيبًا لأُبي بن كعب، فقطع له عرقًا وكواه، وأقر النبي ﷺ ذلك، واكتوى عدد من أصحابه -رضوان الله تعالى عليهم-، ولم ينكر النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عليهم ذلك؛ فنقول بجواز الكي مع الكراهة.

وهنا مسألة: في جواز الكي أو القول بكراهية الكي ردٌّ على من حرم التحريق مطلقًا بدليل أنه لا يُعذب بعذاب الله إلا الله عز وجل، فقالوا: إن هذا النص من النبي ﷺ ((لا يُعذب بالنار إلا رب النار)) كما جاء عند البخاري من حديث ابن عباس[٢] وعند غيره، قالوا: نصٌّ في تحريم التحريق مطلقًا، وفي جواز الكي أو كراهيته رد عليهم؛ لأن الكي تعذيب بالنار، الكي تعذيب بالنار ولكنه لمصلحة، لكنه لفائدة، لكنه لعلاج؛ فيُرد عليهم في عدم إطلاق التحريم في مسألة التحريق لأجل أن التعذيب بالنار هو لله عز وجل ولا يجوز المشاركة في ذلك.

وأما الطيرة سنأتي على حكمها إن شاء الله في بابها.

---

[١] صحيح البخاري.

[٢] لفظ البخاري: ((وإن النار لا يُعذِّب بها إلا الله)).

(فقام عُكّاشة بن مِحصَن -رضي الله عنه- فقال: يا رسول الله، ادْعُ الله أن يجعلني منهم): وفي هذا -كما كررنا مرارًا- علو همة أصحاب النبي ﷺ، وأنهم يتسابقون في الخيرات، فمنهم من يأتي إلى النبي ﷺ فيقول: أسألك مرافقتك في الجنة، ومنهم من يقول: ما على من يُدعى من كل أبواب الجنة من بأس[1]، ومنهم من يقول: ادْعُ الله أن يجعلني من الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب..

فقال النبي ﷺ: **((أنت منهم))**: وعكاشة -رضي الله عنه- كان من السابقين الأولين، وكان من أهل بدر، واستشهد -رحمه الله- في قتال المرتدين مع خالد بن الوليد -رضي الله عنه وأرضاه-، قتله طليحة الأسدي لما كان على ردته وتنبؤه، ثم بعد ذلك أسلم في الشام وحسن إسلامه ومات شهيدًا مع سعد بن أبي وقاص في قتال الفرس.

(ثم قام رجل آخر فقال: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم): وهذا الرجل الآخر مُبهم فلم يذكر في متن الحديث، ولا يهم عدم معرفة من هذا الصحابي.

((فقال النبي ﷺ: سبقك بها عكاشة)): إذن أغلق النبي ﷺ هذا الباب حتى لا يتسلسل الناس في طلبهم هذا، وقيل لعلم النبي ﷺ بأمر وشأن عكاشة، وانتفى هذا العلم من النبي ﷺ في حال هذا الرجل الذي طلب منه ذلك، فقال له ذلك ﷺ.

---

[1] قال النبي ﷺ: (من أنفَقَ زَوجينِ مِن شَيءٍ مِنَ الأشياءِ في سَبيلِ الله دُعِيَ من أبوابِ الجَنَّةِ: يا عَبدَ اللهِ، هَذا خَيرٌ، فمَن كانَ من أهلِ الصَّلاةِ دُعِيَ من بابِ الصَّلاةِ، ومَن كانَ من أهلِ الجِهادِ دُعِيَ من بابِ الجِهادِ، ومَن كانَ من أهلِ الصَّدَقةِ دُعِيَ من بابِ الصَّدَقةِ، ومَن كانَ من أهلِ الصِّيامِ دُعِيَ من بابِ الصِّيامِ وبابِ الرَّيَّانِ. فقال أبو بَكْرٍ: ما عَلى هَذا الَّذي يُدعَى من تِلكَ الأبوابِ من ضَرورةٍ! وقال: هَل يُدعى مِنها كُلِّها أحَدٌ يا رَسولَ اللَّهِ؟ قال: نَعَم، وأرجو أن تَكونُ مِنهم يا أبا بَكرٍ). رواه البخاري واللفظ له، ومسلم.

من ضرورة: من ضرر يلحقه أبدًا؛ لأن مآله الفوز بنعيم الجنة، ويحتمل أن يكون المعنى: أن من دُعي من باب من تلك الأبواب ليست له حاجة إلى أن يُدعى من جميع الأبواب؛ إذ البابُ الواحد يكفي لدخوله الجنة.

فيه مسائل:

الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد.

والثانية: ما معنى تحقيقه.

والثالثة: ثناءه سبحانه على إبراهيم؛ لكونه لم يكن من المشركين.

الرابعة: ثناءه على سادات الأولياء بسلامته من الشرك.

الخامسة: كون ترك الرقية والكي من تحقيق التوحيد.

السادسة: كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل.

السابعة: عمق علم الصحابة -رضي الله عنهم-؛ لمعرفتهم أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل.(١)

الثامنة: حرصهم على الخير.

التاسعة: فضيلة هذه الأمة بالكمية والكيفية.

العاشرة: فضيلة أصحاب موسى.

الحادية عشرة: عرض الأمم عليه ﷺ.

الثانية عشرة: أن كل أمة تحشر وحدها مع نبيها.

الثالثة عشرة: قلة من استجاب للأنبياء.(٢)

الرابعة عشرة: أن من لم يجبه أحد يأتي وحده.

الخامسة عشرة: ثمرة هذا العلم، هو عدم الاغترار بالكثرة، وعدم الزهد في القلة.

السادسة عشرة: الرخصة في الرقية من العين والحُمَة.

السابعة عشرة: عمق علم السلف؛ لقوله: (قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا)، فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني.

الثامنة عشرة: بُعد السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه.

التاسعة عشرة: قوله ﷺ: ((أنت منهم)) عَلَمٌ من أعلام النبوة.(٣)

العشرون: فضيلة عُكَّاشة.

الحادية والعشرون: استعمال المعاريض.

الثانية والعشرون: حُسْنُ خُلُقه ﷺ.

---

(١): نعم.. قال: (**السابعة: عمق علم الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم-؛ بمعرفتهم أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل**): وفي ذلك رد على المرجئة الذين يخرجون العمل من مسمى الإيمان، فالصحابة –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم– لما علموا أن ثَمَّ أناس يدخلون الجنة بغير حساب، خاضوا في أمرهم، وذكروا أوصافًا هي راجعة إلى أعمال، فقالوا لعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، والصحبة عمل، كذلك قالوا هم الذين ولدوا في الإسلام ولم يشركوا بالله شيئًا، فهؤلاء الذين لازموا التوحيد وتركوا الشرك ولم يقترفوا شركًا، وهذا أيضًا عمل، فجعل الشيخ محمد –رحمه الله– هذا ليس فقط من علم الصحابة، بل من عمق علمهم –رضي الله عنهم–.

(٢): كذلك قال في الفوائد: (**قلة من استجاب للأنبياء**): وفي ذلك أن الإنسان لا يتضرر بقلة السالكين ولا بكثرة الهالكين في كل زمان ومكان.

(٣): كذا قال في الفوائد: (**قوله ﷺ: ((أنت منهم)) عَلَمٌ من أعلام النبوة**): قام عدد من أهل العلم بتتبع هذه الأعلام (أي الدلائل) على نبوة النبي ﷺ وصدق نبوته، فذكروا منها أمورًا، ومن تيك الأمور: قوله لعكاشة –رضي الله عنه–: ((أنت منهم))، أي بمعرفة النبي ﷺ بما أعلمه الله عز وجل في هذه الحادثة الخاصة بأن هذا الصحابي –رضي الله عنه وأرضاه– سيثبت على الإسلام، ولن ينتكس ولن يغير ولن يبدل ولن يرتد عن دينه بعد ذلك، وهذا الذي حصل، ثبت عكاشة –رضي الله عنه– إلى أن قتل شهيدًا في قتال المرتدين.

فكون هذا الأمر علم من أعلام النبوة ليس هو بالمعنى الغيبي الذي سيكون يوم القيامة، بل في هذه الحياة الدنيا لما تتبعنا سيرة هذا الرجل الذي قال له النبي ﷺ: ((أنت منهم))، وجدناه على الطريقة السوية

ولم ينتكس ولم يبدل ولم يغير ولم يرتد على عقبيه كما صنع بعض الذين ارتدوا بعد وفاة الرسول ﷺ، فيأتي يوم القيامة يقول: ((ربِّ أصحابي أصحابي))، في رواية: ((أصيحابي))، فيقال له: ((إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)).[البخاري]

وعلى النقيض من ذلك، من أعلام نبوة النبي ﷺ أن الله سبحانه وتعالى أنزل عليه: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾[المسد]، هذه السورة من أعلام نبوة النبي ﷺ، وحتى المستشرقين ذكروا ذلك، كيف ذلك؟ لما بين الله سبحانه وتعالى أن أبا لهب من أهل النار، كان بإمكان أبي لهب ليثبت كذب النبي ﷺ عند قومه أن يقول ها أنا قد أسلمت، فكيف تقول أني سأدخل النار، لكنه لم يفعل، مات على الكفر إلى أن مات كما بين الله سبحانه وتعالى في هذه السورة، وأبو لهب كان حيًا، ومع ذلك ما ادعى الإسلام مجرد ادعاء.

كذلك من أعلامه ﷺ ها هنا أنه قال له: ((أنت منهم))، فكان على التوحيد إلى أن قتل شهيدًا -رضي الله عنه وأرضاه-.

وفي ذلك أن الذين بُشروا بالجنة ليس هم العشرة فقط، بل العشرة المبشرون بالجنة هم الذين جاءت بشارتهم بالجنة في حديث واحد أخرجه أهل السنن، أما غيرهم فقد بشَّر النبي ﷺ عددًا من أصحابه بالجنة في أحداث متفرقة.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: إذا صلى الرجل مع زوجته جماعة، فهل تقف عن يمينه أم تقف لوحدها؟

الجواب: نقول: إن المرأة لوحدها صف، فإذا صلت مع زوجها تقف خلفه في صف لوحدها.

سؤال: قال: ما يُقصد بـ (الكوكب الذي انقضَّ البارحة)؟

الجواب: هو شهاب، والله سبحانه وتعالى جعل هذه النجوم وجعل هذه الكواكب لأمور كثيرة، ومنها: أنها تمنع استراق السمع -كما سيأتي معنا إن شاء الله-، وتكون شهبًا على الشياطين.

سؤال: يقول: هل صحيح قول من قال: إن الغنيمة تُذهب ثلثي الأجر؟

الجواب: نعم، هذا نص حديث النبي ﷺ، فمن أخذ من الغنيمة تعجل ثلثي أجره، فإذا كان لمن تركها أجرًا كاملًا يوم القيامة، فمن أخذها قد تعجل ثلثي الأجر.

والتعفف عن ذلك حسن، ولكن خير الهدي هدي محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- الذي قال: ((وجُعل رزقي تحت ظل رمحي)) كما عند أحمد من حديث ابن عمر.

واختلف السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- في أفضل الأرزاق، فبعضهم قال: هو الذي يأتي من الصناعة، واستدلوا بحديث النبي ﷺ أنه قال: ((كان داوود عليه السلام لا يأكل إلا من عمل يده)). وبعضهم قال هو الذي يأتي عن طريق الزراعة، واستدلوا بأحاديث منها حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: ((ما من مسلمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أو يَزْرَعُ زَرْعًا، فيَأْكُلُ منه طيرٌ ولا إنسانٌ، إلا كان له به صدقةً)).

ورجح الحافظ ابن حجر -رحمه الله- أن أفضل رزق على الإطلاق هو الذي كان لرسول الله ﷺ، وهو الذي يأتي عن طريق الجهاد في سبيل الله وهو الغنيمة.

سؤال: قال: هل ورد في رواية عند الإمام المسلم بلفظ: (مع كل واحد سبعين ألفًا)؟

الجواب: نقول: لم تأتِ عند مسلم، ولكن جاءت عند أحمد وغيره، أن النبي ﷺ استزاد ربه، فزاده مع كل ألف سبعين ألفًا.

سؤال: يقول: هل الممسوس أو المسحور إذا طلب الرقية يدخل في الكراهة؟

الجواب: نقول: إذا كان المس الواقع عليه أو السحر الواقع عليه ذهب بعقله فلا شيء عليه، أما إذا كان معه عقله وإدراكه وطلب الرقية فأيضًا هو داخل في عدم طلب الرقية للنفس.

ولكن ننبه هنا: على أن الكراهة إنما هي في طلب الرقية للنفس، أما في طلب الرقية للغير فيجوز ولا شيء فيها، فمن علم من حال أخيه أنه في مرض أو سقم أو سحر أو نحو ذلك فلا بأس أن يطلب له الرقاة.

نعم..

سؤال: يقول: هل الحجامة يقال فيها ما يقال في ذلك؟

الجواب: نقول: لا شيء في طلب الحجامة، ولم يرد النص بذلك، وإنما ورد النص بفضلها في أحاديث كثيرة مشهورة.

سؤال: أيضًا قال: من وقع أو وقعت منه الطير مرة، هل تنتفي عنه هذه البشارة؟

الجواب: نقول: إن تاب منها، فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له.

سؤال: يقول: يوجد قرار من الدعوة والمساجد ألا يؤم بالمسجد إلا مجاهد أو من هو في الدولة، هل هذا يعارض قول النبي ﷺ: ((يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله))؟

الجواب: نقول: لا يعارض ذلك، فيؤم الناس أقرأ المجاهدين لكتاب الله.

سؤال: يقول: هل عدم طلب الرقية صراحة وطلبها بالتعريض يدخل في قوله: ((لا يسترقون))؟

الجواب: نعم يدخل في ذلك، سواء صرح بذلك أو لم يصرح، وإنما الأعمال بالنيات.

سؤال: رجل حلف على زوجته بالطلاق ثلاثًا ألا تكلم قريبًا لها، والآن تريد أن تكلمه، فما الحكم؟

الجواب: نقول: إن أقسم في ذلك بالطلاق ونواه تهديدًا وزجرًا فهو بنيته، وإنما عليه كفارة يمين، أما إن نوى الطلاق إن فعلت ذلك، فإذا فعلت ذلك فتقع عليها طلقة واحدة على الصحيح.

سؤال: يقول: أيهما أعظم أجرًا عند الله: الذي يقتل وهو منغمس في أعداء الله، أم الذي يباشر في إزهاق نفسه بالعمليات الاستشهادية؟

الجواب: نقول: مسألة تفاوت هذين في الأجر يرجع إلى أمور، منها: إخلاص النية لله عز وجل، ومنها النفع للإسلام والمسلمين؛ فإن كان في موطن من المواطن الانغماس أكثر نفعًا، فهو الأعظم أجرًا، وإن كان في موطن من المواطن العملية الاستشهادية أكثر نفعًا للإسلام والمسلمين؛ فلا شك أن العملية الاستشهادية في مثل ذلك، وصاحبها هو من فاز بإذن الله بالأجر العظيم.

سؤال: يقول: الذي قُتل وهو خائف مع ثباته ألا يكون منقوص الأجر؟

الجواب: نقول: بما أنه جاهد نفسه على الثبات وإن كان خائفًا، فله أجر عظيم، ولربما يفوق من كانت الشجاعة فيه سجية وطبيعة؛ فإن ذلك لم يبذل مشقة في تثبيت نفسه في المعارك والوقائع، أما ذاك الذي تخاف نفسه؛ فهو يبذل جهدًا عظيمًا في تثبيت نفسه في القتال.

وقد روي عن معاوية –رضي الله عنه– أنه قال: كنت أثبت نفسي في المعارك بقول –وهذا القول ليس له، ولكنه ينشده في المعارك–:

أبت لي عفَّتِي وأَبى بَلائي ... وأَخذِي الحَمدَ بالثَمَنِ الرَبيحِ
وإعطائي على المكروهِ مالي ... وضَربي هامَةَ البَطَلِ المشيحِ
وقَولي كَلَّما جَشأت وجاشَت ... مَكانَكِ تُحمَدِي أو تستريحي

يقول مخاطبًا نفسه: كلما جشأت وجاشت (ثارت وخافت)، مكانك تحمدي أو تستريح.

ويقول الآخر -ولكنه من الخوارج، بل من رؤوسهم-:

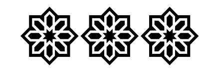
أَقولُ لَهَا وَقَد طارَت شَعاعًا ... مِنَ الأَبطالِ وَيحَكَ لَن تُراعي

فَإِنَّكِ لَو سَأَلتِ بَقاءَ يَومٍ ... عَلى الأَجَلِ الَّذي لَكِ لَم تُطاعي

فَصَبرًا في مَجالِ المَوتِ صَبرًا ... فَما نَيلُ الخُلودِ بِمُستَطاعِ

وَما لِلمَرءِ خَيرٌ في حَياةٍ ... إِذا ما عُدَّ مِن سَقَطِ المَتاعِ

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.



الدرس السادس

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فلا زلنا وإياكم في مدارسة كتاب التوحيد، ولنا بعض الأسئلة عما مر معنا..

من يذكر ما هو حكم طلب الرقية؟

- أخ: يكره طلب الرقية، لحديث النبي ﷺ، من صفات الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا سابقة عذاب، قال: ((لا يسترقون)).

- الشيخ: بارك الله فيك.

ما حكم العلاج والتداوي؟

- أخ: جائز.

- الشيخ: في جواب أكثر تفصيلًا؟

في مسألة استحبابه ووجوبه: ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- إذا كان هذا العلاج تتوقف عليه حياة المرء فإنه يجب كأكل الميتة، فمن لم يأكل ميتة حتى مات يأثم عند عدد من أهل العلم.

نعم..

أخ: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الصلاة والسلام على نبينا محمد، وآله وصحبه أجمعين، اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين، قال المصنف -رحمه الله-: الباب الثالث:

باب الخوف من الشرك.(١)

وقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ الآية.[النساء](٢)

وقال الخليل عليه السلام: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾.[إبراهيم](٣)

الشيخ: بارك الله فيك..

(١): بادئ ذي بدء: ننوه على أن المصنف لم يبدأ بهذه المقدمة، كذا لم يقل: (**الباب الثالث**)، مباشرة: (**باب الخوف من الشرك**).

فبوّب المصنف -رحمه الله- بعد أن ذكر فضل التوحيد، بوّب في الخوف من الشرك.

إذا عُلم مغبة الشرك؛ لا بد على المرء أن يجتنبه..

عَـرَفـتُ الشَـــرَّ لا لِـلشَـــرِّ	لَـــكِـــن لِـــتَـــوَقّـــيـــهِ
وَمَـــن لَم يَـعـــرِفِ الشَـــرَّ	مِـــنَ الخَـــيرِ يَـــقَـــع فـــيـــهِ

ولذا كان من فقه حذيفة بن اليمان -رضي الله عنهما- أنه قال: ((كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر؛ مخافة أن يدركني)). فسأله عن الشر مخافة أن يقع فيه.

فلا بد عندما يتعلم المرء التوحيد لا بد أن يتعلم ما يضاد التوحيد؛ حتى يجتنبه، لا سيما وأن الشرك كما قال الله سبحانه وتعالى.

(٢): واستدل المصنف بهذه الآية: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾** أي لمن مات على ذلك.

﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾: كل ما دون الشرك من الكبائر والموبقات من المعاصي والآثام هو في مشيئة الله تعالى، مهما جاء التحذير منها والترغيب عنها إلا أنها في مشيئة الله عز وجل، إن شاء غفر وإن شاء عذب لمن مات ولم يتُب منها.

أما التوبة فهي تجب ما قبلها، كما جاء في حديث عمرو بن العاص –رضي الله عنه– كما عند مسلم، سواء كانت من الشرك أو مما دونه، وأغلب الصحابة –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم– أو كثير منهم، كان في جاهليته على الشرك ثم أسلم وتاب وأناب من ذلك، فغفر الله تعالى له.

إذن هذه الآية كما قال الشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– إنما هي في من يموت على ذلك. فالله سبحانه وتعالى لا يغفر لعبد مات وهو يشرك به شيئًا.

إذا علم الإنسان هذا، ويكفيه أن يعلم هذا؛ ليجتنب ويفر من الشرك فراره من الأسد أو أشد.

(٣): قال: (**وقال الخليل عليه السلام**): وهو شيخ الملة وأبو الأنبياء.

﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾: من دعاء إبراهيم عليه السلام أنه دعا الله عز وجل أن يجنبه أن يبعده عن عبادة الأصنام، وكما قال الإمام إبراهيم التيمي –رحمه الله–: (ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟!).

إذا كان شيخ الملة يخاف من الشرك ويدعو الله عز وجل أن لا يشرك به شيئًا، فكيف بمن هو دونه؟! فكيف بمن يعيش في الزمن الذي ثارت فيه الفتن وراجت وعمت وطمت، ولا سيما فتن الشبهات؟! لا بد على المرء أن يدعو الله عز وجل، وليس فقط؛ بل ويلح في الدعاء أن يبعده الله سبحانه وتعالى عن الشرك.

رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– كان يدعو الله بالثبات على التوحيد: ((يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك))[الترمذي]، ودين الله هو التوحيد واجتناب الشرك والتنديد.

﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ﴾: فدعا لأبنائه، ولم يكتفِ بالدعاء لنفسه عليه السلام.

والمرء إذا رزق بأبناء صالحين موحدين فإنهم في سجل حسناته، وقد قال النبي ﷺ كما عند مسلم من حديث أبي هريرة: ((إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث))، وذكر منها: ((أو ولد صالح يدعو له)). وعند أحمد: ((إن الله عز وجل ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة، فيقول: يا رب، أنى لي هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك)).

فكما أنه خاف على نفسه من الشرك، كذلك خاف على من يكون من صلبه من ذلك الشرك وذلك الشر، فيحرص الإنسان على تنشئة الجيل الصالح، لأجل ذلك بوّب الإمام البخاري -رحمه الله- في صحيحه: (باب طلب الولد للجهاد)، وأخرج فيه حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ أخبر عن سليمان عليه السلام أنه قال: (لأطوفن الليلة على مائة امرأة، أو تسع وتسعين كلهن، يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله). الحديث.

الإمام الدارمي -رحمه الله- يروي عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه وأرضاه- أنه قال: (إني لأكره نفسي على الجماع رجاء أن يخرج الله مني نسمة تسبحه وتذكره).

فكانوا يحرصون على أن يرزقوا بأبناء موحدين صالحين، ويخافوا من أن يرزقوا بخلاف ذلك، وأول أسباب ذلك: اختيار المنبت الحسن، ولقد روي في الحديث الضعيف: ((تخيروا لنطفكم؛ فإن العرق دساس))، ويغني عن ذلك الحديث الصحيح أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ((فاظفر بذات الدين تربت يداك)).

فإذن بصلاح الآباء والأمهات يصلح الأبناء، هذا أول أسباب ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾[الكهف]، فحفظ الله سبحانه وتعالى الأبناء بحفظ آبائهم لشرع الله تعالى ولحدود الله عز وجل.

وكذا كان إبراهيم عليه السلام، فكان هو أبو الأنبياء، هو أبو إسحاق وأبو إسماعيل، إسماعيل من هاجر هو ابنه الأكبر، وهو قول عموم أهل السنة والجماعة بخلاف اليهود أو من وافقهم من علماء الإسلام، وهو ابن هاجر، وهو أبو العرب، وأما إسحاق فهو ابن سارة -رضي الله عنها-، وإسحاق هو أبو إسرائيل وهو يعقوب عليه السلام، ومن ذريته كان الأنبياء جميعًا، إلا محمد ﷺ فهو من ذريته إسماعيل.

﴿أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾: والفرق بين الصنم والوثن: أن الصنم ما كان على صورة لمخلوق. أما الوثن فهو أعم من ذلك، كل ما عُظم دون الكتاب والسنة فهو وثن.

فالصليب وثن، ولكنه ليس بصنم، والصنم هو صنم ووثن، فبينهما خصوص وعموم.

وفي الحديث: ((أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر))، فسُئِل عنه، فقال: ((الرياء)).(١)

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((من مات وهو يدعو من دون الله ندًا؛ دخل النار)).(٢) رواه البخاري.

ولمسلم عن جابر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((من لقي الله لا يشرك به شيئًا؛ دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئًا؛ دخل النار)).(٣)

---

(١): قال: وفي الحديث: ((**أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**)): كما رواه أحمد وغيره، فإذا خاف النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- على أمته من الشرك الأصغر، فكيف بخوفه على أمته من الشرك الأكبر؟ لا شك أنه أعظم.

سئل رسول الله ﷺ عن ذلك الشرك، فقال: ((الرياء)): وفي رواية قال: ((الشرك الخفي))، سئل عنه فقال: ((الرياء)).

فالرياء أو يسير الرياء من الشرك الأصغر، أما إذا كان الرياء فيما لا يصح الإسلام إلا به أو في عموم العبادات فذلك من قبيل الشرك الأكبر، وهو النفاق؛ أن يرائي في كل أعماله، أو يرائي فيما لا يصح الإسلام إلا به، فهذا النفاق؛ يظهر الإسلام ويبطن خلافه -والعياذ بالله-.

فإذن الرياء منه الأصغر ومنه الأكبر، والنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- حذر من الأصغر، فما بالك بتحذيره من الأكبر؟!

(٢): ثم ذكر حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((**من مات وهو يدعو من دون الله ندًا؛ دخل النار**)): كما في الصحيح، والند هو المثيل، أو الشبيه.

واتخاذ الند لله عز وجل منه ما هو من الشرك الأكبر، ومنه ما هو من الشرك الأصغر.

ولقد جاء في حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- أن رجلًا سأل النبي ﷺ أي الذنب أعظم؟ فقال: ((أن تجعل لله ندًا وهو خلقك)).[البخاري]

هذا هو الشرك الأكبر؛ أن تساوي غير الله بالله عز وجل، تصرف له شيئًا من أنواع العبادة، أو تجعل له الضر والنفع، والحياة والإماتة أو الرزق ونحو ذلك، فهذا من قبيل الشرك الأكبر.

أما جعل الندية لله عز وجل الذي ذكرنا أنه من قبيل الشرك الأصغر كنحو قولك: ما شاء الله وشئت، أو لولا الله وفلان.. فهذا من قبيل الشرك الأصغر، كما قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، فقال: ((أجعلتني لله ندًا؟! قل: ما شاء الله وحده)).[أحمد]

فإذن سمى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- هذه المقولة أنها تصيير للشخص ندًا لله عز وجل، ولكنه كما قرر أهل العلم -رحمه الله- أنه من قبيل الشرك الأصغر.

(٣): ثم ذكر ما جاء في حديث جابر: **((من لقي الله لا يشرك به شيئًا؛ دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئًا؛ دخل النار))**: وقوله ((شيئًا)) نكرة فتفيد العموم.

من لقي الله لا يشرك به شيئًا لا من قبيل الشرك الأكبر ولا من قبيل الشرك الأصغر؛ دخل الجنة، ومن لقي الله وهو يشرك به شيئًا إذا كان من الشرك الأكبر؛ لا يغفره الله سبحانه وتعالى أبدًا -كما جاء في صدر الباب-، أما إن كان من قبيل الشرك الأصغر؛ فهو كسائر الكبائر، إن شاء غفره الله سبحانه وتعالى، وإن شاء عذَّب به في النار، ثم مآله إن لم ينقض أصل التوحيد إلى الجنة.

فيه مسائل:

الأولى: الخوف من الشرك.

الثانية: أن الرياء من الشرك.

الثالثة: أنه من الشرك الأصغر.(١)

الرابعة: أنه أخوف ما يُخاف منه على الصالحين.

الخامسة: قرب الجنة والنار.(٢)

السادسة: الجمع بين قربهما في حديث واحد.

السابعة: أنه من لقيه لا يشرك به شيئًا؛ دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئًا؛ دخل النار، ولو كان من أعبد الناس.(٣)

الثامنة: المسألة العظيمة: سؤال الخليل له ولبنيه وقاية عبادة الأصنام

التاسعة: اعتباره بحال الأكثر؛ لقوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾.[إبراهيم:٣٦]

العاشرة: فيه تفسير (لا إله إلا الله) كما ذكره البخاري -رحمه الله-.

الحادية عشرة: فضيلة من سَلِمَ من الشرك.

---

(١): ذكر في الفوائد: أن الرياء من الشرك الأصغر، وقد سبق بيان ذلك متى يكون من الأصغر ومتى يكون من الأكبر.

(٢): أيضًا قال من الفوائد ومن المسائل: **(قرب الجنة والنار)**: فلا يأمن الإنسان من عذاب الله عز وجل، المسلم في هذه الحياة بين الرجاء رجاء ما أعدّه الله سبحانه وتعالى للمتقين، وبين الخوف مما أعدّه الله سبحانه وتعالى للعصاة والمذنبين وللكافرين والمشركين، فيخاف على نفسه.

وكما قال الحسن: لا يأمن النفاق إلا منافق. وقال غير واحد من السلف: أدركنا أصحاب النبي ﷺ وكلهم يخاف على نفسه من النفاق. وذكر الإمام أحمد -رحمه الله-: أنه لا يأمن الإنسان إلا إذا دخل الجنة. فلا يأمن على نفسه من عذاب الله عز وجل.

وكما قيل: إن بعض المسلمين، بل إن كثيرًا من المسلمين إذا قرأ كتاب الله عز وجل وقلب نظره في المصحف، إذا مر على آيات النعيم قال: هذه لنا، وإذا مر على آيات الجحيم قال: هذه للكفار، وإذا مر على آيات التكليف والأحكام قال: هذه للصحابة. والله المستعان!

فإذن كان السلف -رضوان الله عليهم- إذا مروا على آية فيها وعيد، وفيها ذكر لعقاب الله عز وجل؛ لربما لم يجاوزوها إلى غيرها، من بكائهم وخشيتهم على أنفسهم.

فالمسلم الموحد لا يأمن على نفسه من عذاب الله عز وجل، بل لا بد عليه أن يحاسب نفسه دائمًا ويخاف من عذاب الله، ويرجو ما أعده الله سبحانه وتعالى من نعيم لعباده.

وكما ذكر العلامة ابن القيم -رحمه الله- أن المسلم كالطائر، أحد جناحيه الرجاء، وأحد جناحيه الخوف، ورأسه المحبة؛ لا يستطيع أن يطير الطائر إلا بجناحين، أما إذا عبد الله عز وجل بالخوف وحده هلك، كما هو صنيع الخوارج، وأما إذا عبد الله عز وجل بالرجاء وحده هلك، كما صنع المرجئة، وأما إذا عبد الله بالمحبة فقط هلك، كما فعل الصوفية.

(٣): ذكر في مسألة: من أشرك بالله ومن لم يشرك بالله سبحانه وتعالى، وكما جاء في حديث جابر، ثم قال: (**من أشرك بالله دخل النار، ولو كان من أعبد الناس**): فلا يغتر أحد بعبادة رجل أو بطول صلاته أو بصيامه أو ما إلى ذلك من العبادات؛ فإن العبادة لا تُقبل إلا برأس الأمر وهو الإسلام..

لو كان من المصلين، من الراكعين، من القائمين، من الصائمين، لكنه يشرك بالله عز وجل: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾[الفرقان]، ولقد ذكر عن الحلاج أنه كان يصلي في اليوم والليلة ثلاث مئة ركعة خلاف الفرائض، ومع ذلك أجمع أهل العلم على تكفيره كما ذكر الإمام ابن كثير -رحمه الله- في [البداية والنهاية].

أيضًا ذكر من الفوائد: (**عدم الاغترار بحال الأكثر**): فأكثر الناس على ضلالة ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[يوسف]، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[هود]، ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾[يوسف]، إلى آخر تلك الآيات في تقرير ما آل إليه الأكثر، وأما القلة في كثير من الأحايين فهم أصحاب الحق، ولا يتضررون بتلك القلة ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾.[سبأ]

باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله.[(١)]

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.[يوسف][(٢)]

عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن، قال له: إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله -وفي رواية: ((إلى أن يوحدوا الله))-، فإن هم أطاعوك لذلك؛ فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك؛ فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإنهم أطاعوك لذلك؛ فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب)). أخرجاه.[(٣)]

نعم..

(١): لما ذكر المصنف فضل التوحيد، وذكر الخوف مما يضاد التوحيد؛ ذكر **(باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله)**.

فالمسلم كما يحب النجاة لنفسه، فهو كذلك يحب النجاة لغيره، وكما قال غير واحد من أهل العلم كشيخ الإسلام وكغيره، قال: أهل السنة هم خير الناس للناس. وروي ذلك في الآثار.

فمن الخيرية، ومن حب الخير للغير دعاء الناس إلى أعظم الأمور التي تكون به نجاتهم وهو التوحيد.

(٢): **﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾**: أي على علم بحجج وبينات وبراهين.

﴿أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾: فالنبي ﷺ أُمر كما في هذه الآية أن يدعو إلى الله عز وجل، ويبين للناس ذلك، وقد تكاثرت النصوص من الآيات والأحاديث في فضل الدعوة إلى الله عز وجل ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾[النحل]، ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[آل عمران]، وأعظم خير هو التوحيد، وأعظم معروف هو التوحيد، وأعظم منكر هو الشرك والتنديد.

والله سبحانه وتعالى ذكر أن من أبرز سمات وصفات المؤمنين أنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، كما قال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[التوبة]، ومن أبرز صفات المنافقين أنهم يعكسون هذه الصورة في الأمر والنهي، فيجعلون الأمر لما يضاد الخير، لما يضاد المعروف، والعكس بالعكس، ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾[التوبة]، فهذه صفات المؤمنين، وهذه صفات المشركين والمنافقين.

فالمؤمن يدعو إلى الخير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ومن أعظم ما يدعو إليه التوحيد، ليس كما يفعل البعض، لربما يعيش في الدعوة ثلاثين سنة أربعين سنة يدعو الناس إلى حل المشاكل الأسرية، في أبواب الطلاق والنكاح وما شابه، أو لربما يفني حياته في أبواب الرقية الشرعية والمس والسحر، وما جاء في الطب النبوي، إلى غير ذلك من الأمور، ولربما يقضي حياته في تعليم الناس مخارج الحروف والتجويد وما إلى ذلك، وكل هذه علوم نافعة قد حثنا الله سبحانه وتعالى عليها، أو حثنا رسول الله ﷺ إليها، ولكن هناك مهم، وهناك أهم.. رأس الأمر الإسلام، التوحيد، أصل الدين.. ما فائدة أن يدرس الإنسان كذا وكذا من العلوم، ثم مآله إلى النار -والعياذ بالله-؟ لماذا؟ لأنه ناقض التوحيد، من أرشده إلى هذه المناقضة؟ من علمه أن هذا يناقض التوحيد؟ كان منشغلًا في تعلم وتعليم تلك المسائل، وانشغل بها عن أهم المسائل، وهي مسائل التوحيد.

فلا بد أن يكون الأمر الذي تفنى فيه الأعمار وتبذل فيه الجهود هو التوحيد، ومع التوحيد لوازم التوحيد وغير ذلك من المسائل، ولكن يُولى هذا الباب الصدر في كل شيء.

(٣): ذكر المصنف -رحمه الله- حديث ابن عباس- رضي الله عنهما- في إرسال النبي ﷺ لمعاذ -رضي الله عنه وأرضاه- إلى اليمن، وقد أرسله كما صح في السنة العاشرة من الهجرة، وقيل في السنة التاسعة، لكن أهل العلم -رحمهم الله- اتفقوا على أن معاذًا -رضي الله عنه وأرضاه- لم يرجع إلى المدينة إلا في خلافة أبي بكر الصديق -رضي الله عنه وأرضاه-، ثم منها إلى الشام وفيها توفي، وهذه منقبة عظيمة لمعاذ -رضي الله عنه-؛ إذ أن النبي ﷺ أرسله لأهل اليمن معلمًا ومرشدًا ومُفقهًا وقاضيًا وحكَمًا.

وأرشده النبي ﷺ لما أراد أن يرسله، فقال: **((إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب))**: وفي ذلك ما ذكره أهل العلم -رحمهم الله- من استحباب تحضير الرجل ومذاكرة الرجل لما سيلقيه على الناس؛ لأن هذا الأمر

دين، قبل أن ينطلق أرشده النبي ﷺ إلى أن يتأهب لمثل ذلك، فمن هم الذين ستلقي عليهم هذه الكلمات؟ إنهم من أهل الكتاب -كما جاء في هذا الحديث-، اليهود والنصارى، وتواجدهم في اليمن كان كثيرًا، فلا بد أن يتأهب الإنسان قبل درسه، قبل تذكيره.

وقد قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه وأرضاه- لما توفي رسول الله ﷺ وتوجه هو وبعض الصحابة إلى السقيفة، قال: (كنت قد زوَّرْتُ في نفسي مقالة أقولها بين يدي أبي بكر)؛ فإذن هو تأهب لأن يلقي كلمة، وراجع بعض المسائل في ذهنه حتى يلقيها على الناس، وهو واثق منها.

وكان بعض الشيوخ إذا أراد أن يلقي درسًا في التفسير لا يلقي ذلك الدرس حتى يراجع ما سيشرحه من مئة وعشرين كتابًا من كتب التفسير، وبعضهم من أربعين كتابًا، يراجع قبل أن يلقي ذلك الدرس، ولقد قيل: من لا يحضّر يستهين بعقول جلسائه.

دعاه -صلى الله عليه وآله وسلم- لأن يبدأ في دعوتهم بالتوحيد، قال: **((فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله -وفي رواية: إلى أن يوحدوا الله))**: وهذا الذي ينبغي أن يجتهد فيه المجتهدون، أهم المسائل دعوة الناس إلى التوحيد، ومن ثم تدعوهم إلى بقية المسائل المهمة.

لأجل ذلك قال النبي ﷺ: **((فإن هم أطاعوك لذلك؛ فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة))**: وفي ذلك عظيم مكانة الصلاة من الإسلام، فهي تأتي دائمًا بعد توحيد الله عز وجل، ولقد قال النبي ﷺ كما في حديث معاذ عند الترمذي، قال: ((رأس الأمر: الإسلام، وعموده: الصلاة، وذروة سنامه: الجهاد في سبيل الله)).

وليس في حديث ابن عباس حجة للأحناف القائلين بأن الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة، بل هذا الحديث وغيره من الآيات ومن الأحاديث تؤكد ما ذهب إليه الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة في أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة، لكنها لا تصح منهم إلا بالإسلام إلا بالتوحيد، فإذا دخلوا التوحيد دخلوا الإسلام، فعند ذلك تصح منهم الصلوات وبقية الفرائض.

قال: **((فإن هم أطاعوك لذلك؛ فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة))**: وهذا مما يبطل حجية الأحناف، فهل يقال أن الإنسان غير مكلف بالزكاة، ولا يؤمر بالزكاة حتى يصلي؟! هو مأمور بالتوحيد، ومأمور بالصلاة،

ومأمور بالزكاة، وإذا فرط في شيء من ذلك فهو بحسبه، وإذا فرط في الجميع فهو في دركٍ لأجل تفريطه ذلك كله.

((تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم)): هذه الصدقة وهي الزكاة وهي من أركان الإسلام، دل هذا الحديث على أفضلية هذا الأمر وهذه العبادة، ودل كذلك على مشروعية جباية الزكاة، أن من فروض الإمام ومن الواجبات على الإمام أن يجعل وينيب الجباة الذين يأخذون الزكاة ممن وجبت عليهم.

قال: **((فترد على فقرائهم))**: قوله (تُرد) وكأنها ملك لهم، فلم يقل تعطى لفقرائهم، بل قال ترد على فقرائهم؛ وهذا مما يؤكد عظم وجوب إخراج الزكاة.

ثم كذلك في هذا الحديث من الفوائد: جواز صرف الزكاة في مصرف واحد من مصارفها، فالفقراء هم مصرف من مصارف الزكاة الثمانية، فيجوز أن توضع الزكاة في مصرف واحد.. كلها تأخذ فتعطى للفقراء، أو كلها تأخذ فتجعل في الجهاد في سبيل الله تعالى.

ثم حذره ﷺ، وفي ذلك تحذير الإمام لرعيته من بعض الذنوب والمعاصي، فقال: **((فإياك وكرائم أموالهم))**: أن يأخذ الصالح منها ويُجعل لهم الفاسد منها.

ثم حذره من دعوة المظلوم، فإن دعاء الله سبحانه وتعالى في مواطن للإجابة وأحوال للإجابة، من الأحوال: حال المظلوم، فالمظلوم دعاؤه مجاب على من ظلمه، كذلك دعاء الوالدين على الأبناء.

ومن مواطن إجابة الدعاء: عند نزول المطر، من المواطن في السفر، من المواطن عند التقاء الصفين، ومن المواطن عند السجود، ومن المواطن في الثلث الأخير من الليل، من المواطن في آخر ساعة من الجمعة، وغير ذلك مما صح عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

ولهما عن سهل بن سعد -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: ((لأعطين الراية غدًا رجلًا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه))، فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يُعطاها؟ فلما أصبحوا، غدوا على رسول الله ﷺ، كلهم يرجو أن يُعطاها، فقال: ((أين علي بن أبي طالب؟)) فقيل: هو يشتكي عينيه، فأرسلوا إليه، فأُتي به، فبصق في عينيه، ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع! فأعطاه الراية، فقال: ((انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لئن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير لك من حُمُرِ النعم)).[1]

((يدوكون)) أي: يخوضون.

---

(١): قال يوم غزوة خيبر: **((لأُعطين الراية غدًا رجلًا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه))**: وفي هذا تزكية، وأنعم بها من تزكية لهذا الرجل؛ أنه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

لأجل ذلك خاض الصحابة –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم– في شأن من يعطى هذه الراية؛ لأجل هذه المنقبة وهذه التزكية.

قال النبي ﷺ: **((يفتح الله على يديه))**: وفي هذا علم من أعلام نبوته ﷺ؛ إذ أطلعه الله سبحانه وتعالى على نتائج هذه الغزوة، وأن الفتح سيكون على يد هذا الرجل، ولقد روي عن عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– أنه قال ما تمنيت الإمارة إلا يومئذ.

فالصحابة –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم– هم يسترشدون بما أرشدهم به رسول الله ﷺ في عدم طلب الإمارة، وعدم الاستشراف لها، لكنهم في هذا الموطن كلٌ أرادها؛ لأجل هذه المنزلة وهذه المنقبة التي ذكرها النبي ﷺ، وأي شيء أعظم من أن الرجل يحب الله ورسوله، وأن يحبه الله ويحبه رسوله ﷺ؟!

قال: **((فلما أصبحوا، غدوا على رسول الله ﷺ، كلهم يرجوا أن يعطاها. فقال: أين علي بن أبي طالب؟))**: وهذه منقبة لعلي –رضي الله عنه وأرضاه–.

((فقيل: هو يشتكي عينيه)): كان به الرمد في ذلك الوقت، وقد روي أنه تخلف عن رسول ﷺ في خيبر لأجل ما أصاب عينه، فلما راجع نفسه قال: أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ؟! فلحق برسول الله ﷺ.

فالنبي ﷺ سأل عنه، فقالوا: يشتكي عينيه، **((فأرسلوا إليه، فأُتي به، فبصق في عينيه))**: أي تفل ﷺ في عينيه، **((فبرأَ))**: و قد قال علي –رضي الله عنه–: (ما رَمِدْتُ ولا صُدِعْتُ منذ مَسَحَ رسول الله ﷺ وجْهي، وتَفَل في عيْنِي يوم خَيْبر حِين أعْطاني الرَّايَة).

((فأعطاه الراية)): وفي رواية: **((اللواء))**، وقال بعض أهل العلم: هما كلمتان مترادفتان، ولكن فرّق عدد من أهل العلم بين الراية وبين اللواء، فكانت رايته ﷺ سوداء، أما لواء النبي ﷺ فكان أبيض، وقد جاء عند الطبراني وعند غيره أنه مكتوب على رايته ﷺ: لا إله إلا الله، محمد رسول الله.

فلما أعطاه الراية، قال: **((انفُذ على رسلك))**: أي دون طيش ودون تعجل ودون سرعة.

((حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهُم إلى الإسلام)): فأول ما أمره ﷺ هو أن يدعوهم إلى الإسلام، أي إلى التوحيد، أي إلى الدين.

والدعوة إلى الإسلام قبل البدء بالقتال أولًا إنما يكون ذلك في جهاد الطلب وليس في جهاد الدفع، في جهاد الدفع لا أوجب بعد الإيمان من دفع العدو الصائل، أما في جهاد الطلب فيشرع في ذلك دعوة أولئك إلى الإسلام ما لم تكن دعوة الإسلام قد بلغتهم، إذا بلغتهم دعوة الإسلام فلا يشترط أو لا يجب أن يُدعى أولئك إلى الإسلام.

وقد قال الإمام أحمد –رحمه الله– فيما روي عنه [أنه] لا يوجد أحد في عصره لم يبلغه الإسلام. فنحن نقول: فكيف بعصرنا؟!

والنبي ﷺ غزا بعض الأقوام دون أن يُعلِمهم قبل ذلك أو دون أن يدعوهم قبل ذلك، كبني المصطلق، لماذا؟ لأن الدعوة قد بلغتهم.

فهؤلاء لم تبلغهم الدعوة، لذلك أمر النبي ﷺ عليًا أن يدعوهم إلى الإسلام.

((وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه)): لأن الإسلام هو الاستسلام لأمر الله وأمر رسوله –صلى الله عليه وآله وسلم–.

ثم حرضه على ذلك أي على الدعوة، وبذل الجهد فيها: **((فوالله لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا، خير لك من حمر النعم))**: هذا كما في الصحيحين، وقد روي في غيرهما -والحديث معلول- أنه ﷺ قال: ((لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا، خير لك من الدنيا وما فيها))، وفي رواية: ((خير لك مما طلعت عليه الشمس)).

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: الدعوة إلى الله طريق من اتبع رسول الله ﷺ.

الثانية: التنبيه على الإخلاص؛ لأن كثيرًا لو دعا إلى الحق فهو يدعو إلى نفسه.

الثالثة: أن البصيرة من الفرائض.

الرابعة: من دلائل حسن التوحيد: كونه تنزيهًا لله تعالى عن المسبة.

الخامسة: أن من قبح الشرك كونه مسبة لله.

السادسة: -وهي من أهمها- إبعاد المسلم عن المشركين؛ لئلا يصير منهم ولو لم يشرك.

السابعة: كون التوحيد أول واجب.

الثامنة: أن يبدأ به قبل كل شيء، حتى الصلاة.

التاسعة: أن معنى ((يوحدوا الله))، معنى شهادة: (أن لا إله إلا الله).

العاشرة: أن الإنسان قد يكون من أهل الكتاب، وهو لا يعرفها، أو يعرفها ولا يعمل بها.

الحادية عشرة: التنبيه على التعليم بالتدريج.[1]

الثانية عشرة: البداءة بالأهم فالأهم.

الثالثة عشرة: مصرف الزكاة.

الرابعة عشرة: كشف العالِم الشبهة عن المتعلم.

الخامسة عشرة: النهي عن كرائم الأموال.

السادسة عشرة: اتقاء دعوة المظلوم.

السابعة عشرة: الإخبار بأنها لا تُحجب.[٢]

الثامنة عشرة: من أدلة التوحيد ما جرى على سيد المرسلين وسادات الأولياء من المشقة والجوع والوباء.

التاسعة عشرة: قوله: ((لأعطين الراية)) إلى آخره. عَلَمٌ من أعلام النبوة.

العشرون: تفله في عينيه علم من أعلامها أيضًا.

الحادية والعشرون: فضيلة علي -رضي الله عنه-.

الثانية والعشرون: فضل الصحابة في دَوْكهم تلك الليلة، وشغلهم عن بشارة الفتح.

الثالثة والعشرون: الايمان بالقدر، لحصولها لمن لم يسع لها، ومنعها عمن سعى.

الرابعة والعشرون: الأدب في قوله: ((على رسلك)).

الخامسة والعشرون: الدعوة إلى الإسلام قبل القتال.[٣]

السادسة والعشرون: أنه مشروع لمن دُعوا قبل ذلك وقُوتلوا.

السابعة والعشرون: الدعوة بالحكمة، لقوله: ((أخبرهم بما يجب عليهم)).

الثامنة والعشرون: المعرفة بحق الله تعالى في الإسلام.

التاسعة والعشرون: ثواب من اهتدى على يديه رجل واحد.

الثلاثون: الحلف على الفُتيا.[٤]

نعم..

(١): ذكر في الفوائد –رحمه الله–: **(التنبيه على التعليم بالتدريج)**، كذا قال: **(البداءة بالأهم فالأهم)**: وقد نبهنا على ذلك، وأن كل العلوم الشرعية مفيدة وصالحة، لكن العمر قصير، والعلم كثير؛ فحصّل الأهم فالأهم.

(٢): قال: **(الإخبار بأنها لا تُحجب)**: أي دعوة المظلوم.

(٣): كذا قال: **(الدعوة إلى الإسلام قبل القتال)**: وقد فصلنا ذلك، من لم تبلغهم الدعوة: يُدعون، واختُلف هل هي على الوجوب أو على الاستحباب، أما من بلغتهم الدعوة: فلا يدعون. هذا في جهاد الطلب. أما في جهاد الدفع فيُبدأ بالقتال مباشرة.

(٤): قال: **(الحلف على الفُتيا)**: إن كان العالم صادقًا أمينًا، له أن يحلف على بعض الأمور المهمة.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول السائل: هل الحلف بقول: (ورب الكعبة، أو ورب القرآن) يعتبر حلف بغير الله تعالى؟

الجواب: أولًا قول (ورب الكعبة) حلف صحيح، وهو حلف بالله عز وجل، ولا إشكال في ذلك، أما (ورب القرآن) فلا يصح هذا اللفظ؛ لأن القرآن كلام الله عز وجل، فيجوز للمسلم أن يحلف بالله أو بصفة من صفاته عز وجل، فيقول (والقرآن)، يجوز له أن يحلف بالقرآن؛ لأنه صفة من صفات الله عز وجل، وهو ليس بمخلوق، وهذا إجماع أهل السنة والجماعة.

أما المصحف فلا يجوز الحلف بالمصحف؛ لأنه الألواح أو الأوراق التي كُتب فيها كلام الله عز وجل.

وبعضهم فصّل فقال: إن أراد بقوله (والمصحف) ما كُتب فيه من كلام الله؛ فجائز، وإن أراد فيه تلك الأوراق؛ فليس بجائز، لكنه على كلا الأمرين الأفضل أن يبتعد عن ذلك.

سؤال: قال: قوله ﷺ: ((أفلح وأبيه إن صدق))، قال: التقيت بأحد جماعة الإخوان سابقًا، وهو يقول أن هذا الحديث فيه جواز الحلف بغير الله تعالى..؟

الجواب: نقول ليس فيه جواز الحلف بغير الله تعالى، وهذا الحديث رواه الإمام المسلم، ولكن انتُقدت هذه الرواية ((وأبيه)) بالشذوذ، فالصحيح: ((أفلح إن صدق))، وأما من أثبت هذه الرواية فوجهها كما ذكر الإمام النووي -رحمه الله-.

هناك بعض الأسئلة ستأتي معنا إن شاء الله..

سؤال: يقول: كيف نفرق بين الشِّرّكين، مع أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾[النساء]، قال: لم يُفرق بين الأكبر والأصغر، فكيف الشرك الأصغر يُغفر؟

الجواب: أولًا لم نقُل أنه يغفر، بل قلنا في مشيئة الله عز وجل (الشرك الأصغر وليس الأكبر)، كيف قلنا ذلك؟ جمعًا بين الأدلة، ما ورد من أنه من قبيل الشرك الأصغر ورد أنه لا يُخرج صاحبه من الإسلام، والمسلم على كل أحواله مآله إلى الجنة، سواء في الحال أو في المآل بعد أن يُعذب على قدر

جرمه، والشرك الأصغر هو كما قال الأئمة هو أكبر الكبائر، فهناك كبائر من الزنا، والسرقة، ونحو ذلك، وهناك الشرك الأصغر بعضهم عدّه من جملة الكبائر، وبعضهم قال هو أكبر منها، ولكنه لا يُخرج صاحبه من الإسلام.

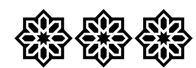
سؤال: يقول: حدثني بعض الإخوة أن قولك يا شيخنا أنه يجوز التحاكم للضرورة..؟

الجواب: نقول الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، ولم أقُل أنه يجوز التحاكم للطاغوت لضرورة، ولكن ذكرنا مسألة التحاكم بتفصيلها الذي ذكره أهل العلم.

سؤال: حكم الحلف بكلام الله؟

الجواب: قلنا أنه جائز.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيراً.



الدرس السابع

باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.(١)

وقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾.[الإسراء](٢)

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾.[الزخرف](٣)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد..

فنواصل وإياكم شرح كتاب التوحيد..

(١): يقول الشيخ -رحمه الله-: **(باب تفسيرُ التوحيد وشهادةُ أن لا إله إلا الله)** أو تقول **(باب تفسيرِ التوحيد وشهادةِ أن لا إله إلا الله)**.

فعَقدَ هذا الباب في معنى التوحيد ومعنى لا إله إلا الله، مع أنه ذكر معنى التوحيد في صدر الكتاب، واستدل على ذلك بأدلة من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لكنه أفرده ها هنا لزيادة البيان.

(٢): قال: **وقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾**:

والتوسل منه ما هو مشروع ومنه ما هو ممنوع.

فأما المشروع: فمنه صور:

الصورة الأولى: أن يتوسل إلى الله عز وجل بأسمائه وصفاته عز وجل.

وقد مر معنا في الدروس الآنفة أن صفات الله عز وجل ليست بمخلوقة كما يقول أولئك الضالون المضلون -تعالى الله عن قولهم علوًا كبيرًا-، فيجوز للإنسان أن يتوسل إلى الله عز وجل بأسمائه وصفاته، فيدعو بأسماء الله ويدعو بصفات الله عز وجل.

كذا من صور التوسل المشروعة: أن يدعو الله عز وجل بصالح عمله، كما جاء في الصحيحين من حديث الثلاثة الذين أغلق عليهم الغار في ليلة مطيرة، فقال قائلهم: تعالوا ندعو الله بأرجى أعمالنا، فكل منهم ذكر أرجى عمل عمله، أولهم ذكر بره بوالديه، والآخر ذكر عفافه، والثالث ذكر أمانته في إيفاء الأجير وإعطائه أجره؛ ثم فرج الله سبحانه وتعالى عنهم تلك الصخرة بدعائهم هذا.

فيجوز للمسلم أن يدعو الله عز وجل، يتوسل إلى الله سبحانه وتعالى بصالح عمله.. اللهم بحبي لنبيك صلى الله عليه وسلم أعطني كذا وكذا.. فحب النبي عمل صالح يجوز للمرء أن يتقرب به إلى الله عز وجل.. اللهم أتوسل إليك بقيامي لليل.. بجهادي لأعدائك.. ونحو ذلك، فهذا من التوسل المشروع.

أيضًا من التوسل المشروع: أن يطلب من صالح أن يدعو الله للمسلمين، كما صنع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه وأرضاه- كما عند البخاري، لما جدبت الأرض قال: اللهم إنّا كنا نتوسل إليك برسولنا أو بنبينا ﷺ، ونحن نتوسل بك بعم رسولنا -أي العباس-، ثم يأمر العباس بأن يدعو الله عز وجل لهم فيُمطرون.

فإذن يجوز التوسل بهذه الصورة، وهو أن يطلب من الصالح أو من يظن فيه الصلاح أن يدعو الله عز وجل للمسلمين. فهذه من صور التوسل المشروعة.

أما صور التوسل الممنوعة: فهي كثيرة، ومن التوسل الممنوع منه ما هو محرم لا يخرج صاحبه من الملة، ومنه ما هو شرك وكفر أكبر مخرج من الملة.

بعض أهل العلم قال بعدم التكفير بالتوسل بالنبي في صورة من الصور، وهو أن يذهب إلى قبر النبي فيقول: يا رسول الله، ادعُ الله لي بكذا وكذا.. شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في كتابه [التوسل والوسيلة] كلامه في مثل هذه الصورة موهم، والذي يظهر أنه لا يكفر بهذه الصورة، ولكن هناك من أهل العلم من يكفر بهذه الصورة، وهو إطلاقات علماء نجد -رحمهم الله-، فيكفرون بهذه الصورة.

فهناك صور من التوسل الممنوع مكفرة، وهناك صور من التوسل الممنوع غير مكفرة؛ كسؤال الله عز وجل بجاه النبي ﷺ أو بجاه الصالحين -أي مكانة النبي ﷺ عنده، أو مكانة الصالحين عنده- فهذه الصورة غير مكفرة لكنها محرمة، وهي من ذرائع ووسائل الشرك، وأما ما جاء في ذلك من أحاديث مرفوعة إلى النبي ﷺ فلا يصح منها شيء، وهي لا تخلو من مقال في أسانيدها.

إذن من التوسل ما هو مشروع ومنه ما هو ممنوع، والممنوع على قسمين منه ما هو من الشرك الأكبر ومنه المحرم.

(٣): واستدل كذلك بقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ﴾: فهذا خطاب إبراهيم عليه السلام، وهو إمام الحنفاء وأبو الأنبياء لأخص خواصه وأقرب أقاربه وهو أبوه وقومه، قال: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾، ولم يطلق هذه البراءة بل قيدها واستثنى منها، فقال: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾.

فإذن نفهم من ذلك أن قوم إبراهيم عليه السلام، وكذا الذين بعث فيهم النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مع شركهم وكفرهم إلا أنهم يعبدون الله عز وجل مع معبودات أخرى، فإبراهيم عليه السلام لم يتبرأ من سائر معبوداتهم، بل استثنى الله سبحانه وتعالى.

إذن هم يعبدون الله عز وجل، ولكن يعبدون معه غيره؛ وهذا هو الشرك.

وأغلب المشركين وأعم الكافرين يوحدون الله سبحانه وتعالى في الربوبية، ويشركون بالله سبحانه وتعالى في الألوهية، هذا إبليس الذي هو إمام أتباعه إلى النار يؤمن بربوبية الله عز وجل ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾[الحجر]، فسأل الله عز وجل بغير واسطة، وأثبت أنه يؤمن بيوم البعث، وأثبت الربوبية لله عز وجل، فهو يؤمن بربوبية الله عز وجل وأنه هو الخالق الرازق المحيي المميت، ومع ذلك هو كافر مشرك.

كذا يقال في اليهود، كذا يقال في النصارى، كذا يقال في قوم إبراهيم عليه السلام، كذا يقال في الذين بعث فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾، فهم يثبتون أن الله عز وجل هو الخالق هو الرازق، ولكنهم يصرفون العبادة لغيره عز وجل.

ومن ذلك تعلم معنى لا إله إلا الله، معنى التوحيد الذي عَقَدَ له الشيخ محمد هذا الباب، لأن هناك أقوام ضلوا في معنى لا إله إلا الله، ذهب أناس (وهم المعتزلة ومن شابههم من الأشاعرة) إلى أن معنى لا إله إلا الله هو لا رب إلا الله، وهذا كلام باطل له لوازم مكفرة، من لوازمه أن كل من ذكرنا من المشركين والكافرين هم يقرون بلا إله إلا الله ويعتقدون لا إله إلا الله وأنهم من أهل الإيمان لأنهم يقرون أن لا رب إلا الله! ولكنهم يصرفون العبادة لغير الله تعالى.

لما سأل النبي ﷺ أحدهم كم إلهًا تعبد؟ قال: سبعة، ستة في الأرض وواحد في السماء -كما عند الترمذي-؛ فهم يعبدون الله عز وجل ولكن يعبدون معه غيره سبحانه وتعالى، وهذا هو سبب كفرهم وخروجهم عن الجادة وورودهم النار -والعياذ بالله-.

فإذن بهذه الآية وبغيرها من الآيات والأحاديث التي استدل ببعضها الشيخ محمد ها هنا، وسيأتي الكتاب في الاستدلال بآيات وأحاديث كثيرة تؤكد هذا المعنى، تعلم الرد على أولئك المعتزلة وأولئك الأشاعرة ومن قال بقولهم في أن معنى لا إله إلا الله لا رب إلا الله.

ولأجل ذلك تجدونهم يتوقفون عن تكفير القبوريين وتكفير الروافض، لماذا؟ يقولون إن هؤلاء المشركين من القبوريين والروافض يقرون ويؤمنون بالله ربًا، وعلى ذلك هم لا يكفرونهم، لا يكفرون إلا من أعطى المخلوقين صفات الربوبية، أما لو صرف للمخلوقين العبادة من دون الله تعالى أو بعض أصناف العبادة من دون الله سبحانه وتعالى دون أن يعتقد فيهم صفات الربوبية، فهؤلاء لا يكفرونهم. وهذا ضلال عظيم وانحراف كبير .

كذا نعلم من هذه الآية ومن صنيع إبراهيم عليه السلام من غيرها من الآيات، نعلم أن أولئك الذين قالوا لا إله إلا الله معناه لا معبود إلا الله هم أيضًا ليسوا على طريق الناجين..

غلاة الصوفية يقولون معنى لا إله إلا الله هو لا معبود إلا الله، ويعنون بذلك القول بوحدة الوجود، ويزعمون أن الله عز وجل حَلَّ في مخلوقاته، ويقول قائلهم (محيي الدين) الذي سماه شيخ الإسلام (بمحيي الشرك.. ابن عربي) يقول: ما في الجبة إلا الله -والعياذ بالله-، ويقول: وما الكلب والخنزير إلا إلهنا، وما الله إلا راهب في كنيستي، ويقول: وفي كل شيء له آية تدل على أنه عينه أو ذاته -والعياذ بالله-. فكل ما في الوجود عندهم هو الله.

وعلى ذلك النصارى ليسوا بكفار، اليهود ليسوا بكفار، عُباد الفروج ليسوا بكفار، عباد البقر، عباد الشجر، عباد الفئران ليسوا بكفار عند هؤلاء، لماذا؟ لأن كل ما في الوجود هو الله عندهم -والعياذ بالله، تعالى الله عن قولهم علوًا كبيرًا-.

فهؤلاء الكفرة يقولون معنى لا إله إلا الله: أي أن كل ما عُبد هو الله، فإذا وجدت إنسانًا يعبد حجرًا فذلك الحجر هو الله -والعياذ بالله-، يعبد شجرًا، يعبد فأرًا، يعبد كذا وكذا.. كل ما في الوجود عندهم هو الله -والعياذ بالله-؛ لذلك قال الشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن هؤلاء أنهم أكثر من اليهود والنصارى، لماذا؟ لأن اليهود اعتقدوا أن الله حل في مخلوق واحد وهو عزير، والنصارى اعتقدوا أن الله حل في مخلوق واحد وهو عيسى، أما هؤلاء اعتقدوا بأن الله حل في كل شيء -والعياذ بالله-.

فهؤلاء أخطؤوا في معنى لا إله إلا الله فقالوا لا رب إلا الله، وأولئك أخطؤوا في معنى لا إله إلا الله فقالوا لا معبود إلا الله.

ونجّا الله سبحانه وتعالى الفرقة الناجية بمنه وكرمه، فقالوا معنى لا إله إلا الله الذي دلت عليه الآيات والأحاديث: لا معبود بحق إلا الله. فهناك معبودات بباطل سوى الله عز وجل، هناك من يعبد الشجر، هناك من يعبد الحجر، كل تلك المعبودات بباطل، ولكن المعبود الوحيد بحق هو الله عز وجل.

فيقال في معنى لا إله إلا الله: لا معبود بحق إلا الله.

وفي الآية معنى الولاء والبراء، وكيف أن إبراهيم عليه السلام تبرأ من قومه لما عبدوا غير الله عز وجل. وسيأتي معنا هذا المعنى في الكتاب.

وقوله: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾.[التوبة][(١)]

---

(١): أيضًا استدل بقول الله تعالى: **﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾**: أولئك اليهود وأولئك النصارى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم.

الأحبار: هم العلماء. والرهبان: هم العباد.

اتخذوهم أربابًا كيف؟ جعلوهم أربابًا بطاعتهم في معصية الله عز وجل في التحليل والتحريم، كما جاء في حديث عدي بن حاتم عند الترمذي وعند ابن جرير وعند غيرهما: ((عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم، قال: أتيت رسولَ الله –صلى الله عليه وسلم– وفي عُنُقي صليبٌ من ذهب، فقال: يا عديّ، اطرح هذا الوثنَ من عنقك! قال: فطرحته، وانتهيت إليه وهو يقرأ في "سورة براءة"، فقرأ هذه الآية: (اتخذوا أحبارهم ورُهبانهم أربابًا من دون الله). قال: قلت: يا رسول الله، إنا لسنا نعبدُهم! فقال: أليس يحرِّمون ما أحلَّ الله فتحرِّمونه، ويحلُّون ما حرَّم الله فتحلُّونه؟ قال: قلت: بلى! قال: فتلك عبادتهم)).

فجعل التحليل والتحريم –وهو ما يعرف بلغة العصر بالتشريع– جعله عبادة لغير الله تعالى، فالمشرعون من دون الله تعالى فيما يسمى بالبرلمان أو يسمى بمجلس الأمة أو مجلس الشعب هؤلاء كفار خارجون من الإسلام، وإن زعموا أنهم من المسلمين، لماذا؟ لأنهم نازعوا الله عز وجل في أخص خصائصه عز وجل وهو التشريع، فشرّعوا من دون الله.

يقولون مثلًا: الفوائد البنكية بنسبة واحد بالمئة أو بنسبة ثلاثة بالمئة جائزة، يقولون تناول المشروبات الروحية في الفنادق كذا وكذا من النجوم جائزة، يقولون الحرب الهجومية محرمة، يقولون كذا وكذا وكذا.. كل عملهم هو تحريم وتحليل، وهذا هو التشريع –والعياذ بالله–.

فهؤلاء كفار خارجون عن الملة، ليس على رأي أهل السنة أو قول أهل السنة والجماعة فحسب، بل حتى على قول الجهمية، كيف ذلك؟ لأن التحليل والتحريم هو استحلال المحرم وجحود الواجب، فهذا هو التشريع.

ومن العجائب والغرائب أن يشترط مرجئة العصر لتكفير أولئك الحكام ولتكفير من أنابوه للقيام بهذا الأمر الخطير، أنهم يقولون لا يكفر أولئك إلا بالاستحلال؛ أي أنهم يشترطون الاستحلال للاستحلال، ويشترطون الجحود للجحود..

التشريع هو استحلال وجحود، فكيف يُقال لا يكفر المستحل إلا إذا استحل الاستحلال؟! ولا يكفر الجاحد إلا إذا جحد الجحود؟! -والعياذ بالله-.

ففي هذه الآية أن التشريع مع الله عز وجل والحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر مخرج من الملة،

وقال الله سبحانه وتعالى في نفس الآية: ﴿وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾، كيف اتخذوا المسيح ربًا من دون الله؟ لأنهم صرفوا العبادة له من دون الله، ركعوا وسجدوا له، استغاثوا به، استعانوا به، فبذلك صيروه ربًا - والعياذ بالله-.

ثم قال عن كل ذلك: ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، عما يشركون في شرك الحكم والتشريع، وعما يشركون في شرك العبادة والنسك؛ وفي هذا دليل على أن الإشراك بالله عز وجل في حكمه كالإشراك في عبادته عز وجل.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾.[البقرة](١)

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: ((من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يُعبد من دون الله، حَرُم ماله ودمه، وحسابه على الله عز وجل)).(٢)

وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب.

---

(١): استدل أيضًا -رحمه الله- بقول الله تعالى: **﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾**: فمحبة المخلوق حبًا يضاهي حب الله عز وجل أو أعلى منه، هذا اتخاذٌ للمحبوب ندًا لله عز وجل.

والمحبة رديفة للطاعة، فلا يطيع المرءُ المرءَ إلا من محبة أو رغبة أو رهبة، ولا يعصي إلا من نقصٍ في واحدة من هذه.

(٢): ثم ذكر -رحمه الله- فقال: **(وفي الصحيح)**: ونحن نقول: بل الصحيح ليس فيه هذا الحديث، لأن جماهير المحدثين إذا أطلقوا (في الصحيح) أو قالوا (جاء في الصحيح) فإنما يريدون به صحيح البخاري وليس صحيح مسلم، ولكن يتجوز بعض العلماء بإطلاق هذه اللفظة كشيخ الإسلام ابن تيمية، وكذا الشيخ محمد بن عبد الوهاب كما ها هنا، فيطلقون "وجاء في الصحيح" ويريدون بذلك صحيح مسلم.

ثم قال: عن النبي ﷺ: أنه قال: **((من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله؛ حَرُم ماله ودمه، وحسابه على الله عز وجل))**: فلا بد من التخلية قبل التحلية، لو أنه ثَمَّ إناء وفيه نجاسة، فهل يزاد عليها من الماء الطهور أو مما سوى ذلك من الأمور الطاهرة؟ لا بد أولًا أن تزال النجاسة، ثم يوضع ويُملأ هذا الإناء بالشيء الطاهر أو الطهور.

كذلك يقال في الشرك وفي صرف العبادة لغير الله عز وجل؛ أولًا يكفر الإنسان بالشرك وبالمشركين، ثم يؤمن بالله عز وجل؛ وهذا هو معنى لا إله إلا الله، نفي وإثبات، "لا إله" نفي الألوهية عما سوى الله عز وجل، "إلا الله" إثباتها لله عز وجل ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾[البقرة]، العروة الوثقى هي الإسلام، وقيل هي لا إله إلا الله، وكل ذلك بمعنى واحد.

فإذن الإسلام تخلية وتحلية، نفي وإثبات، إيمان بالله وحده وكفر بما سوى الله عز وجل.

((من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله)): أي لم يقل لا إله إلا الله قولًا دونما فعل ودونما إتيان بلوازم ذلك، وهذا من الزيادة وتأكيد المعنى، فلا يقول الإنسان لا إله إلا الله إلا وهو كافر بما يعبد من دون الله عز وجل.

من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله سواء كان ذلك عُبد في النسك أو في التشريع والحكم أو في المحبة كما ضرب الشيخ على ذلك مثالًا من كلام الله عز وجل، أو في غير ذلك، وسيأتي كما قال معنى هذا الباب في الأبواب القادمة.

قال ﷺ: **((حرُمَ ماله ودمه، وحسابه على الله عز وجل)):** مفهوم المخالفة أن من لم يقل لا إله إلا الله، أو قال لا إله إلا الله ولم يكفر بما يعبد من دون الله تعالى؛ فهو على الأصل، والأصل في المشركين الإباحة؛ إباحة أموالهم ودمائهم.

والأدلة على ذلك كثيرة من هذا الحديث ومن حديث أبي هريرة وحديث ابن عمر: ((أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، ويُقِيمُوا الصَّلَاةَ، ويُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهُمْ إلَّا بحَقِّ الإسْلَامِ، وحِسَابُهُمْ علَى اللَّهِ)). كما في الصحيحين.

والأصل في المسلم أنه حرام الدم وحرام المال ((إنَّ دماءَكم وأموالَكم عليكم حرامٌ كحُرْمَةِ يومِكم هذا، في شهرِكم هذا، في بلدِكم هذا)) كما جاء في خطبة الوداع كما في الصحيحين.

ومال ودم الكافر لا يحرم إلا في حالتين: الحالة الأولى: الأمان. والحالة الثانية: الإيمان.

والأمان يندرج تحته صور:

الصورة الأولى: العهد. والعهد أغلب ما يكون عندما يكون الكفار في ديارهم، والمسلمون في ديارهم، فيصالحون على أن لا نغزوهم كيت وكيت من السنين أو الأشهر، وأحدّ ذلك الإمام الشافعي بعشر سنوات، أما الزيادة على ذلك فغير جائزة.

وأهل العلم -رحمهم الله- أيضًا جعلوا الصلح والعهد المؤبد جعلوه باطلًا، لأن النبي ﷺ قال: ((لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على الحق)) كما في الصحيحين[(١)]، وفي ذلك الاستمرارية.

كذا روي عنه أنه قال: ((الجهاد ماضٍ إلى قيام الساعة))، والعهد المؤبد مُبطل لكلام النبي ﷺ ومنصوصه هذا.

كذا يدخل في العهد: الرسول. رسول الكفار إلى المسلمين، فهذا له العهد.

كذا يدخل في الأمان: أهل الذمة. وأهل الذمة هم الذين يعيشون في ديار المسلمين سوى جزيرة العرب، ويُعطون الجزية ويَنزلون تحت أحكام الإسلام.

فهؤلاء أهل الذمة، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[التوبة]، وهم صاغرون أي: صاغرين تحت أحكام الإسلام.

فبهذين الشرطين تعقد لهم الذمة.. الشرط الأول: نزولهم تحت أحكام الإسلام. فالسارق من أهل الذمة تقطع يده كالسارق من أهل الإسلام. الشرط الثاني: أنهم يدفعون الجزية.

وهذان الشرطان هما الشرطان الأساسيين في عقد الذمة، وبعد ذلك تندرج الشروط البقية التي جاءت في الشروط العُمرية واتفق عليها المسلمون، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في [اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم].

هذا ما يتعلق بالأمان..

وأما ما يتعلق بالإيمان: فهو دخولهم الإسلام، من كان من الكفار الأصليين: فيكفيه أن يأتي بالشهادتين. ومن كان من المرتدين: فهو بحَسَبِهِ، إن كانت ردته عن طريق جحود لا إله إلا الله فلا يدخل في الإسلام إلا بقوله لا إله إلا الله، أما إن كان كفره بإتيانه لناقض من نواقض الإسلام فلا يدخل للإسلام إلا من الباب الذي خرج منه؛ فلو كان ممن يقول لا إله إلا الله ويصلي ويصوم ويحج ويعتمر،

---

(١) اللفظ عند مسلم: ((لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ)).

إلا أنه سب الله عز وجل فلا يدخل إلى الإسلام بصلواته ولا بصدقاته ولا بحجه ولا بعمرته، وإنما يدخل إلى الإسلام بتوبته من هذا المكفِّر وتبرؤه من ذلك المكفر، فعند ذلك يعود إلى الإسلام.

ثم قال الشيخ -رحمه الله-:

فيه أكبر المسائل وأهمها:

وهو تفسير التوحيد، وتفسير الشهادة، وبيّنها بأمور واضحة.

منها: آية الإسراء، بيّن فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين، ففيها بيان أن هذا هو الشرك الأكبر.

ومنها: آية براءة، بيّن فيها أن أهل الكتاب: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾، وبيّن أنهم لم يؤمروا إلا بأن يعبدوا إلهًا واحدًا، مع أن تفسيرها الذي لا إشكال فيه: طاعة العلماء والعباد في المعصية، لا دعاؤهم إياهم.

منها قول الخليل عليه السلام للكفار: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝ إلا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ فاستثنى من المعبودين ربه، وذكر سبحانه أن هذه البراءة وهذه الموالاة هي تفسير شهادة أن لا إله إلا الله. فقال: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

ومنها: آية البقرة في الكفار الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ ذكر أنهم يحبون أندادهم كحب الله، فدل على أنهم يحبون الله حبًا عظيمًا ولم يُدخلهم في الإسلام، فكيف بمن أحب الند حبًا أكبر من حب الله؟!

وكيف بمن لم يحب إلا الند وحده، ولم يحب الله؟!

ومنها: قوله عليه الصلاة والسلام: ((من قال لا إله إلا الله وكفر بما يُعبد من دون الله حَرُم ماله ودمه وحسابه على الله)). وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصمًا للدم والمال، بل ولا معرفة معناها مع لفظها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يُعبد من دون الله، فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه.

فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلها! ويا له من بيان ما أوضحه! وحجة ما أقطعها للمُنازِع!

نعم، هذه ستأتي إن شاء الله في الدروس المقبلة وسيأتي معنا أفراد ذلك شيئًا فشيئًا.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول: ما حكم من يشتغل في بنك ربوي، يستن قوانين يستحل فيها الربا، ويلتزم بالقوانين الدولية؟

الجواب: نقول: من حيث الأصل: العمل في بنك الربوي إذا لم يلتزم بهذه اللوازم التي ذكرها الأخ في سؤاله فهو من أكبر الكبائر -والعياذ بالله-، ولم يؤذن الله سبحانه وتعالى أحدًا بالحرب كما فعل سبحانه وتعالى مع آكل الربا، فهو على خطر عظيم، أما إن كان ممن يسن هذه القوانين والتشريعات في استحلال الربا سواء تصريحًا أو ما يدل على ذلك من فعل، فهذا الفعل أيضًا يُلحق بالأفعال الاستحلالية، أي نقول استحلال عملي.

ذكر بعض أهل العلم -رحمهم الله- أن من زنا بزوجة أبيه ليس بكافر، وإنما هو ارتكب كبيرة من أعظم الكبائر، ولكن من تزوج زوجة أبيه فهو كافر، لِمَ؟ لأنهم قالوا عقد النكاح استحلال للفرج، فهو استحل استحلالًا عمليًا، ولأجل ذلك أرسل النبي ﷺ بلوائه وعقده، وقال اغدُ إلى فلان فإن أقرّ فاقتله، أو قال اذهب فاقتله، فقتله. في رواية عند أحمد قال: فخمّس ماله. [١]

فتخميس المال لا يكون إلا من كفر، فهو غاله وخمسه، أما لو كان مسلمًا قد يعزره بالقتل عند من يرى أن التعزير يصل إلى القتل ولكن لا يخمس ماله، فلما جاءت في بعض الروايات تخميس المال فدل على أن ذلك الفعل مكفر.. كيف صار هذا الفعل من قبيل الأفعال المكفرة؟ نقول إنه استحلال عملي. وكذا في من يسن التشريعات في تلك البنوك -والعياذ بالله-.

سؤال: يقول: بعض الإخوة يتركون صلاة الجمعة، ويترخصون بالصلاة في البيت بحجة الخوف من قصف الكفار للمساجد المزدحمة بالمصلين، فما توجيهكم في ذلك؟ وجزاكم الله خيرًا.

---

[١] عن البراء، قال: لقيت خالي ومعه الراية، فقلت: أين تريد؟ قال: "بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده، أن أضرب عنقه، أو أقتله، وآخذ ماله". أخرجه أحمد في مسنده. وروى معاوية بن قرة عن أبيه أن النبي ﷺ بعث جده معاوية إلى رجل عرس بامرأة أبيه. أن يضرب عنقه ويخمس ماله.

الجواب: نقول: صلاة الجمعة واجبة على المقيم، فمن كان مقيمًا فعليه أن يصلي الجمعة، وإن كان يخشى من قصف المساجد المكتظة بالمصلين فليتخير مسجدًا يغلب على ظنه أنه لا يقصف، فالأمر في ذلك واسع، وليس الوجوب في مسجد بعينه، بل أعظم من ذلك فالعدد الذي يصح به الجماعة تصح به الجمعة.

يسأل: عن قول خالد بن علي المرضي في تكفيره للسيوطي.

الجواب: ونحن نقول: ليته اكتفى بتكفير السيوطي، بل تجاوز ذلك فكفر أئمة قد أجمع المسلمون على إمامتهم كالنووي وابن حجر وكغيرهم، وقال في كتابه الذي أسماه بكفر الأشاعرة، قال: بأن هؤلاء إن لم يتوبوا قبل موتهم -مما نسبه إليهم- فهم كفار -والعياذ بالله-.

فهذا قول ساقط لم يسبقه إليه أحد، قد تعاقب الأئمة -ومنهم أئمة نجد- ولم يذكروا كفر هؤلاء، بل الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ينقل في فتح المجيد عن السيوطي ويسميه بالإمامة، يقول قال الإمام السيوطي كذا وكذا، وكلهم ينقل عن الإمام النووي وعن الإمام ابن حجر -رحمهم الله جميعًا-.

سؤال: يقول: هناك كثير من الناس ممن كانوا جنودًا للطاغوت وخاصة في هذه البلدان، لكنهم بعد التقاعد أو ترك هذا الأمر اكتفوا بالصلاة والصيام دون أن يتوبوا من هذا الفعل المكفر، فما الحكم على هؤلاء؟ وهل هناك فرق بين العالم والجاهل منهم؟

الجواب: نقول: هؤلاء ليسوا على ضرب واحد، بل منهم من يقترن بتركه لذلك العمل قرائن تدل على توبته؛ فيُقال بإسلامه ويُقال بتوبته وإن لم نسمع تصريحه في ذلك، كلحوقه بجماعة كافرة بالطاغوت، فهذا قرينة على توبته، أو كتصريحه ببغض أولئك، أو تكفيرهم، فهذه قرينة على توبته.

أما من لم يظهر عليه شيء من تلك القرائن: فالأصل استصحاب الحال، والأصل بقاء ما كان على ما كان؛ فمن سب الله بالأمس، لا نقول عنه اليوم بأنه من المسلمين، حتى يُحدث توبة من ذلك الفعل المكفر.

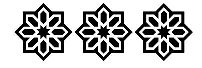
سؤال: يقول: هل حقًا أن المشركين أولئك وحدوا في الربوبية، أم أنهم أقروا بالربوبية لله وأشركوا معه غيره في الربوبية؟

الجواب: نقول: قد جاءت الآيات وجاءت الأحاديث تدلنا على أمور، وهي أن ليس كل المشركين أشركوا في الربوبية، بعضهم نعم أشرك في كل شيء في الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، وبعضهم أشرك في بعض جوانب الربوبية وآمن في بعضها، وبعضهم وحد الله عز وجل في الربوبية وأشرك في الألوهية، وهكذا.. وهم ليسوا على أمر واحد، ولكن يجمعهم الكفر والشرك.

سؤال: يقول: هل لبس الصليب وترديد عبارة الكفار من وطنيين وغيرهم تدخل في باب الحرب خدعة عندما يريد المجاهدون غزوهم والانغماس في وسطهم؟

الجواب: نقول: قال بذلك بعض أهل العلم، ولكن قولهم عندنا مرجوح باطل، بل هذه العبارات أو هذا الفعل وهو لبس الصليب كفر لذاته، ومن فعل ذلك فقد كفر، والكفر لا يجوز للضرورة ولا يجوز للمصلحة ولا يجوز للحرب؛ إنما يجوز في حالة واحدة ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ﴾[النحل]، لم يقُل الله سبحانه وتعالى (إلا من رأى المصلحة) أو (إلا من دخل حربًا ضروسًا) أو (إلا من رأى اضطرارًا) أو نحو ذلك، بل لم يستثنِ إلا حالة واحدة.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.



الدرس الثامن

باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه.[١]

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ۚ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾.[الزمر][٢]

عن عمران بن حصين -رضي الله عنه-: ((أن النبي ﷺ رأى رجلًا في يده حلقة من صُفر، فقال: ما هذه؟ قال من الواهنة. فقال: انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنًا، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا)). رواه الإمام أحمد بسند لا بأس به.

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله معز من أطاعه، مذل من عصاه، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فلا زلنا وإياكم نتباحث في كتاب التوحيد..

ووصلنا إلى قول المؤلف –رحمه الله–: **(باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه).**

(١): عقد المصنف –رحمه الله– هذا الباب في تفسير ما ذكره في الباب الفائت، وهو تفسيره لمعنى لا إله إلا الله، وتفسير التوحيد وما يناقض التوحيد، فهناك أعمال من فعلها نُقض توحيده، وهناك أعمال من فعلها نقص إيمانه، من هاتيك الأعمال: تعليق الحلقة أو الخيط.

هل فعل ذلك لمجرد ذلك الفعل من الشرك؟

ليس كذلك، بل لو فعل ذلك لدفع مضرة أو جلب منفعة فهذا من الشرك، أما التعليق للزينة مثلًا فلا يجوز في حق الرجال، إذ أنه من التشبه بالنساء اللواتي نشأنَ على الحلي والزينة، وكذا هو تشبه بالكفار.

أما تعليق تلك الحِلق أو الخيوط لأجل رفع البلاء أو دفعه (وإنما يكون رفعه عند نزوله، فمن حل به مرض أو ألمت به مشكلة فيحتاج إلى رفعها، أما الدفع فإنما يكون قبل حدوثها)، فهو يضع ذلك الخيط أو يفعل ذلك السبب الشركي الذي هو ليس من الأسباب المباحة في دفع ذلك البلاء إنما يفعله تحرزًا، يفعله وقاية، فكل ذلك يعد من الشرك سواء فعل ذلك لدفع البلاء أو رفعه، أو فعل ذلك لجلب الخير.

(٢): واستدل المصنف بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾: هذه الآية أصل أصيل في القول بشرك من صرف الدعاء لغير الله تعالى، أو طلب الرجاء والمنفعة والخير من عند غير الله سبحانه وتعالى، كالأحجار والأشجار والخيوط وما شابه، يعلقها لكي تنفعه أو تضره، هذه زيادة على كونها في الحكم الشرعي من الشرك، هي كذلك من حيث الواقع لا تنفع ولا تضر، فإن الله تعالى هو النافع، هو الضار عز وجل، لذلك قال في آخر الآية: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾، فالله سبحانه وتعالى الذي ينفع ويعطي ويمنع، هو الذي يُتوكل عليه في مثل ذلك.

(٣): ثم استدل بحديث عمران –رضي الله عنه– حيث قال: **(أن النبي ﷺ رأى رجلًا في يده حلقة من صفر)**: في هذه الرواية التي جاءت عند أحمد في مسنده ذكر هذا الرجل الذي تعلّق تلك الحلقة مُبهمًا، وقد عَني العلماء والشراح –رحمهم الله– في ذكر المبهمين الذين يردُ ذكرهم في الأحاديث سواء كانوا من الرجال أو من النساء.. (أن امرأة كانت تُصرع فأتت إلى النبي ﷺ) من هذه المرأة؟ (أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ فسأله أي العمل أحب؟) من هذا الرجل؟ فهذا باب من أبواب العلم، ليس في معرفته وتحصيله كثير فائدة، لكن هو من باب الزيادة في العلم.

هذا الرجل المبهم في هذه الرواية جاء التصريح به عند الحاكم في المستدرك حيث أن عمران بن حصين –رضي الله عنه– قال: (دخلت على رسول الله ﷺ وفي عضدي حلقة من صفر..) فذكر وساق الحديث، فإذن المبهم في رواية أحمد هو نفس الراوي عمران –رضي الله عنه–.

تعلق هذه الحلقة لأجل ما ذكره لما سأله النبي ﷺ ما هذه؟ وهذا السؤال قد يكون للاستفهام، أي: لماذا ارتديت هذا الخيط أو هذه الحلقة؟ لأي شيء فعلت ذلك؟ يستفهم منه النبي ﷺ، فيرى الدافع من وراء هذا الأمر، وقد يكون من باب الإنكار وهو الأشهر، فالنبي ﷺ ينكر عليه ذلك.. ما هذه؟!

فأجابه: **(من الواهنة)**: وهذا مرض يصيب الرجال.. أي هذه الحلقة لدفع الواهنة.

فقال ﷺ: **((انزعها))**: وهو الشدة في الترك والمبالغة.

قال: **((فإنها لا تزيدك إلا وهنًا))**: فكما أسلفنا، زيادة على أن حكمها المنع والتحريم، هي كذلك لا تنفع من حيث الواقع.

((انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا، فإنك لو ميت وهي عليك ما أفلحت أبدًا)): في هذا الحديث -إن صح-:

أن المرأ لا يعذر بالجهل، وعدم عذره بالجهل إنما يكون في المسائل الواضحات من أصول الدين، فحتى لو كان من الجاهلين بها وارتكب ذلك الشرك فإنه من المشركين، فهناك من المشركين من هو معاند عالم، وهناك من المشركين من هو جاهل ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾[التوبة] فسماهم في صدر الآية أنهم من المشركين، وفي آخر الآية ذكر وبيّن سبحانه وتعالى أنهم لا يعلمون؛ فمع عدم علمهم ومع جهلهم حكم الله سبحانه وتعالى عليهم بالشرك. هذا فيما يتعلق بأصول الدين.

أما بفروعه (الأحكام والشرائع): فهو بِحَسَبِه؛ إن كان يستطيع أن يدفع الجهل عن نفسه فلم يفعل فهو مؤاخذ وإن كان من الجهلة، أما إن كان لا يستطيع أن يدفع عن نفسه ذلك الجهل بأن يعيش في بادية بعيدة نائية، أو يكون حديث عهد بإسلام أو بكفر، فهذا يعذر بجهله في الفروع في المسائل في الأحكام.

أما إن كان مقصرًا لم يرفع الجهل عن نفسه، فلا يعذر بالجهل لا في أصول الدين ولا في فروعه.

من الأدلة على ذلك أن النبي ﷺ قال: ((القضاة ثلاثةٌ: قاضيانِ في النارِ وقاضٍ في الجنةِ، فأما الذي في الجنةِ فرجلٌ عرفَ الحقّ فقضَى بهِ فهو فِي الجنةِ، ورجلٌ عرفَ الحقَ فلم يقضِ به وجارَ في الحُكمِ فهو في النارِ، ورجل لم يَعرِفِ الحق فقضَى للناسِ على جهلٍ فهو للنارِ)).[الطحاوي شرح مشكل الأثار]

فإذن القاضي الذي يتقدم ويجرؤ على القضاء وهو لم يرفع عن نفسه الجهل في تلك المسائل، أو يقضي في مسألة لم يرفع عن نفسه الجهل بواقعها؛ فهذا مؤاخذ بجهله، وإن كان ممن يجهل، إلا أنه مؤاخذ.

هذا الحديث من أي قبيل؟ هذه المسألة كما ذكر أهل العلم في تعليق الخيط ونحوه إنما هي قد تكون في بعض صورها من الشرك الأصغر، وقد تكون من الشرك الأكبر.

وقد نص الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله -كما في مسائل هذا الباب- أن الشرك الأصغر هو أكبر الكبائر كما مر معنا في الدروس الماضية.

وله عن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- مرفوعًا: ((من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له)).[1]

وفي رواية: ((من تعلق تميمة فقد أشرك)).

ولابن أبي حاتم عن حذيفة -رضي الله عنه-: أنه رأى رجلًا في يده خيط من الحمى فقطعه، وتلا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾.[يوسف][2]

---

(١): قال: **(وله -أي للإمام أحمد رحمه الله- عن عقبة مرفوعًا)**: الأحاديث -كما مر معكم في المصطلح- تنقسم من حيث انتهاء السند إلى ثلاثة أقسام: أحاديث مرفوعة، أو موقوفة، أو مقطوعة.

الأحاديث المرفوعة: هي التي رفعت إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- سواء كانت من السنة القولية، أو الفعلية، أو التقريرية، أو غير ذلك من أقسام السنة.

فإذا رفعت إلى النبي ﷺ فتسمى بالأحاديث المرفوعة؛ أي أن قائل ذلك القول، أو فاعل ذلك الفعل هو النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

الموقوف: على الصحابي. (جاء في الحديث الموقوف كذا وكذا..) أي: أن قائل هذا القول أو فاعل ذلك الفعل هو من الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، ولم يصح مرفوعًا إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

المقطوع: هو الذي يكون على التابعي أو تابعي التابعي -في الأصح-، فكل من جاء بعد الصحابة ونُقل عنه نقل بإسناد فهذا حديث مقطوع.

قال: **((من تعلق تميمة فلا أتم الله له))**: فيدعو النبي ﷺ على من علق التميمة.

((ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له)): يدعو النبي -صلى الله عليه وآله سلم- على من صنع ذلك بعدم التمام وعدم التوفيق وعدم الخير، عامَلَهم على خلاف مقصودهم، فلما قصدوا الخير في غير بابه دعا عليهم النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بخلافه.

والتميمة: إما أن يعلق شيئًا من كلام الله عز وجل، أو من الأدعية المأثورة عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-؛ فهذه اختلف السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عنهم- فيها، فبعضهم قال بكراهتها، وبعضهم أجازها إذا كانت من القرآن أو من السنة، أما إذا كانت من غير القرآن والسنة فهذه التي نص النبي ﷺ على أنها من الشرك كما في رواية: **((من تعلق تميمة فقد أشرك))**.

(٢): ثم قال: **((ولابن أبي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه -صاحب سر رسول الله ﷺ- أنه رأى رجلًا في يده خيط من الحمى -أي لدفع الحمى- فقطعه وتلا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾))**: وفي ذلك تقرير إنكار المنكر باليد لمن قدر عليه، فالنبي ﷺ يقول كما في الصحيحين: ((من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)).

للأسف نجد الكثيرين يعكسون هذا الحديث، فكأنهم يقرؤونه: من رأى منكم منكرًا فليغيره بقلبه، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبيده!

والكل يستطيع على إنكار المنكر بالقلب، فلا يغير أحد منهم ذلك المنكر، لا يغيرونه بألسنتهم ولا يغيرونه بأيديهم -إلا من رحم الله وقليل ماهم-.

أبو سعيد الخدري -رضي الله عنه- راوي حديث تغيير المنكر قال: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بكر وعمر، وتلا عددًا من أصحابه -رضوان الله تعالى عليهم-، إذا خرجوا إلى المصلى أول ما يبدؤون به الصلاة، ثم يخطبون بالناس، وأول من غيّر ذلك مروان بن الحكم، فخرج في يوم عيد أضحى أو فطر إلى المصلى وقد نُصب له المنبر، فكان أول ما صنعه مروان وهو يومئذ أمير المدينة أنه صعد المنبر.. قال سعيد: فجبذته من ثيابه، فتفلت منه وصعد، وقال سعيد: لقد غيّرتم. فقال: إنك لا تعلم ما صنع الناس وما أحدث الناس يا أبا سعيد.. فقال: الذي أعلمه خير من الذي لا أعلمه.. وساق الحديث.

فإذن غيّر المنكر باليد -رضي الله عنه وأرضاه-.

كذلك صنع عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- لما رأى فسطاطًا نُصب على قبر فهدمه، وقال: إنما يُظله عمله.

كذلك أقر عمر بن الخطاب -رضي الله عنه وأرضاه- من أنكر المنكر باليد، لما جيء له برجل من أهل الذمة من اليهود قد شُج وضرب ضربًا مبرحًا، سُئل عن ذلك، فقال: من صنع به ذلك؟ قال: رأيته تعرض لمرأة كانت على حمار فأسقطها من الحمار وتغشاها، فصنعت فيه ما صنعت. قال: هل تشهد لك المرأة بذلك؟ قال: نعم. فأرسل في طلبها فجابوها وأخوها، فشهدا بمثل ذلك، فقال عمر -رضي الله عنه وأرضاه-: ما على ذلك عاهدناكم -لليهودي-، ثم صلبه. كما رواه البيهقي.

فإذن لم يُنكر على من غير المنكر باليد، ولما كان تغييره باليد لم يكن في تلك الحالة إلا بالضرب كان بالضرب، فلم ينكر عليه وأقره بل وعاقب ذلك اليهودي.

كذلك يصنع السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- في تغيير المنكرات، فهذا إبراهيم النخعي -رحمه الله-: قال كان أصحاب عبد الله -أي ابن مسعود رضي الله عنه، أي تلامذة عبد الله- كانوا إذا رأوا الجواري وبيدهن الدفوف أثقبوها.

كذلك جيء برجل للقاضي شريح قد ثقب وكسر طنبورًا، فلم يضمنه. -رحمه الله-.

فإنكار المنكر لمن يستطيعه باليد كان سائدًا في تلك العصور الفاضلة، ولم ينكره أحد من أولئك الفضلاء.

من إنكار المنكر: ما صنعه حذيفة -رضي الله عنه- لما رأى رجلًا في يده خيط قطعه وتلا هذه الآية: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ هذه الآية لا شك أنها نزلت في الشرك الأكبر -في المشركين-، فأنزلها هذا الصحابي الجليل على من صنع شيئًا من قبيل الشرك الأصغر؛ وفي ذلك من فقه السلف أنهم ينزلون الآيات التي نزلت في الكفر الأكبر على من صنع شيئًا من قبيل الكفر الأصغر، ولا يعنون بذلك إنزالها نزولًا كليًا، بل يعنون بذلك إنزالها إنزالًا جزئيًا.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.

الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح، فيه شاهد لكلام الصحابة: أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر.

الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة.

الرابعة: أنها لا تنفع بالعاجلة، بل تضر، لقوله: ((لا تزيدك إلا وهنًا)).

الخامسة: الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك.(١)

السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئًا وُكل إليه.

السابعة: التصريح بأن من تعلق تميمة فقد أشرك.

الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك.

التاسعة: تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر، كما ذكر ابن عباس في آية البقرة.

العاشرة: أن تعليق الودع عن العين من ذلك.

الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تميمة أن الله لا يتم له، (ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له)؛ أي لا ترك الله له.

نعم..

(١): جاء في هذه المسائل الجليلة قوله: (**الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك**): فإنكار المنكر يتفاوت من حيث الشدة واللين، الله سبحانه وتعالى قال: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾[النحل]، والحكمة تأتي في القرآن لها معانٍ كثيرة، وأصل معنى الحكمة هو وضع الشيء في محله، فوضع اللين في محل اللين من الحكمة، ووضع الشدة في موطن الشدة من الحكمة، فليس من الحكمة أن

يكون الأمر بالمعروف في كل أحيانه باللين، أو أن يكون إنكار المنكر في كل أحيانه باللين، ولا من الحكمة أن يكون في كل أحيانه من الشدة؛ بل في بعض المواطن تستدعي اللين وفي بعض المواطن تستدعي الشدة، وذلك يتفاوت بحسب حجم المنكر أولًا، فإذا كان المنكر صغيرًا فلا يكون الإنكار عليه كالمنكر الكبير، كذا يتفاوت هذا الأمر من حيث فاعل ذلك المنكر، فإن كان عالمًا لا يكون الإنكار عليه كالجاهل، فهذا برفق وذلك بشدة.

وذلك كله جاء في السنة، النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لما أنكر على ذلك الأعرابي الذي بال في المسجد أنكر عليه بلين، ولما أنكر على معاذ بن جبل شيئًا هو أصغر مما صنعه الأعرابي بكثير أنكر عليه بشدة -صلى الله عليه وآله وسلم-.

فإذن يتفاوت التغليظ في الإنكار أو اللين بحسب الفعل، وكذا بحسب الفاعل.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

قبل أن نبدأ في إجابات الأسئلة: قد بلغني ما أساءني عن بعض إخواننا أنه ذهب فطالع وفتش بعض كتب (خالد الغامدي)، فقال كيف قال لنا فلان أنه قال بتكفير أولئك الأئمة النووي وابن حجر وأمثالهم، وهو في كتابه كذا وفي كتابه كذا نقل عنهم وترحم عليهم ولم يكفرهم أو لم يصرح بتكفيرهم، وراح يذكر أنه لا بد من التثبت في النقل..!

ولا شك في هذا المقصد أو هذا المطلب (وهو التثبت في النقل)، ونحن بفضل الله سبحانه وتعالى ننصف الخصوم قبل غيرهم، بل لا نرضى أن ننسب للرافضة وهم رافضة ما لم يقولوا به أو ما لم يفعلوه، حتى عيب علينا ذلك، وعُد في كثير من المواطن أنه من اللين أو التراخي في الحكم على المخالفين!

فهذا الرجل أنا لم أعرفه إلا من سنة -ولا يضره أني لا أعرفه-، وكنا نطمح أن يفتح الله سبحانه وتعالى عليه لما رأيناه من كتابات جيدة في كثير من المسائل، ولكن جاء ما يعكر ذلك، حتى قال بعضهم هو (حازمي جديد)، ففي كتابه الذي أسماه (تكفير الأشاعرة) قال في مقدمته: هذا وإني كنت سابقًا لا أقول بتكفير الأشاعرة والماتيريدية، كما في كتابي نقض عقائدي الأشاعرة، تبعًا لما رأيت كذا وكذا..

فإذن هو كان له قول سابق وقول لاحق، في السابق لا يكفر الأشاعرة كعامة علماء أهل السنة..

قال: فلما تأملت في الأدلة وكلام السلف رجعت من هذا القول وتبرأت منه، ولا أحل أحدًا أن ينقله عني أو ينسبه لي. -أي القول بعدم تكفير الأشاعرة-.

هو الآن يتبنى القول بتكفير الأشاعرة، من ذهب إلى تلك الكتب وقال أنه لا يكفر الأشاعرة هو افترى على (خالد الغامدي)، بل هو لا يُحله، هو يرى بأنه يكفر الأشاعرة وهذا هو القول الجديد.

ثم قال في صفحة ١٧ من الكتاب أو من الرسالة -تأملوا في هذا القول-: قلت ومن عُرف عنه هذا القول كالنووي وابن حجر والهيتمي والقرطبي وغيرهم من الأشاعرة، فلا يجوز أن يُترحم عليه إلا أن يثبت رجوعه.

قال: بل يجب أن يُحكم بكفره ونفي الإسلام عنه إن مات على هذه العقيدة الجهمية الكافرة التي لم يختلف السلف على كفر أصحابها.

فهذا هو كلامه في تكفير أمثال هؤلاء الأئمة الذين أطبقت الأمة على الترحم عليهم وعلى الاستفادة منهم وعلى الثناء عليهم، ثم جاء في عصرنا فكفرهم وقال بعدم جواز الترحم عليهم..!

هذا الأمر الأول الذي أحببت أن أنبه إخواني عليه.

ثم أيضًا جاءني في الدرس الماضي سؤال عن لبس الصليب وقول الألفاظ الوطنية في الحروب والمعارك، هل يجوز أو لا يجوز..

أنا صوّبت جوابي ووجهت جوابي على صدر السؤال وهو لبس الصليب، وذكرت أن هذه المسألة مبنية على خلاف الأئمة في لبس الصليب هل هو من قبيل الكفر الصريحة أو المحتمَل، وتشاغلت بالإجابة عن الأسئلة الأخرى ولم أتكلم عن النطق بالألفاظ أو العبارات الوطنية..

العبارات الوطنية بحسَبِها، قد يكون منها بعض العبارات الصريحة في الكفر فلا تجوز لا في الضرورة ولا في الحرب ولا في غيرها، وأما إن كانت من قبيل العبارات المحتملة فهذه تجوز من قبيل الحرب خدعة في مثل ذلك الموطن.

يقول السائل: هل المرأة تعتبر محرمًا لمرأة أخرى؟

الجواب: نقول: لا تعتبر، بل المحارم من الرجال الذين حُرّموا على التأبيد كنحو الأخ والأب والابن ونحو ذلك.

ثم خلط في ذكر الأمثلة التي تحتاج إلى محرم..

فقال: يعني هل يجوز ذهاب المرأة ومعها رجل وزوجته في سفر أو ما شابه؟

الجواب: هذا مثال صحيح.. يحتاج إلى محرم، السفر لا يجوز للمرأة إلا بمحرم، بل إن واجب الإسلام وهو الحج يسقط عن المرأة إن لم يكن لها محرم، وقد استثنى بعض العلماء كالشافعية في سفر

الحج خاصة أن تسافر مع رفقة مأمونة من النساء جوزوا لها ذلك في سفر الحج خاصة، أما في غيره من الأسفار فلم يجوزوا ذلك، والصحيح هو قول الجمهور أنه لا يجوز لها أن تسافر لا لحج ولا لعمرة ولا لطلب علم بغير محرم، فضلًا أن يكون ذلك من قبيل السفر المباح، فضلًا أن يكون ذلك من قبيل السفر المحرم.

ما استُثنى من ذلك إلا سفر الهجرة، أن تهاجر من دار الكفر إلى دار الإسلام، إن لم تجد محرمًا وأمنت الطريق فيجوز لها أن تسافر بغير محرم.

ثم ذكر مثالًا آخر، قال: أو دخول امرأة إلى بيت امرأة أخرى وزوجها في البيت، أو دخول رجل ومعه امرأته إلى بيت يوجد فيه نساء فقط..؟

الجواب: في هاتين الصورتين لا يجب المحرم، وإنما يجب انتفاء الخلوة، فإذا انتفت الخلوة وأُمنت الفتنة فيجوز للرجل مع مجموعة رجال أو مع زوجته أن يدخل على بيت فيه امرأة، كان سفيان الثوري ومعه عدد من أقرانه يدخلون على رابعة -رحمها الله- في بيتها فيستفيدون من علمها وتقواها كما ذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء.

كذا العكس، امرأة أو مجموعة من النساء يدخلون على امرأة في بيتها وتلك المرأة معها زوجها، ففي مثل هذه الصور الخلوة منتفية.

سؤال: قال: هل لبس المرأة لما يسمى المحبس وهو يشبه الخاتم محرم؟

الجواب: نقول: إن كان بهيئة ليس فيه فص سواء كان الفص منه أو من حجر ونحوه، فهذا من التشبه بالنصارى. والله أعلم.

يسأل: عن كثير من طلاب العلم الذين يكتبون اسم النبي ﷺ فلا يذكرون الصلاة عليه..

الجواب: لا شك أنهم غير معذورين في ذلك، بل هم من أول من يصدق عليهم لفظ البخيل الذي ذكره النبي ﷺ: ((البخيل من ذُكرت عنده فلم يصلِ عليّ))[الترمذي]، إذا ما صدق هذا القول على طلاب

العلم من يصدق عليه بعدهم؟! هم أولى الناس بتعظيم وتوقير النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وإن فات الوقت عن أمر آخر.

سؤال: يقول: فِعل عمران بن حصين في تعليقه تلك الحلقة من الواهنة لم تبين لنا هل فعل الصحابي من الشرك الأكبر أو الشرك الأصغر؟

الجواب: نقول: هو من الشرك الأصغر بقرينة الحال أن النبي ﷺ لم يستتبه، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة.

سؤال: يقول: كيف نجمع بين فعل الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- بإنكار المنكر باليد، وما ذكره بعض أصحاب الأحكام السلطانية أن اليد مقيدة بالحاكم دون غيره؟

الجواب: نقول: كلام بعض العلماء في تقسيم معنى الحديث، فقالوا: تغيير المنكر باليد هو للسلطان، وتغييره باللسان هو للعلماء، وتغييره بالقلب هو للعامة.. هذا تحجير لمعنى تغيير المنكر، بل كل من علم علمين: علم الدليل، وعلم الواقع؛ عَلم أن هذا الفعل يعد في شرع الله من المنكرات، وعلم الواقع بأن هذا الفاعل وقع في هذا الفعل؛ يجب عليه تغييره وهو داخل في أمر النبي ﷺ.

النبي هو من كان رأس الدولة الإسلامية آنذاك ﷺ، وخاطب عامة أصحابه: ((من رأى منكم منكرًا...)) سواء كان سلطانًا أو أميرًا أو قاضيًا أو عالمًا أو مجاهدًا يجب عليه أن يغير ذلك المنكر.

وتغيير المنكر شيء، والتعزير عليه شيء آخر؛ فللمسلم أن يغير المنكر بما يُتغير به من يد أو لسان أو نحو ذلك، ولكن ليس له أن يُعزر على المنكرات، بل ذلك منوط بالسلطان، فالسلطان المسلم يُنيب من يُعزر على المنكرات، هذه المسألة.

والمسألة الأخرى: لقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في حكم إنكار المنكر هل هو فرض كفاية أم فرض عين، فمن قال بأنه فرض كفاية، وكفى الإمام عامة الرعية بتنصيب أناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فقد قامت الكفاية بهم وأسقطوا ذلك الإثم عن عامة الرعية.

لعل بعضكم أو جلكم أو كلكم سمعتم عني بشكل خاطئ، فها أنا أسأل لأتثبت: هل أنا قلت بجواز وضع الحلقة أو الخيط للزينة؟

أما ما يوضع أصلًا وصِنعة للزينة فموطنه جسد النساء، فللمرأة أن تتزين بما ليس للرجل، لأنها نشأت في الحلي والزينة.

أما الخيوط المعروفة كالخيط الأخضر أو الخيط الأسود أنه لدفع مضرة أو جلب منفعة: حتى لو اتُّخذ للزينة نقول يحرم لا لذاته ولكن لغيره، حتى لا يظن ظان بأن هذه المرأة صنعت ذلك من باب التميمة، والمؤمن المسلم مأمور بأن يُجنب نفسه الشبهات.

سؤال: حكم الصلاة على غير النبي ﷺ استقلالًا؟

الجواب: يجوز ذلك، ولكن لا يُجعل شعارًا على غير النبي ﷺ، فإن هذا من الدعاء، فيجوز أن يقال لغير النبي، يُذكر شخص من الصالحين [فيُقال] صلى الله عليه وسلم.. هل في ذلك ضير؟ ليس في ذلك ضير، لكن أن يُجعل شعارًا عليه فهي بدعة، كذا الترضي، يجوز أن يُترضى على غير الصحابة، لكن أن يُجعل شعارًا لشخص فلا يجعل إلا للصحابة..

فيُقال الإمام أحمد -رضي الله عنه-، الإمام مالك -رضي الله عنه-، لكن لا يُجعل شعارًا عليه، بل يجوز ذلك عرضًا.

كذا القول في (عليه السلام).. أن يُذكر رجلًا من الصالحين، فيُقال عنه: عليه السلام.. لا شيء في ذلك، لكن أن يُجعل شعارًا على شخص غير الأنبياء فهذا يتحول إلى بدعة، فلا يُجعل ذلك شعارًا على أهل البيت مثلًا، فإذا ذُكر عليًا -رضي الله عنه- يُقال عليه السلام.. فاطمة عليها السلام.. الحسن عليه السلام.. وهكذا، فهذا من شعار أهل البدع، بل يُقال رضي الله عنهم، ولكن يجوز ذلك عرضًا، فيُذكر عليًا فيُقال عليه السلام، يُذكر أبا بكر فيُقال عليه السلام، يُذكر أبو بكر فيُقال عليه السلام، يُذكر عمر يُقال عليه السلام.. لا شيء في ذلك، لكن كلما ذُكر هؤلاء يُقال عليهم السلام فهذا لا يجوز.

سؤال: يقول: أيهما أفضل [فتح المجيد] أو [تيسير العزيز الحميد]؟

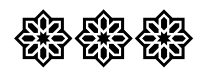
الجواب: ذكرنا ذلك في المقدمات.

سؤال: يقول: هل يجوز نظر المرأة للرجال؟

سؤال: نقول: ذهب بعض أهل العلم إلى تحريم ذلك مطلقًا، والصحيح ما ذهب إليه عدد من أهل العلم كما ذكر الإمام ابن كثير وغيره أنه لا يجوز المرأة أن تنظر للرجال إن كان ذلك النظر لشهوة أو مظنة فتنة، وهي مأمورة بغض النظر في مثل ذلك، أما إن كان لغير ذلك فهو على الأصل في جواز نظر المرأة للرجل، ودليل ذلك ما جاء في الصحيح أن النبي ﷺ في يوم عيد خرج بعائشة تنظر إلى الحبشة يلعبون بحرابهم في المسجد، هي خلف النبي ﷺ وهو يسترها عنهم وتنظر إليهم، حتى ملّت ورجعت -رضي الله عنها-.

كذا كُنَّ يحضرن خطب النبي ﷺ، ويحضرن المصلى مع المسلمين يشهدن الصلاة، ولم ينكر النبي ﷺ عليهن ذلك، ولا شك أن من خرجت إلى المصلى أو إلى المسجد سيقع نظرها على الرجال ولم تؤمر بغض النظر، وقد أُمرت النساء بالحجاب ولم يؤمر الرجال بالحجاب وقال السيوطي.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيراً.



الدرس التاسع

باب ما جاء في الرقى والتمائم.(١)

في الصحيح عن أبي بشير الأنصاري -رضي الله عنه- أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسولًا: أن: ((لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت)).(١)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

(١): فنواصل وإياكم كتاب التوحيد، حيث قال المصنف -رحمه الله-: **(باب ما جاء في الرقى والتمائم)**.

عقد الإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- هذا الباب، وهو ذو علاقة بالباب الذي سبقه.

(باب ما جاء في الرقى والتمائم): أي ما جاء من نهي عنها، وما جاء عن سلف الأمة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-.

(٢): **(في الصحيح)**: وقد أسلفنا أن المحدثين إذا أطلقوا في الصحيح فيريدون به صحيح البخاري، وهذا الحديث قد جاء في البخاري، وكذا جاء عند مسلم، فهو حديث متفق عليه.

(عن أبي بشير الأنصاري -رضي الله عنه- أنه كان مع رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- في بعض أسفاره): قال الحافظ بن حجر -رحمه الله-: لم أقف على تعيين هذا السفر.

فالأئمة -رحمهم الله- شُرّاح الأحاديث لهم عناية كبيرة بما يأتي في الأحاديث من إبهام، سواء كان بأسماء رجال أو مدن أو قرى أو أسفار أو أوقات.

قال: **(فأرسل رسولًا)**: قال الحافظ بن حجر -رحمه الله-: هو زيد بن حارثة.

وفي ذلك فضيلة لزيد -رضي الله عنه وأرضاه-، كما أن فيه أيضًا أن مسائل الأصول هي كمسائل الفروع من حيث إثباتُها بالآحاد، كما تثبت بالتواتر، ففيه رد على من لا يقبل في العقيدة إلا بخبر التواتر أو بالخبر المتواتر، فزيد بن حارثة هو رجل واحد فخبره من الآحاد، ومع ذلك أرسله رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- في مسألة تتعلق بالاعتقاد، وهي مسألة التمائم.

قال: **((لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة إلا قطعت))**: فكأن هذا الشك إنما هو من أحد الرواة، فشك هل قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (قلادة) هكذا على الإطلاق، أم قال (قلادة من وتر)؟

كما جاء عن الإمام مالك -رحمه الله- أنه قال: لم نحفظ في النهي عنها إلا ما جاء في قلائد الوتر.

ولكن جاء عند أبي داوود -رحمه الله- في سننه أن النبي -صلى الله عليه وآله سلم- قال: ((قلادة)) دون من وتر، فيتبين من ذلك أن هذا شك من الراوي.

فسواء كانت من وتر أو من غيره، فالعلة متحققة في ذلك.

كانوا في الجاهلية إذا بليت واخلولقت أوتار نبالهم قطعوها وجعلوها على دوابهم، يدفعون بها الشر -في زعمهم- ويجلبون بها الخير -بزعمهم-، فلذلك شك الراوي فقال من وتر أو قلادة، فسواء كانت من وتر أو من غيره إذا جُعلت لهذا المقصد فقد نهى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عنها.

ويدخل في ذلك ما يُعلق على السيارات اليوم من عين أو نحوها، يريدون بها دفع الشر عن تلك السيارات.

فقال ﷺ: **((لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة، إلا قطعت))**: فأمر بقطعها، وفي ذلك تغيير للمنكر باليد، وقد أشرنا لعظيم منزلة ذلك.

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن الرقى والتمائم والتولة شرك)). رواه أحمد وأبو داوود.(١)

التمائم: شيء يعلق على الأولاد من العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود -رضي الله عنه-.(٢)

والرقى: هي التي تسمى العزائم، وخص منها الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه ﷺ من العين والحُمَة.(٣)

---

(١): قال: **((وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الرقى والتمائم والتولة شرك)).** رواه أحمد وأبو داوود: ولهذا الحديث قصة ذكرها الإمام أبو داوود -رحمه الله-، وهي أنه دخل على زوجته زينب، فرأى في عنقها قلادة من وتر أو شيء من ذلك، فقال: ما هذه؟ فذكرت أنها رقية لها فيها، فقطعها، وقال: أنتم آل عبد الله لأغنياء عن الشرك. ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ وساق الحديث بنصه.

الرقى والتمائم والتولة عرّفها المصنف -رحمه الله- في كتابه، فذكر أن التمائم شيء يعلق على الأولاد من العين، وهذا تعريف للغالب، وإلا إن عُلقت هذه على الأولاد أو على الكبار أو على الزوجات فحكمها واحد، وكذا إذا عُلقت لدفع العين أو دفع السحر أو دفع الأذية ونحوها، فحكمها واحد، ولكن أغلب ما يفعلونها يفعلونها للأطفال الصغار، ومن العين حصرًا، فهذا خرج مخرج الغالب، وإلا فجميع التمائم منهي عنها، ما يعلق لأجل دفع الضر أو جلب الخير قد جاءت السنة بالنهي عن ذلك.

(٢): ثم استثنى الشيخ فقال: **(لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه، ويجعله من المنهي عنه)**: فهذه مسألة مستثناة من المسألة الأم، وهي تعليق التمائم من القرآن أو من السنة، فهذه قد سبق وأشرنا إليها في الدرس الماضي، أن السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- قد اختلفوا في حكمها، فبعضهم رخص فيها أي جوّزها كعبد الله بن عمرو بن العاص، وبعضهم يقول ابن العاص، ورجح النووي ضبطه بالياء، كذا هو ظاهر مذهب عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها وأرضاها- أيضًا هي مالت إلى الترخيص في ذلك، كذا من جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم، بعض الأئمة قد رخص في

ذلك كالإمام أبي جعفر محمد الباقر -رحمه الله-، وكذا هي رواية عن الإمام أحمد -رحمه الله-، فهؤلاء ذهبوا إلى جواز تعليق التمائم إذا كانت من القرآن.

وذهب بعض السلف إلى المنع من ذلك، كعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-، وممن بعدهم هي رواية عن الإمام أحمد وعن غيره من الأئمة، وهذا الذي اختاره أغلب المتأخرين وهذا هو الراجح بإذن الله تعالى، لأسباب:

منها: عموم النهي عن التمائم، ولم يأتِ الاستثناء من كلام رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أو فعله أو تقريره.

كذلك يتعين القول أو الأخذ بهذا القول وترجيحه من باب سد الذرائع، فتسد كل الذرائع المفضية إلى الشرك، المفضية إلى أن يتعلق الإنسان بشيء غير الله عز وجل، فقد يؤدي به إلى أنه يعتقد فيها الاعتقادات، ثم يتوسع في غيرها فيبدأ بآيات من كتاب الله ثم يضيف إليها بعض الأدعية ثم بعد ذلك من كلام البشر إلى غير ذلك إلى أن يصل به الحال إلى الشرك الأكبر في الاستغاثة بأسماء الجن ونحوهم.

(٣): قال: **(والرقى: هي التي تسمى العزائم)**. قال: **(وخص منها الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص رسول الله ﷺ فيه من العين والحمة)**: فالرقى جاء فيها الاستثناء في السنة، أما التمائم لم يأتِ فيها الاستثناء من السنة، فنحن ندور مع الدليل حيث دار، فقد دلت السنة على جواز الرقى ما لم تكن شركًا، وقد رقى النبي ﷺ، ورُقي ﷺ كما ذكر الإمام الخطابي وغيره.

ودلت الأدلة على حث النبي ﷺ على الرقى، وقال: ((من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)). كما جاء عند مسلم. وعَني بذلك الرقية.

وأعلى مراتب الرقية أن يرقي الإنسان نفسه أو يرقي غيره، وأدناها أن يطلب ذلك من غيره، كما مر معنا في الأبواب السابقة.

وللقول بجواز الرقية شروط ذكرها السيوطي وغيره:

الشرط الأول: أن تكون بالقرآن أو بأسماء الله وصفاته أو بالأدعية المأثورة، لا تكون من الشرك أو لا تحتوي على شرك أو محرم.

الشرط الثاني: أن تكون بلسان مفهوم، وبعضهم اشترط العربية، فلا تكون إلا بالعربية أو بلسان مفهوم عند المرقي، حتى لا يكون فيها شيء من الطلاسم أو الاستغاثة بالجن ونحوهم.

الشرط الثالث لجواز الرقية: أن لا يعتقد أنها تنفع وتضر إلا بإذن الله تعالى.

فهذه الشروط لا بد من توفرها للقول بجواز الرقية.

ثم إذا رقى مؤمن صالح نفسه أو غيره فيستفيد ذلك المرأ المرقي من النفَس الطيب ومن المرقي به، والقرآن كله طيب كما ذكر العلامة ابن القيم -رحمه الله- أما إذا رقى منافق أو فاسق نفسه أو غيره بالقرآن فإنما تحصر الاستفادة من القرآن الطيب وإن كان نفس الراقي خبيثًا.

نعم.. فهذا ما يتعلق بالمرقي به، وقد ذكرنا شروط الرقية، وذكرنا ما يتعلق بالمرقي به، وذكرنا مراتب الرقية، فبقي علينا أن نذكر فوائد الرقية..

في اللجوء إلى الرقية عدة فوائد:

الفائدة الأولى: فيها تحقيق للتوحيد، واعتماد على الله عز وجل فيما يلم بالإنسان من مصائب ومحن وأمراض وبلايا، فيلجأ إلى الله عز وجل، إلى أسمائه وصفاته، إلى كلامه سبحانه وتعالى، فيتلو على نفسه من القرآن أو على غيره.

كذلك فيها من فوائد: أنه يلازم كتاب الله عز وجل، ويجتنب هجر القرآن.

وقد ذكر الإمام ابن القيم -رحمه الله- في أنواع الهجر: هجر الاستشفاء به، لربما تجد بعض طلاب العلم لا يهجر كتاب الله سبحانه وتعالى تلاوةً، تدبرًا، حفظًا.. ولكن يهجر الاستشفاء به، فإذا أصابه أي مرض سواء كان صغيرًا أو كبيرًا مباشرة يلجأ إلى التداوي بالأدوية المتاحة -وذلك مشروع-، ولكنه يهجر التداوي بالقرآن، فهذا نوع من أنواع الهجر كما ذكر الإمام ابن القيم في كتاب [الفوائد]

والتولة: هو شيء يصنعونه ويزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته.(١)

وعن عبد الله بن عُكيم مرفوعًا -أي إلى النبي ﷺ- من كلامه: من تعلق شيئًا وُكل إليه.(٢)

وروى أحمد عن رويفع قال: قال لي رسول الله ﷺ: (يا رويفعُ لعلَّ الحياةَ ستطولُ بِكَ، فأخبِرِ النَّاسَ أنَّ من عقدَ لحيتَهُ أو تقلَّدَ وَترًا أوِ استنجى برجيعِ دابَّةٍ أو عظمٍ فإنَّ محمَّدًا ﷺ بريءٌ منْهُ).(٣)

وعن سعيد بن جبير قال: من قطع تميمة من إنسان كان كعدل عتق رقبة. رواه وكيع.(٤)

وله عن إبراهيم: قال: كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن.(٥)

ثم عدوا في فوائد الرقية أمورًا كثيرة..

كما عدوا في المسائل المستحبة في الرقية: أن يكون الراقي على طهارة، وأن يبدأ بكتاب الله وبالأدعية المأثورة كما بدأ بها رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

(١): قال: **(والتولة: هي شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته)**: وقد سئل عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه -كما عند الحاكم وعند ابن حبان وعند غيرهما: يا أبا عبد الرحمن، هذه الرقى والتمائم قد عرفناها فما التولة؟ فأجابهم بنحو كلام المصنف، فالمصنف استفاد من كلام وتفسير عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه- في معنى التولة، وأنها شيء يصنعونه لتحبيب أحد الزوجين للآخر، وهذا من أضرب السحر -والعياذ بالله-.

(٢): قال المصنف -رحمه الله-: **((وعن عبد الله بن عُكيم مرفوعًا -أي إلى النبي ﷺ- من كلامه: من تعلق شيئًا وُكل إليه))**. رواه أحمد والترمذي: فكما أسلفنا في الدروس الماضية أن هذه التمائم التي تعلق زيادة على كونها من الأمور الممنوعة شرعًا، هي كذلك لا تُحدث نفعًا من حيث الواقع، بل لربما تحدث شرًا حيث إن الإنسان يوُكل إليها والعياذ بالله.

(٣): قال: وروى الإمام أحمد عن رويفع قال: **((قال لي رسول الله ﷺ: يا رويفع لعل الحياة ستطول بك))**: وإن صح هذا الحديث ففيه عَلَمٌ من أعلام النبوة، فقد طالت حياة رويفع إلى سنة ٥٦ للهجرة، وشاهد تلك الأمور العظام التي جاءت في نص هذا الحديث.

قال: **((فأخبر الناس أن من عقد لحيته أو تقلد وترًا أو استنجى برجيع دابة أو عظم، فإن محمدًا بريء منه))**: وفي ذلك وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي ذلك أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة.

وبراءة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قد تكون براءة كلية، وقد تكون براءة جزئية.

فالبراءة الكلية: هي التي تكون للكافرين، أو هي التي يُستدل بها على أن هذا الفعل أو ذاك من قبيل المكفرات.

وأما البراءة الجزئية: فهي على حسب المعاصي والذنوب.

وفي هذا الحديث نجد أن هذه الذنوب متفاوتة، فقد قال: أن **((من عقد لحيته))**: وعقد اللحية المنهي عنه كما نص بعض شراح الحديث يكون على وجهين أو صورتين:

الصورة الأولى أن يعقد لحيته كما يصنع الأعاجم تكبرًا. والصورة الثانية: أن يصنع ذلك تخنثًا وتشبهًا بالنساء في التزين ونحو ذلك.

فقالوا هذا هو المنهي في مسألة عقد اللحية.

نقول: ويحتمل أيًضا أمرًا آخر: وهو أن يعقد ذلك دفعًا لعين أو شر أو جلبًا لمنفعة.

كما قال في الأمر الآخر: **((أو تقلد وترًا))**: فهذا هو الذي يتعلق بالباب وهذا هو الشاهد من هذا الحديث.

قال: **((أو استنجى برجيع دابة أو عظم))**: قد جاءت السنة بآداب الاستنجاء وأحكام الاستنجاء كما جاءت بغيرها من أحكام، كما جاء عند ابن حبان وعند غيره لما سُئل أحد أصحاب النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: علمكم رسول الله ﷺ كل شيء حتى الخراءة؟ قال: أجل.

فرسول الله ﷺ ما من خير إلا ودلنا عليه، وما من شر إلا ونهانا عنه، بدءًا من أحكام وآداب قضاء الحاجة، إلى أعالي الأمور من سياسة الناس، وحكمهم بكتاب الله وسنته -صلى الله عليه وآله وسلم-.

مما جاء في أحكام الاستنجاء: النهي عن الاستنجاء برجيع دابة وروث الدواب أو العظام، وقد جاء في تعليل ذلك أن الإنسان إذا قرأ أو إذا قال بسم الله في أول طعامه فانتهى، بعد ذلك يكسو الله سبحانه وتعالى تلك العظام لحمًا فتكون طعامًا لإخواننا المسلمين من الجن، فنهى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن الاستنجاء بالعظام.

((من فعل شيئًا من ذلك، فإن محمدًا بريء منه)): وهو بحسبه كما أسلفنا.

(٤): ثم قال: **(وعن سعيد بن جبير -رحمه الله- قال: من قطع تميمة من إنسان كان كَعِدل رقبة)**: وهذا الأمر في فضائل أمثال هذه العبادات لا يكون بالرأي، وإنما له حكم المرفوع، لا يكون إلا بالسماع، أن تقول من فعل كذا وكذا فله مئة حسنة، فله عشر حسنات، فله في الجنة شجرة أو بيت أو نحو ذلك.. هذا لا يكون بالرأي ولا بالاجتهاد، فإذا قال أحد الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- ذلك، فنقول له حكم المرفوع ما لم يكن من المكثرين عن أهل الكتاب.

أما في هذا الأثر الذي بين أيدينا فهو من قول التابعي، لا من قولي الصحابي، فهو أولًا له حكم الرفع، وثانيًا نقول هو حديث مرسل؛ إذ أن التابعي لم يدرك رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، فإذا روى عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- شيئًا فله حكم الإرسال، فنقول هو مرسل، لأن هذا الكلام لا يكون بالرأي، والتابعي لا بد أنه سمعه عن من سمع رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، أو عن من سمع من سمع رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وقيل في أكثر ما وُجد من المراسيل أن يروي التابعي عن تسعة من التابعين كل يروي عن الآخر، ثم عن صحابي، ثم عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

(٥): قال: **(وله عن إبراهيم أي النخعي، قال: كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن، وغير القرآن)**، نقول: كيف نجمع بينما مر معنا من ذكر خلاف السلف في مسألة التمائم إذا كانت من القرآن، وبين قول إبراهيم -رحمه الله- بأنهم كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن، كيف نجمع بين هذا الأثر وبين ما ذكرناه وأشرنا إليه من آثار عن الصحابة والتابعين في اختلافهم؟

الجمع: أن إبراهيم من تلامذة عبد الله بن مسعود، ويعني بذلك أصحاب ابن مسعود، أي أن أصحاب ابن مسعود كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن.

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الرقى والتمائم.

الثانية: تفسير التولة.

الثالثة: أن هذه الثلاثة كلها من الشرك من غير استثناء.

الرابعة: أن الرقية بالكلام الحق من العين والحمة ليس من ذلك.

الخامسة: أن التميمة إذا كانت من القرآن فقد اختلف العلماء هل هي من ذلك أم لا.

السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواء عن العين من ذلك.

السابعة: الوعيد الشديد على من تعلق وترًا.

الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان.

التاسعة: أن كلام إبراهيم لا يخالف ما تقدم من الاختلاف، لأن مراده أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أسئلة الحضور

قال السائل: ما حكم القراءة على الماء ثم شربه قصد الشفاء؟

الجواب: نقول: قد سُئل الإمام أحمد -رحمه الله- كما في مسائله عن هذه المسألة، فرخص فيها وسهّل.

سؤال: قال: هل يجب في الرقية الاكتفاء بما جاء في السنة؟

الجواب: نقول: إن القرآن كله شفاء، وهناك آيات وسور قد جاءت في السنة بأنها رقية من بعض الأمراض، وهذا ليس أمرًا توقيفي، بل للإنسان أن يجتهد في ذلك، ويدل عليه ما جاء في الصحيحين، لما خرج بعض أصحاب النبي ﷺ في السفر فنزلوا واستضيفوا بعض القرى، فأبوا، فلدغ كبيرهم، فقالوا: هل فيكم من راق؟ قالوا: نعم. فرقاه بسورة الفاتحة، فشُفي، وكان ذلك على شاء، فلما أخبر رسول الله ﷺ بذلك قال: ((وما أدراك أنها رقية؟)) فدل ذلك على أن الأمر فيه سعة، فللراقي أن يجتهد، بعض الآيات المناسبة لذلك المرض إذا كان من عين يقرأ الآيات الواردة في العين، إذا كان من أمر آخر متعلق بالجن يقرأ الآيات المتعلقة بذلك، وهكذا..

سؤال: يقول: إنسان سها، ثم سجد سجدتي السهو، ثم بعد ذلك سها مرة أخرى، فقام زاد ركعة، فهل يسجد لها سجدة مرة أخرى؟

الجواب: نقول: كيف ذاك؟ هو سجود السهو إنما يكون آخر الصلاة، إما قبل السلام وإما بعد السلام، وقد جعله بعض أهل العلم كله قبل السلام، ولكن الصحيح أنه إذا شك أو أنقص من الصلاة سجد قبل السلام، وإذا زاد صلى أو سجد بعد السلام، أما هذه الصورة فلا يمكنني تصورها.

سؤال: قال: حكم التكني بأبي القاسم؟

الجواب: نقول: لقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في هذه المسألة على أقوال، والقول الذي نراه هو الأصوب والأقرب: أن النهي متجه في حياة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، فيجوز للمرء أن يتكنى بأبي القاسم بعد وفاة رسول الله ﷺ، وذلك بالنظر إلى ورود الحديث، كان النبي ﷺ ذات يوم

يمشي في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت رسول الله ﷺ، فقال: لم أعنِك، وإنما عنيت فلان، فنهى النبي ﷺ عن التكني بكنيته، فقال: ((سموا باسمي، ولا تكتنوا بكنيتي))[صحيح أبي داود] في هذا الموطن، فدل ذلك على أن النهي متجه في حياة رسول الله ﷺ حتى لا يحدث شيء من ذلك، أما بعد وفاته ﷺ فيجوز ذلك.

وهذه المسألة شبيهة بالتختم بخاتم رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– الذي كُتب عليه (محمد رسول الله)، وقد جاء نهيه –صلى الله عليه وآله وسلم– عن التختم بذلك الخاتم، ولكن هو متجه إلى حياته ﷺ، لا يتختم بخاتمه في حياته حتى لا يختلط أمر كتبه على الناس، أما بعد وفاته فقد ارتدى هذا الخاتم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم سقط من عثمان في بئر كما صح ذلك.

وأهل العلم –رحمهم الله– اختلفوا على بضع وعشرين قول في مسألة التكني بكنية النبي ﷺ، فبعضهم قال لا يجوز مطلقًا، وبعضهم قال يجوز مطلقًا، وبعضهم قال من تسمى بمحمد فلا يجوز له أن يجمع بين اسم النبي وكنية النبي، وأما غير محمد من الأسماء فله أن يتكنى بأبي القاسم وغيرها من الأسماء، وغيرها من الأقوال، ولكن القول الصحيح –والله سبحانه وتعالى أعلم– هو ما ذكرناه لكم أنه متجه في حياته ﷺ، أما بعد وفاته فيجوز التكني بأبي القاسم.

سؤال: قال: وما حكم التسمية بسارة؟

الجواب: يجوز ذلك، ولا شيء في ذلك، وزوجة إبراهيم –عليه السلام– سارة.

سؤال: رجل مسلم تزوج نصرانية، فهل يجوز له الجلوس في أرض الجزيرة معها؟

الجواب: نقول: نهى رسول الله ﷺ عن إبقاء غير المسلمين في الجزيرة، وهذا آخر عهده ﷺ، وكان من آخر وصاياه: ((أخرجوا المشركين من جزيرة العرب))[صحيح أبي داود] وهو على فراش موته ﷺ، وقال: ((لا يجتمع في جزيرة العرب دينان))[أحمد بلفظ آخر]، وقال: ((أخرجوا اليهود من جزيرة العرب))، وقال: ((أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب))، إلى غير ذلك من الأحاديث التي عدها عددٌ من أهل العلم من الأحاديث المتواترة، فالأصل أنها على ظاهرها، فسواء كان الكافر رأسًا مُتبَعًا، أو كان مُتبِعًا،

لا يجوز بقاؤه مدة الإقامة في جزيرة العرب، وبعض العلماء جوّز للتابعين كالزوجات والرقيق ونحوهم من البقاء في جزيرة العرب، ولكن ظاهر النص لم يستثن أحدًا، فهي الجزيرة الخاصة بأهل التوحيد.

سؤال: قال: يسأل عن حكم إقامة جماعتين في مسجد واحد.

الجواب: الصحيح: القول بجواز ذلك.

سؤال: يقول: بعض الرقاة يكرر بعض الآيات مرات كثيرة، فهل هذا جائز؟

الجواب: نقول: الأمر فيه سعة، فله أن يكرر، وله أن لا يكرر، وليس هذا الأمر توقيف كما ذكرنا.

سؤال: يقول: هل الصدقات محرمة على آل البيت مطلقًا؟ وهل يجوز لهم أن يتصدق بعضهم على بعض؟

الجواب: نقول: قد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في مسألة الصدقة، بعضهم قال بتحريم الزكاة فقط على آل البيت، أما بقية الصدقات فيجوز التصدق على آل البيت، ويجوز قبول من كان من آل البيت لهذه الصدقات، وبعضهم قال بإطلاق ذلك سواء كانت من الزكاة أو من عموم الصدقة، لأن العلة واحدة وهي أنها من أوساخ الناس كما قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، فإذا كان الأمر كذلك فلا يجوز تصدق بعضهم على بعض، لأن العلة موجودة وهي أنها من أوساخ الناس.

والله سبحانه وتعالى ما حرم بابًا إلا وأحل أبوابًا، فلما منع آل البيت من الأخذ من الصدقة جعل لهم خمس الخمس، أو جعل لهم نصيبًا من خمس المغنم.

سؤال: ما حكم أخذ الأجرة على الرقية؟

الجواب: ذهب الأحناف إلى تحريم أخذ الأجرة على الرقية، وذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى جواز ذلك، وهذا هو الصحيح الذي دلت عليه الأدلة، منها ما ذكرناه من الحديث المتفق عليه، ومنها أن النبي ﷺ أقبلت عليه امرأة من نساء المسلمين تعرض نفسها عليه، فلم يرغب النبي ﷺ فيها، فقام رجل وقال: زوجنيها يا رسول الله، فقال: ما معك من صداق؟ قال: والله يا رسول الله ما معي إلا إزاري

هذا -لما قال أصدقها ولو خاتمًا من حديد.. قال: ما معك من قرآن؟ فزوجه على آيات من كتاب الله، فجعل القرآن أجرة أو أخذ على القرآن أجرة وهو المهر، فكأنه عده من المهر.

فلهذا الدليل ولغيره من الأدلة الكثيرة مبسوطة في السنة ذهب الجمهور إلى جواز ذلك ولا شيء فيه، بل لما جاء ذلك الراقي بالشاة، قال النبي ﷺ هل معكم من شيء منها؟ اقسموا لي منها.. ليبين ويؤكد جواز ذلك ليس بالقول فقط، بل بالفعل، ولتطمئن النفوس بفعله ﷺ إذ أنه كان لا يأكل إلا من أطيب الطعام.

سؤال: يقول: سألناك عدة مرات هل الأرض كروية أم لا؟

الجواب: نقول: إن الأرض كروية بإجماع علماء أهل السنة والإجماع، ونقل الإجماع غير واحد من أهل العلم، كابن حزم -رحمه الله-، وكشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، وكغيرهم، وشذ بعض أهل العلم كالقحطاني في نونيته.

سؤال: قال: وهل يجوز الحلف بغضب الله؟

الجواب: نعم يجوز ذلك، لأنه من صفات الله عز وجل.

هذا أخ صدّر كتابه بدعاء ثم ختمه بسؤال، ولكن فهمت الدعاء ولم أفهم السؤال..

قال: يا شيخنا، جزيت خيرًا، وكفيت شرًا، ورزقت بكرًا، فلعل أخونا أبو العباس يعتب عليه..

ثم قال: هل يجوز الشرب من فم السقاء؟

الجواب: نقول: قد نهى النبي ﷺ عن ذلك، وبعض أهل العلم علّل ذلك بأن السقاء آنذاك كان محجوبًا فلا يعلم ما بداخله، قد يدخل بداخله هامة من عقرب ونحوه فيشربه مع الشراب الذي بداخل السقاء، فإذا انتفت هذه العلة وكانت الأوعية شفافة وينظر ما بداخلها، فيجوز الشرب من في السقاء، هذا على قول، لكن القول الآخر علّلوا ذلك بعلل أخرى، منها كراهة النفَس في فيه السقاء، فهذا موجود سواء كان السقاء شفافًا أو غيره، فالنهي من الشرب متحتم.

سؤال: يقول: يوجد في بيوت بعض الإخوة آيات معلقة.. الإخلاص، الكرسي، المعوذات.. للزينة، هل يجوز هذا أم ننصحه بإزالتها؟

الجواب: انصحه بإزالتها، فإذا كان للزينة فلم ينزل القرآن لذلك، وقد كره ذلك عدد من أهل العلم كالسبكي وغيره، وإذا كان من باب التمائم فقد ذكرنا في مسألة الراجح من كلام أهل العلم في تعليق التمائم من القرآن، سواء كانت في البيوت أو كانت في السيارات أو كانت على الإبل.

سؤال: قال: ما حكم الاقتداء بالمسبوق؟

الجواب: قد جاء من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ما يفهم منه جواز ذلك، ولكن الصحيح أنه لا يجوز الائتمام والاقتداء بالمسبوق إذ أنه لم يرد ثلاث نوايا في الصلاة الواحدة بهذه الكيفية (أن يكون مأمومًا ابتداءً، ثم منفردًا، ثم إمامًا)، فهذا لم يرد، والصلاة توقفية، فلا بد من دليل.

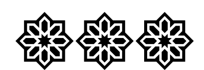
سؤال: هل يجوز للرجل أن ينتسب لنسب أمه إن كانت أمه من آل البيت؟

الجواب: لا يجوز، لأن النسب إنما يكون للأب، وهذا من التدليس.

سؤال: يقول: كيف صلاة المسجون في سجون الطواغيت من حيث القصر والجمع وصلاة الجمعة؟

الجواب: أما الجمعة فهي ساقطة عنه، وأما الجماعة فإن كان منفردًا في سجن انفرادي فساقطة عنه، أما إن لم يكن كذلك فعليه الجماعة إن تيسر ذلك، وأما الجمع والقصر فلا أرى له وجهًا في ذلك، إلا أن يكون في السجن في مسافة سفر، ويكون هو على قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة عدم تأقيت السفر بوقت ما لم ينوِ الاستيطان، أما قول الجماهير فقد حدوا السفر بوقت معين.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



الدرس العاشر

باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما.(١)

وقول الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى ۝ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى ۝ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الأُنثَى ۝ تِلْكَ إِذاً قِسْمَةٌ ضِيزَى ۝ إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾.[النجم]

وعن أبي واقد الليثي، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حُنين ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها أسلحتهم، يُقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط!! فقال رسول الله ﷺ: ((الله أكبر؛ إنها السُّنَن، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ الآية لتركبُنَّ سَنَن من كان قبلكم)) رواه الترمذي وصححه.(٢)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فنواصل وإياكم في كتاب التوحيد، حيث قال المصنف –رحمه الله–: **(باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما)**.

(١): عقد المصنف –رحمه الله– بابًا من هذه الأبواب فيما يناقض التوحيد، وذكر فيه أن من تبرك بالأشجار أو الأحجار فهو مشرك، أو أن التبرك بالأشجار والأحجار شرك، واستدل بقول الله تعالى: **﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى ۝ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى﴾** في معرض كلامه واستدلاله على كون التبرك بالأشجار والأحجار من الشرك ومن مناقضة التوحيد استدل بهذه الآية؛ فإن المشركين اتخذوا آلهة كثيرة، من تلك الآلهة اللات والعزى ومناة، ودائمًا ما يعمد أهل الضلال والكفر إلى التلاعب بالأسماء، فيطلقون على المعاني السيئة الأسماء الحسنة، أو يشتقون لها من الأسماء الحسنة؛ حتى يدلسوا على الناس أمر تلك الأفعال، فالمشركون الأوائل جعلوا اللات من اسم الإله أو الله، والعزى من العزيز، ومناة من المنان، حتى يدلسوا ويلبسوا على الناس وعلى الدهماء، كما يصنع الكثير ممن سار على درب أولئك من المشركين

وأهل الضلال، فتجدهم مثلًا يسمون حزبهم الشركي الكفري بحزب الله -والعياذ بالله- زورًا وبهتانًا، بالجيش الإسلامي، أو جيش الإسلام، وما شابه ذلك.

وهؤلاء المشركون الأوائل أو الأواخر لا يستطيعون أن يغيروا من مضامين تلك الأمور، وأنها من قبيل الشرك بتغطيتها بمثل هذه الأسماء، والشمس كما قيل لا تغطى بغربال، فشركهم واضح كالشمس في وضح النهار، وإن اختاروا لذلك الشرك من الأسماء الحسنة أو ما يضاهيها.

فها هنا جعلوا هذه الأسماء أسماء مؤنثة، فاللات كما ذكرنا جعلوه -والعياذ بالله- تأنيثًا لله، فهذه اللات معبودتهم، لذلك قال أبو بكر -رضي الله عنه وأرضاه- كما جاء في الحديث المتفق عليه، لما عُير الصحابة بأنهم ما هم إلا أوباش، إن صار صدام بين المشركين وبين رسول الله ﷺ تركوه وانفضوا حوله أو هربوا من بين يديه ومن خلفه، قال: (امصص بظر اللات). والبظر هو الفرج. لذلك قال بعض أهل العلم أن اللات اسم لأنثى.

كذلك في مسألة العزى، كذلك في مسألة مناة، ولقد اختلفت الروايات في مثل ذلك.

والله سبحانه وتعالى بيّن الرد على أولئك المشركين الذين يضيقون ذرعًا إذا بُشّر الواحد منهم بالأنثى ويعدون ذلك عيبًا وعارًا في حق آحادهم، ولكن نسبوا هذه الأصنام أنها بنات لله أو صاحبات لله -والعياذ بالله-، فرد الله سبحانه وتعالى عليهم: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ۝ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ﴾، أي قسمة جائرة غير عادلة في ذلك.

اللات قيل كما ذكرنا جاءت عدة روايات، جاءت رواية عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، كما عند البخاري، أنه قال: اسم لرجل كان يلت السويق للحجيج، فلما مات عُبد فجُعل عليه البناء والأستار، فعُبدت هذه المحِلة. وقيل: هي صخرة.

وأيًا كان، قد يكون أصل ذلك الأمر أنه رجل كما قال ابن عباس -رضي الله عنهما-، ثم بعد ذلك لما مات مات عند صخرة أو دُفن عند صخرة، فعظّم الناس تلك الصخرة، وبنوا عليها، وجعلوا عليها الأستار ونحو ذلك، وصُرفت لها العبادة من دون الله عز وجل.

أيضًا قيل في العزى: أنها نخلة للمشركين، يتبركون بها ويقدسونها ويصرفون لها من جملة العبادة من دون الله تعالى.

ومناة: بين مكة والمدينة يُحرمون من عندها، يجعلونها كالميقات لأداء النسك.

واللات كانت معبود ثقيف، وكانت لقريش، لذلك قال أبو سفيان ابن حرب رضي الله عنه -وقد أسلم في آخر حياته، وحسن إسلامه، ليس كما جاء في بعض الروايات من أنه كان يبطن الكفر ونحو ذلك، بل أبلى بلاء حسنًا في معركة اليرموك، وأصيب فيها.. أبو سفيان لما كان على الشرك والكفر في معركة أحد أو غزوة أحد، قال: (لنا العزى، ولا عزى لكم) ينتخي بها وينسب نفسه إليها، فقال النبي ﷺ: ((ألا تجيبوه؟))، قالوا: ماذا نقول؟ قال: ((قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم)) كما جاء في الصحيحين.

فإذن قيل العزى لقريش، وقيل اللات لثقيف، وقيل مناة لبني هلال، فكانت هذه معبوداتهم.

ما وجه التوافق بين الاستدلال بهذه الآية، وبين ترجمة المصنف في قوله: باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما؟

وجه الموافقة واضح بيّن، كون هذه المعبودات التي صُرفت لها العبادة أو بعض أنواع العبادة من دون الله تعالى من الأحجار أو الأشجار، كما ذكرنا في اللات، وكما ذكرنا في العزى، فاللات صخرة، والعزى شجرة.

(٢): ثم ساق حديث أبي واقد الليثي -رضي الله عنه-، وهذا الحديث أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد والبيهقي وابن حبان وغيرهم، واختلف أهل العلم في تصحيحه وتضعيفه، فبعضهم قال بضعفه، ولكن الصحيح أنه صحيح.

قال أبو واقد: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، ثم ساق القصة..

هذا الحديث اعتمد عليه من يقول بالإعذار بالجهل في سائر المسائل، وعممه على سائر الصور، وقال بالعذر بالجهل سواء كان ذلك في الشرك الأكبر أو كان ذلك في الشرك الأصغر، واستدلوا بأمور:

أولًا قالوا: أن هذا الأمر صدر من عموم الصحابة.

وهذا باطل، لتصريح الصحابي راوي الحديث -رضي الله عنه- بقوله: **(ونحن حدثاء عهد بكفر)**.

لكن قالوا: قيل: أن أبا واقد قد شهد بدرًا، إذن كان إسلامه متقدمًا.

وهذا ليس بصحيح، وإن رجحه بعض المحققين ،كالصنعاني -رحمه الله-، بل الصحيح أنه أسلم عام الفتح، اختلف في تحديد اليوم الذي أسلم فيه، فقيل في يوم الفتح نفسه، وقيل غير ذلك، لكن الراجح أنه أسلم عام الفتح، ورجح ذلك غير واحد من أهل العلم، كالإمام الذهبي والحافظ ابن حجر -رحمه الله-، لماذا قالوا بأنه قد شهد بدرًا؟ استدلوا برواية أنه قال: (كنت ألحق المشرك يوم بدر، فيسقط رأسه قبل وصول سيفي إليه). ولكن هذه الرواية رواها ابن إسحاق وعنعنها، وابن إسحاق كما تعرفون مدلس لا يقبل منه إلا إذا صرح، وكذا في الرواية مجهول لم يُسم، فالرواية ضعيفة لا يُعول عليها، ثم أضف إلى ذلك أنها صحت الرواية عن أبي واقد -رضي الله عنه- أنه قال ذلك في اليرموك، وليس في بدر، حدثت له تلك الحادثة في معركة اليرموك، أنه كان يلحق المشرك إذا أدبر، فقبل أن يصل سيفه إليه تُقطع رقبته. وهذه رواية صحيحة.

فرجح الحافظ ابن حجر وغيره من أهل العلم أن أبا واقد -رضي الله عنه- لم يسلم إلا في عام الفتح، وما ذكروا من أنه شهد بدرًا لا يصح.

فيُرد عليهم: أنه ليس كل الصحابة فعل ذلك أو طلب ذلك، بل الذي طلب ذلك هم مسلمة الفتح، وكما قال الإمام القرطبي -رحمه الله-: هم الجهلة من الأعراب، أو جهلة الأعراب الذين أسلموا في عام الفتح.

فتح مكة كان في السنة الثامنة في عشرين من رمضان، وفي نفس السنة (الثامنة) في شوال كانت معركة أو غزوة حنين، فالذي بين إسلام هؤلاء الذين عاشوا حياتهم على الشرك وفي الشرك وبين هذه الغزوة أقل من شهر، فلا شك أنهم حدثاء عهد بشرك وحدثاء وعهد بكفر، بالتو قد فارقوا الكفر، فإنما وقع هذا الطلب من هؤلاء وهم مسلمة الفتح.

ولا يتصور مثل هذا الطلب عن أبي بكر أو عمر أو عثمان أو علي أو عن العبادلة أو عن غيرهم من علماء الصحابة وكبراء الصحابة وسابقيهم، وإنما هذا كما جاء مبينًا في نفس الرواية، قال: ونحن حدثاء عهد بكفر.

فلما كانوا كذلك، وكانوا لربما يفعلون كما يفعل المشركين في التبرك بالأشجار والأحجار، ومن تلك الأشجار شجرة تدعى بذات أنواط، كان المشركون يعلقون عليها الأسلحة يتباركون بذلك، يدعون أنه إذا فعلوا ذلك فإن هذه الأسلحة تكون موفقة وصائبة ومسددة وباطشة وقاطعة إلى غير ذلك، فعندها طلبوا من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مثل ذلك.

(فمررنا بسدرة): وهي نوع من الأشجار.

(فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط أو كما لهم ذات أنواط): فأولئك الذين قلنا عنهم أنهم يعذرون بالجهل في سائر الأمور يستدلون بمثل هذا الحديث، وأن هؤلاء عُذروا بالجهل.

قلنا يُرد عليهم: أولًا: لم يقع ذلك من سائر الصحابة. ثانيًا: إنما وقع ذلك من حديثي عهد بإسلام. ثالثًا: لا بد أن نعرف حقيقة هذا الفعل أو الطلب.

بعض أهل العلم ذهب وأشار إلى أن هذا الأمر من قبيل الشرك الأصغر، وهذا الذي يظهر من صنيع الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- كما في مسائل هذا الباب.

ثم قالوا إنه يعذر بالجهل في الشرك الأصغر، وأما تشبيه النبي ﷺ لفعلهم هذا بفعل بني إسرائيل، فهذا تشبيه ليس بالكلي وليس بالتام.

ولكن ذهب عدد من المحققين وهو الراجح إلى أن هذا الفعل من قبيل الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الملة، ويدل على ذلك تشبيه النبي ﷺ فعلهم بفعل بني إسرائيل، وتأكيد ذلك بالقسم **((قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بني إسرائيل لموسى: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة))**، فشبه فعلهم بفعل أولئك، وفعل أولئك من الشرك الأكبر، كما أن هذا الفعل من الشرك الأكبر.

ما هو الفعل الذي من الشرك الأكبر؟ أن يتخذ إلهًا من دون الله عز وجل، كما اتخذها الكفار آلهة من دون الله عز وجل، أن تتخذ الأشجار والأحجار مُتبركًا فيتبرك بها من دون الله عز وجل ويُجعل لها جلب الخير ودفع الشر ونحو ذلك، فهذا من الشرك الأكبر.

فما الذي جعل هذه الصورة تختلف عن سائر الصور في عدم الإعذار بالجهل في الشرك الأكبر؟

نقول: فرق بين مباشرة الفعل، وطلب الفعل على وجه الاستفهام، فهم كانوا يستأذنون المرسل من الله عز وجل في فعل هذا الأمر جهلًا من عندهم، فظنوا أن النبي ﷺ سيأذن لهم بذلك أو يجيز لهم ذلك، ولم يباشروا الفعل المكفر، ففرق بين المتلبس بالشرك وبين من طلبه، فرق بين من باشر الكفر وبين من طلبه مستفهمًا.

ففي مثل هذا الطلب يُعذر فيه بمثل هذه الموانع، أما في المباشرة فالأمر فيها أغلظ وأشنع.

قال ﷺ: **((لتركبُنَّ سَنَنَ من كان قبلكم))**: تجوز بضم السين (سُنن)، وتجوز بفتح السين (سَنن).

وهذا علم من أعلام نبوته ﷺ، إذ أنه قد وقع، كما جاء في الصحيحين أنه قال: ((لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، فوالله لو دخلوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟)). فالنبي ﷺ في مثل هذا الحديث، وفي ذلك الحديث إنما يخاطب سائر أمته، سواء منهم العلماء، أو الأمراء، أو العامة، الكبار، الصغار، الشيوخ، الرجال، النساء، كل أولئك يدخلون في هذا اللفظ، فنساء الأمة سيتبعنا نساء اليهود والنصارى -إلا من رحم الله منهن وقليل ما هن-، رجال الأمة كذلك، الشيوخ، الصغار، الكبار، الأمراء، العلماء -إلا من رحم الله-.

وهذا قد وقع، فعلماء المسلمين -إلا من رحم الله- قد خطوا بخطى علماء اليهود والنصارى من الأحبار والرهبان، حكام المسلمين قد ساروا وفق حكام اليهود والنصارى، وهكذا يقال في سائر طبقات المنتسبين للإسلام، والمعصوم من عصمه الله عز وجل.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النجم.[١]

الثانية: معرفة صورة الأمر الذي طلبوا.

الثالثة: كونهم لم يفعلوه.[٢]

الرابعة: كونهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك لظنهم أنه يحبه.[٣]

الخامسة: أنهم إذا جهلوا هذا فغيرهم أولى بالجهل.[٤]

السادسة: أن لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة ما ليس لغيرهم.

السابعة: أن النبي ﷺ لم يعذرهم بل رد عليهم بقوله: ((الله أكبر، إنها السنن، لتتبعن سنن من كان قبلكم))، فغلظ الأمر بهذه الثلاث.[٥]

الثامنة: الأمر الكبير وهو المقصود: أنه أخبر: أن طلبهم كطلب بني إسرائيل لما قالوا لموسى: اجعل لنا إلهًا.

التاسعة: أن في هذا: [من معنى: لا إله إلا الله] مع دقته وخفائه على أولئك.

العاشرة: أنه حلف على الفُتيا، وهو لا يحلف إلا لمصلحة.

الحادية عشرة: أن الشرك فيه أكبر وأصغر، لأنهم لم يرتدوا بهذا.[٦]

الثانية عشرة: قولهم: (ونحن حدثاء وعهد بكفر) فيه: أن غيرهم لا يجهل ذلك.[٧]

الثالثة عشرة: التكبير عند التعجب خلافًا لمن كرهه.

الرابعة عشرة: سد الذرائع.

الخامسة عشرة: النهي عن التشبه بأهل الجاهلية.

السادسة عشرة: الغضب عند التعليم.

السابعة عشرة: القاعدة الكلية لقوله: ((إنها السنن)).

الثامنة عشرة: أن هذا من أعلام النبوة، لكونه وقع كما أخبر.

التاسعة عشرة: أن كل ما ذم الله به اليهود والنصارى في القرآن: أنه لنا.[٨]

العشرون: أنه متقرر عندهم أن العبادات مبناها على الأمر، فصار فيه التنبيه على مسائل القبر: أما: (من ربك؟) فواضح، وأما: (من نبيك؟) فمن إخباره بأنباء الغيب، وأما: (ما دينك؟) فمن قولهم: (اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط).[٩]

الحادية والعشرون: أن سنة أهل الكتاب مذمومة كسنة المشركين.

الثانية والعشرون: أن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يؤمَن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة، لقولهم: (ونحن حدثاء عهد بكفر).[١٠]

هذه فوائد ومسائل جليلة، ذكرها المصنف -رحمه الله- كعادته..

(١): فقال: (**الأولى: تفسير آية النجم**): وقد ذكرنا وجه ذلك، وارتباطه بأصل ما عقده.

(٢): قال: (**كونهم لم يفعلوا**): وقد ذكرنا وأشرنا في التفريق في مسألة الإعذار بين المباشر وبين غيره.

(٣): قال: (**أنهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك**): وفي ذلك أن القصد الحسن لا يصلح العمل الفاسد ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾. [يونس]

(٤): أيضًا ذكر: (**أنهم إذا جهلوا هذا فغيرهم أولى بالجهل**): فهم قد أسلموا ورأوا النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، وبسبب حداثة عهدهم بالكفر جهلوا هذا، فلا يحتج محتج بأن أكثر الناس اليوم يصنعون ذلك، وبصعوبة أن يُرمى أمثال هذه الكثرة بالجهل، بل إذا جهل أولئك فغيرهم من باب أولى.

(٥): قال: (**أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لم يعذرهم**): أي لم يجبهم إجابة لينة هينة كما صنع مع غيرهم في أفعال أخرى، كالذي تكلم في الصلاة وهو معاوية بن الحكم السلمي، ونحو تلك الأفعال، فإن هذا الفعل عظيم وقد يفتح باب شر كبير، ولأجل ذلك أغلظ النبي ﷺ في الإنكار، ولم يعذرهم بكونهم يجهلون ذلك، أو أنهم من حدثاء العهد بالإسلام أو بالكفر.

(٦): أيضًا من الفوائد ذكر: **(أن الشرك منه أو فيه أكبر وأصغر؛ لأنهم لم يرتدوا بهذا)**: وهذا يظهر منه أن الشيخ يميل إلى أن هذا الفعل من قبيل الشرك الأصغر لا الأكبر.

ونحن نقول كونهم لم يرتدوا بهذا لا يلزم منه ضرورة أن يكون ذلك من قبيل الشرك الأصغر، فقد يمنع مانع من إلحاق الشرك أو الكفر على من وقع فيه.

(٧): قال: **(قولهم: "ونحن حدثاء عهد بكفر" فيه: أن غيرهم لا يجهل ذلك)**: أي أن من عاش في الإسلام أو نشأ على الإسلام لا يتصور منه جهل مثل هذه المسائل، ولو وقع منه فهو جهل غير مُعجز يستطيع صاحبه أن يرفع ذلك الجهل عن نفسه لكنه توانى أو تكاسل عن رفع الجهل عن نفسه، فحتى لو وقع منه الجهل حقيقة لكنه منتفٍ عنه حكمًا.

(٨): قال أيضًا من الفوائد أو المسائل: **(أن كل ما ذم الله به اليهود والنصارى في القرآن: أنه لنا)**: كما قال حذيفة -رضي الله عنه وأرضاه- حينما رد على بعض جلسائه كما عند الحاكم: (ألكم الحُلو ولهم المر؟!)[١] بمعنى أن الآيات إذا جاءت تثني على بعض صنيع بني إسرائيل تُنزّل على من فعل فعلهم من المسلمين، والآيات التي جاءت في ذم بعض أفعال بني إسرائيل لا تُنزّل على من فعل فعلهم من المسلمين؟! ليس كذلك، بل هذه بتلك، وأي آية أو حديث في ذم أو مدح بعض الأفعال التي قام بها بني إسرائيل أو الأمم السابقة فهي مُتنزّلة على هذه الأمة، ما لم يأتِ استثناء أو مُخصص أو ناسخ.

(٩): أيضًا ذكر من الفوائد: **(أنه متقرر عندهم: أن العبادات مبناها على الأمر)**: من أين ذلك؟ أنهم لم يبادروا إلى هذا الفعل إلا باستئذان النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: (اجعل لنا ذات أنواط)، كذا بني إسرائيل قالوا (اجعل لنا إلهًا).

(١٠): قال أيضًا من الفوائد أو المسائل: **(أن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يُؤمَن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة، لقولهم: ونحن حُدثاء وعهد بكفر")**: وهذا قد أشرنا إليه في الدروس السابقة، كأن يكون

---

[١] عن همّام قال: كنا عند حذيفة -رضي الله عنه- فذكروا ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة]، فقال رجل من القوم: إن هذا في بني إسرائيل، فقال حذيفة: نعم الإخوة بنو إسرائيل إن كان لكم الحلو، ولهم المر، كلا والذي نفسي بيده، حتى تَحذُوا السُّنَّةَ بِالسُّنَّةِ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ.

[المستدرك على الصحيحين].

الإنسان رأسًا من رؤوس المبتدعة ثم يهديه الله عز وجل إلى السنة، أو أنه يعيش ردحًا كبيرًا من عمره في بدعة أو كفر أو شرك، ثم بعد ذلك يهتدي إلى السنة والإسلام، قد تبقى فيه باقية من تلك الأفعال التي كان عليها أو من تلك البدعة التي كان عليها، وذلك من شؤم البدعة والمعصية، فينتبه لهذا.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول: ما الدليل على إخراج حديث العهد بالإسلام والذي نشأ في بادية بعيدة في حال أنكر شيئًا من المعلوم من الدين بالضرورة؟

الجواب: نقول: الأدلة عليه عديدة، منها: حديث الباب حديث أبي واقد الليثي الذي مر معنا، والجامع بين الذي يعيش ببادية بعيدة وبين حديث العهد بالإسلام الجامع بينهما: أنه يعجز عن رفع الجهل عن نفسه، فمتى ما عجز.. وأبرز الصور التي يذكرها أهل العلم في مسألة العجز عن رفع الجهل أنه يكون في بادية بعيدة، أو يكون حديث عهد بإسلام.

سؤال: يقول: حديث إرسال النبي ﷺ لخالد بن الوليد -رضي الله عنه- لقتل العزى أو لهدم العزى، فلما هدم البناء عاد إلى النبي ﷺ، فقال: لم تفعل شيئًا. فعاد خالد -رضي الله عنه- لذلك الموطن، فرأى امرأة عارية كاشفة لشعرها، فقتلها، فلما عاد إلى النبي ﷺ أثنى على فعله، وقال قتلتها.

يسأل هل هي من الجن أم ماذا؟

الجواب: نقول: نعم، هي من الجن من سدنة ذلك المقام الذي اتخذه المشركون وصرفوا له العبادة، فدائمًا ما يعمد شياطين الجن للترويج لتلك الأفعال ببعض خوارق العادات، فيظنها البعض أنها كرامات أو معجزات أو ما شبه ذلك، فتجدون الرافضة مثلًا يقصون الأقاصيص في مثل ذلك، فأغلبها كذب، ولو وجد شيء من ذلك فهو بإعانة وزخرفة شياطين الجن للتغرير وخداع أولئك الكفرة.

سؤال: يقول: هل سب بعض الصحابة كفر؟

الجواب: نقول: إذا سب أحدًا من الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- سبًا لا يقدح في أصل صحبتهم، كأن يصف صحابيًا بأنه بخيل أو بأنه جبان أو نحو ذلك، فهذا فسوق، أما أن يسب صحابيًا بحيث يلزم منه إسقاط ما جاء به وما تحمّله من آي القرآن أو أحاديث النبي ﷺ، فهذا كفر، كما أن سب صحابي جاء تعديله من الله عز وجل، أو جاء تعديله من النبي ﷺ أيضًا ألحق عدد من

أهل العلم ذلك بالكفر، كما سئل الإمام أحمد -رحمه الله- عن من شتم أبا بكر وعمر، فحكم عليه بالكفر. هذا فيما يتعلق بأحاد الصحابة.

أما سب عموم الصحابة وجملة الصحابة: فهو كفر، بل ذكر الإمام أبو زُرعة الرازي -رحمه الله- أن تلك زندقة، قالوا: أرادوا أن يسقطوا القرآن والسنن، فعمدوا إلى شهودنا، فجرحوهم، والجرح بهم أولى وهم زنادقة.

يسأل فيقول: من هو الفاسق، ومتى يتصف الإنسان بالفسق؟

الجواب: عرّفه العلماء بأنه من يرتكب الكبيرة، أو يصر على الصغيرة، فهذا هو الفسق، فالذي يرتكب الزنا أو السرقة أو القتل بغير حق أو غير ذلك من الكبائر، فهذا فاسق، أو الذي يصر على صغيرة، فالدخان مثلًا من الصغائر، لكن الاستمرار عليه يُصيّره إلى مرتبة الكبائر، كذلك حلق اللحية من حيث الأصل: من حلقها مرة فقد فعل صغيرة من صغائر الذنوب، ولكن الاستمرار على حلق اللحية هو من الكبائر ،كما قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: (لا صغيرة مع استمرار ولا كبيرة مع استغفار). فحالق اللحية فاسق، وهكذا.

سؤال: يقول: هل حديث: ((أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين)) حديث ضعيف؟

الجواب: نقول: بل هو صحيح، رواه الإمام أبو داوود وغيره.

سؤال: يقول: ذكر بعض أهل العلم: أن (من نوى الكفر في المآل، كفر في الحال)، وهذا طلب للكفر أو الشرك، أليس الأولى حمله على الشرك الأصغر؟

الجواب: نقول: لا، بل من نوى الكفر في المآل، كفر في الحال. هذه قاعدة، أهل العلم -رحمهم الله- تكلموا فيها، ولكن لكل قاعدة شواذ، زِد على ذلك أننا لا نقول أن من طلب الكفر لا يكفر، بل نقول: أن الطلب ليس كالمباشرة في الجرم، فيُقال: في الطلب بوجود بعض الموانع ،كما صنع أهل العلم -رحمهم الله-، أما في المباشرة فيُضيّق في مثل هذا الأمر.

سؤال: يقول: هل التكلم بالمؤهلات العلمية أو العسكرية أو غير ذلك من الغرور؟ أم هو داخل تحت قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾؟

الجواب: هو بحسَبِه، إن كان لأجل حاجة دينية أو دنيوية فيجوز له أن يذكر ذلك من باب قول يوسف –عليه السلام–: ﴿اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾[يوسف]، فذكر عن نفسه أنه حفيظ عليم، لِمَ؟ لأجل هذه المصلحة، فإذا كان لأجل مصلحة دينية أو دنيوية يجوز له أن يذكر ذلك عن نفسه، وقد قال النبي ﷺ: ((أنا سيد ولد آدم ولا فخر)) كما عند مسلم، ولما تولى أبو بكر الصديق –رضي الله عنه وأرضاه– قال: (وُلِّيت عليكم، ولست بخيركم)، هذا لما لم يكن ثَم سبب في ذكر ما اختص به أبو بكر –رضي الله عنه–، ولكن بعد ذلك لما تكلم من تكلم فيه، ذكر بعض مدائح نفسه –رضي الله عنه– لِمَ؟ لأجل تلك المصلحة، كذلك صنع عثمان –رضي الله عنه وأرضاه– لما تكلم فيه أهل الفتنة، وذكر ما له من الخصائص والمدائح وبعض ما ذكره النبي ﷺ في حقه من ثناء.

فإذن الأصل عدم جواز مدح النفس إلا لمصلحة دينية أو دنيوية بحسبه، وللسيوطي كتاب في ذلك في مسألة التحديث بالنعمة.

سؤال: يقول: شخص غضب من آخر، فقال: (لا تجعلني أكفر) ما حكمه؟

الجواب: نقول: كما ذكرنا وبينّا في السؤال الذي مضى في كلام أهل العلم –رحمهم الله–: من نوى الكفر في المآل، كفر في الحال. –والعياذ بالله–، أي إذا استمررت في إزعاجي، سوف أرتكب كذا وكذا.. –والعياذ بالله–.

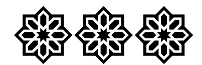
يقول –هذا نختم به–: نصيحة للإخوة لتعظيم الأوراق التي فيها ذِكر الله..

نقول: أن تعظيم مثل تلك الأوراق من تعظيم شعائر الله عز وجل، وقد ذُكر عن الإمام بشر الحافي وهو بشر بن الحارث أنه قيل له: يا إمام، كيف صار اسمك كاسم الأنبياء؟ بمعنى في الشهرة والهيبة والتوقير.. ومما يذكر أنه مر في بعض أسواق المسلمين، وإذا بشاب قد تحرش بفتاة، فجاءه بشر الحافي فمسكه من يده، وقال له: اتق الله.. ثم مضى، فقالوا لذلك الشاب: أتعلم من هذا الذي قال لك اتق

الله؟ قال: من؟ قالوا: بشر الحافي. قال: بشر الحافي رآني على هذه الحالة! قالوا: نعم. فبكى، وذهب إلى بيته باكيًا ثلاثة أيام حتى مات كمدًا على ما صنع، وأن بشر الحافي رآه على تلك الحالة..

قيل له: يا إمام، لماذا صار اسمك كاِسم الأنبياء؟ فقال: كنت إذا رأيت قصاصة من الورق في الأرض وفيها اسم الله، أخذتها، ثم اشتريت طِيبًا، فطيّبتها، وجعلتها في مكان عالي، فرفعت اسم الله، فرفع الله اسمي.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الدرس الحادي عشر

باب ما جاء في الذبح لغير الله.(١)

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾.[الأنعام](٢)

وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.[الكوثر](٣)

عن علي -رضي الله عنه- قال: حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: ((لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى مُحدثًا، لعن الله من غيّر منار الأرض)) رواه مسلم.(٤)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنة اقتفى، أما بعد:

فنواصل وإياكم المذاكرة في كتاب التوحيد، حيث يقول الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-: باب ما جاء في الذبح لغير الله

(١): قال: **(باب ما جاء في الذبح لغير الله)**: أي من كونه من الشرك.

(٢): وقول الله تعالى: **﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾**: فالله سبحانه وتعالى أمر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وهو إمام الموحدين أن يقول بهذا القول للمشركين، أولئك الذين كانوا يصرفون العبادة لغير الله تعالى، ومن العبادة: الصلاة لغير الله تعالى، ومن العبادة: النُّسُك.

قال الإمام مجاهد بن جبر -رحمه الله-: ﴿وَنُسُكِي﴾: أي الذبح في الحج. وقال سعيد بن جبر -رحمه الله-: ﴿وَنُسُكِي﴾: أي ذبحي.

فمطلق الذبح سواء كان في الحج -وهو ما يعرف بالهدي-، أو غير ذلك، يدخل في ذلك الأضحية، العقيقة، النسيكة، الوليمة، وغير ذلك من أنواع الذبائح، فكلها داخلة في الذبح.

ويُشترط فيها أن تكون لله عز وجل، فمن ذبح لغير الله تعالى، كمن صلى لغير الله تعالى، كمن دعا غير الله تعالى، كمن استغاث، كمن استعان بغير الله تعالى؛ فالذبح من العبادة.

وقد خصه الله سبحانه وتعالى في هذه الآية وأفرده، ثم ذكر بعده الحياة كلها بما فيها من عبادة والموت على توحيد الله عز وجل؛ أفرد هاتين العبادتين لأهميتهما، وكذا لمخالفة المشركين فيهما.

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾: أي النبي ﷺ هو أول المسلمين، أي من أمته، كما قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله-.

فالإسلام يُطلق ويُراد به معنى عام، ويطلق ويُراد به معنى خاص، فالمعنى الخاص: هو ما بعث به النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- من شرائع وأحكام، أما المعنى العام: فهو الاستسلام لشرع الله عز وجل، والانقياد له بالطاعة. فعلى ذلك كل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فهم أسبق من النبي- صلى الله عليه وآله وسلم- زمانًا، فقول: ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾: أي من هذه الأمة، أو نقول بالمعنى الخاص.

(٣): واستدل المصنف كذلك بقول الله تعالى: **﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾**: قيل: صلاة عيد الأضحى، وقيل: مطلق الصلاة.

فالصلاة لا تكون إلا لله عز وجل، وكذلك النحر، يوم النحر في عيد الأضحى، وكذلك مطلق النحر والذبح.

(٤): ثم ذكر المصنف حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- الذي أخرجه الإمام المسلم في صحيحه، قال: **(حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات)**: وفي ذلك صيغة من صيغ التحمل، وهو التعبير بقوله: (حدَّثني).

والفرق بين حدثني وحدثنا: أن يكون حدثنا في جماعة، وحدثني: لوحدي. فقد يكون النبي- صلى الله عليه وآله وسلم- حدَّث بذلك في عدة مواطن، ومن تلك المواطن أنه أفرد عليًا -رضي الله عنه وأرضاه- بهذا الحديث.

فقال: **((لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثًا، لعن الله من غيّر منار الأرض))**: اللعن هو الطرد، واللعن في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ: الطرد من رحمة الله تعالى.

وفي الحقيقة إن هذا الحديث مما يستأنس به في هذا الباب، وليس هو بالأصل في هذا الباب، لأن مجرد اللعن لا يعني بالضرورة أن يكون هذا الفعل من الكفريات أو الشركيات، بل اللعن إذا جاء مطلقًا فلا يراد به أو يدل على كون هذا الأمر من كبائر الذنوب، فالكبيرة هي ما جاء فيه: لعن، أو حد، أو وعيد، وبعض أهل العلم يقول: أو قول النبي ﷺ: ((ليس مِنّا)). فهذه هي الكبائر.

لكن قد يرد اللعن وهذا الفعل الملعون عليه من المكفِّرات، فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ﴾[الأحزاب]، فأيضًا الكفار هم أول من يدخلون في الطرد من رحمة الله عز وجل، ولكن ليس بالضرورة أن ما جاء فيه اللعن فهو من المكفرات، قد يكون من المكفرات، كذا إذا جاء اللعن في الدنيا والآخرة فلا يأتي إلا على مكفر، إذا جاء في كتاب الله أو في سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- لعن فعل أو فاعل في الدنيا والآخرة: فالمراد بذلك الكفر -والعياذ بالله-، أما إذا جاء مطلق اللعن: فيؤخذ من أدلة أخرى هل هو من المكفرات أو ليس من المكفرات.

فها هنا ذكر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- جملة من الكبائر: وهي أن يلعن الرجل والديه.. فهذه من الكبائر، وقد جاء في حديث آخر أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ((لعن الله من شتم والديه))، فسُئِل النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عن ذلك، هل يشتم الرجل والديه؟ لأن هذه الصورة لم تكن واقعة في عهدهم -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، وهي هذه الوقاحة أو هذه الجرأة في عقوق الوالدين أن يشتم الرجل أباه أو يشتم أمه، فهذا لم يكن عندهم، لذلك تعجبوا فسألوا النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عن ذلك: أو يشتم الرجل والديه؟ قال: ((يشتم أبا الرجل فيشتم أباه، ويشتم أمه فيشتم أمه)).[مسلم]

فجعل المتسبب في الفعل كالفاعل، فمن باب أولى يدخل فيه المباشِر -والعياذ بالله- لهذا الصنيع (أن يلعن والديه أو يشتم والديه) فهذه من كبائر الذنوب، ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾[الإسراء]، فطاعة الوالدين وبر الوالدين من أعظم القربات، كما أن معصية الوالدين من أعظم المعاصي والكبائر.

أيضًا ذكر: **((لعن الله من آوى محدثًا))**: والإحداث قد يكون في الدين، وقد يكون في الدنيا، كاعتداء أو جور أو نحو ذلك، فإذا قام رجل بإيواء هذا المحدث دون أن يقام عليه حد الله تعالى أو التعزير أو العقوبة الشرعية فيه فيلحقه اللعن، وهذا من التعاون على الإثم والعدوان (إيواء المحدثين)، والعكس بالعكس، إيواء الصالحين الذين أرادهم الظلمة أو الكفرة بشر أو بعقوبة ليست بشرعية، فهذا كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية كما في [السياسة الشرعية]، ذكر أنه من التعاون على البر والتقوى.

فإذا منع رجل رجلًا من أن يُنزل عليه حكم الله تعالى أو الحد الشرعي، فهذا يلحقه اللعن –والعياذ بالله –.

كذا: **((لعن الله من غيّر منار الأرض))**: وقد جاء في بعض الروايات: ((تخوم الأرض)): وهي العلامات الفارقة بين حقوق الرجل وحقوق جاره في الأرض، فإذا زاد على أرضه مترًا أو أكثر أو أقل وأخذ من حق جاره فهذا يلحقه اللعن –والعياذ بالله–.

فهذه كلها من الكبائر، لكن قدم النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– الذابح لغير الله باللعن، وهذا دليل على أن هذا الفعل من أشد هذه الأفعال.

ثم نقول هناك مبحث أصولي في: إذا ورد الذنب مقترنًا بذنوب أخرى هل هم في منزلة واحدة؟

لا يُشترط أن يكونوا بمنزلة واحدة، فقد يكون بعض الذنوب من الشركيات، وقد يكون بعضها من الكبائر، وهذا كثير في كتاب الله تعالى.

وعن طارق بن شهاب أن رسول الله ﷺ قال: ((دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب)). قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: ((مرَّ رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يُقرِّب له شيئًا، فقالوا لأحدهما: قرِّب. قال: ليس عندي شيء أقرِّب. قالوا له: قرِّب ولو ذبابًا. فقرَّب ذبابًا، فخلَّوا سبيله، فدخل النار، وقالوا للآخر: قرِّب. قال: ما كنت لأقرِّب لأحد شيئًا دون الله عز وجل، فضربوا عنقه، فدخل الجنة)) رواه أحمد.[1]

---

(١): ثم ذكر الاستدلال بحديث طارق: أن رسول الله ﷺ قال: ((دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب، قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟)): أي كأنهم استقلوا ذلك، كيف يدخل الجنة رجل في ذباب، مجرد ذباب؟ والعكس كيف يدخل النار رجل بمجرد ذباب؟ فذكر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- هذه القصة التي كانت عند من كان قبلنا.

((مر رجلان على قوم لهم صنم)): والصنم هو المجسد على صورة يُعبد من دون الله تعالى.

((لا يجوزه أحد)): أي لا يتجاوزه. لا يمر من هذه القرية أو هذه المحلة أو على هؤلاء القوم إلا ويُقرب لهذا الصنم، وهذا يدل على أنهم يعبدونه من دون الله تعالى، فيقربون له النسك، ولو كان شيئًا يسيرًا.

((فقالوا لأحدهما: قرِّب. قال: ليس عندي شيء أقرِّب. قالوا له: قرِّب ولو ذبابًا. فقرَّب ذبابًا، فخلَّوا سبيله، فدخل النار، وقالوا للآخر: قرِّب. فقال: ما كنت لأقرّب لأحد شيئًا دون الله عز وجل، فضربوا عنقه، فدخل الجنة)) رواه أحمد.

في هذا الحديث مسألة عظيمة: وهي مسألة الإكراه؛ كيف أن ذلك الرجل قدم ذبابًا وهو تحت طائل الإكراه، فدخل النار -والعياذ بالله-؟

يُجاب على ذلك بوجهين:

الوجه الأول: ذهب بعض أهل العلم إلى أن هذا الرجل دخل النار بسبب أن باطنه وافق ظاهره، قال الله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾[النحل]، فالذي يُكره بالسلاح وبالقوة على أمر مُكفِّر، فيقوم به ويُشرح صدره لذلك، ولا يكرهه في قلبه؛ فهذا كافر حتى لو

كان تحت طائل الإكراه، لأنه لا يوجد أحد يستطيع أن يكره أحدًا في باطنه، فالإكراه إنما يكون على الجوارح، في الأقوال والأفعال على الصحيح من أقوال أهل العلم، هذا وجه.

ووجه آخر: ذكره بعض أهل العلم، وهو أن الإكراه مانع من موانع التكفير في شريعتنا ولم يكن في شرائع من كان قبلنا، وهذه من الآصار والأغلال التي كانت عليهم، ويدل عليه ما جاء عند ابن ماجه والبيهقي وغيرهم، أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ((إن الله تجاوز لي -أي لأجلي- عن هذه الأمة الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه))، فيدل ذلك على أن من كان قبلنا ما كان عندهم عذر أو مانع الإكراه على الكفر.

ويدل عليه أدل عديدة، منها ما جاء في الصحيحين في قصة أصحاب الأخدود، أنهم خدّوا لهم الأخاديد وأضرموها بالنيران، ثم من لم يرجع عن دينه ألقوه في النار؛ فيدل ذلك على أن من قال بقولهم قد رجع عن دينه، وهو تحت طائل الإكراه.

كذا في مسألة ماشطة بنت فرعون، كما عند أحمد وعند غيره، لما جعلوا لها قدرًا فيه الزيت المغلي، ورموا بأبنائها ثم رموها فيه، ولم ترجع عن دينها، فذكروا أن الإكراه إنما هو لهذه الأمة، وهذا من تخفيف الله تعالى على هذه الأمة.

قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- دخل رجل النار بذباب، وكذا العكس: يدل ذلك على أن هذا الرجل كان من المسلمين قبل ذلك، فكونه قرّب شيئًا لغير الله تعالى فقد كفر بذلك الأمر؛ وإلا لو كان من الكافرين، لقال: دخل النار بكفره، وبشركه، وبامتناعه، وبكذا وكذا وكذا، وأيضًا بالذباب.. فكفر فوق كفر، لكن لما حصر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وقصر على مسألة الذباب، فدل ذلك على أن سبب كفره هو ذلك، فلم يكن من الكافرين قبل هذا الأمر، كان من المسلمين لكنه ارتكب هذا الناقض فخرج من الإسلام.

والآخر كما رأيتم امتنع وأبى عن ذلك، فدخل الجنة.

وفي شريعتنا لما أجاز الله سبحانه وتعالى الإكراه في أدلة من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ -منها ما أشرنا إليه-، دلت نصوص السنة على أن الأخذ بالعزيمة في مسائل الكفر أحب من الأخذ بالرخصة.

فالإكراه الملجئ شرط له العلماء شروطًا كما ذكر الحافظ ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري، كتاب الإكراه: قال:

الشرط الأول: أن يكون المكرِه -يسمى بالمكرِه ويسمى أيضًا بالحامل- يكون المكره قادرًا على التنفيذ، ويكون المكرَه -ويسمى الفاعل- غير قادر على الدفع ولو بالفرار، أي كأن يكون منها المعتقلين أو السجناء أو الأسرى.

الشرط الثاني: أن يكون المكرِه -أي الحامل على الفعل-، أو يغلب على المكرَه -أي الفاعل-، أن المكرِه -وهو الحامل- سينفذ ما هدد به، لا يعلم منه أنه قد فشا عنه أنه يهدد ويتواعد ولا يفعل، لكن هو يغلب على ظنه أن هذا المكرِه سينفذ ما هدد به لو امتنع المكرَه عن الفعل.

الشرط الثالث: أن يكون الإكراه فوريًا، فلو قال له: (اكفر اليوم وإلا قتلتك غدًا)، ما عُد من الإكراه.

الشرط الرابع: أن لا يظهر على المكرَه أمر يدل على اختياره، كأن يتبجح بذلك أو يفتخر بذلك، أو أن يزيد على ذلك.

فهذه شروط الإكراه، إذا توفرت فهذا هو الإكراه الملجئ، وهذا هو الإكراه المعتبر في شريعتنا كمانع من موانع التكفير، وكذا من موانع لحوق الإثم، إذا توفرت في الشخص فله الرخصة في فعل ما أُكره عليه.

ولكن أخذه بالعزيمة في مسائل الإيمان والكفر أفضل بإجماع العلماء في هذه المسألة، ويدل عليه أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال لأبي الدرداء -رضي الله عنه-: ((لا تشرك بالله شيئًا، وإن قُطّعت أو حُرّقت)).. لا تشرك بالله وإن قطعت أو حرقت.. كما رواه البخاري في الأدب المفرد.

فأوصاه أن يثبت على إسلامه، ويتكلم بالتوحيد، ويجتنب نواقضه، حتى وهو في طائل الإكراه، والتقطيع بالإجماع من الإكراه، كما أن التحريق بالإجماع من صور الإكراه، ومع ذلك أوصاه كما قال: أوصاني خليلي بتسع: وذكر منها هذه.

كذا حدثت حادثة في عهد رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أن مسيلمة الكذاب أسر رجلين، فقال لأحدهما: ما تقول في محمد؟ قال: رسول الله. قال: ما تقول فيَّ؟ قال: رسول الله. فأطلقه، ثم قال للآخر: ما تقول في محمد؟ قال: رسول الله. قال: ما تقول فيَّ؟ قال: ها.. ها، لا أسمع.. فأعاد عليه المرة الثانية، ما تقول في محمد؟ قال: رسول الله. قال: ما تقول فيَّ؟ قال: ها، ها.. لا أسمع.. ثلاثة، فقتله، فبلغ النبي ﷺ خبر الرجلين، فقال: ((أما الأول: فقد أخذ برخصة الله، وأما الثاني: فقد صدع بالحق، فهنيئًا له)). [جاء عند ابن أبي شيبة، وعبدالرزاق في تفسيره]

فقوله ﷺ: ((هنيئًا له)) دل على أن الأخذ بالعزيمة في هذه المسألة أحب وأفضل من الأخذ بالرخصة.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾.

الثانية: تفسير قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.

الثالثة: البداءة بلعنة من ذبح لغير الله.

الرابعة: لعن من لعن والديه، ومنه: أن تلعن والدَي الرجل، فيلعن والديك.

الخامسة: لعن من آوى محدثًا، وهو: الرجل يُحدث شيئًا يجب فيه حقٌ لله، فيلتجئ إلى من يُجيره من ذلك.

السادسة: لعنُ من غير منار الأرض، وهي: المراسيم التي تفرق بين حقك وحق جارك من الأرض، فتغيرها بتقديم أو تأخير.

السابعة: الفرق بين لعن المُعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم.[١]

الثامنة: هذه القصة العظيمة، وهي قصة الذباب.

التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب، الذي لم يقصده، بل فعله تخلصًا من شرهم.[٢]

العاشرة: معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين، كيف صبر ذلك على القتل، ولم يوافقهم على طلبهم مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظاهر.

الحادية عشرة: أن الذي دخل النار مسلم، لأنه لو كان كافرًا، لم يقل: ((دخل النار في ذباب)).[٣]

الثانية عشرة: فيه شاهد للحديث الصحيح: ((الجنة أقرب إلى أحدكم من شِرَاك نعله، والنار مثل ذلك)).[٤]

الثالثة عشرة: معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم، حتى عند عبدة الأوثان.

---

(١): ذكر من جملة المسائل: **(السابعة: الفرق بين لعن المُعيَّن، ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم)**: لأن أهل العلم اختلفوا –رحمهم الله– في مسألة لعن المعين، فذهب بعضهم إلى جواز ذلك، كالإمام ابن الجوزي –رحمه الله–، وذهب بعضهم وهم الجمهور إلى تحريم ذلك.

ونقول: هذه المسألة ليست على ضِرب واحد، وليست على صورة واحدة، بل هي صور:

الصورة الأولى: هي لعن من مات على الكفر، فهذه جائزة.

كافر مات، فتلعنه، فلا شيء في ذلك، لأنه قد جاء عن رسول الله ﷺ: ((حيثما مررت بقبر مشرك، فبشره بالنار)).[صحيح ابن ماجة]

الصورة الثانية: وهي أن تلعن كافرًا على سبيل الحكم عليه، وهو على قيد الحياة، فهذه لا تجوز، لأنك لا تعلم بماذا يختم له، والأعمال بالخواتيم.

الصورة الثالثة: أن تلعن المعين على سبيل الدعاء عليه، فتدعو الله عز وجل أن يلعن هذا المعين، فهذه لا بأس بها إن كان مستحقًا لهذا الدعاء، كأن يكون من الكافرين أو من المعتدين، وكما قال –صلى الله عليه وآله وسلم–: ((إن لصاحب الحق مقالًا)).[البخاري]

الصورة الرابعة: لعن المعين من أهل المعاصي على سبيل الزجر، فهذه جائزة، كما جاء عن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– عن النساء الكاسيات العاريات في آخر الزمان: ((إلعنوهن فإنهن ملعونات)).[أخرجه أحمد] فهذا اللعن على سبيل الزجر.

(٢): قال في المسائل: **(كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصًا من شرهم)**: ففيه فائدتان:

الفائدة الأولى: أنه قد يكفر الإنسان من حيث لا يقصد إلى الكفر، فهناك قصد الفعل، وهناك قصد الكفر، فمن قصد الفعل أو القول المكفر، كفر به، وإن لم يقصد الكفر؛ فقد يرتكب الشخص ناقضًا من نواقض الإسلام، وهو لا يقصد أن يكفر به، ومع ذلك يحكم عليه بالكفر.

أما إذا لم يقصد ذلك الفعل: فلا يحكم عليه بالكفر، إذ أنه من قبيل الخطأ غير المتعمد.

وهذا كنحو سبق اللسان، في مثل ذلك الرجل الذي ذكره النبي ﷺ عند مسلم: ((أخطأ من شدة الفرح)). هذه الفائدة الأولى.

والفائدة الثانية: (بل فعله تخلصًا من شرهم): فقد ذكرنا آنفًا ما يتعلق بالإكراه، أنه إذا شرح بالكفر صدرًا، فهو كافر وإن كان مكرهًا.

والمسألة الثانية: أن أهل العلم، أو بعض أهل العلم، ذكروا أن طائل الإكراه أو عارض الإكراه أو مانع الإكراه لم يكن في شرائع من كان قبلنا.

ومن باب التذييل على هذه المسألة: (بل فعله تخلصًا من شرهم): أن ثَمَّ خوف، وثَمَّ إكراه.

فكل ما لم يتوفر فيه شروط الإكراه، فهو من الخوف، والخوف ليس بمانع من موانع الإكراه، وأما إذا توفرت تلك الشروط، فهو الإكراه الشرعي الذي درج بعض أهل العلم على تسميته بالملجئ.

(٣): قال في المسائل: **(أن الذي دخل النار مسلم)**: كيف ذلك؟ هل يقول قائل بأن الشيخ لا يرى تكفير من ذبح لغير الله بسبب هذه المسألة (أن الذي دخل النار مسلم)؟

نقول: هنا حذف وتقدير، أي مسلم قبل هذا الفعل، فلما فعل هذا الفعل، كفر به.

قال: لأنه لو كان كافرًا لم يقل: ((دخل النار في ذباب))، أي قبل ذلك، لو كان كافرًا قبل ذلك لم يقل ذلك.

(٤): المسألة الثانية عشرة: فيه شاهد للحديث الصحيح ((الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك)): وقد جاء عند البخاري أن النبي ﷺ قال: ((إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، لا يُلقي لها بالًا، يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالًا، يهوي بها في جهنم)).

وعند ابن ماجه: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يرى بها بأسًا، فيهوي بها في نار جهنم سبعين خريفًا)). والعياذ بالله.

باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله.(١)

وقول الله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ۚ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾.[التوبة](٢)

عن ثابت بن الضحاك -رضي الله عنه- قال: نذر رجل أن ينحر إبلًا ببُوانة، فسأل النبي ﷺ، فقال: ((هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟)) قالوا: لا، قال: ((فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟)) قالوا: لا، فقال رسول الله ﷺ: ((أوفِ بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم)) رواه أبو داوود وإسناده على شرطها.(٣)

---

(١): قال المصنف -رحمه الله- بعد أن ذكر الباب الذي يحذر فيه من الذبح لغير الله تعالى، وأنه من الشرك، وإتمامًا للفائدة، قال: (**باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله**): حتى لا تتحد الصورة، وإن كان القصد مختلفًا.

(٢): واستدل بقول الله تعالى: **﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾**: أي مسجد الضرار، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾[التوبة]، فهذه الصفات إذا اكتملت في مسجد فهو من مساجد الضرار، كما قال القرطبي وغيره أنه لا يُعنى به ذلك المسجد حصرًا الذي بناه المنافقون في عهد رسول الله ﷺ، بل كل مسجد اتفقت فيه هذه الصفات فهو مسجد ضرار.

﴿ضِرَارًا﴾: أي بقصد الإضرار بالمسلمين.

﴿وَكُفْرًا﴾: أي بناه كافر. كما فعل المنافقون، فهم الذين بنوا ذلك المسجد بأمر من أبي عامر الراهب الكافر.

﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: بقصد التفريق بين المسلمين وجعلهم شيعًا وأحزاب ومذاهب.

﴿وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾: أي يكون ذلك المسجد مُنطلَقًا لحرب الله وحرب الرسول، تكون فيه الاجتماعات، تُدار فيه المؤامرات في حرب الله وحرب الرسول ﷺ، كما قال الإمام الشوكاني- رحمه الله- فهذا مسجد ضرار.

وقد ينطبق هذا الوصف على المسجد، كذا ينطبق على غير المسجد من جمعية أو جماعة أو تنظيم أو غير ذلك، فلا يُحصر في المساجد هذا الوصف (وهو الضرار) لا يحصر بالمسجد، كل أمر أصله إسلامي ويُراد به عبادة الله عز وجل؛ يستخدم لغير ذلك من المآرب، فيوصف بالضرار، كما ذكر العلامة ابن القيم –رحمه الله–.

قال الله تعالى: **﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾**: اختلف أهل العلم في هذا المسجد فبعضهم قال: قباء. وبعضهم قال: مسجد النبي ﷺ، ولقد جاء في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: ((هو مسجدي هذا)) أي مسجد النبي ﷺ.

ولا خلاف، فقباء أيضًا هو أُسس على التقوى من أول يوم، كذا مسجد النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–.

فإذن أن تعبد الله عز وجل بالصلاة في مسجد اتُخذ لغير ذلك، فهو من المحرمات، فكذلك أن تذبح لله في مكان يُذبح فيه لغير الله، يُحرم..

فإذن هذه الآية ليست بنص في الباب، وإنما هي من باب القياس للعلّة المشتركة.

(٣): ثم ذكر حديث ثابت، قال: **(نذر رجل أن ينحر إبلًا ببوانة)**: بوانة كما قال الإمام البغوي –رحمه الله– أسفل مكة قبل يلملم، ويلملم ميقات أهل يمن الذي يُحرمون به بالحج أو العمرة، فهو موطن أو موقع أو مكان في أسفل مكة.

فسأل النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–، فقال: ((هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟)): وفي ذلك جواز سؤال المفتي المستفتي لحاجةٍ ينبني عليها الجواب، وفي ذلك أن من شروط الفتوى أن يجمع المفتي بين علمي الواقع والدليل.

فسأل النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– عن ذلك، فقالوا: لا، قال: ((هل كان فيها عيدٌ من أعيادهم؟)): والعيد هو اليوم الذي يُجتمع فيه بشكلٍ مُعتاد في كل سنة، أو في كل بضعة أشهر، أو نحو ذلك.

قالوا: لا، فقال رسول الله ﷺ: ((أوفِ بنذرك، فإنه لا وفاء لنذرٍ في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم)): وهذه قاعدة من قواعد النذر: لا وفاء لنذرٍ في معصية الله عز وجل، ولا فيما لا يملك ابن آدم.

فيقول: لله عليّ إن حصل كذا، لأتصدقن بسيارة أخي.. فهذا لا يملكه، كذا لله عليّ إن حصل كذا لأتركن صلاة الظهر.. فهذا لا وفاء فيه، فلا وفاء في المعصية، ولا وفاء فيما لا يملك ابن آدم، واختلفوا هل عليه كفارة أو لا.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾.

الثانية: أن المعصية قد تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة.[1]

الثالثة: رد المسألة المشكلة إلى المسألة البينة ليزول الإشكال.

الرابعة: استفصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك.

الخامسة: أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به إذا خلا من الموانع.

السادسة: المنع منه إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله.[1]

السابعة: المنع منه إذا كان فيه عيد من أعيادهم، ولو بعد زواله.[1]

الثامنة: أنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة، لأنه نذر معصية.

التاسعة: الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم، ولو لم يقصده.[2]

العاشرة: لا نذر في معصية.

الحادية عشرة: لا نذر لابن آدم فيما لا يملك.

نعم..

(١): ذكر من المسائل: (**أن المعصية قد تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة**)، كما ذكر أيضًا في المسألة السابعة: (**المنع منه إذا كان فيه عيد من أعيادهم، ولو بعد زواله**)، كذا ذكر في السادسة قبلها: (**المنع منه إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله**).

فالمسلم مأمور بمفارقة المشركين، كما أنه مأمور بمفارقة عبادتهم في المكان والصورة والهيئة، فالنبي –صلى الله عليه وآله وسلم– نهى عن الصلاة في المقابر، لماذا؟ لأنها قد تكون ذريعة إلى عبادة القبور، وكذا قد يطعن في عرض ودين من صلى فيها بأنه صلى للقبر ولم يصلِ لله عز وجل، لو كان صلى لله في ذلك المكان، كذا في الوقت، النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– نهى عن الصلاة في وقتين: عند طلوع الشمس، وعند غروبها، لماذا؟ لعدم مشابهة عبدة الشمس، ففي هذا الوقت هناك من يعبد ويركع ويسجد للشمس، فنهى النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– عن الصلاة لله في هذا الوقت، لِمَ؟ لأن هناك من يسجد لغير الله في هذا الوقت.

كذلك وردت الكراهة عن كثير من السلف، وهي محمولة كما قال ابن القيم –رحمه الله– الكراهة في ألفاظ القرون الأولى محمولة على التحريم، وردت الكراهة كراهة الصلاة إلى النار، الصلاة لله إلى النار، أي تجعل النار في قبلتك، فكره السلف –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم– الصلاة إلى النار، لِمَ؟ لأن فيه مشابهة لعبدة النار.

(٢): قال في التاسعة: (**الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم، ولو لم يقصده**): فالقصد في كثير من مسائل المشابهة ليس بمؤثر، لأن الذي يصلي لله في وقت طلوع الشمس، وكذا في غروبها، هو لم يقصد مشابهة عبدة الشمس، ومع ذلك نهى النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– عن ذلك.

وقد صنف شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– كتابًا نفيسًا في التحذير من مشابهة المشركين، فأسماه [اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم].

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

❁❁❁

الدرس الثاني عشر

باب من الشرك النذر لغير الله.(١)

قول الله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾.[الإنسان]

وقوله: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾.[البقرة]

وفي الصحيح عن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ قال: ((من نذر أن يطيع الله فليطعِه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصِه)).(٢)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فنواصل وإياكم في كتاب التوحيد تدارسًا ومذاكرة، قال المصنف –رحمه الله–: **باب من الشرك النذر لغير الله.**

نعم..

(١): دلل المصنف –رحمه الله– في هذا الباب على أن النذر عبادة، فإذا كان كذلك فإن صرف العبادة لغير الله تعالى شرك كما مر معنا.

والنذر ينقسم إلى قسمين: نذر مشروع، ونذر ممنوع.

فأما المشروع: فهو كذلك ينقسم إلى قسمين: نذر مطلق، ونذر مقيد.

أما المطلق: كأن يقول: لله علي أن أصوم كذا وكذا، لله علي أن أتصدق بكذا وكذا.. فهذا مباح.

أما النذر المقيد: فهو أن يقول إن رزقني الله بكذا صمت يومًا، إن شفى الله تعالى ولدي من مرضه تصدقت بدينار، ونحو ذلك، فيقيد نذره. وهذا مكروه، كما صح عن رسول الله –صلى الله عليه وآله

وسلم- عند أبي داوود وغيره، في حديث ابن عمر، وكذا رواية من حديث أبي هريرة، بل أصله في الصحيحين: قال: ((إن النذر لا يأتي بخير، وإنما يُستخرج به من البخيل)). هذا حديث ابن عمر عند البخاري ومسلم، وكذا روي بمثله عن أبي هريرة في الصحيحين وفي غيرهما.

((يستخرج به من البخيل)): أي أن هذا الرجل كأنه لا يصوم ولا يتصدق -أي النوافل-، إلا إذا أعطاه الله ما يريد من المحبوبات، بعكس ذاك الأول الذي أطلق النذر ولم يقيده بقيد، لم يشترط إن حصل كذا فعلت كذا، بل قال: لله علي أن أفعل كذا وكذا..

وبعض أهل العلم -رحمهم الله- لا يرى الوفاء بالنذر إلا إذا كان من جنس الطاعة، إذا كان من جنس الصيام، من جنس الصلاة، من جنس الصدقة، ونحو ذلك، كما ذهب إلى ذلك الأحناف.

والصحيح: أنه يجب الوفاء بالنذر، سواء كان أصله من الطاعات، أو من المباحات، وهذا ما دلت عليه الأدلة.

منها: ما استدل به المصنف في عباد الله تعالى أنهم: ﴿**يُوفُونَ بِالنَّذْرِ**﴾، فإذا نذروا نذرًا سواء كان هذا النذر من المباحات أو من الطاعات، سواء كان مقيدًا أو مطلقًا، فيوفون به، إذا نذروا وجب عليهم الوفاء.

وقد جاء عند أبي داوود من حديث بُريدة، أن امرأة أتت إلى رسول الله ﷺ لما أقبل من بعض مغازيه، فقالت: إني نذرت أن أضرب بالدف على رأسك. فقال: ((أوفي بنذرك)).

فالضرب بالدف للنساء في الأفراح والمناسبات والأعياد من المباحات، فلما نذرت أمرها النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بالوفاء بنذرها. هذا فيما يتعلق بالنذر المشروع.

أما النذر الممنوع: فهو أيضًا على قسمين:

القسم الأول: نذر محرم، كأن ينذر بمعصية.. إن حصل كذا ليتخلفن عن الرباط، أو ليتركن كذا وكذا من الطاعات.. فهذا لا وفاء فيه، هو نذر محرم، يلزم من قام به التوبة، لا وفاء لنذر في معصية الله- كما مر معنا-. فهذا نذر محرم.

ولكن هل يلزم من نذر النذر المحرم أمر غير التوبة؟

اختلف أهل العلم في ذلك، فبعضهم رأى أن عليه كفارة يمين، وبعضهم لم يزد على التوبة شيئًا.

أما القسم الثاني من أقسام النذر الممنوع: فهو النذر الشركي، وهذا ناقض من نواقض الإسلام، وهو الذي عقد له المصنف هذا الباب.

فقال: **(باب من الشرك النذر لغير الله تعالى)**: كأن ينذر لمن يسميهم بالأولياء أو غيرهم، فهو قد صرف عبادة لغير الله تعالى.

(٢): قال المصنف -رحمه الله-: **(وفي الصحيح)**: أي صحيح البخاري.

(عن عائشة -رضي الله عنها-): وهي أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق، أجمع أهل العلم على أنها أفضل نساء النبي الذين توفي عنهن -صلى الله عليه وآله وسلم-، فهذا بلا خلاف كما ذكر الزركشي، عائشة هي أفضل النساء اللواتي توفي عنهن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

أما نساء النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بإطلاق: فقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله تعالى- في التفضيل بين عائشة وبين خديجة، فبعضهم رجح أفضلية عائشة، وبعضهم رجح أفضلية خديجة، وبعضهم توقف في الترجيح، كما صنع الحافظ ابن كثير -رحمه الله- لما ذكر مناقب خديجة -رضي الله عنها- وذكر مناقب عائشة -رضي الله عنها-، قال: والتوقف أسلم، فأقول الله أعلم.

كذلك صنع الإمام الذهبي -رحمه الله- لما أورد شيئًا من فضائل خديجة وشيئًا من فضائل عائشة، قال: وأنا متوقف في التفضيل بينهما. فلم يظهر له تفضيل إحداهن على الأخرى -رضي الله عنهن-.

وذهب بعض أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- إلى التفصيل في التفضيل، فقال: إن خديجة هي أفضل من حيث أول الإسلام، فكان لها السبق والمناصرة والتأييد والمؤازرة في أول الإسلام، فهي التي آوت النبي ﷺ وهي التي واسته بنفسها وبمالها وكانت أول من أسلم به من النساء خديجة -رضي الله عنها-، فخديجة أفضل من حيث أول الإسلام. قال: وعائشة أفضل من حيث آخر الإسلام.

أي آخر عهد النبوة، حيث أن لها الأسبقية في نشر وتبليغ الإسلام عن رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–، حتى قيل: إنها روت ثلث الإسلام.

روت أن رسول الله ﷺ: قال: **((من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصِه))**: وهذه قاعدة من قواعد النذر –كما مر معنا–، فمن نذر نذرًا في طاعة فيجب عليه الوفاء بذلك النذر، أما من نذر أن يعصي الله فلا يعصه، أي نذر في معصية الله فلا وفاء فيه، ولكن ذكرنا هل عليه كفارة أم لا (هذا إن كان من المحرمات)، أما إن كان من الشركيات فلا يلزمه إلا أن يجدد إسلامه، وقد جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((من حلف فقال في حلفه: واللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله)).[صحيح ابن حبان] أي عليه التوبة من ذلك الذنب سواء كان من الشرك الأكبر أو من الشرك الأصغر، ليس عليه إلا التوبة.

قال شيخ الإسلام: إذ لا حرمة للشرك. فليس عليه كفارة في النذر الشركي –والعياذ بالله–، بل عليه التوبة.

ثم قال المصنف –رحمه الله–:

فيه مسائل:

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر.

الثانية: إذا ثبت كونه عبادة لله فصرفه إلى غير الله شرك.[١]

الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

---

(١): وقد تقدم ذلك، وذكر في المسائل: **(إذا ثبت كونه عبادة لله تعالى، فصرفه إلى غيره شرك)**. وهكذا في سائر أنواع العبادة مما سيذكرها المصنف بابًا بابًا.

ذكر ابتداءً هذه العبادة مجملة، والآن –رحمه الله– يفصل فيها أو في أشهرها..

باب من الشرك الاستعاذة بغير الله.(١)

وقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾.[الجن](٢)

عن خولة بنت حكيم -رضي الله عنها-، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من نزل منزلًا، فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك)) رواه مسلم.(٣)

---

(١): من الشرك الاستعاذة بغير الله تعالى.

الاستعاذة: اللجوء والعَوْذ.

فإذا التجأ لغير الله تعالى فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو التجأ لغائب، فهذا شرك -والعياذ بالله-.

(٢): وقد كان مشركو العرب في جاهليتهم الجهلاء إذا نزلوا واديًا أو مكانًا في البرية في أسفارهم استعاذوا بسيد ذلك الوادي، أي من الجن.. **﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾** قال بعض أهل العلم: فزادوهم رهقًا: أي زادوهم خوفًا.

ولذلك إظهار الخوف لأمثال الجن الكافرين، أو إظهار الخوف للأعداء بكل أطيافهم، لا سيما من كان عينًا على المسلمين كالاستخبارات والمباحث الذين يعملون ليل نهار لخدمة الطواغيت، إظهار الخوف والضعف لأمثال هؤلاء يزيد أولئك تسلطًا على من أظهر لهم ذلك، وهذا أمر مجرب من كثير ممن خاض تلك التجارب مع أعداء الله عز وجل، إذا أظهر لهم الصلابة والبأس والمفاصلة يلينون له ويُسلِّمون، أما إن تجاوب معهم وأعطى واتبع خطوات الشيطان وأظهر لهم خوفًا أو ضعفًا أو جبنًا، فإنهم يتسلطون عليه أكثر فأكثر..

ولا تُرِ للأعادي قطّ ذُلًّا ... فإن شماتةَ الأعدا بلاءُ

كما في الأبيات المنسوبة للإمام الشافعي -رحمه الله-.

فأولئك المشركون كان من عملهم أنهم يستعيذون بغير الله تعالى، إذا نزلوا في وادٍ استعاذوا بسيد ذلك الوادي من الجن على عامة الجن.

﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾: كما قلنا، قال بعضهم: زادوهم خوفًا.

وقال بعض أهل التفسير: فزادوهم إثمًا، أي إثم فوق إثم، كفر فوق كفر، وتعلمون أن قول جماهير أهل العلم أنهم يرون أن الكفر دركات.. ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾، أما الأحناف: فذهبوا إلى أنه ليس بعد الكفر ذنب، وهذا خطأ بيّن واضح.

وهذه الآية من سورة الجن نزلت على رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– في ليلة الجن، لما التقى بمجموعة من الجن الذين آمنوا به وأسلموا وأذعنوا لشريعته –صلى الله عليه وآله وسلم–.

وقد قام بعض أهل العلم كالحافظ ابن حجر –رحمه الله– بذكر أسماء أولئك الجن الذين التقوا برسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– في ليلة الجن، وأدرجهم في الصحابة في كتابه الذي أسماه بـ[الإصابة في تمييز الصحابة]، فعد رهطًا كثيرًا، منهم: خاضر، وشاصر، وحاصر، والأدرس، والأرقم، وسليط، وغيرها من الأسماء التي ذكرها من أسماء الجن الذين آمنوا برسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–، وسمعوا منه في تلك الليلة.

حتى ذهب بعض أهل العلم إلى الرواية عن بعضهم، كما صنع الطبراني وابن عدي وغيرهم، بل صنف شيخ الصوفية الضال الهالك أحمد الغماري كتابًا فأسماه [مسند الجن]، فأصل ذلك كله هذه الليلة التي كانت مع رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– مع أولئك الذين آمنوا به من الجن.

(٣): قال المصنف –رحمه الله–: وعن خولة بنت حكيم –رضي الله عنها–، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **((من نزل منزلًا))**: سواء كان ذلك المنزل بيتًا أو واديًا أو غير ذلك.

((فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)): استدل المصنف –رحمه الله– بهذا الحديث الذي رواه الإمام مسلم، وهذا من غزير فهمه وعلمه وفقهه –رحمه الله–، استدل بهذا الحديث في: باب من الشرك الاستعاذة بغير الله.

وفي ذلك مسائل:

المسألة الأولى: أن كلمات الله ليست مخلوقة، فهذا دليل على أن كلام الله ليس بمخلوق.

المسألة الثانية: أن الاستعاذة بالمخلوق من الشرك.

فإذن هذا الدليل من أدلة أهل السنة في كون القرآن كلام الله ليس بمخلوق، وأيضًا من الأدلة على أن من استعاذ بالمخلوق كفر.

وقد استدل الإمام أحمد -رحمه الله- بهذا الحديث في مناظرته للجهمية وأضرابهم.

قال: **((فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق))**: أي من شر من كان سجيته أو طبيعته الشر، أو وُجد فيه الشر، كثُعبان أو هامّة أو ريح أو إعصار أو صاعقة أو عدو أو سبع أو غير ذلك.

وليس الـ (ما) هنا تفيد الاستعاذة من شر كل مخلوق، لأن هناك من المخلوقات ما لا شر فيه، كالملائكة والأنبياء -عليهم السلام-.

قال: **((لم يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك))**: وقد ذكر الإمام القرطبي -رحمه الله- في تعليقه على هذا الحديث وأنه ثابت صحيح عن رسول الله ﷺ، قال: وقد جربت ذلك فلم يضرني شيء قط، وفي يوم من الأيام لُدغت فنظرت في حالي وإذا بي قد نسيت هذا الدعاء في ذلك اليوم.

كذا قال غيره من أهل العلم، لما احترق بيته، فتش في حاله، فإذا هو قد نسى هذا الدعاء في ذلك اليوم.

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الجن.

الثانية: كونه من الشرك.

الثالثة: الاستدلال على ذلك بالحديث؛ لأن العلماء يستدلون به على أن كلمات الله غير مخلوقة، قالوا: لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك.

الرابعة: فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره.

الخامسة: أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية من: كف شر أو جلب نفع، لا يدل على أنه ليس من الشرك.[1]

ذكر هذه المسائل التي مرت معنا في أثناء الدرس، وقال فيها:

(١): **(الخامسة: أن كون الشيء يحصل به مصلحة دنيوية من كف شر أو جلب نفع، لا يدل على أنه ليس من الشرك)**: كذا لا يدل على أنه ليس من المحرمات، فالغاية لا تبرر الوسيلة في دين الله تعالى، فإذا كان الشيء سببًا لحصول بعض الأمور الدنيوية وغيرها لا يسوّغ ذلك القيام به إلا بعد النظر، هل هو من الوسائل المباحة، أم هو من الوسائل المشروعة، أم هو من الوسائل المحرمة، أم هو من الوسائل الشركية.

فلا بد من النظر في الوسائل، كما أنه من الضروري النظر في المقاصد.

وهذه قاعدة غفل عنها الكثيرون من أهل العصر، فضلوا وانتكسوا وارتكسوا -عياذًا بالله من سبيلهم-.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول: إذا كلم الرجل امرأة فبكت من كلامه الشديد، فهل له أن ينذر الصوم من أجل أنه أبكى أخته؟

الجواب: نعم، يجوز له كما قلنا وهذا من النذر المطلق، فيجوز له أن ينذر بكذا وكذا من الطاعات.

هل ثَمَّ سؤال؟

وبإذن الله تعالى السبت المقبل هو يوم الامتحان، فتجهزوا في العشر الأبواب المتقدمة..

يعني كثير من الأسئلة تدور على قاعدة: (من نوى الكفر في المآل) هل يكفر في الحال؟

هذه القاعدة نؤجلها إلى حينها، سنطرقها إن شاء الله..

سؤال: شيخ، هل الدعاء (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)، يكون للعموم.. للصاروخ مثلًا ينزل..؟ أو للطلقة، أو أذى ثابت يعني.. ((لم يضره شيء)) جاء في الحديث.. عام يعني، كل شيء.. كل شيء؟

الشيخ: نعم، لا يضره، لا يضره، كل شيء..

كذا أيضًا دعاء: (بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم).

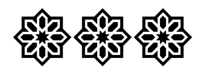
سؤال: يقول: ما هو الحكم في من يستعيذ بالله من المخلوق؟ كقوله: أعوذ بالله منك، أو أعوذ بالله منهم..؟

الجواب: هذا لا شيء فيه، يستعيذ بالله من شر كل ذي شر، وقد جاء ذلك في الكتاب والسنة.

سؤال من أخ...

الشيخ: الوفاء بالنذر هو العبادة.

مثلًا يعني: دخل وقت الصلاة، فدخول وقت الصلاة؛ أوجب هذه الصلاة، فلا نقول دخول الوقت هو العبادة، لكن أداءه للصلاة هو العبادة.



الدرس الثالث عشر

باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره.(١)

وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ ۝ وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ۚ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۚ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾. [يونس](٢)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنة اقتفى، أما بعد:

فنواصل وإياكم ما جاء في كتاب التوحيد، حيث قال المصنف -رحمه الله-: **(باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره)**

ابتداءً: تجدون في بعض النسخ تتمة لبعض الآيات، وبعضها ذكر: الآية. يعني يذكر شيئًا من الآية ثم يقول: الآية. وهذا راجع للنساخ، أما الباب فقد احتوى على استدلالات كثيرة من كتاب الله عز وجل، وهذه طريقة سلفية أثرية في توضيح المسائل وبيانها، تجدونه -رحمه الله- لا يزيد على الآية والحديث إلا الشيء اليسير في ذكر بعض المعاني أو التوجيهات.

(١): فيقول: **(بابٌ من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره)**: فالشرك صوره كثيرة، ومنها أن يستغيث بغير الله أو يدعو غير الله.

وبين الاستغاثة والدعاء خصوص وعموم، فالاستغاثة إحدى أفراد الدعاء، الدعاء أعم من الاستغاثة، الدعاء يكون من المكروب وغير المكروب، أما الاستغاثة فلا تكون إلا من المكروب.

والاستغاثة: هي طلب الغوث. كما قال الشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-.

كالاستنصار: طلب النصر.

والاستعاذة طلب العوذ.

فسواء صرف الاستغاثة لغير الله تعالى، أو صرف الدعاء لغير الله تعالى، فهذا كفر مخرج من الملة.

والأدلة على ذلك كثيرة، منها ما ذكره -رحمه الله-، ومنها ما ذكره في مواطن أخرى من هذا الكتاب ومن غيره من رسائله -رحمه الله-، كقول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾[الشعراء]، وهذا هو الخلود في العذاب، إذا صُرفت العبادة وإذا صُرف الدعاء وهو أحد أفراد العبادة لغير الله عز وجل، فصاحبه من المعذبين.

﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾.[الجن]

الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ﴾[غافر]، ما قال عن دعائي، بل قال: ﴿عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾، فسمى الدعاء عبادة.

كذلك سماه رسول الله ﷺ كما في السنن، فقال: ((الدعاء هو العبادة)).

وقد تقرر لدينا أن صرف العبادة لغير الله عز وجل من الشرك الأكبر المخرج من الملة.

وهذه العبادة وهي الدعاء من أجلّ العبادات وأعظم القربات، النبي ﷺ يقول كما عند أحمد: ((من لم يدعُ الله يغضب عليه))، فمجرد ترك الإنسان لهذه العبادة سبب لسخط الله عليه، فكيف لو صرفها لغير الله عز وجل؟! فهذا لا شك من باب أولى.

(٢): استدل بأدلة -رحمه الله- منها: **﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾**: والظلم هو الظلم الأكبر، وهو الشرك ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[لقمان]، وهذه الآية من الأدلة على أن الظلم الوارد في مثل قول الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[المائدة]، والوارد في مثل قول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[المائدة]، فيدل على أن الظلم الوارد في كل هذه الآيات هو من الظلم الأكبر المخرج من الملة.

وقوله: ﴿فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.[العنكبوت]

وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾.[الأحقاف](١)

وقوله: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾.[النمل](٢)

وروى الطبراني [بإسناده]: أنه كان في زمان النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال بعضهم: ((قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق. فقال النبي ﷺ: إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله عز وجل)).(٣)

كذلك في مسألة دعاء غير الله عز وجل: فمن يدعو غير الله هو ظالم ومشرك، ظالم لنفسه بهذا الشرك، كما قال شيخ المفسرين الطبري -رحمه الله-: ﴿فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي من المشركين.

(١): واستدل بقول الله سبحانه وتعالى: **﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾**: فلا أضل ممن هذه حاله، فأضل الضلال أن يصرف الإنسان الدعاء لغير الله عز وجل، ومع أنه شرك مخرج من الملة كذلك هو لا ينفع صاحبه في الدنيا إن هو فعله؛ وهذا سر كونه أضل الضلال، فليس فيه نفع دنيوي وهو سبب لخلود صاحبه في النار يوم القيامة.

(٢): كذلك استدل بقوله تعالى: **﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾**: فالله سبحانه وتعالى هو الذي يجيب المضطرين، ولما جاء رجل إلى الإمام مالك بن دينار -رحمه الله-، فقال: يا إمام، ادعُ الله لي، فإني مضطر. فقال: بل ادعُ الله أنت، فإن الله يقول: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ إلى أن قال الله سبحانه وتعالى في آخر الآية: ﴿أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ...﴾. وفي هذه دلالة عظيمة على أن صرف العبادة لغير الله تأليه لغير الله عز وجل.

(٣): ثم استدل بما رواه الإمام الطبراني -رحمه الله-، أنه كان في زمن رسول الله ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ، فنهاهم النبي ﷺ عن هذه اللفظة، فقال: **((إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله عز وجل)).**

فكره النبي ﷺ هذه اللفظة مع أن هذا الفعل مشروع، وهو الاستغاثة بالحي فيما يقدر عليه، لأننا ذكرنا أن الاستغاثة هي طلب الغوث، فإذا غرق إنسان وكان بجانبه رجل فاستغاث به، فلا يُقال أن هذا من الشرك، ولكن بمجرد أنهم أطلقوا لفظ الاستغاثة كره النبي ﷺ ذلك اللفظ، حتى لا يؤدي إلى الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو بالاستغاثة بالأموات والغائبين.. **((إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله عز وجل))**.. وهذا الحديث فيه مقال كما ذكر أهل الفن -رحمهم الله-، فيه ابن لهيعة الذي اختلط في آخره.

وهنا مسألة: هل يجوز أن يُستغاث بصفة من صفات الله عز وجل؟

مر معنا في أثناء هذا الدرس أنه لا يجوز الاستغاثة بغير الله عز وجل، وأن الاستغاثة بغير الله عز وجل شرك أكبر مخرج من الملة كما دلل الشيخ -رحمه الله- على ذلك، لكن الاستغاثة بصفة من صفات الله عز وجل هل هي جائزة أم ليست بجائزة؟ وإذا كانت ليست بجائزة فهل هي من الشرك؟

نقول: لا يجوز الاستغاثة بصفة من صفات الله، بمعنى أن يُقال: (رحمة الله، يا عزة الله، كذا وكذا..)، أما ما جاء في أحاديث عديدة كنحو ما رواه الترمذي -رحمه الله- أن النبي ﷺ قال: ((يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث)) فما معنى ذلك؟ معنى ذلك أنه يتوسل برحمة الله عز وجل، أي كأنه يقول: يا حي يا قيوم أغثني برحمتك.. فهذا من باب التوسل المشروع كما مر معنا في ذكر التوسل، منه هو مشروع ومنه ما هو ممنوع، والتوسل بأسماء الله وصفاته سبحانه وتعالى من أنواع التوسل المشروع.

كذلك ما جاء في الصحيحين في حديث الاستخارة: ((اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك))، كذلك ما جاء عند مسلم: ((اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك))، كذلك ما صح عنه ﷺ: ((أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق))، فهذا كله على سبيل التوسل بصفات الله عز وجل.

لا يُدعى ولا يُستغاث إلا بالله عز وجل.

لكن هل الاستغاثة بصفة من صفات الله عز وجل من الشرك؟

لا يُقال أنها من الشرك، كما ذهب بعض أهل العلم إلى التنصيص على أن الاستغاثة بصفة من صفات الله من الشرك كما ذكر شيخ الإسلام بن تيمية -رحمه الله-، ولكن قوله مرجوح، تلزم أو من لوازمها الشرك، ولكن هي ليست بشرك، من لوازمها الكفر، فيلزم من قول القائل: (يا رحمة الله) مثلًا.. أن رحمة الله تسمع وتجيب، وهذا كفر، ولكن لازم المذهب ليس بلازم ما لم يلتزمه صاحبه.

فإذن التحقيق في مسألة دعاء أو الاستغاثة بصفة من صفات الله عز وجل: أنها لا تجوز، ولكنها ليست من الشرك، كما جنح لذلك بعض أهل العلم.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: أن عطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص.[1]

الثانية: تفسير قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾.

الثالثة: أن هذا هو الشرك الأكبر.[2]

الرابعة: أن أصلح الناس لو يفعله إرضاءً لغيره صار من الظالمين.[3]

الخامسة: تفسير الآية التي بعدها.

السادسة: كون ذلك لا ينفع في الدنيا مع كونه كفرًا.

السابعة: تفسير الآية الثالثة.

الثامنة: أن طلب الرزق لا ينبغي إلا من الله، كما أن الجنة لا تطلب إلا منه.

التاسعة: تفسير الآية الرابعة.

العاشرة: أنه لا أضل من من دعا غير الله.

الحادية عشرة: أنه غافل عن دعاء الداعي، لا يدري عنه.[4]

الثانية عشرة: أن تلك الدعوة سبب لبغض المدعو للداعي وعداوته له.[٥]

الثالثة عشرة: تسمية تلك الدعوة عبادة للمدعو.

الرابعة عشرة: كفر المدعو بتلك العبادة.[٦]

الخامسة عشرة: أن هذه هي سبب كونه أضل الناس.

السادسة عشرة: تفسير الآية الخامسة.

السابعة عشرة: الأمر العجيب، وهو: إقرار عبدة الأوثان بأنه لا يجيب المضطر إلا الله، ولأجل هذا يدعونه في الشدائد مخلصين له الدين.[٧]

الثامنة عشرة: حماية المصطفى ﷺ في التوحيد، والتأدب مع الله.

نعم..

(١): ذكر في المسائل: **(أن عطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص)**: كما ذكرنا، فيندرج تحت الدعاء الاستغاثة والاستعانة والاستعاذة وغيرها.

(٢): قال: **(أن هذا هو الشرك الأكبر)**: أي صرف الدعاء لغير الله عز وجل أنه من الشرك الأكبر، لا من قبيل الشرك الأصغر.

(٣): **(أن أصلح الناس لو يفعله إرضاءً لغيره صار من الظالمين)**: لأن الخطاب في الآية موجه للنبي ﷺ، وهو لأمته من بعده، وذكر بعض أهل التفسير: وإن كان الخطاب للنبي، فالمراد أمته، لأن النبي ﷺ معصوم عن ذلك.

(٤): أيضًا ذكر من المسائل، قال: **(أنه غافل عن دعاء الداعي لا يدري عنه)**: أي المدعو، وقد ذكر مجاهد أن هذه الآية إنما هي في عيسى وعزير والملائكة.

(٥): قال: **(أن تلك الدعوة سبب لبغض المدعو للداعي وعداوته له)**: أي يوم القيامة.

(٦): أيضًا قال: **(كفر المدعو بتلك العبادة)**: أي أنه يأبى ذلك إن كان المدعو من المسلمين من الموحدين، كعيسى، وعزير، والملائكة، وعلي، والحسن، والحسين، وفاطمة، فإنهم يبرؤون من شرك المشركين الذين يستغيثون بهم ويكفرون بذلك، أما إن كان المدعو من المشركين، أو ممن يؤصل لذلك كالتيجاني وابن عربي وابن الفارض وغيرهم، فهؤلاء لا يكفرون بتلك العبادة.

(٧): قال: **(الأمر العجيب، وهو: إقرار عبدة الأوثان أنه لا يجيب المضطر إلا الله)**: فلذلك قررهم الله سبحانه وتعالى بمثل هذا الأمر.

قال: **(ولأجل هذا يدعونه في الشدائد مخلصين له الدين)**: وهذا أحد الأوجه التي رجح الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- أن شرك المشركين اليوم أغلظ من شرك المشركين الذين بعث لهم أو فيهم رسول الله ﷺ، فأولئك يشركون بالله في الرخاء ويوحدونه في الشدة، وهؤلاء يشركون بالله في الرخاء والشدة على السواء.

باب قول الله تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۝ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾.[الأعراف][(١)]

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۝ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾.[فاطر][(٢)]

وفي الصحيح عن أنس، قال: شُجَّ النبي ﷺ يوم أحد، وكُسِرت رُباعيته، فقال: ((كيف يُفلِح قوم شجُّوا نبيهم؟!))، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.(٣)

وفيه عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر، بعدما يقول: ((سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، اللهم العن فلانًا وفلانًا)). فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية.(٤)

---

(١): قال المصنف -رحمه الله-: باب قول الله تعالى: واستدل بالآية.. وفي هذا أنه يتأسى ببعض أئمة الحديث في تبويبهم وتراجمهم، فإنهم أحيانًا يترجمون بعناوين واضحة بينة، وأحيانًا يقولون: (باب)، ويذكرون الروايات ويذكرون الآيات الواردة في ذلك، وهذا محض توفيق من الله عز وجل، أن يجعل للباب عنوانًا، أو يجعله رديفًا للباب الذي قبله، لأنه جزء من الأمر الذي تقدم أو له علاقة من جهة من الجهات بالباب الذي تقدم.

فلما تكلم -رحمه الله- عن أن صرف الدعاء أو الاستغاثة لغير الله عز وجل أنه من الشرك، ذكر في هذا الباب: أن الذين يُدعون من دون الله عز وجل لا يسمعون ولا يجيبون، فكما ذكرنا مع كونه من الشرك، فهو لا ينفع صاحبه في الدنيا كذلك.

قال: **باب قول الله تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لا يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۝ وَلا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْراً وَلا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ﴾:** هؤلاء الذين يُدعون من دون الله تعالى لا يستطيعون أن يخلقوا، لا يستطيعون أن يرزقوا، لا يستطيعون أن ينصروا غيرهم، فهم أموات، إذا كانوا في حياتهم لا يملكون لأنفسهم نفعًا ولا ضرًا..

علي -رضي الله عنه وأرضاه- قتل على يد الخوارج على يد عبد الرحمن بن ملجم، فلم يستطع -رضي الله عنه- أن يدفع القتل عن نفسه، الحسين -رضي الله عنه وأرضاه- قُتل في كربلاء وقُطع رأسه

-رضي الله عنه وأرضاه-، لم يستطع أن يدفع القتل عن نفسه؛ فكيف له أن يدفع عن غيره؟ هذا في حياته، فكيف بعد مماته -رضي الله عنه-؟!

فدعاء أولئك المشركين من الرافضة لهؤلاء الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- هو مخالف للمنقول والمعقول، فالمنقول ما ذُكر وما تقدم، والمعقول أن أولئك لا ينفعون ولا يضرون.

فلا يكون الدعاء إذن إلا لله عز وجل المحيي المميت الرازق الناصر سبحانه وتعالى، لذلك يقول النبي ﷺ: ((اللهم أنت عضدي، وأنت نصيري، بك أجول، وبك أصول، وبك أُقاتل))[صحيح أبي داود]، فالله سبحانه وتعالى هو الناصر لا ناصر غيره عز وجل.

(٢): قال: **وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾**: القطمير كما ذكر أهل التفسير هو ذلك الغلاف الذي يكون على نواة التمر. فهم ابتداءً: لا يملكون شيئًا.

ثم قال الله سبحانه وتعالى: **﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾**: فمع كونهم لا يملكون شيئًا، كذلك لا يسمعوا دعاء من يدعوهم، ولو سمعوا ما استجابوا لأولئك الداعين، وزيادة على ذلك: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾، ففي هذه أن أولئك الموحدين من الأنبياء والأولياء الذين عُبدوا بعد وفاتهم أنهم ينكرون ذلك، وفيها أيضًا النص الواضح البين الظاهر في أن صرف العبادة لغير الله شرك، ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾، فسمى الله سبحانه وتعالى دعاء الأموات الغائبين شركًا ﴿وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾.

(٣): قال: **(وفي الصحيح)**: أي مُعلَّقًا. فالإمام البخاري -رحمه الله- روى هذا الحديث معلقًا، وأما الإمام المسلم -رحمه الله- فرواه موصولًا.

(عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: شُجَّ النبي ﷺ يوم أحد): النبي ﷺ أصابه من البلاء ما تفرق على غيره من الأنبياء -عليهم السلام-، ففي يوم أحد شج وجهه الشريف ﷺ..

(وكُسِرت رَباعيته): بفتح الراء، وهي السن الذي يلي الثنية. وللإنسان أربع رباعيات.

فلما حصل له ذلك ﷺ من أولئك المشركين، قال: **((كيف يُفلح قوم شجوا نبيهم؟!))**: فكأن النبي ﷺ استعظم فعلهم، وأنهم لن يُوفقوا للتوبة.

فأنزل الله سبحانه وتعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾: فإذا كان خير الخلق جميعًا ليس له من الأمر شيء وهو في حياته، فكيف يكون له من الأمر بعد وفاته وانتقاله إلى الرفيق الأعلى؟! بل كيف يكون لغيره من الصالحين؟! بل كيف يكون للطالحين وللمشركين؟! فأبدًا لا يملكون من الأمر شيئًا.

(٤): قال: **(وفيه)**: أي في صحيح البخاري.

(عن ابن عمر -رضي الله عنهما-: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر): وفي هذا مشروعية قنوت النوازل، إذا نزل بالمسلمين كرب، إذا داهم العدو أرضًا من أراضي المسلمين، أو صال عليهم؛ يُشرع عند ذلك قنوت النوازل في الدعاء على الكافرين، والدعاء للمسلمين بالنصر والتمكين.

قال: **(بعدما يقول: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد)**: وفي ذلك دلالة على أن الدعاء أو القنوت يكون بعد الركوع لا قبله، وكذا فيه أن الإمام يقول التسميع وكذا الحمد، بأن يجمع بينهما، وهذا مذهب الشافعي وأحمد -رحمهم الله-.

قال: يدعو النبي ﷺ على أولئك، فيقول: **((اللهم العن فلانًا وفلانًا))**: يسميهم بأعيانهم. **فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.**

وفي رواية: يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.[١]

وفيه: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، صعد الصفا، فقال: ((يا معشر قريش!))، أو كلمة نحوها: ((اشتروا أنفسكم، لا أُغني عنكم من الله شيئًا، يا عباس بن عبد المطلب! لا أُغني عنك من الله شيئًا، يا صفية، عمة رسول الله ﷺ! لا أُغني عنك من الله شيئًا، ويا فاطمة بنت محمد! سليني من مالي ما شئتِ، لا أُغني عنك من الله شيئًا)).[٢]

---

(١): قال: **وفي رواية: يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾**: لأن هؤلاء تاب الله عز وجل عليهم بتوبتهم وحَسُن إسلامهم.

ففي هذه الروايات قد يُفهم منها أن لنزول هذه الآية أو نزلت هذه الآية في أكثر من سبب، لكن الصحيح أنها نزلت بعد أُحد، لما حصل كل ذلك، شُج النبي ﷺ، وقنت على أولئك، فنزلت هذه الآية.

(٢): قال: (**وفيه عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قام فينا رسول الله ﷺ حين أنزل الله عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾**): قام وصعد الصفا ﷺ، وقال ما ذكره عنه أبو هريرة -رضي الله عنه-؛ وفي ذلك أن أعظم البر وأعظم الصلة وأعظم ما يقدمه الشخص لأقاربه وهم أبناء أبيه أو عشيرته أو قبيلته: أن يدعوهم للتوحيد الذي به تكون النجاة يوم القيامة من عذاب الله المقيم، وبه يكون الخلود في دار النعيم، فهذا هو أعظم البر وأعظم الصلة، لا أن يفتح الإنسان على أقاربه من الدنيا ما شاؤوا ولا يرد لهم طلبًا في ذلك، ولكنه مُعرض عن تعليمهم وعن أمرهم ونهيهم وإرشادهم وتوجيههم فيما يتعلق بدينهم، فهذا ليس من البر ولا من الصلة.

قال: **((يا معشر قريش! اشتروا أنفسكم))**: أي بالتوحيد، حتى تتخلصوا من عذاب الله عز وجل.

((لا أغني عنكم من الله شيئًا)): وهذا هو الشاهد لهذا الباب، أن النبي ﷺ لا يُغني عن أقرب الناس إليه عن عشيرته، ولا يغني عن عمه العباس، ولا عن عمته صفية -رضي الله عنها-، ولا عن ابنته فاطمة -رضي الله عنها-، لا يغني عنهم شيئًا..

إذا كان لا يُغني سيد الخلق، لا يُغني عن سيدة نساء العالمين شيئًا، فكيف بغيره -صلى الله عليه وآله وسلم-؟!

قال:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيتين.

الثانية: قصة أُحد.

الثالثة: قنوت سيد المرسلين وخلفه سادات الأولياء يؤمِّنون في الصلاة.

الرابعة: أن المدعو عليهم كفار.

الخامسة: أنهم فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكفار، منها: شجهم نبيهم، وحرصهم على قتله. ومنها: التمثيل بالقتلى، مع أنهم بنو عمهم.(١)

السادسة: أنزل الله عليه في ذلك: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

السابعة: قوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ فتاب عليهم فآمنوا.

الثامنة: القنوت في النوازل.

التاسعة: تسمية المدعو عليهم في الصلاة بأسمائهم وأسماء آبائهم.

العاشرة: لعن المُعيَّن في القنوت.

الحادية عشرة: قصته ﷺ لما أُنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾.

الثانية عشرة: جِده ﷺ في هذا الأمر، بحيث فعل ما نُسب بسببه إلى الجنون، وكذلك لو يفعله مسلم الآن.(٢)

الثالثة عشرة: قوله ﷺ للأبعد والأقرب: ((لا أغني عنك من الله شيئا))، حتى قال: ((يا فاطمة بنت محمد! لا أغني عنك من الله شيئا))؛ فإذا صرّح وهو سيد المرسلين أنه لا يغني شيئًا عن سيدة نساء العالمين، وآمن الإنسان أنه ﷺ لا يقول إلا الحق، ثم نظر فيما وقع في قلوب خواص الناس اليوم، تبين له التوحيد وغربة الدين.

نعم..

(١): قال: (**الخامسة: أنهم فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكفار**): فالكفر دركات، فهؤلاء فعلوا أمورًا شنيعة، منها: شجهم نبيهم -صلى الله عليه وآله وسلم-، وحرصهم على قتله، ومنها: التمثيل بالقتلى، مع أنهم بنو عمهم، كما صنعوا بحمزة -رضي الله عنه وأرضاه- وهو سيد الشهداء، جدعوا أنفه وقطعوا أذنيه وبقروا بطنه وأخرجوا كبده -رضي الله عنه-.

(٢): ذكر أيضًا من المسائل: (**جِدُّه -صلى الله عليه وآله وسلم- في هذا الأمر**): أي في الدعوة إلى التوحيد وتخليصه من الشوائب، وقال: (**بحيث فعل ما نُسب بسببه إلى الجنون، وكذلك لو يفعله مسلم الآن**): أي من حرصه الشديد -صلى الله عليه وآله وسلم- على جناب التوحيد، وأن يجعل المسلمين يتعلقون بالله سبحانه وتعالى، لا يتعلقوا بسواه.

فصعوده ﷺ على الصفا، ومناداته لقومه: ((لا أغني عنكم من الله شيئًا)) يا فلان، يا فلان.. بأسمائهم.. لو يفعله بعض الدعاة اليوم يُنسب للجنون ونحوه.

فبيّن المصنف -رحمه الله- أن هذا من غاية حرص النبي ﷺ وجِدِّه في تبليغ ما أُمر به.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول: ما حكم الجهر بالقراءة في الصلاة من الفرض والنفل؟

الجواب: فتعلمون أن هناك صلوات جهرية وصلوات سرية، فالفجر والمغرب والعشاء جهرية، فإذا صلى الإنسان بمفرده، فيسن له أن يجهر، أما إذا ترك الجهر فلا شيء عليه، أما الظهر والعصر فهي سرية، إذا جهر بها من حيث الأصل لا شيء عليه، ولكن إذا داوم على ذلك فيكون فعله بدعة.

وهنا نُلغز بلغز يتعلق بالإسرار والجهر: صلاة سرية بين أربع صلوات جهرية..؟

- إخوة: صلاة العصر يوم الجمعة.

- الشيخ: صلاة العصر يوم الجمعة.. أحسنتم.

سؤال: يقول: ماذا تقول في العطر المخلوط بالكحول، علمًا أن هذا العطر يستخدم عند العامة والخاصة وخاصة الخاصة؟

الجواب: هذا لا يغير الحكم، سواء يستخدم عند العامة، أو عند الخاصة، وعند خاصة الخاصة، أهل العلم من أهل العصر اختلفوا في هذه المسألة، لاختلاف العلماء السابقين في حكم الخمر أو حكم نجاسة الخمر، هل هي نجاسة حسية أو معنوية، نتيجة لهذا الخلاف اختلفوا في حكم هذه العطورات، فمن قال بأن نجاسة الخمر نجاسة حسية، قال بتحريم هذه العطورات لأنها من النجاسة، ومن قال بأنها من قبيل النجاسة المعنوية، أجاز هذه العطورات؛ وهو القول الصحيح بإذن الله تعالى، فقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ﴾[المائدة] فالمراد بذلك النجاسة المعنوية، لا النجاسة الحسية، فالأصنام ليست بنجسة نجاسة حسية، بل هي نجاسة معنوية.

كذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[التوبة]، فالمشرك ذهب بعض أهل العلم – وهم أفراد– كما رُوي عن الحسن البصري: أن نجاسة المشرك كنجاسة الكلب والخنزير، ذهب بعضهم إلى أن نجاسته نجاسة حسية، ولكن الصحيح أن نجاسة المشرك نجاسة معنوية؛ بدليل أن الله أباح الزواج بالكتابية، ويحصل بين الرجل وامرأته ما يحصل بين الرجال ونسائهم.

فإذن نجاسة المشرك إنما هي نجاسة معنوية، نجاسة الأصنام إنما هي نجاسة معنوية، كذلك نجاسة الخمر إنما هي نجاسة معنوية لا حسية.

ولما أنزل الله سبحانه وتعالى هذه الآية، قام الصحابة بسكب الخمر في الطرقات، ولو كانت نجاسة حسية لما آذوا المسلمين في طرقاتهم بهذه النجاسة، فالأقرب والله سبحانه وتعالى أعلم أن الخمر نجس نجاسة معنوية لا حسية، وبالتالي يجوز استخدام هذه العطورات التي فيها الكحول.

سؤال: يقول: هل يجوز دعاء: اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكني أسألك اللطف فيه؟

الجواب: نقول والله سبحانه وتعالى أعلم كما قال ﷺ: ((ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة))، وصح عنه -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: ((إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة))، وقال ﷺ: ((لا يرد القضاء إلا الدعاء))، فإذن لا يصح أن يقال بهذا الدعاء، بل يدعو الله سبحانه وتعالى بما أحب من خيرات الدنيا والآخرة، ويعزم في المسألة، ويكون في كل ذلك موقنًا بإجابة الله عز وجل لدعائه.[أخرجها الترمذي]

سؤال: يقول: هل يُفهم من هذه الآية: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ عدم جواز الدعاء على الكفار أو الطواغيت؟

الجواب: نقول: لا يُفهم ذلك، بل يُفهم جواز الدعاء عليهم، لأن النبي ﷺ دعا عليهم، ولكن بيّن الله سبحانه وتعالى أن هذا الأمر ليس إليك، عليك أن تمضي بدعوتك -كما قال بعض أهل التفسير-، والله سبحانه وتعالى أعلم بخواتيم الأمور.

وقد جاء عند الترمذي أن النبي ﷺ قال: ((ما من مسلمٍ يدعو بدعوةٍ ليس فيها إثمٌ، ولا قطيعةُ رَحِمٍ؛ إلا أعطاه بها إحدى ثلاثَ: إما أن يُعجِّلَ له دعوتَه، وإما أن يدَّخِرَها له في الآخرةِ، وإما أن يَصرِفَ عنه من السُّوءِ مثلَها. قالوا: إذن نُكثِرُ. قال: اللهُ أكثرُ)).(١)

سؤال: قال: ما حكم قول القائل: (يا غارة الله، جُدِّي السير)؟

---

(١) أخرجه أحمد وأبو يعلى.

الجواب: فهذا نقول فيه ما قلنا في الدعاء بصفة من صفات الله عز وجل، أنه يلزم منه الكفر ولكنه ليس بكفر، ولكنه من المحرمات.

يسأل: عن أحاديث السفياني الذي يخرج في آخر الزمان.

الجواب: هذه الأحاديث لم يصح منها شيء.

سؤال: يقول: قُلتَ سابقًا أن بعض الصحابة كانوا يطيلون شعورهم إلى تحت المنكبين، من هم هؤلاء الصحابة؟

الجواب: ورد عن كثير من الصحابة –رضوان الله تعالى عليهم– ذلك، وهذا هو الأصل عند العرب، ومنهم فيما أستحضر العباس بن عبد المطلب، ومنهم المغيرة بن شعبة، ومنهم أبو هريرة، ومنهم ابن عباس، وغيرهم.

سؤال: يقول: بعض من يقتل في سبيل الله يخرج من جسده رائحة ليست حسنة، وذلك إذا طال بقاء جسده، فالبعض من الناس يقول أن هذا ليس بشهيد لسوء حاله..؟

الجواب: فنقول: إن الرائحة الزكية، أو في المقابل الرائحة السيئة، أو استنارة الوجه أو تبسمه، أو اكفهار الوجه ونحوه، أو رفع السبابة أو عدم رفعها؛ ليس ذلك بدليل على طريقة الرجل، فقد يحصل ذلك –أعني استنارة الوجه والابتسامة والرائحة الزكية– من أُناس علمنا بالأدلة سوء طريقتهم أو كفرهم؛ وذلك يحصل فتنة، وقد يُخيل الشيطان للرائي ذلك، والعكس بالعكس، قد يحصل ممن علمنا صحة منهجهم اكفهار الوجه أو الرائحة غير الطيبة أو نحو ذلك، فهذا لا يدل على سوء طريقتهم؛ نحن عندنا كتاب وسنة، هذه مصادر التلقي، وليست الرائحة والسبابة والابتسامة، هذه قرائن يُرجى لصاحبها أنه على خير، ولكن ليست بدليل، فقد يبتلي الله عز وجل بعض الصالحين بابتلاءات قبل موتهم فتكون كفارة لهم، فيجدون من الآلام والمشقة والتعب والخوف ما يؤدي بهم إلى عدم الابتسام مثلًا، فهذه كفارة تكون لهم، قد يحدث على أجسادهم ما يحدث طبيعةً، فإذا طال الوقت عليه أكلته الأرض والهوام.

والنبي ﷺ ذكر أن أجساد الأنبياء محرمة على الأرض، لكن لا يوجد نص عن رسول الله ﷺ أن أجساد الشهداء محرمة على الأرض، هذا كلام لبعض أهل العلم، أنهم ذكروا ذلك لكرامات وُجدت في عدد من الشهداء، أنهم لم يتغيروا، بل كثير من شهداء الإسلام أكلتهم السباع والطيور وغير ذلك، وحصل بهم كثير من الابتلاءات، فهذا ليس بدليل، وليس ببينة على شهادة الرجل من عدمها؛ فلا ينبغي المبالغة في مثل هذه الأمور.

وسواء رفع سبابة أو لم يرفعها هو من الموحدين، سواء تشهد أو لم يتشهد، هذه زيادة في فضائله أنه يتلفظ بالشهادتين عند وفاته، لكنه إذا مات ولم يقل: (لا إله إلا الله) هل هذا كفر؟! فالبعض يحزن ويتألم كيف قلت له: قل: (لا إله إلا الله)، فلم يقل..! هذا ليس بكفر، هو من الموحدين، لكن في هذا الظرف ما استطاع أن يقول (لا إله إلا الله)، لألم ألمّ به أو نحو ذلك، أو لربما قالها في باطنه وما استطاع أن يحرك لسانه.

سؤال: يقول: ذكرتم أن الصالحين يكفرون بشركائهم يوم القيامة، أما غيرهم فلا..

الجواب: لم أقل ذلك، لم أقل: أما غيرهم فلا، الفرق بين الصالحين وغيرهم: أن الصالحين يكفرون بذلك في الدنيا والآخرة، ولو كانوا أحياءً الآن لكفروا بهذا الشرك، وأما أولئك الطالحين فالكل يكفر ويتبرأ بعضهم من بعض.

سؤال: يقول: تعقُّبًا على قولنا مسألة العطور التي فيها الكحول، يقول: بالنسبة للخمر -وإن كانت نجاسته معنوية-، فإن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿فاجتنبوه﴾..

الجواب: معنى ﴿فاجتنبوه﴾ أي فاجتنبوا شربه، وما يتبع ذلك من أحكام.

وجزاكم الله خيرًا، والله سبحانه وتعالى أعلم.

❁❁❁

الدرس الرابع عشر

باب قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا الْحَقَّ ۖ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.[سبأ][١]

في الصحيح عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: ((إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خُضعانًا، كأنه سلسلة على صفوان، ينفُذُهم ذلك ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا الْحَقَّ ۖ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾، فيسمعها مُسترق السمع)) -ومُسترقُ السمع هكذا: بعضُهُ فوق بعض، وصفه سفيان بكفِّه، فَحرَّفها وبدَّدَ بين أصابعه، ((فيسمعُ الكلمة، فيُلقيها إلى من تحته، ثم يُلقيها الآخر إلى من تحته، حتى يُلقيها على لسان الساحر، أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يُلقيها، وربما ألقاها قبل أن يُدركه، فيكذب معها مائة كذبة، فيُقال: أليس قد قال لنا يوم كذا كذا: كذا وكذا؟ فَيُصدَّقُ بتلك الكلمة التي سُمعت من السماء)).[٢]

وعن النواس بن سمعان -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا أراد الله تعالى أن يُوحي بالأمر، تكلم بالوحي، أخذت السماوات منه رجفة)) ــ أو قال: ((رِعْدَةٌ شديدةٌ، خوفًا من الله عز وجل، فإذا سمع ذلك أهل السماوات صُعِقوا وخروا لله سُجَّدًا، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل على الملائكة، كلما مرَّ بسماء سأله ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير. فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل، فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله عز وجل)).[٣]

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله مُعز من أطاعه، مُذل من عصاه، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فنواصل وإياكم في كتاب التوحيد، حيث قال المصنف -رحمه الله-:

باب قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا الْحَقَّ ۖ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

نعم..

(١): يجب أن تعلم يا عبدَ الله أن الغيب هو ما غاب عن المشاهدة، وهو ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أما القسم الأول: فهو غيب الماضي.

والقسم الثاني: الغيب الحاضر.

والقسم الثالث: الغيب المستقبلي.

فأما الماضي: فقد يعلمه المرء بالسؤال وبالبحث والتنقيب ونحو ذلك، فأخبار القرون الماضية هي غيب عنّا، قد نعلم شيئًا من ذلك بواسطة الأسانيد الصحيحة والأخبار ونحو ذلك.

وكذا يقال في الغيب الحاضر: فلا نعلم الآن ماذا يحدث الساعة في ولاية حلب، ولا في ولاية الخير مثلًا، ولكن قد نعلم ذلك بوسائل إما مشروعة وإما ممنوعة.

فالوسائل المشروعة: كوسائل التواصل الحديثة من هاتف ونحوه، فنعلم ماذا يحدث الساعة في تلك الأماكن الغائبة عنا.

وقد نعلم ذلك بالوسائل الممنوعة شرعًا: كسؤال الجن المسلم مثلًا ونحو ذلك، فهذا مما يمنع في شرعنا.

إذن فالغيب الماضي والغيب الحاضر هو: غيب نسبي، قد يكون عند البعض من الغيب وعند البعض الآخر ليس من الغيب.

أما الغيب المستقبلي: فلا يعلمه إلا الله عز وجل، لا يعلمه لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل؛ بدليل أن الملائكة عليهم السلام لا يعلمون ما قضى الله سبحانه وتعالى إلا بعد السؤال، فيسألون جبريل عليه السلام: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾؟ ولم يقولوا: ماذا خلق ربكم؟

وفي ذلك دليل لأهل السنة: في أن القرآن كلام الله، وفي أن الله سبحانه وتعالى يتكلم متى ما شاء بما شاء عز وجل.

﴿قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾: فالله عليّ العلو الكامل، علو القَدْر وعلو القهر، وعلو الذات سبحانه وتعالى، ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ جاءت في سبع مواطن في كتاب الله عز وجل، وكل ذلك يدل على علو ذاته عز وجل، كذا علو قهره، وعلو قدره سبحانه وتعالى.[1]

---

[1] وردت لفظة "استوى" في سبع مواضع: في الأعراف ويونس والرعد وطه والفرقان والسجدة والحديد.

﴿**الْكَبِيرُ**﴾: فالله سبحانه وتعالى أكبر من كل شيء، أكبر من قوة الأعداء، أكبر من الدنيا وما فيها، أكبر من ملذاتنا، أكبر من أموالنا، من أنفسنا؛ فلذلك نقدم مرضات الله عز وجل الكبير على كل شيء.

(٢): ذكر سبب نزول هذه الآية: (**كما جاء في الصحيح**): أي صحيح البخاري.

(**عن أبي هريرة -رضي الله عنه وأرضاه-**) وذكر وساق الحديث..

((**إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خُضعانًا**)): خضعانًا لقوله من خشيتهم لله عز وجل، وكما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر]، فكلما زاد الإنسان علمًا ومعرفة بالله عز وجل كلما زاد له خشية وخوفًا، وأعلم الناس بالله الملائكة عليهم السلام، فلذلك تأخذهم هذه الرجفة من قوله عز وجل.

فإذا سألوا جبريل عليه السلام: وهذا يدلك على مكانته، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾[التكوير] فجبريل له مكانة عالية، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ﴾[البقرة]، فلما ذكر سائر الملائكة خص منهم جبريل لمكانته عليه السلام، حتى رُوي أنه يدخل في سبعين حجابًا من نور بغير إذن.

وقيل كما روي عن علي بن الحسين –رضي الله عنهما– أن جبريل معناه: عبد الله، وميكائيل معناه: عبيد الله، وإسرافيل: عبد الرحمن. وروي عن عدد من السلف أن كل اسم آخره (إيل) معناه التعبيد لله عز وجل، كإسرائيل ونحوه.

فكما أسلفنا يدل سؤالهم لجبريل عليه السلام أنهم لا يعلمون الغيب.

فإذا ذكر ذلك وأجابهم بما قضى الله سبحانه وتعالى من الأمر، استرقت الشياطين السمع.

والنجوم والكواكب خلقها الله عز وجل لحكم عديدة، منها: أنها زينة للسماء، ومنها: أنها دلالة للخلق على الطرق والمواقيت ونحوها، ومنها: أنها رجوم للشياطين.

قال في الرواية: **((فيسمعها مسترق السمع -ومسترق السمع هكذا..))**: فهذه الجملة العرضية هي مدرجة في الحديث، وتعلمون الإدراج في الحديث: هو قول الراوي من غير متن الحديث، إما أن يكون في أوله أو آخره أو وسطه.

ويراد بالإدراج: الامتحان. وقد يراد بالإدراج: التفسير والشرح، كما هو ها هنا.

((بعضه فوق بعض)): أي يركب الشياطين بعضهم فوق بعض حتى يصلوا إلى السماء الدنيا.

(وصفه سفيان بكفه): أي سفيان بن عيينة -رحمه الله-.

فحرفها وبدد بين أصابعه، ((فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن)): فهؤلاء السحر والكهنة الذين يتقربون إلى الجن بأنواع العبادة من صلاة وذبح ونذر ونحو ذلك، يخدمهم الجن في بعض الأمور، ومنها: أن يأتوهم بهذه الأخبار.

((فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها)): أن يلقي هذه الكلمة التي سمعها من السماء.

وفي رواية: ((إِنَّ المَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي العَنَانِ -وهو السَّحَابُ- فَتَذْكُرُ الأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ، فَتُوحِيهِ إلى الكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ معهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ مِن عِندِ أَنْفُسِهِمْ)).

قال: **((فيكذب معها مئة كَذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا؟ فيُصدَّقُ بتلك الكلمة التي سُمعت من السماء))**: وهذا يدلك على أنه كلما زاد الالتباس والدَّلَس بين الحق والباطل، كلما زادت الضلالة وقويت، فالإنسان يعلم النهار إذا كان في وسَطه، ويعلم الليل كذلك إذا كان فيه، أما في وقت الغروب عند الدَّلس عند اختلاط النهار بالليل، فلربما يُشكل عليه. كذلك فيما يتعلق بالحق والباطل، إذا كان الباطل محضًا فلا يُلتبس به إلا على الدهماء، أما إذا كان الباطل في ثوب الحق ومعه شيء من الحق، فعند ذلك يقوى رواج هذا الباطل.

فلا يخفى مثلًا على كثير من أهل الخير أمر المرجئة، كذلك لا يخفى عليهم مثلًا أمر السرورية، لكن هناك من مُدعي الجهاد من فتن الكثير، لماذا؟ لأن عنده كثير من الحق، ومعه كثير من الباطل، فيُلبِّس على الناس بذلك.

فهؤلاء السحرة وهؤلاء الكهنة لو لم يكن معهم شيء من الحق أو من الصواب لما راج أمرهم، [فلما] أتوا بكلمة وافقت الواقع حمل هذا الأمر الكثير من الناس إلى تصديقهم -والعياذ بالله- لأجل ما عندهم من الحقيقة القليلة التي جاؤوا بها استراقًا للسمع.

(٣): ثم ذكر ما يؤكد هذا ويبينه، من رواية النواس بن سِمعان -رضي الله عنه-، قال: قال رسول ﷺ: **((إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر، تكلم بالوحي))**: وهنا تصريح بكلام الله عز وجل، وهذه زيادة تبين تلك الرواية الماضية في معنى: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾، إذا أراد شيئًا تكلم بالوحي.

((أخذت السماوات منه رجفة)): وهذا يدلك على أن السماء تسمع كلام الله عز وجل.

وفي هذا الحديث ما ذكرناه آنفًا.

ثم قال:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما فيها من الحجة على إبطال الشرك، خصوصًا ما تعلق على الصالحين، وهي الآية التي قيل: إنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب.

الثالثة: تفسير قوله: ﴿قَالُوا الْحَقَّ ۖ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

الرابعة: سبب سؤالهم عن ذلك.

الخامسة: أن جبريل يجيبهم بعد ذلك بقوله: قال: كذا وكذا.

السادسة: ذكر أن أول من يرفع رأسه جبريل.

السابعة: أنه يقول لأهل السماوات كلهم، لأنهم يسألونه.

الثامنة: أن الغشي يعُمُّ أهل السماوات كلهم.

التاسعة: ارتجاف السماوات لكلام الله عز وجل.

العاشرة: أن جبريل هو الذي ينتهي بالوحي إلى حيث أمره الله.

الحادية عشرة: ذكر استراق الشياطين.

الثانية عشرة: صفة ركوب بعضهم بعضًا.

الثالثة عشرة: إرسال الشهاب.

الرابعة عشرة: أنه تارة يدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وتارة يلقيها في أذن وليِّهِ من الإنس، وتارة يلقيها قبل أن يدركه.

الخامسة عشرة: كون الكاهن يصدق بعض الأحيان.

السادسة عشرة: كونه يكذب معها مائة كذبة.

السابعة عشرة: أنه لم يُصدَّق كَذِبُهُ إلا بتلك الكلمة التي سمعت من السماء.

الثامنة عشرة: قبول النفوس للباطل، كيف يتعلقون بواحدة ولا يعتبرون بمائة كذبة؟!

التاسعة عشرة: كونهم يتلقى بعضهم من بعض تلك الكلمة ويحفظونها ويستدلون بها.

العشرون: إثبات الصفات، خلافًا للأشعرية المُعطِّلَة.

الحادية والعشرون: التصريح بأن تلك الرجفة والغشي خوفًا من الله عز وجل.

الثانية والعشرون: أنهم يخرون لله سجدًا.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

باب الشفاعة.[١]

وقول الله عز وجل: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾.[الأنعام]

وقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾.[الزمر]

وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾.[البقرة]

وقوله: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾.[النجم]

وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ۝ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾.[سبأ]

قال أبو العباس: "نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملكٌ أو قِسطٌ منه، أو يكون عونًا لله، ولم يبقَ إلا الشفاعة، فبيّن أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾".

فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون، هي منتفية يوم القيامة، كما نفاها القرآن، وأخبر النبي ﷺ: ((أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده))، لا يبدأ بالشفاعة أولًا، ثم يقال له: ((ارفع رأسك، وقل يُسمع، وسل تُعطى، واشفع تُشفَّع)).

وقال أبو هريرة -رضي الله عنه- له ﷺ: (من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: من قال لا إله إلا الله خالصًا من قلبه).

فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله، ولا تكون لمن أشرك بالله.

وحقيقته: أن الله سبحانه هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم بواسطة دعاء من أُذن له أن يشفع، ليكرمه وينال المقام المحمود.

فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك، ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع، وتلك قد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص. اهـ كلامه.

بارك الله فيك..

هناك بعض الأحرف اليسيرة التي تختلف فيها النسخ، لا نعرج عليها، كونه ليس قرآنًا ولا حديثًا عن رسول الله ﷺ.

(١): يؤخذ من هذا الباب، ويستفاد من الآيات، ومن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– الذي هو بوابة عقيدة وفقه السلف –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم–، حيث هضم هذه المسألة في هذه الأسطر القليلة، وبينها خير بيان.

نقول: إن الشفاعة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الشفاعة المنفية.

والقسم الثاني: الشفاعة المثبتة.

أما المنفية: فهي الشفاعة لأهل الشرك، فأولئك لا تنفعهم شفاعة الشافعين، كذا الشفاعة الشركية أي طلب الشفاعة من الأموات، فهذه شفاعة منفية شركية.

أما القسم الثاني: فهي الشفاعة المثبتة، وهي التي دل عليها القرآن ودلت عليها السنة، وهذه لا تكون إلا بأمرين:

الأمر الأول: إذن الله تعالى للشافع بأن يشفع ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾، فلا يتقدم أحد إلا بإذن الله تعالى.

الأمر الثاني: رضا الله سبحانه وتعالى عن المشفوع له ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾[الأنبياء]، أما لو شُفع لإنسان لا تلحقه الشفاعة، فلا تُقبل تلك الشفاعة.

إذن فهذه هي الشفاعة المثبتة.

وقد جاءت النصوص أن الأنبياء يشفعون، وأن الملائكة يشفعون، وأن المؤمنين يشفعون، وأن الشهداء يشفعون.

كما جاءت الأدلة على أن شفاعة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- على أقسام:

فالقسم الأول من تلك الأقسام: الشفاعة الكبرى. وهي لأهل الموقف، في أن يُبدأ بحسابهم، فهذه خاصة برسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وقد جاء الخبر في ذلك مطولًا في صحيح البخاري، وقد ذكر الشاهد منه شيخ الإسلام ابن تيمية فيما مر معنا، أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- يأتي فيسجد بين يدي الله عز وجل، فيفتح الله سبحانه وتعالى عليه في حمده وتمجيد الله عز وجل، والثناء عليه ما لم يفتح عليه من قبل، حتى يقال له: ((ارفع رأسك، وقل يُسمع، وسل تعطى، واشفع تشفع)). فهذه هي الشفاعة الكبرى.

أما النوع الثاني من أنواع شفاعات -النبي صلى الله عليه وآله وسلم-: فهو شفاعته لأهل الجنة في أن يدخلوا الجنة، فعند محاسبة الناس: منهم أناس إلى النار، ومنهم أناس إلى الجنة، فيشفع النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لأهل الجنة بدخولها. هذا القسم الثاني من أقسام شفاعته -صلى الله عليه وآله وسلم-.

القسم الثالث: شفاعته -صلى الله عليه وآله وسلم- للمِلِّيّ الفاسق، أو لأهل المعاصي الذين وجبت في حقهم النار: ألّا يدخلوها ابتداءً.

وأما النوع الرابع: فشفاعته -صلى الله عليه وآله وسلم- كذلك للمِلِّيّ الفاسق، أو للعصاة من أمته الذين دخلوا النار، أن يخرجوا منها.

وكما جاء عند أبي داوود وعند الترمذي وعند أحمد، من حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: ((شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)).

وقد تواترت الأحاديث في إثبات هذا النوع من الشفاعة، هذا والذي قبله، ولم يرده إلا المبتدعة من الخوارج والمعتزلة، فقد ردوا أحاديث الشفاعة.

ثم النوع الخامس من أنواع شفاعته -صلى الله عليه وآله وسلم-: شفاعته للموحدين من أهل الجنة في رفع درجاتهم في الجنة. هم دخلوا الجنة، ولكن كما تعلمون أهل الجنة يتفاوتون في درجاتهم، فيشفع النبي ﷺ في علو درجاتهم.

أما النوع السادس من أنواع شفاعته -صلى الله عليه وآله وسلم-: فهو شفاعته لعمه أبي طالب في أن يخفف عنه العذاب. فقد جاء عند البخاري من حديث العباس بن عبد المطالب -رضي الله عنه-، أنه قال للنبي ﷺ: ماذا أغنيت عن عمك، فقد كان يحوطك ويغضب لك؟ فقال ﷺ: ((هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل)).

فالنبي ﷺ شفع له أن يخفف عليه من العذاب.

فهذه أقسام شفاعته -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وبقيت مسألة، هي ثائرة هذه الأيام، متعلقة بمسألة الشفاعة:

ما حكم أن يطلب المسلم الشفاعة من مسلم أقبل على الشهادة؟ كأن يكون إنغماسيًا، أو استشهاديًا، أو على أبواب معركة ضروس، أو نحو ذلك، فيقول له: إن قبلك الله شهيدًا، فاشفع لي..؟

قد تكلم البعض فقال: بأن هذا ضرب من الشرك، وهذا كلام باطل مردود، فقد جاء عند الترمذي وعند غيره، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه وأرضاه- خادم رسول الله ﷺ، أنه قال: (سألت رسول الله ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة)، هناك من بعض أصحاب النبي ﷺ من طلب له أن يدعو الله ليُشفّعه فيه، ولكن هناك من جاء للنبي ﷺ فسأله أن يشفع له يوم القيامة، كأنس -رضي الله عنه-، فقال النبي ﷺ: ((أنا فاعل إن شاء الله تعالى))، فقال: فأين أطلبك؟ قال: ((أوَّلَ ما تطلُبُني على الصِّراطِ. قلت: فإن لم ألْقَك على الصِّراط؟ قال: فاطلُبْني عند الميزانِ. قلتُ: فإن لم ألْقَك عند الميزانِ؟ قال: فاطلُبْني عند الحوْضِ، فإنِّي لا أُخطِئُ هذه الثَّلاثَ مواطنَ)).

فأنس -رضي الله عنه-، وكذا معاذ بن جبل، وكذا غيرهم، طلبوا الشفاعة من النبي ﷺ أثناء حياته بأن يشفع لهم يوم القيامة، ولكن ما عُهد ذلك عن الصحابة بعضهم مع بعض، بأن يسأل صغار الصحابة كبار الصحابة: يا فلان اشفع لي يوم القيامة.. ما عُهد ذلك عندهم.

ولكن جاء عند ابن سعد في الطبقات بطريقين أحدهما يقوّي الآخر: عن كعب الأحبار -رحمه الله- أنه أمسك بيد المغيرة بن نوفل، فقال له: اشفع لي يوم القيامة. فنزع المغيرة يده، وقال: ومن أنا؟! فقال: ما من مؤمن من آل بيت النبي ﷺ إلا ويشفع. ثم قال له: هذا بهذا، اذكر هذا بهذا..

فهذا الأثر جاء عن بعض التابعين، وإنكار المغيرة لا لأصل الطلب، ولكن لعدم معرفته بأن المؤمن من آل البيت يشفع، فلأجل ذلك قال: من أنا؟! ولكن ما قال: قد اقترفت شركًا، أو استتابه، أو نحو ذلك؛ بدليل أنه سكت بعد ذلك حتى لما قال له: ما من مؤمن من آل البيت إلا وله شفاعة، أو إلا ويشفع يوم القيامة..

ولكن مستند كعب والله أعلم في تخصيص آل البيت بالشفاعة لعله من الإسرائيليات.

الشاهد من هذا الكلام: طلبه الشفاعة من غير النبي ﷺ. فورد عن كعب، وورد في بعض الأخبار القليلة.

وهذا الورود يجعلنا نقول: بأن هذا الطلب من حيث الأصل إذا كان مبنيًا على اعتقاد صحيح ليس بالشرك، لكنه قد يكون من جنس البدع، لأنه لم يستفض كما ذكرنا عن الصحابة -رضي الله عنهم-، لا سيما مع أكابرهم كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، لا سيما مع من شهد له النبي ﷺ بالجنة، فكونه لم يرد عن أولئك العظماء قد يُصير هذا الفعل إلى بدعة، لكنه ليس بشرك، لأن من قال هذا القول إنما يقوله على اعتقاد صحيح، وفيه حذف وتقدير: أنك إذا تقبلك الله شهيدًا، وأذِن لك بالشفاعة، وكنت أنا ممن يرضى الله عنهم؛ فاشفع لي. هذا تقدير الكلام، لذلك لا يقال بأن هذا من الشرك -والعياذ بالله-.

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيات.

الثانية: صفة الشفاعة المنفية.

الثالثة: صفة الشفاعة المثبتة.

الرابعة: ذكر الشفاعة الكبرى، وهي: المقام المحمود.

الخامسة: صفة ما يفعله ﷺ: أنه لا يبدأ بالشفاعة، بل يسجد، فإذا أُذن له شفع.

السادسة: من أسعد الناس بها.

السابعة: أنها لا تكون لمن أشرك بالله.

الثامنة: بيان حقيقتها.

نعم..

ذكر المصنف -رحمه الله- وأشار إلى ما ذكرنا من أقسام الشفاعة، وأنها تنقسم إلى منفية ومثبتة، كما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ثم ذكر الشفاعة الكبرى وهي المقام المحمود الذي خُص به النبي ﷺ، وقد صح عنه أنه قال: ((لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجابَةٌ يَدْعُو بها، وأُرِيدُ أنْ أخْتَبِئَ دَعْوَتي شَفاعَةً لِأُمَّتي في الآخِرَةِ)).[البخاري] فهذه هي شفاعة النبي ﷺ الكبرى.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾.[القصص](١)

وفي الصحيح عن ابن المسيب عن أبيه، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ، وعنده عبد الله بن أبي أمية، وأبو جهل، فقال له: ((يا عم! قل: لا إله إلا الله، كلمةٌ أُحاج لك بها عند الله))، فقالا له: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فأعاد عليه النبي ﷺ، فأعادا، فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ: ((لأستغفرن لك ما لم أُنه عنك))، فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾، وأنزل الله في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾.(٢)

نعم..

(١): الهداية تنقسم إلى قسمين: هداية إرشاد وبيان ودلالة، وهداية توفيق.

فأما هداية الإرشاد: فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[الشورى]، فأثبت أن النبي ﷺ يهدي، ولكن أي أنواع الهداية؟ هداية الإرشاد، وكذا ورثة الأنبياء من العلماء والدعاة، لهم هذه الهداية وهي هداية الإرشاد والبيان والإيضاح والتوجيه.

أما هداية التوفيق: فهي منفية عن أعز وأكرم الخلق على رب العالمين، وهو محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، فنفاها الله سبحانه وتعالى عن النبي ﷺ مع أقرب الناس إليه الذي ناصره وآواه ووقف معه موقف المؤازرة، ومع ذلك لحكمة يعلمها الله عز وجل ما شاء الله تعالى أن يؤمن أبو طالب، لحكمة أرادها سبحانه وتعالى، مع إصرار النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عليه واجتهاده في دعوته إلى التوحيد.

ويُذكر ها هنا من المسائل كذلك:

محبة المشركين تنقسم إلى ثلاثة أقسام: محبة مُكفِّرَة، ومحبة محرمة، ومحبة مباحة.

فأما المكفرة: فهي محبة المشرك لأجل شركه، محبة الكافر لأجل كفره، محبتهم لأجل دينهم، فهذه محبة مكفرة، أو أن هذه المحبة تحمل على فعل مُكفِّر: كمناصرة على المسلمين، أو موافقة بغير إكراه في أمر من أمور الكفر. هذا فيما يتعلق بالمحبة المكفرة.

أما المحبة المحرمة: فهي محبة الكافر لأجل ذكائه، أو لأجل علمه، أو لأجل نبوغه في أمر من الأمور، أو لأجل جماله، ونحو ذلك، فهذه محبة محرمة.

أما المحبة المباحة: فهي كأن يحب الرجل زوجته من أهل الكتاب، أو يحب أقاربه محبة جبلية، كمحبة النبي ﷺ لعمه.

معنى ذلك: أنه يحب له الخير، وأعظم الخير الدخول في الإسلام، أعظم الخير التوحيد وأن يحزن لما أصابه من شر، وأعظم الشر بقائه على الكفر، وموته على الشرك -والعياذ بالله-.

(٢): قال: **(وفي الصحيح)**: وهذا الحديث جاء في الصحيحين.

قال: **(عن ابن المسيّب)**: بعض أهل العلم يقول: ابن المسيَّب، وبعضهم يقول ابن المسيِّب، وقد روي عن سعيد نفسه أنه قال: من قال: المسيَّب فلا سيَّبه الله.

(عن ابن المسيب): أي سعيد، وهو كما كان يُعرف بعالم العلماء، وفقيه الفقهاء، وكان من الفقهاء السبع، وقد أجمع أهل العلم على أن مراسيل سعيد من أقوى المراسيل.

(عن أبيه): هو المسيب بن حزَّن، وأبوه المسيب من الصحابة، قد تأخرت وفاته إلى زمن خلافة عثمان، كذلك جده حزن، وقد جاءت فيه القصة المشهورة، لما سأله النبي ﷺ عن اسمه، فغيّره إلى (سهل)، فبعد ذلك مكث على اسمه حزن، قال سعيد: فلا زالت الحزون فينا أهل بيته.

حزن استشهد في معركة اليمامة، في قتال المرتدين.

قال المسيب والد سعيد: **(لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ، وعنده عبد الله بن أبي أمية، وأبو جهل)**: يحتمل أن يكون هذا الخبر من مراسيل المسيب، ومراسيل الصحابة مقبولة، ويحتمل كذلك أن

يكون قد حضر ذلك المجلس، لا سيما أنه من بني مخزوم، وعبد الله بن أبي أمية كذلك من بني مخزوم، كذلك أبو جهل من بني مخزوم، فيحتمل أن يكون قد حضر المجلس معهم.

(**فقال له النبي ﷺ مخاطبًا عمه أبا طالب: يا عم، قل: لا إله إلا الله**): وفي ذلك تلطف في الدعوة، فما قال له مباشرة: قل: لا إله إلا الله، بل قال: يا عم، قل: لا إله إلا الله.

(**يا عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله، فقالا -أي أبا جهل وعبد الله-: أترغب عن ملة عبد المطلب؟**): وفي قول النبي ﷺ له أن يقول: لا إله إلا الله، ورد أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية عليه بهذه الجملة المقتضبة المختصرة: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فيه أنهم كانوا يدركون معنى لا إله إلا الله، وأن معناها: لا معبود بحق إلا الله، أما لو كان معناها: (لا رب إلا الله) فكلهم يعتقد هذا الاعتقاد، سواء أبو طالب أو أبو جهل أو عبد الله بن أمية، كلهم يقرون بأن لا رب إلا الله، أي لا خالق، لا رازق إلا الله عز وجل، ولكنهم يعلمون معنى لا إله إلا الله، وأنها الانقياد والعبودية لله وحده سبحانه وتعالى.

(**فأعاد عليه النبي ﷺ**): وفي ذلك جده وحرصه ﷺ على إسلام عمه.

(**فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب**): في الأصل أنه لم يقل هو، قال: (أنا)، ولكن ورعًا من الراوي، قال: (فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب)، مع أن أهل العلم يقولون: ناقل الكفر ليس بكافر إذا نقله إخبارًا وليس إقرارًا.

(**وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ لأستغفرن لك ما لم أُنه عنك**)، فنهاه الله عز وجل عن الاستغفار للمشركين.

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾.

الثانية: تفسير قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

الثالثة: وهي المسألة الكبرى: تفسير قوله: (لا إله إلا الله)، بخلاف ما عليه من يدعي العلم.

الرابعة: أن أبا جهل ومن معه يعرفون مراد النبي ﷺ إذ قال للرجل: ((قل: لا إله إلا الله))، فقبّحَ الله من أبو جهل أعلمُ منه بأصل الإسلام.

الخامسة: جِدّهُ ﷺ ومبالغته في إسلام عمه.

السادسة: الرد على من زعم إسلام عبد المطلب وأسلافه.(١)

السابعة: كونه ﷺ استغفر له فلم يُغفر له، بل نهي عن ذلك.

الثامنة: مضرة أصحاب السوء على الإنسان.(٢)

التاسعة: مضرة تعظيم الأسلاف والأكابر.

العاشرة: الشبهة للمبطلين في ذلك، لاستدلال أبي جهل بذلك.(٤)

الحادية عشرة: الشاهد لكون الأعمال بالخواتيم؛ لأنه لو قالها لنفعت.(٣)

الثانية عشرة: التأمل في كِبَرِ هذه الشبهة في قلوب الضالين؛ لأن في القصة: أنهم لم يجادلوه إلا بها، مع مبالغته ﷺ وتكريره، فلأجل عظمتها ووضوحها عندهم اقتصروا عليها.

---

(١): قال في الفوائد والمسائل: (**السادسة: الرد على من زعم إسلام عبد المطلب وأسلافه**): لأن الشيعة وكذلك الصوفية ومن وافقهم يقولون بأن النبي ﷺ تقلب في أصلاب وأرحام طاهرة موحدة، فقالوا بإسلام عبد المطلب كما قالوا بإسلام أبوَي النبي ﷺ.

وفي الحديث دليل على أنه -أي عبد المطلب- لم يسلم؛ بدليل أنهم قالوا: (أترغب عن ملة عبد المطلب؟) أي الشرك وعبادة غير الله مع الله عز وجل.

(٢): كذلك قال: **(الثامنة: مضرة أصحاب السوء على الإنسان)**: مهما بلغ في علمه وشرفه، أو في سنه ومكانته، فأبو طالب كان من سادات قومه، وكان شيخًا كبيرًا، فإذن مضرة الأصحاب والرفاق ليست على الحدثاء والمراهقين والأحداث فحسب، بل حتى على الكبار، وكم من إنسان قد بلغ في العلم مبلغه وأضرت به صحبة السوء، وما ضرَّ بالشمع إلا صحبة الفتيلِ.

(٣): قال أيضًا في الفوائد والمسائل: **(الشاهد لكون الأعمال بالخواتيم؛ لأنه لو قالها لنفعته)**: لو قال لا إله إلا الله مع أنه عاش رِدحًا من الزمن على الشرك والتنديد، لو قال لا إله إلا الله في آخر حياته وخُتم له بذلك لكانت تجبُّ ما قبلها، والأدلة على ذلك كثير، منها ما جاء في الصحيحين: ((إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها)).

(٤): أيضًا ذكر من الفوائد: **(الشبهة للمبطلين في ذلك -أي في تعظيم الأسلاف والأكابر- لاستدلال أبي جهل بذلك)**: ما استدل ورد على مسألة قول لا إله إلا الله، وأخذ يفصل ويتكلم، بل اكتفى بقوله: (أترغب عن ملة عبد المطلب؟)، فحسب فَلِكون عبد المطلب له مكانة عظيمة في نفس أبي الطالب، لم يجعله ذلك يقول هذه الكلمة ويلتحق بركب المسلمين الموحدين.

وكذا روي عن خالد -رضي الله عنه وأرضاه-، أنه لما سُئل ما أخّرك؟ أي ما أخّر إسلامك؟ وأنت أنت في عقلك ورجاحته..! فقال: كان أمامنا رجال نعد أحلامهم كالجبال. أي عقولهم كالجبال، نراهم هؤلاء لم يسلموا، لو كان خيرًا لسبقونا إليه.. فهذا الذي جعلهم يصروا على الكفر والشرك -والعياذ بالله-، وكم من ضال ما يمنعه من الهداية مع وضوحها إلا هذا الأمر، والله المستعان.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول: هل يجوز الاتكاء على اليد اليمنى؟ فالبعض قال هي من أعمال قوم لوط.

الجواب: نقول: جاء النهي عن الاتكاء وأنها من جلسة أهل النار، ولكن جاءت رواية عند الحاكم تبين موطن النهي، وهو في الصلاة، فلا يجوز الاتكاء في الصلاة بهذه الصورة..

سؤال: يقول: ذكرتَ سابقًا أن استخدام العطورات الكحولية جائز، ومن المعلوم أن كل مُسْكِرٍ حرام، فكيف نستخدمها وفيها مسكر؟

الجواب: نقول: نستخدمها وفيها مسكر كما نستخدم البنزين وفيه مسكر، كما نستخدم أدوات لصق السجاد ونحوه وفيها مسكر، وقد نهانا وأمرنا الله سبحانه وتعالى باجتناب المسكر، فقال: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾، الاجتناب هنا يدل عليه سياق الآية وما نزلت فيه، اجتناب شربه..

الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[النحل]، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا﴾[الزمر]، فاجتناب الطاغوت لا يعني اجتنابه بكل وجه اجتنابًا مطلقًا، بحيث لو وُجِد طاغوت بقربي أن أبتعد عنه مثلًا، أن أمسك قانونًا ودستورًا وضعيًا وهو طاغوت.. هل يجوز أن أمسكه؟ هل يجوز أن أضعه في جيبي لأمر من الأمور؟ يجوز ذلك، فاجتنابه ليس هذا.. اجتناب التحاكم إليه، اجتناب عبادته، إلى آخره فيما هو مقرر ودلت عليه الأدلة.

كذلك اجتناب المسكر، فاجتناب شربه، اجتناب بيعه، اجتناب تناوله، اجتناب حمله، كما جاء في الحديث عند مسلم: (لعن رسول الله في الخمر عشرة...) [١] من حديث عائشة وغيرها، فإذا جُعل للشرب فهو المحرم، وقد نص عدد من أهل العلم كشيخ الإسلام وغيره، في بعض الأطعمة التي لربما ببعض الطرق تؤدي إلى الإسكار، فقال: إذا أُعدت للإسكار فهي محرمة، وإذا أُعدت لغير ذلك فهي ليست محرمة. والله سبحانه وتعالى أعلم.

---

[١] رواه الترمذي وابن ماجه عن أنس رضي الله عنه.

وتبقى هذه المسألة من مسائل الاجتهاد، وقد اختلف فيها أقوال أهل العلم -رحمهم الله-.

سؤال: حكم لمس الذكر بعد الوضوء؟

الجواب: قد اختلف أهل العلم بناء على الجمع بين الحديثين: حديث: ((هو بضعة منك))، وحديث: ((من مسَّ ذكره فليتوضأ))، فبعضهم قال: من مس ذكره بشهوة فقد انتقض وضوءه، وعليه الوضوء، ومن مسه بغير شهوة فلا شيء عليه، وبعضهم قال: من مسه بحائل فلا شيء عليه، ومن مسه بغير حائل فعليه الوضوء، وبعضهم ذكر كشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وهو الصحيح بإذن الله: أن ذلك على الاستحباب وليس على الوجوب، ((من مس ذكره فليتوضأ)) أي استحبابًا.

سؤال: يقول: هل يجوز الشفاعة لمشرك؟

الجواب: لا يجوز الشفاعة لمشرك، وهي من جنس الاستغفار للمشرك، لكن إذا لم يعلم ما حل بهؤلاء من شرك بعد وفاته أو نحو ذلك، فالشفاعة لهم غير مقبولة وتُرد عليه، وقد جاء في الحديث عند البخاري: أن النبي ﷺ قال عن الذين يذادون عن الحوض ((أصحابي أصحابي))، وفي رواية: ((أصيحابي أصيحابي))، فيقال له: ما تدري ما أحدثوا بعدك.

سؤال: يقول: مسألة الزائد، منهم من قال هو رسم للصليب، ومنهم من قال غير ذلك.

الجواب: الزائد ونحوه هو تصاليب وليس بصليب، كل خطين متعارضين فهي من جنس التصاليب، وليست من الصلبان، ولا يخلو بيت ولا مكان من هذه التصاليب، لذا جاء نهيه ﷺ أن يصلي الإنسان وعليه ثوب فيه تصاليب، ما ذكر النبي ﷺ تكفير من فعل ذلك، ولكن كل ما في الأمر أنه يحرم الصلاة فيه، فإذن فرق بين الصليب المعبود، وبين التصاليب.

سؤال: يقول: كيف نجمع بين حديث: ((أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين))[رواه أبو داود والترمذي]، وبين شفاعته لأهل الكبائر ﷺ.

الجواب: ((أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين))، وعندنا حديث: ((شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي))[صحيح أبي داود]، ((شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)) حديث محكم، وهذا الحديث في عدم

إعطاء دية المقتولين محكم، ولكن في نفي الشفاعة عنهم متشابه، لا يدل هذا الحديث على نفي الشفاعة، ولكن دلالته على نفي الدية، لأنه سبب وروود الحديث أنه ناسًا من المسلمين الذين كانوا يقيمون بين أظهر المشركين قد قتل منهم الصحابة بعض القتلى، فجاؤوا يطالبون بدياتهم، فقال النبي ﷺ: ((أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين))، فتبرأ النبي ﷺ من دياتهم، فليس ثَمَّ تعارض.

سؤال: يقول: ما القول الصحيح في إفراد يومي الجمعة والسبت في الصيام؟ أي الصيام التطوع.

الجواب: نقول: قد جاء النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصيام، كما جاء النهي عن إفراد صيام السبت بالصيام، ولذلك يُلغز، فيقال: مكروهان إذا اجتمعا جازا.. فإفراد صيام يوم الجمعة مكروه ،كما أن إفراد صيام يوم السبت مكروه، فإذا جمعتهما ذهبت الكراهة.

يسأل: هل شفاعة النبي ﷺ لعمه أبي طالب شفاعة خاصة؟

الجواب: نعم، هي شفاعة خاصة، وقد أشرنا لذلك، ولم يشفع له النبي ﷺ بإخراجه من النار، وإنما شفع له بتخفيف العذاب عليه.

نعم..

سؤال: لو أن شخصًا أخذ أَمَةً يتسرّى بها، فأنجبت ولدًا، فهل يُلحق بأبيه أم بأمه؟

الجواب: لا شك أنه يلحق بأبيه، وهو حر ابن حر، ولكن أمه أَمَة، وقد جاء في أشراط الساعة من حديث النبي ﷺ، حديث جبريل الطويل: ((أن تلد الأمة ربَّتها))، فبعضهم فهمه على ظاهره، أن يكثر التسري ويكثر أبناء الإماء، فكأن ابنها سيد لها، لأنه حر وهي أمة، فهذا أولًا..

إذا تسرى الرجل بأمته، فأنجب منها، فهم أبناؤه، وكثير من قادات المسلمين ومن علمائهم كانوا أبناء إماء، ولكن إذا تزوج الحر بأمة -أي تزوج بأمة غيره-، فيجوز له أن يطأها، ولا يجوز لسيدها أن يطأها، لكنها تخدم عند سيدها، وإذا أنجب منها هم أبناؤه، ولكن هم مماليك عند سيدها، ولذلك يحرم من حيث الأصل الزواج بالأمة، إلا من خشي العَنَت وهو الزنا، فيجوز له عند ذلك اضطرارًا (الزواج بأمة غيره).

أما التسري: بأن تكون هي ملكه، فيصيب منها ما يصيب الرجل من زوجته، فهذا مشروع وجائز، وإذا أنجب منها فأبناؤه أحرار.

سؤال: هل تجوز الشفاعة في غير حد من حدود الله للقاضي في قضية غير حَديَّة؟

الجواب: طبعًا هنا أخرجكم السائل من جوّ درسنا إلى مسألة فقهية أخرى، وهي الشفاعة للبشر من البشر، فيشفع للبشر أمام البشر، فهذه شفاعة جائزة، بل هي مندوحة ومحمودة، وقد قال النبي ﷺ: ((اشفعوا تؤجروا)) كما عند البخاري ومسلم.

فيجوز الإنسان أن يشفع عند القاضي، عند الإمام، عند ذوي السلطان، في أي مسألة من المسائل، سواء كانت من المسائل الإدارية، أو من مسائل التعزير ونحوه.. شخص وجب عليه التعزير، فتجوز الشفاعة في ذلك ،كذا تجوز الشفاعة في القصاص، يشفع عند أصحاب الدم، عند عاقلة المقتول، أو عند المجروح والمكلوم، يشفع عنده لأجل من جرحه أو كَلَمَه، فهذه الشفاعة جائزة، بل قد تستحب.

أما الشفاعة في حد من حدود الله فهي محرمة، لنص حديث رسول الله ﷺ، عندما شفع أسامة بن زيد في القصة المعروفة عند البخاري ومسلم للمرأة المخزومية التي سرقت، فقال: ((أتشفع في حد من حدود الله؟!))، ثم غضب النبي ﷺ، وقام خطيبًا في الناس، وقال: ((وأيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)).

يقول: هل وردت أحاديث أن النبي ﷺ لم يصُم يوم الخميس؟ فقد صام يوم الاثنين..

الجواب: لم يرد أن النبي ﷺ صام يوم الاثنين ولا يوم الخميس، ولكن ورد عند مسلم أن النبي ﷺ سئل عن صيام يوم الاثنين، فقال: ((ذاك يوم ولدت فيه)) من حديث أبي قتادة. وأما صيام يوم الاثنين والخميس، فلم يصح في ذلك حديث، والله أعلم.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.



الدرس الخامس عشر

باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين.(١)

وقول الله عز وجل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾.[النساء]

في الصحيح عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ قال: هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا، أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابا، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تُعبد، حتى إذا هلك أولئك، ونُسي العلم، عُبدت.(٢)

قال ابن القيم: قال غير واحد من السلف: لما ماتوا، عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم.(٣)

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنة اقتفى، أما بعد:

فنواصل وإياكم في كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-، حيث قال:

باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين

وقول الله عز وجل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾.

(١): عقد الشيخ المصنف -رحمه الله- هذا الباب ليبين سبب كفر من كفر من بني آدم، وليحذر من طريقتهم وسبيلهم، فاستدل بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ...﴾: وهذه الآية وإن كان المخاطب بها هم أهل الكتاب، فإنها كذلك لعموم الناس، كما جاء عن حذيفة -رضي الله عنه-: (نِعْمَ الإخوة بنو إسرائيل إن كان لكم الحلو، ولهم المر)، أي إذا تكلم الله سبحانه وتعالى فأثنى على بعض الأفعال التي قام بها الصالحون المسلمون من بني إسرائيل جعلتموها كذلك لهذه الأمة، وإذا ذم الله سبحانه وتعالى بعض الأفعال التي قام بها كفرة بني إسرائيل جعلتموها خاصة بهم.. قال: إذا كان كذلك، فنعم الإخوة لكم إن كان لكم الحلو ولهم المر. كما جاء عند الحاكم في المستدرك.

فهذه الآية تشمل الجميع، من أهل الكتاب، وكذلك من هذه الأمة.

﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾: لأن أهل الكتاب اليهود قالوا على الله بغير حق أن عزيرًا ابن الله، وكذلك فعلت النصارى وهم من أهل الكتاب، قالوا بأن عيسى ابن الله؛ فهم أرادوا أن يثنوا على هؤلاء الصالحين فرفعوهم عن درجاتهم، من درجة البشرية إلى الألوهية، وهذا هو الغلو الذي يؤول بصاحبه -والعياذ بالله- إلى الكفر.

وأما في مسألة عيسى عليه السلام، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾[النساء]: فقد اختلف اليهود والنصارى فيه، وقد نجى الله تعالى أمة محمد من هذا الاختلاف الذي هو على النقيض.

فطائفة (وهم اليهود): قالوا في عيسى بأنه ابن زنا -والعياذ بالله-، وأنه دجال كذاب، وطاردوه ليقتلوه فنجاه الله تعالى ورفعه إليه.

وأما الطائفة الثانية (وهم النصارى): فبرؤوا عيسى مما اتهمه اليهود، ولكن زادوا على ذلك بأن جعلوه ابنًا لله عز وجل -والعياذ بالله-، وقالوا فيه ما تعلمون عنهم.

فهؤلاء وأولئك بين إفراط وتفريط، أولئك غلوا في بغضه وفي الكفر به، والآخرون غلوا في رفعه وفي محبته حتى جعلوه ابنًا لله تعالى -والعياذ بالله-.

فالدافع لعبادتهم لعيسى عليه السلام هو دافع المحبة، فلمحبتهم لعيسى عليه السلام غلوا فيه، فرفعوه عن منزلته.

(٢): قال: (وفي الصحيح): أي في صحيح البخاري.

عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا...﴾: أي قوم نوح عليه السلام الذين بعث فيهم.

﴿لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾: فهؤلاء الذين جاء ذكرهم في هذه الآية: ود، وسواع، ويغوث، ويعوق، ونسر.. هؤلاء رجال صالحون. الذي ذكر هذا الكلام هو ابن عباس -رضي الله عنهما- حبر الأمة وترجمان القرآن، الذي قال فيه النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل)) أي التفسير.

عبد الله بن عباس قال: (هذه أسماء رجال صالحين...) إلى آخره، فهذا يسمى بالحديث الموقوف، والحديث الموقوف: هو الذي وُقِف على الصحابي، إما من قوله وإما من فعله.

وقول الصحابي على صور:

الصورة الأولى: أن يقول الصحابي قولًا، ويقول صحابي آخر بخلافه.

ففي هذه الحالة ليس قول بعضهم حجة على بعض، فلا يجوز للمسلم أن يتشهى من أقوالهم، وما جاء في ذلك: ((أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)). فهو ضعيف كما ذكر ابن عبد البر وغيره، بل يجب تحري الدليل، وأقرب هذه الأقوال للدليل، ثم يُتبع ذلك القول الذي عُضِد بالدليل.

أما الصور الثانية: فهي أن يقول الصحابي قولًا ويُشتهر عنه ذلك القول، ولا مُخالف له من الصحابة.

فهذا حجة، لأنه إجماعًا سكوتيًا.

أما الصورة الثالثة: فهو أن يقول الصحابي قولًا ولا يُشتهر، ولا يوجد له مخالف.

فقد اختلف أهل العلم في هذه الصورة، هل قول الصحابي حجة أو ليس بحجة، والصحيح: أنه حجة، وهذا الذي ذُكر عن الأئمة الأربعة -رحمهم الله-.

فقول الصحابي إذن يسمى بالموقوف، وليس هو بالحديث المرفوع.

ثم ذكرنا في مسألة حجيته، فنعود ونعقب على كونه موقوفًا..

هناك بعض الصور التي يأخذ فيها الحديث الموقوف حكم المرفوع، فهو وإن كان من قول الصحابي، إلا أن له حكم المرفوع:

كأن يقول الصحابي: كنا على عهد رسول الله ﷺ نفعل كذا وكذا، أو كنا نقول، أو كنا نفعل والقرآن ينزل كذا وكذا.. فهذا له حكم الرفع؛ لأن النبي ﷺ أقرهم على ذلك، يُفهم من ذلك أن النبي ﷺ لم ينكر عليهم ذلك، فله حكم الرفع.

كذلك: إذا قال الصحابي قولًا هو من الأمور الغيبية، ولم يكن من المكثرين عن أهل الكتاب، كأن يتكلم عن الأمم السابقة، أو يتكلم عن أشراط الساعة، أو يتكلم عن نعيم القبر وعذابه، أو يتكلم عن ما في الجنة وما في النار، يتكلم عن يوم القيامة وأهواله.. فهذا الكلام كله -وإن كان منطوقه من الصحابي- إلا أن له حكم الرفع.

وكلام ابن عباس ها هنا: له حكم الرفع؛ كونه لم يشهد تلك الحقبة الزمنية في معاصرة أولئك الرهط الذين كانوا من الصالحين فقص علينا من خبرهم، فقد يكون سمعه من النبي ﷺ، أو نقول هو سمعه من النبي ﷺ لكن ساقه بعبارته، فهو حديث موقوف، لكن له حكم الرفع.

قال: **((هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا -أي ماتوا-، أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابًا))**: قد يكون جاءهم الشيطان بصورة من الصور، فوضع فيهم هذا الاقتراح أو هذا الرأي، كما جاء الشيطان لقريش لما امتلؤوا على قتل رسول الله ﷺ في صورة شيخ نجدي، وكما جاء الشيطان -كما يذكر أهل السير- في صورة شيخ لعمرو بن لحي الخزاعي، لما كان يطوف بالبيت ويقول: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك)، وكانوا على ملة إبراهيم في ذلك، فقال له الشيخ -الذي هو الشيطان-: (إلا شريكًا هو لك)، فأنكر عليه ذلك القول، فقال الشيخ -الذي هو الشيطان-: (تملكه وما ملك)، فأُعجب بها عمرو، الذي هو هو الذي أتى بالأصنام وأدخلها إلى قريش، أعجب بذلك، فقالت العرب بنحو قوله.

فإذن قد يأتي الشيطان في صورة شيخ، أو في صورة معرف على الإنترنت، فيتكلم ويضع ويفتي ويُحِّدث ويؤصل ويُفصِّل، فلا تأخذ إلا عن من تعرف دينه، عن من تعرف عن من أخذ، كما قال ابن عباس: (سموا لنا رجالكم)، وقال ابن سيرين: (إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذوا دينكم).

كذلك قد يوحي إليهم الشيطان بوساوسه، بأن يصنعوا كذا وكذا وكذا، شيئًا فشيئًا.

فهؤلاء الذين جاء لهم الشيطان، قلنا قد يكون قد جاءهم في صورة، أو قد يكون بث ذلك في قلوبهم عن طريق الوسوسة.

قال: (**أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابًا، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تُعبد**): فجعلوا ذلك للنشاط على العبادة، فكلما رأوا صور أولئك الصالحين كلما زادوا في طاعة الله عز وجل، وحرضهم أولئك على طاعة الله عز وجل.

وفي هذا: أن الغاية لا تبرر الوسيلة، فإن كان هذا المقصد من المقاصد الحسنة، إلا أن هذه الوسيلة وسيلة ممنوعة غير مشروعة.

(٣): وقد ذكر ابن القيم –رحمه الله– أنهم تطوروا في ذلك شيئًا فشيئًا، ابتداءً: عكفوا على قبورهم، ثم بعد ذلك صوروا لهم هذه الصور التي نشطوا بسببها في طاعة الله عز وجل، كما قال القرطبي وغيره.

ثم بعد ذلك قال ابن عباس: (**حتى إذا هلك أولئك ونُسي العلم**) وفي رواية البخاري التي المصنف ها هنا: (لما تنسَّخَ العلم): أي ذهب العلم وظهر وتفشى الجهل، عُبدت.

وفي هذا مسألة عظيمة، وهي مسألة الإعذار بالجهل:

مسائل الدين تنقسم إلى قسمين: أصول وفروع.

وهذه الاصطلاحات وإن كانت ابتداءً من وضع المعتزلة وأهل الكلام، إلا أنها سارت على ألسن أهل العلم المجددين كشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– وغيره..

فأما في أصول الدين: فلا يُعذَر في ذلك بالجهل، والأدلة على ذلك كثيرة، منها: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾[التوبة]، فمع أن الله عز وجل ذكر بأنهم لم يسمعوا الحجة بعد، ووصفهم بأنهم لا يعلمون، إلا أنه سبحانه وتعالى وصفهم بالشرك ﴿مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

ومن الأدلة كذلك: حديث ابن عباس –رضي الله عنهما– هذا، حيث قال: ((حتى إذا هلك أولئك ونُسي العلم، عُبدت)) فمع كون هؤلاء جهلة، إلا أنهم وُصفوا بأنهم عابدين لغير الله عز وجل، فلم يُعذَروا بجهلهم. هذا فيما يتعلق بالأصول.

أما ما يتعلق بالفروع: فهي مسائل قابلة للإعذار بالجهل، سواء كانت هذه الفروع من المعلوم من الدين بالضرورة، أو مما دون ذلك، ولكن بشرطه.

وشرط الإعذار بالجهل: هو العجز، أن يكون عاجزًا عن رفع الجهل عن نفسه، فعندئذ يُعذَر بالجهل، أما إن لم يكن كذلك فهو ليس بمعذور بالجهل، وإن كانت تلك المسائل من مسائل الفروع.

ودليل ذلك: ما رواه أبو داوود والترمذي وابن ماجه وغيرهم، أن النبي ﷺ قال: ((القضاةُ ثلاثةٌ، واحدٌ في الجنةِ واثنانِ في النارِ، فأما الذي في الجنةِ: فرجلٌ عرف الحقَّ فقَضَى به، ورجلٌ عرف الحقَّ فجارَ في الحكمِ فهوَ في النارِ، ورجلٌ قضى للناسِ على جهلٍ فهوَ في النارِ)) فمع كونه جاهلًا، إلا أنه لم يُعذَر لماذا؟ لأنه ليس بعاجز عن رفع الجهل عن نفسه.

فإذن تكون المسألة على هذا التقسيم.

والمخالف في هذه المسألة على ضِربين:

الضِرب الأول: هم الذين يعذرون بالجهل مطلقًا، سواء في أصول الدين أو في فروع الدين، وهؤلاء خصوم الخارج (أي خارج الدولة الإسلامية).

والضِرب الثاني: هم الذين لا يعذرون بالجهل ويكفرون العاذر، وهؤلاء خصوم الداخل (أي داخل الدولة الإسلامية).

فأما أولئك الذين يعذرون بالجهل مطلقًا: فالعذر بالجهل هو الذي جهّلهم علينا، فالسبب الرئيس إذا تتبعت أحوال خصوم الدولة الإسلامية تجده هذه المسألة، أن الدولة الإسلامية لا تعذر بالجهل في الشرك الأكبر، فلأجل هذا سعوا في خصامها وفي الرد عليها وفي التحذير منها، وهم كثر (...)[1]، يعذرون بالجهل في الأصول والفروع، ولأجل ذلك شنوا الغارات على الدولة الإسلامية بأنها تفعل وتفعل وتفعل، ولكن المحرك الرئيس لهؤلاء في عدائهم هو هذه المسألة.

---

[1] استطراد محذوف.

أما الذين خالفوا على النقيض من هؤلاء: فقالوا بعدم الإعذار بالجهل مطلقًا، ثم زادوا على ذلك فكفّروا العاذر مطلقًا دون تفصيل، فكلامهم يلزم منه لوازم باطلة تدل على بطلان قولهم:

أول هاتيك اللوازم: أنه يلزم من قولهم تكفير كل من خالف في التكفير بقول معين أو فعل معين.

فهناك مسائل من مسائل التكفير قد اختلف العلماء في التكفير بها، فبعضهم كفّر بها وبعضهم لم يكفّر بها، وهي كثيرة، منها مثلًا: ما ذكرناه في بعض الدروس السابقة في الوقوف عند قبر النبي ﷺ، والقول: (يا رسول الله، اشفع لي عند الله).. فهذه المسألة مسألة اختُلف فيها عند أهل العلم السابقين كشيخ الإسلام ابن كثير وغيرهم.. [ونحن عندما نذكر الخلاف لم نذكر ترجيحًا في هذه المسألة، إنما أشرنا إلى خلافهم].

كذلك: مسألة النشرة، وهي من أضرب السحر، ومع ذلك اختلف أهل العلم في التكفير بها، كذلك مسألة تعليق الصليب اختلف أهل العلم في التكفير بها، وَقِس على ذلك مسائل كثيرة، كمسألة ترك الصلاة ومسألة ترك الزكاة وغيرها، فنجد أن بعض أهل العلم كفّر بها وأن بعضهم لم يكفّر بها.

فالذي يُكفّر العاذر مطلقًا يُلزم بتكفير من خالفه في هذه المسائل، في من خالف في التكفير بقول أو التكفير بفعل هو يراه من المكفرات وغيره من أئمة الدين لا يرون أن ذلك الفعل أو ذلك القول من المكفرات. هذا اللازم الأول.

أما اللازم الثاني: فيلزمه تكفير كل من قال بمانع من موانع التكفير هو يخالف في عَدِّه من الموانع، لأن مسألة العذر بالجهل من موانع التكفير.

ولكن ذكرنا على التفصيل الآنف: في بعض الأحيان يكون مانعًا، وفي بعض الصور لا يعتبر مانعًا يمنع من التكفير، فكما كفّر من خالفه في عد هذا المانع، فيلزمه تكفير من خالفه في عد بعض الموانع الأخرى.

وكمثال على ذلك: مسألة الإكراه، وقد أجمع أهل العلم -رحمهم الله- على عد الإكراه من موانع التكفير، ولكنهم اختلفوا بعد ذلك في صور الإكراه، فبعضهم عد الإكراه مانعًا من موانع التكفير في الأقوال المكفرة فقط دون الأفعال، وبعضهم قال في الأقوال والأفعال.

ثم نجد أن بعض أهل العلم ذكر أن السجن كُرهٌ، وأن القيد كُرهٌ، فعدوا السجن إكراهًا، ثم اختلفوا بعد ذلك في مدة السجن، فبعضهم قال: إذا كان قصيرًا لا يعد إكراهًا، وإذا كان طويلًا فهو الإكراه، وبعضهم قال: سواء كان قصيرًا أو طويلًا، مجرد القيد هو كُره، فلو أن زيدًا من الناس سُجن يومًا واحدًا، فقال شركًا تحت طائل هذا السجن، فأولئك الذين قالوا بأن القيد كُره: لم يُكفروا هذا الرجل مع أنه تفوه بشرك، والذين قالوا: لا يكون السجن إكراهًا إلا إذا كان طويلًا، قالوا: بأن هذا الشخص وقع في الكفر والكفر وقع عليه، فهو كافر مشرك بسبب ذلك، ولا اعتبار لهذا المانع وهو مانع الإكراه.

فهل يقول هؤلاء زيادة على ذلك بأن هذا مشرك ومن توقف فيه فقد توقف في تكفير المشركين فهو مشرك، أو فهو جهمي، أو فهو من غلاة المرجئة..؟ لا يقول ذلك، لِمَ؟ لأنهم اختلفوا في الإعذار بهذا المانع في هذه الصورة، وكلهم يكفرون المشركين.

فيُلزم هؤلاء بأن يُكفروا من خالف في عد بعض الموانع من أهل العلم السابقين.

ثم اللازم الثالث: يُلزم بتكفير من خالف في تكفير بعض الأعيان.

لا زال أهل العلم قديمًا وحديثًا يختلفون في إنزال الكفر على بعض الأعيان، فهل بعضهم كفَّر البعض الآخر؟! فنجد طاووس اليماني -رحمه الله- يقول: (عجبًا لإخواننا من أهل العراق، يسمون الحجاج مؤمنًا)، فمع كونهم خالفوه في تكفير الحجاج، إلا أنه وصفهم بالأخوة.. (عجبت لإخواننا من أهل العراق، يسمون الحجاج مؤمنًا).

ثم قِس على ذلك في تكفير يزيد بن معاوية، في تكفير المأمون، في تكفير فلان وفلان وفلان، كل من خالف في تكفير بعض هؤلاء الأعيان يلزمهم تكفيره، حتى أناس أخذوا عنهم هذه المسائل أو أخذوا من إطلاقاتهم أو بعض إطلاقاتهم هذه المسائل، كالشيخ سليمان بن سحمان -رحمه الله-، الشيخ سليمان لا يُكفِّر الطاغوت عبد العزيز بن عبد الرحمن بن فيصل آل سعود، بل أفتاه بقتال من خرج عليه

وكفَّره ووصفهم بالبغاة (وهم إخوان من أطاع الله)، فيلزم هؤلاء تكفير هذا الرجل العالم سليمان بن سحمان، لماذا؟ لأنه خالفنا في إنزال الكفر على بعض الأعيان ممن نختار نحن تكفيرهم. فهذا لازم.

كذلك من اللوازم التي يُلزم بها هؤلاء: تكفير أهل البدع من الذين اتفق العلماء قديمًا وحديثًا على القول بإسلامهم مع ضلالتهم، كعامة المرجئة والأشاعرة، ولم يقل أحد من أهل العلم ممن تؤخذ عنهم السنة ويؤخذ عنهم الاعتقاد بأن هؤلاء كفرة، وإن حكموا على بعض أعيانهم بالكفر، وإن حكموا على بعض طوائفهم بالكفر، إلا أنهم لم يعمموا الكفر على المرجئة ولا على الأشاعرة، مع أنهم هم أولى الناس بالرد عليهم وبتفنيد باطلهم وبالكلام في شبهاتهم، إلا أنهم توقفوا دون تكفيرهم.

فهذه لوازم يُعرف بها فساد هذا المسلك، وغيرها من اللوازم.. فإما أن يلتزم بها صاحبها -وهذا مما يدل على بطلان قوله- فيأتي بقول لم يُسبق إليه، وإما أن يُنكر هذه اللوازم فيُلفِّق قولًا بين القولين.

وعن عمر -رضي الله عنه-، أن رسول الله ﷺ قال: ((لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله)). أخرجاه.(١)

وفي الصحيح عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو)).(٢)

ولمسلم: عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: ((هلك المتنطِّعون)). قالها ثلاثًا.(٣)

---

(١): ثم ذكر الشيخ المصنف -رحمه الله- الحديث عن عمر -رضي الله عنه وأرضاه- الذي كان من أحرص الناس على جناب التوحيد أن يُخرم، عمر الذي لما رأى الناس يصلون أو يتوافدون عند الشجرة التي رضي الله تعالى عن المؤمنين تحتها لما بايعوا رسول الله ﷺ على الموت، قام عمر -رضي الله عنه- بقطعها سدًا لوسائل الشرك وذرائعه.. ها هنا يُحدِّث عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال:

((لا تطروني)): أي تزيدوا في مدحي، فترفعوني عن منزلة البشرية إلى منزلة الألوهية.

((كما أطرت النصارى عيسى بن مريم)): النصارى ماذا فعلوا؟ رفعوه عن منزلته كما قدمنا.

قال: **((إنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله))**: كما أخرجاه في الصحيحين. وكذلك صنع كثير من من ينتسب إلى هذه الملة، فغلا في رجالاتها، الصوفية غلوا في رسول الله ﷺ ولم يستمعوا لنهيه ﷺ في عدم الغلو فيه، فرفعوه عن منزلته وأعطوه صفات وخصائص الربوبية، فاستغاثوا به من دون الله، واستعانوا به من دون الله، وطلبوا منه المدد من دون الله تعالى، فكفروا بذلك.

كذلك الرافضة، غلوا في علي وفي الحسن وفي الحسين وفي فاطمة وفي العباس وفي غيرهم، حتى جاء طلائع الرافضة من الغلاة آنذاك إلى علي -رضي الله عنه وأرضاه-، فقالوا: (نشهد أنك ربنا)، فجمعهم علي -وكانوا ثلاثة-، وخدَّ لهم الأخدود، فأضرم فيهم النار، وقال:

إني إذا رأيت الأمر أمرًا منكرًا   أجَّجتُ ناري ودعوت قُنبرًا

فأنكر ابن عباس –رضي الله عنهما– طريقة القتل (وهي الحرق)، وأقر بالقتل (بأصل قتل) هؤلاء، وقال: لو كان الأمر إليّ لقتلتهم بالسيف. وحدَّثَ عن رسول الله ﷺ: ((من بدل دينه فاقتلوه))كما عند البخاري.

فالصحابة –رضوان الله تعالى عليهم جميعًا– اتفقوا على قتل هؤلاء الذين يُطرون أحدًا من البشر، فيرفعونه عن منزلته إلى منزلة الربوبية، فيدعونه من دون الله، أو يستغيثون به من دون الله، أو يصرفون له شيئًا من العبادة –والعياذ بالله–.

(٢): أيضًا ذكر حديث النبي ﷺ في التحذير من الغلو: **((إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو))** كما مر معنا في غلو اليهود في عزير، وغلو النصارى في عيسى.

(٣): ولمسلم عن ابن مسعود –رضي الله عنه– أن رسول الله ﷺ قال: **((هلك المتنطعون))** قالها ثلاثًا: المتنطع هو المتقعر في الشيء الزائد عليه.

إذن نهى النبي ﷺ عن الغلو، وهذا نهي عام، الغلو في الأقوال، في الأفعال، وفي كل شيء.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: أن من فَهِمَ هذا الباب وبابين بعده تبيّن له غربة الإسلام، ورأى من قدرة الله وتقليبه للقلوب العجب.

الثانية: معرفة أول شِرْكٍ حدث في الأرض: أنه كان بشبهة الصالحين.[1]

الثالثة: معرفة أول شيء غُيِّرَ به دينُ الأنبياء، وما سبب ذلك، مع معرفة أن الله أرسلهم.

الرابعة: معرفة سبب قبول البدع، مع كون الشرائع والفطر تردها.

الخامسة: أن سبب ذلك كله مزج الحق بالباطل، فالأول: محبة الصالحين، والثاني: فعل أناس من أهل العلم والدين شيئًا أرادوا به خيرًا، فظن من بعدهم أنهم أرادوا به غيره.

السادسة: تفسير الآية التي في سورة نوح.

السابعة: معرفة جبلة الآدمي في كون الحق ينقص في قلبه والباطل يزيد.

الثامنة: أن فيه شاهدًا لما نُقل عن بعض السلف: أن البِدَعَ سبب الكفر.(٢)

التاسعة: معرفة الشيطان بما تؤول إليه البدعة، ولو حَسُنَ قصد الفاعل.

العاشرة: معرفة القاعدة الكلية وهي: النهي عن الغلو، ومعرفة ما يؤول إليه.

الحادية عشرة: مضرة العكوف على القبر لأجل عمل صالح.

الثانية عشرة: معرفة النهي عن التماثيل، والحكمة في إزالتها.

الثالثة عشرة: معرفة عظم شأن هذه القصة، وشدة الحاجة إليها، مع الغفلة عنها.

الرابعة عشرة: وهي أعجب العجب، قراءتهم -أي أهل البدع- إياها في كتب التفسير والحديث، ومعرفتهم بمعنى الكلام، وكون الله يحال بينهم وبين قلوبهم حتى اعتقدوا أن فعل قوم نوح هو أفضل العبادات، واعتقدوا أن ما نهى الله ورسوله عنه فهو الكفر المبيح للدم والمال.

الخامسة عشرة: التصريح بأنهم لم يريدوا إلا الشفاعة.

السادسة عشرة: ظنهم أن العلماء الذين صوروا الصور أرادوا ذلك.

السابعة عشرة: البيان العظيم بقوله: ((لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم)) فصلوات الله وسلامه على من بلغ البلاغ المبين.

الثامنة عشرة: نصيحته إيانا بهلاك المتنطعين.

التاسعة عشرة: التصريح بأنها لم تُعبد حتى نُسي العلم، ففيها بيان معرفة قدر وجوده ومضرة فقده.

العشرون: أن سبب فقد العلم موت العلماء.(٣)

---

(١): هذه مسائل جليلة، منها: (**معرفة أول شرك حدث على وجه الأرض أنه بشبهة الصالحين**): فليس كل شرك جاء عنادًا ومصادمة وردًا وكِبرًا، بل هناك من يشرك بالله تعالى عن شبهة أو عن جهل أو عن تأويل، ولكن ذلك لا يكون مانعًا في حقه.

(٢): ذكر من المسائل، قال: **(أن فيه شاهدًا لما نُقل عن بعض السلف: أن البدعَ سبب الكفر)**: الشيطان مع ابن آدم على صور:

ابتداءً يحاول إسقاطه في الشرك، فإن لم يستطع فيحاول إسقاطه في البدعة، لأن البدعة لا يُتاب منها إلا نادرًا، فالمبتدع يرى أنه على صواب، فكيف يتوب من الصواب؟!

فإن لم يستطع فيحاول إسقاطه في الكبائر، فإن لم يستطع فالصغائر، فالإشغال بالمباحات أو الإشغال بما هو مفضول عن الأفضل، وهكذا.. فلا يزال الشيطان مع ابن آدم يحاول إضلاله وإسقاطه في شباكه.

فأهل السنة يعتقدون أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، إذن فالطاعة تدل على أختها، والمعصية كذلك تدل على أختها، فكلما توغل الإنسان في المعاصي -والعياذ بالله- أو في البدع -والعياذ بالله-، شيئًا فشيئًا يصل به الحال إلى الكفر -والعياذ بالله-؛ لذلك قالوا المعصية بريد الكفر.

(٣): كذلك ذكر من المسائل -رحمه الله-: **(أن سبب فقد العلم موت العلماء)**: هذا الأمر هو سبب من الأسباب، وليس هو كل الأسباب، وقد جاء في ذلك حديث.

أيضًا من أسباب فقد العلم: ضلال العلماء، وكما قيل زلةُ العالِم زلةُ العالَم؛ فبزلة العالِم المقتدى يزل خلق كثير يقتدون به، فهذه أيضًا من أسباب فقد العلم، وأسباب فقده غير ذلك.

نعم..

باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟.(١)

---

(١): عقد المصنف –رحمه الله– هذا الباب والباب الذي يليه لتعلقهما بالباب السابق، وتحذيرًا وإنذارًا عن كل ما يؤول بصاحبه أو قد يؤول بصاحبه إلى الوقوع في الشرك، وهذا من المحافظة على جناب التوحيد، فقد جاء التغليظ لمن عبد الله عز وجل عند قبر رجل صالح، فكيف بمن عبده؟!

فالذين اتخذوا القبور مساجد، ووصفهم النبي ﷺ في هذه الأحاديث بأنهم شرار الخلق، هم على صورتين:

الصورة الأولى: أنهم صلوا عندها لله عز وجل تعظيمًا لأصحاب القبور، فهؤلاء على بدعة وعلى معصية عظيمة.

والنبي –صلى الله عليه وآله وسلم– صح عنه كما في حديث أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه– أن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– قال: ((الأرض كلها مسجد، إلا المقبرة والحمام))، فقد نهينا عن الصلاة في المقابر، كما نهينا عن الصلاة في الحمام، كما نهينا عن الصلاة في مواطن الإبل، فهناك مواطن مستثناة..

من هذه المواطن: المقابر، أن يصلي الرجل في المقبرة لله عز وجل، يصلي عند قبر رجل صالح لله عز وجل، فهذه معصية، وقد نهينا عنها، فكيف بالصورة الأخرى وهي:

الصورة المكفرة: أن يصلي للقبر، لصاحب القبر، يسجد له أو يعبده بشيء من صور العبادة –والعياذ بالله–، فهذا يدخل عليه المعنى دخولًا كليًا أنه من شرار الخلق.. دخولًا كليًا.

أما الصورة الثانية: فيدخل عليها المعنى دخولًا جزئيًا لا كليًا.

في الصحيح: عن عائشة: أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور، فقال: ((أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح، بنوا على قبره مسجدًا، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله)).[1]

فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: فتنة القبور وفتنة التماثيل.

ولهما عنها: قالت: لما نُزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها، فقال وهو: ((كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.)) -يُحَذِّرُ ما صنعوا- ولولا ذلك أُبرز قبره، غير أنه خُشي أن يُتخذ مسجدًا. أخرجاه.[2]

---

(١): وفي حديث عائشة الذي قال عنه المصنف: (في الصحيح)، وهو في الصحيحين: يدل على تحريم الصلاة في الكنائس، والكنائس هي معابد النصارى.

والكنائس وحكم هدمها على أربعة أقسام:

القسم الأول: كنائس في جزيرة العرب، فهذه يجب هدمها أبدًا، للأحاديث المتواترة عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((لا يجتمع في جزيرة العرب دينان))، ((وأخرجوا المشركين من جزيرة العرب))، ((أخرجوا اليهود من جزيرة العرب))، ((أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب))... إلى آخره.

القسم الثاني: كنائس بُنيت وأُحدثت في دار الإسلام، لضعفٍ في المسلمين، أو جهل، أو معصية، أو تشاغل، أو عدم معرفة لواقع أولئك النصارى، أو لغير ذلك من الأسباب؛ فهذه يجب أن تهدم كذلك ولا يُبقى عليها.

القسم الثالث: كنائس بُنيت في دار الكفر، ثم فُتحت تلك الدار عنوةً (أي بالقوة والسيف)، فهذه كذلك تُهدم ولا يُبقى عليها.

القسم الرابع والأخير: كنائس بُنيت في دار الكفر، ثم فُتحت تلك الدار صلحًا؛ فهذه يُبقى عليها، ولكن تزال معالم الشرك الظاهر فيها.

إن صلى مسلم في تلك المواطن فقد ارتكب معصية، وصلاته صحيحة.

كذلك صورة أخرى من صور النهي عن الصلاة في الأماكن أو المحلات: كذلك ينهى عن الصلاة في مسجد الضرار.

ولكن الفرق بين مساجد الضرار وبين الكنائس: أن الكنائس تحرم الصلاة فيها وتصح، أما مساجد الضرار فتحرم الصلاة فيها ولا تصح، كما ذكر بعض أهل العلم.

كذلك من المواطن التي نهي عن الصلاة فيها -كما أسلفنا-: المقابر، فإذا وُجد قبر في مسجد، نظرنا: فإن كان المسجد أولًا، فأدخل فيه القبر؛ وجب نبش ذلك القبر وإخراج من فيه.

وإن كان القبر وُجد أولًا، فبني عليه مسجد؛ يُهدم ذلك المسجد.

فكل هذه المسائل للمحافظة على جناب التوحيد، وكلها من باب سد الذرائع المفضية إلى الشرك، وإن لم تكن شركًا في ذاتها.

(٢): أيضًا في الأحاديث التي ساقها المصنف: **((لعنة الله على اليهود والنصارى))**: ومسألة اللعن قد تكلمنا فيها سابقًا.

((اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)): تحتمل الصورتين -كما مر معنا-، قد يكون بنوا عليها مساجد، صلوا إليها، عبدوها.. وقد يكون صلوا عندها تعظيمًا لأصحابها، فكل هذا يؤدي بصاحبه إلى تنزل اللعن عليه؛ لأن عائشة -رضي الله عنها- قالت: (يُحذِّر ما صنعوا)، فعائشة فهمت من قول النبي ﷺ -وإن كان موجهًا لليهود والنصارى- إلا أنه يُفهم منه أن النبي ﷺ يُحذِّر ما صنعوا، يحذر أمته من أن يصنعوا ذلك.

ولمسلم عن جندب بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس، وهو يقول: ((إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا، ولو كنت متخذًا لأمتي خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك)).(١)

فقد نهى عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن وهو في السياق من فعله، والصلاة عندها من ذلك، وإن لم يُبنَ مسجد، وهو معنى قولها: (خُشي أن يُتخذ مسجدًا)، فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجدًا، وكل موضع قُصدت الصلاة فيه فقد اتُّخِذ مسجدًا، بل كل موضع يُصلى فيه يسمى مسجدًا؛ كما قال ﷺ: ((جُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا)).(٢)

ولأحمد بسند جيد: عن ابن مسعود -رضي الله عنه- مرفوعًا: (إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد) رواه أبو حاتم في صحيحه.(٣)

---

(١): قال: **((ولمسلم، عن جندب -رضي الله عنه-: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس، وهو يقول: إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل))**: والخلة هي أعظم درجات المحبة، وسميت بذلك لتخللها في القلب، كما قالوا: (قد تخللت مواطن الروحِ) ولذلك سمي الخليل خليلًا. فالنبي ﷺ تبرأ من الخلة لأحد من البشر.

ثم قال: **((فإن الله قد اتخذني خليلًا، كما اتخذ إبراهيم خليلًا))**: وقد تكلم العلامة ابن القيم -رحمه الله- في الرد على من زعم أن المحبة أعلى من الخلة، وأن إبراهيم هو خليل الرحمن، وأن محمدًا ﷺ هو حبيب الرحمن، وقال: أن ذلك لجهلهم، وإلا فالعكس هو الصحيح، ومحمد ﷺ هو خليل الرحمن، كما أن إبراهيم عليه السلام هو خليل الرحمن.

قال: **((كما اتخذ إبراهيم خليلًا، ولو كنتُ مُتخذًا من أمتي خليلًا لاتخذت أبا بكرٍ خليلًا))**: وهذا يدل على علو منزلة أبي بكر -رضي الله عنه وأرضاه-، واستدل بعض أهل العلم بهذا الحديث على صحة خلافة أبي بكر -رضي الله عنه وأرضاه-.

إلى آخر الحديث..

(٢): ثم تكلم الشيخ -رحمه الله- في توجيه هذه الأحاديث، وبيان هذه المسألة، فقال:

(فقد نهى عنه في آخر حياته): فالأمر كلما كان عظيمًا، نهى عنه الرجل في آخر حياته؛ ففي آخر حياته لا يتكلم إلا بالمهم، ويتشاغل عما دون ذلك، فهذا الأمر من الأمور العظيمة التي نهى عنها النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

(ثم إنه لعن وهو في السياق من فعله، والصلاة عندها من ذلك، وإن لم يُبنَ مسجد)، واستدل على ذلك بقول النبي ﷺ: **((جُعلت لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا))**: بما أنها مكان للسجود فتسمى مسجدًا، وإن لم يبنَ عليها.

(٣): قال: **(وهو معنى قولها -أي قول عائشة رضي الله عنها- خُشي)**: فضُبط بضم الخاء، وضُبط بفتحها، فإذا كان بالضم: فالصحابة هم من خاف أن يُتخذ قبر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مسجدًا، فبالغوا في التحريز من ذلك، وإذا ضُبط بالفتح: فيدل ذلك أن النبي ﷺ هو الذي خشي من أن يُتخذ مسجدًا.

فيه مسائل:

الأولى: ما ذكر الرسول فيمن بنى مسجدًا يعبد الله فيه، ولو صحت نية الفاعل.

الثانية: النهي عن التماثيل، وغِلظ الأمر في ذلك.

الثالثة: العبرة من مبالغته ﷺ في ذلك، فكيف بيّن لهم هذا أولًا، ثم قبل موته بخمس قال ما قال، ثم لما كان في السياق لم يكتفِ بما تقدم.

الرابعة: نهيه عن فعله عند قبره قبل أن يُوجد القبر.

الخامسة: أنه من سنن اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم.

السادسة: لعنه إياهم على ذلك.

السابعة: أن مراده: تحذيره إيانا عن قبره.

الثامنة: العلة في عدم إبراز قبره.

التاسعة: في معنى اتخاذها مسجدًا.

العاشرة: أنه قرن بين من اتخذها مسجدًا، وبين من تقوم عليهم الساعة، فذكر الذريعة إلى الشرك قبل وقوعه مع خاتمته.[١]

الحادية عشرة: ذكره في خطبته قبل موته بخمس: الرد على الطائفتين اللتين هما أشر أهل البدع، بل أخرجهم بعض أهل العلم من (الثنتين والسبعين فرقة)، وهم: الرافضة، والجهمية. وبسبب الرافضة حدث الشرك وعبادة القبور، وهم أول من بنى عليها المساجد.(٢)

الثانية عشرة: ما بُلي به ﷺ من شدة من النَّزع.

الثالثة عشرة: ما أُكرم به من الخُلة.

الرابعة عشرة: التصريح بأنها أعلى من المحبة.

الخامسة عشرة: التصريح بأن الصديق أفضل الصحابة.

السادسة عشرة: الإشارة إلى خلافته.

---

(١): قال في المسائل: **(العاشرة: أنه قرن بين اتخاذها مسجدًا، وبين من تقوم عليهم الساعة)**: فدل ذلك مع عموم معرفة أن الساعة لا تقوم إلا على شرار الناس، ولا تقوم الساعة ورجل يقول لا إله إلا الله [١]، أو الله الله [٢] كما جاء عند مسلم؛ دل ذلك على أن صرف العبادة لأصحاب القبور شرك أكبر مخرج من الملة، فالساعة إنما تقوم على الكفار.

فالحياة إذا لم يوجد فيها توحيد، ولم يوجد فيها موحدون؛ فلا قيمة لها، إن كانت النفس ليس فيها توحيد لا قيمة لها وهي من المتلفات التي يجوز قتلها وزهقها، وإن كانت في الدنيا فعند ذلك تقوم الساعة لأن الحياة لا قيمة لها عندئذ.

(٢): كذلك ذكر في المسائل: مسألة الجهمية، وأشار إليهم بأن بعض السلف أخرجهم من الثنتين والسبعين فرقة، وهذه الفرق التي تسمى بالفرق الضالة، وقد قال النبي ﷺ: ((ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة)). [أخرجه أحمد]

---

[١] ((لا تقوم الساعة على أحد يقول: لا إله إلا الله)) صحيح ابن حبان.

[٢] ((لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله الله)). رواه مسلم.

(كلها في النار)، مع قوله: (أمتي): لأهل العلم -رحمهم الله- في شرح هذا الأمر سُبُل:

السبيل الأول: أنهم قالوا: أما قول النبي ﷺ: (أمتي) أي بما كان، أي بالنسبة لما كان، كانوا من أمتي لكن بعد ذلك فارقوها، وبالتالي هم خالدون في النار. هذا قول.

ولكن القول الصحيح: أن قوله ﷺ: ((كلها في النار)) هذا من قبيل الوعيد لأهل الكبائر، فهم من أمته ﷺ، أي هذه الفرق الضالة التي ما خرجت بناقض من نواقض الإسلام عن الإسلام، فهذه يلحقها الوعيد أو ينزل عليها هذا الحديث كما ينزل على سائر أهل الكبائر، كما نتكلم عن سائر أهل الكبائر، هم في مشيئة الله عز وجل يوم القيامة.

فلأجل هذا القول (وهو قول الجماهير) في تفسير معنى قوله ﷺ: ((كلها في النار)) لما تكلموا عن الفرق الضالة ونصوا على أنها غير خارجة عن الإسلام، بسبب ذلك أخرجوا بعض الفرق من الثنتين والسبعين.

من الفرق التي أخرجوها قال:

(والجهمية): والجهمية ضلوا في بابين، أو أبرز ضلالهم في بابين، الباب الأول: في باب الأسماء والصفات، فهم في باب الأسماء والصفات معطلة.

والباب الثاني: في باب الإيمان والكفر، فهم في باب الإيمان والكفر يقولون: الإيمان هو المعرفة، كما قال شيخهم الجهم بن صفوان.

فالسلف -رضوان الله تعالى عليهم- أحيانًا يُطلقون على شخص بأنه جهمي، مع أن كلامه في باب الإيمان والكفر على اعتقاد أهل السنة والجماعة، وإنما يريدون بأنه جهمي في باب الأسماء والصفات، وربما يطلقون على شخص بأنه جهمي ونفتش عن كلامه -لا سيما من المعاصرين- فنجد أن كلامه في باب الأسماء والصفات على منهج السلف حذو القذة بالقذة، ولكنه في باب الإيمان والكفر هو على عقيدة الجهمية في قوله بأن الإيمان هو المعرفة، من عرف الله فهو مؤمن مهما فعل من كبائر، مهما فعل من نواقض، مهما فعل من مكفرات، مهما فعل من شركيات.. فهو عندهم مؤمن -والعياذ بالله-.

فالجهمية كفّرهم عدد من السلف كأحمد بن حنبل -رحمه الله- في كتابه الرد على الزنادقة، وكفّرهم غيره من الأئمة.

كذلك ذكر مسألة:

(الرافضة): وسموا بالرافضة ابتداءً لرفضهم إمامة الشيخين أبي بكر وعمر، ثم بعد ذلك سموا بالرافضة لرفضهم للإسلام.

والرافضة هم فرقة من فرق الشيعة، وهي التي تسمى بالجعفرية نسبة للإمام جعفر الصادق زورًا وبهتانًا، كذلك يعرفون باسم الإمامية، لقولهم بالإمامة وأنها أصل الدين ومن لم يقُل بالإمامة عندهم فهو كافر، وسموا كذلك بالاثني عشرية، لأنهم قالوا بإمامة اثني عشر إمامًا من صُلب علي بن أبي طالب -رضي الله عنه أرضاه-.

فهؤلاء الرافضة الناس فيهم على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: قوم قالوا بإسلام الرافضة، وأنهم فئة أو طائفة من طوائف المسلمين الضالة.

وهؤلاء إما أنهم لا يعرفون الإسلام، وإما أنهم لا يعرفون الرافضة، وإما أنهم لا يعرفون الإسلام ولا الرافضة، وسقوط قولهم يغني عن إسقاطه.

وأما القسم الآخر: فأُناس قالوا بأن الرافضة كفار أصليون، لعظيم ما عند الرافضة وشنيع ما قالوا به وما فعلوه، أدى بهؤلاء أن يقولوا بأن الرافضة كفار أصليون.

والقول الصحيح والرأي الرجيح: هو أنهم كفار مرتدون، وبيان ذلك: أن الرافضة الذين انتسبوا للإسلام، واستغاثوا بغير الله تعالى، واستعانوا بغير الله تعالى، وذبحوا لغير الله تعالى، وطعنوا في أم المؤمنين عائشة، وقالوا بتحريف القرآن، وكفروا عموم أصحاب النبي ﷺ، وغير ذلك من النواقض التي تعرفونها عنهم؛ هؤلاء الرافضة هم مرتدون، كيف قلنا مرتدون؟ وقد يقول قائل بأنه لم يصح لهم إسلام قط حتى يقال بردتهم، والردة كما هي عند جماهير العلم: قطع الإسلام. فهو كان على الإسلام، فقطعه، فعند ذلك يحكم بردته..

والرافضة قد يقول قائل بأنهم ما دخلوا الإسلام أصلًا حتى يُحكم عليهم بالردة..!

نقول: هناك إسلام حقيقي، وإسلام حكمي، هناك كفر حقيقي، وكفر حكمي، ردة حقيقية، وردة حكمية.

نوجز ذلك فنقول: الإسلام الحقيقي هو ما تعلمونه ممن توفرت فيه شروط لا إله إلا الله، وأغلب هذه الشروط إنما هي شروط قلبية، فيراد به الإسلام الذي ينجي صاحبه من النار يوم القيامة: الصدق، الإخلاص، اليقين.. هذه الأمور هي أمور قلبية.

قد يقول لنا قائل بأنه مسلم، ويشهد الشهادتين، ونراه يصلي، بل ونراه يجاهد معنا، وهو شاكٌّ في قلبه وهو منافق؛ فهذا له الإسلام الحكمي لا الإسلام الحقيقي، نحن نحكم عليه بالإسلام في أحكام الدنيا، أما في الآخرة فهو خالد مخلد في نار جهنم.

فالإسلام الحقيقي هو الذي اجتمع ظاهره مع باطنه، فهذا مسلم حقيقة.

والإسلام الحكمي: الظاهر دون الباطن.

رجل رأيناه يظهر شعائر الإسلام، وقد قام بناقض لم نطلع عليه؛ فهذا له الإسلام الحكمي.

الكفر الحقيقي والكفر الحكمي على النقيض من ذلك؛ فالكافر الحقيقي هو الذي كفر بالله تعالى بأي سبب من أسباب الكفر، ولم يدخل في الإسلام قط، فهذا كافر حقيقةً.

أبناء الكفار: على خلاف فيهم ممن لم يبلغ الحلم، فهؤلاء لهم الكفر الحكمي لا الحقيقي؛ لما جاء في حديث الصعب بن جثامة، لما أصابوا من ذراري المشركين، فقال النبي ﷺ: ((هم منهم))، وفي رواية: ((من آبائهم)) كما في الصحيحين.

نأتي على الردة: هناك ردة حقيقية، وردة حكمية.

الردة الحقيقية: هي أن الرجل الذي كان له الإسلام الحقيقي، ثم أتى بناقض من نواقض الإسلام، فهذا مرتد ردة حقيقية، هذا كان على الإسلام ثم قطعه.

أما الردة الحكمية: فرجل منافق لم يسلم قط، هو يظهر الإسلام ويبطن النفاق، ثم بعد ذلك ارتكب ناقضًا أو قال: (أصلًا أنا لم أسلم قط)، ولم يدخل الإسلام إلى قلبه، وصرح بذلك، فهل هذا نعامله معاملة الكافر الأصلي أم معاملة الكافر المرتد؟

نعامله معاملة الكافر المرتد.

لو أسرنا أسيرًا اليوم من الجواسيس مثلًا، فقال في التحقيق أنه نصراني وأنه لم يسلم قط، وإنما كان يتظاهر بالإسلام، يبطن الكفر ويظهر الإسلام، هل نحكم عليه بأحكام الكفار الأصليين؟

لا نحكم عليه بأحكام الكفار الأصليين، نحكم عليه بأحكام المرتدين، وإن زعم ذلك، هذا له الردة الحكمية.

فالرافضة لهم الردة الحكمية، حتى لو لم يسلموا قط، إلا أنهم لهم الردة الحكمية، وتطبق عليه أحكام المرتدين.

نعم..

باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يُصيرها أوثانًا تُعبَد من دون الله.(١)

روى مالك في (الموطأ) أن رسول الله ﷺ قال: ((اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)).

ولابن جرير بسنده: عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد في قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ قال: كان يلت لهم السويق فمات، فعكفوا على قبره.

وكذا قال أبو الجوزاء، عن ابن عباس: كان يلتُّ السويق للحاج.

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج. رواه أهل السنن.(٢)

وهذا الباب له علاقة بما مضى..

(١): قال: **(باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانًا تعبد من دون الله)**: وقد مر معنا الفرق بين الوثن والصنم، وها هنا بيان لذلك من كلام رسول الله ﷺ: **((اللهم لا تجعل قبر وثنًا يُعبد))**، فالقبر، أو المشهد، أو الصنم، أو الصليب، أو غير ذلك مما تصرف له العبادة لغير الله؛ يسمى وثنًا، وأما الذي اتُّخذ صورةً فهو صنم.

وفي هذا أيضًا: التحذير من هذا الصنيع، وهو عبادة القبور، فبذلك يُطلق على تلك القبور أوثانًا.

وذكر الروايات التي جاءت في معنى (اللات)، أو أصل التسمية بهذا الاسم، بأنه رجل صالح كان يلت السويق للحاج، فلما مات وقُبر، عُبِد قبره وصُرفت له العبادة.

وقد تقدم في الدروس الماضية بأن هذه أسماء لأصنام اتُّخذت بعد ذلك، ولا تعارض كما يظن البعض، لا تعارض بين هذه الآثار وبين تلك، فما الضير أنها كانت كذا، ثم صارت كذا وكذا..

وقد مر معنا التدرج، تدرج الشيطان مع ابن آدم في إسقاطه في الشرك شيئًا فشيئًا، وتحسينه شيئًا فشيئًا.

(٢): في حديث ابن عباس، قال: **((لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج))**:
أما قوله (لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور) فقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في مسألة زيارة المرأة للقبور أو للمقبرة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: وهو الذي عليه بعض المالكية، والشافعية، والحنفية، ورواية عن أحمد، وعليه أكثر أهل الحديث: وهو المنع من زيارة المرأة للمقبرة.

وأما القول الثاني: فقال به بعض الشافعية، والمالكية: وهو الكراهة، كراهة زيارة المرأة للمقبرة، لحديث أم عطية: (نُهينا عن زيارة القبور ولم يُعزم علينا).

وأما القول الثالث: وهو القول بجواز زيارة المرأة للمقبرة، وهو قول أكثر المالكية، والحنفية، وهو رواية عن الإمام أحمد -رحمه الله- بجواز زيارة المرأة للمقبرة ما لم تكن مظنة فتنة أو جزع.

واستدلوا على ذلك بأدلة عديدة، منها: فعل عائشة -رضي الله عنها- في زيارة قبر أخيها عبد الرحمن، ومنها حديث عائشة في دعاء دخول المقابر، الذي علمها رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- ذلك، ومنها حديث أنس كما عند مسلم، أن النبي ﷺ مرّ على امرأة تبكي عند قبر، فقال: ((اتقي الله واصبري)). الحديث.

وهذا المقطع من الحديث ليس هو الشاهد في هذا الباب، بقدر ما الشاهد الذي جاء الشيخ محمد بالحديث لأجله هو **((والمتخذين عليها المساجد، والسرج))**: الذين يبنون على القبور، ويتخذون السرج: يشعلونها على هذه القبور، لمَ؟ تعظيمًا لأصحابها، كذلك لأنهم اتخذوها مساجد، والمساجد تقصد ليلًا ونهارًا، فاتخذوا عليها السرج.

فاعل ذلك ملعونٌ على لسان رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

قال المصنف:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الأوثان.

الثانية: تفسير العبادة.

الثالثة: أنه ﷺ لم يستعذ إلا مما يخاف وقوعه.

الرابعة: قرنه بهذا: اتخاذ قبور الأنبياء مساجد.

الخامسة: ذكر شدة الغضب من الله.

السادسة: وهي من أهمها: معرفة صفة عبادة اللات، التي هي من أكبر الأوثان.

السابعة: معرفة أنه قبر رجل صالح.

الثامنة: أنه اسم صاحب القبر، وَذِكْر معنى التسمية.

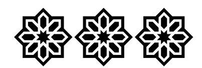
التاسعة: لعنه زوارات القبور.(١)

العاشرة: لعنه من أسرجها.

---

(١): قال: (**التاسعة: لعنه زوارات القبور**): لأن جاء لعن زائرات القبور، وجاء في لفظ (زوارات القبور).

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



الدرس السادس عشر

باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسدّه كل طريق يوصل إلى الشرك.(٢)

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

(١): فلا زلنا وإياكم مع هذا السِّفر العظيم، مع كتاب التوحيد، حيث قال المصنف -رحمه الله-: **باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسدّه كل طريق يوصل إلى الشرك**

قال: (باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد): أي من أن يُخرم ويُرتكب الشرك الصريح، أو ما يؤدي إلى الشرك من وسائل وذرائع، وسده كل طريق يوصل إلى الشرك.

فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- الذي هو خاتم الأنبياء والمرسلين ما من خير إلا ودعانا إليه وحثنا عليه، وما من شر إلا وحذرنا منه ونهانا عنه، حتى قال أبو ذر -رضي الله عنه-: (تركنا رسول ﷺ وما من طائر يطير بجناحيه إلا وعلّمنا منه علمًا).

ولما سُئِل بعض أصحاب النبي ﷺ: علمكم رسول الله ﷺ كل شيء؟ قال: أجل.

فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- علمنا كل شيء، وقد أدى الأمانة، ونصحَ الأمة -صلى الله عليه وآله وسلم-، فإذا كان هذا شأنُه، وهذا أمرُه، وهذا خبرُه -صلى الله عليه وآله وسلم-، فكيف لا يدلنا على أعظم الأمور، وأجلِّ الأشياء الذي ما من نبي إلا ودعا الناس إليها: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[النحل]..؟!

نشهدُ أنه بلَّغَ ذلك -صلى الله عليه وآله وسلم-، وبيّن التوحيد خيرَ بيان، ونهى عما يُضاد التوحيد، وزجَرَ عنه، وسدَّ كل ذريعة تُوصِلُ إلى الشرك -والعياذ بالله-.

وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾.[التوبة][(١)]

عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم)). رواه أبو داوود بإسناد حسن، ورواته ثقات.[(٢)]

وعن علي بن الحسين أنه رأى رجلًا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها، فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثًا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ، قال: ((لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، وصلوا عليَّ فإن تسليمكم ليبلغني أينما كنتم)). رواه في (المختارة).[(٣)]

---

(١): قال: (**وقولِ الله تعالى**) أي: باب قول الله تعالى. فإذن (قول) على الجرِّ.

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾: قرأ الجمهور بضمِّ الفاء، وقرأ ابن عباس، وأبو العالية، وغيرهما بفتح الفاء: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفَسِكُمْ﴾: أي من أعزِّكم وأفضلكم.

وعلى قراءة الضم: أي ممن تعرفون. قيل: أي من قريش، وقيل: من العرب، وقيل: أي من البشر.

وقد جاء في حديث جعفر بن أبي طالب –رضي الله عنه وأرضاه–، لما كان في الحبشة، وكذلك المغيرة لما كلَّم رسول كسرى، أنهما قالا بنحو العبارات عن رسول الله ﷺ: أنه جاءهم نبيٌّ منهم، يعرفون نسبه وصفته، يعرفون مخرجه ومدخله، يعرفون صدقه وأمانته؛ وهذا يدلك على أن الداعي إلى الله عز وجل إذا كان معروفًا، معروف السيرة والترجمة، فهذا أدعى لقبول دعوته، إذا كان يدعو الناس باسمه ورسمه فهذا أدعى إلى قبول دعوته، إذا كان من أصحاب السيرة الحسنة التي لا تُنكَر.

أما إذا جاء بغير اسمه، أو متخفيًا، فهذا قد يؤدي إلى عرقلة دعوته، أو يبطئ في قبول الناس أمره، بعكس من كان واضحًا من قومه، بيّنًا ظاهرًا، فهذا أدعى لقبول دعوته.

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾: أي يشق عليه ما يشق على أمته.

لذلك جاءنا ﷺ بالحنيفية السمحة، وما خُيِّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثمًا.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾: فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- جاء بالرحمة، وجاء بالملحمة، كما قال: ((أنا نبي الرحمة، ونبي الملحمة)) كما عند أحمد. فهو نبي الرحمة لمن؟ لأمته.. ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[الشعراء] فخفض الجناح للأتباع من المؤمنين، ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ فلم يتبرأ ﷺ، ولا من اتبعه بإحسان، من المؤمنين، وإنما تبرأ من عملهم السيء إذا قاموا به، أما الكافر فيُتبرأ منه ومن عمله.

فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- نبي رحمةٍ للمؤمنين، هذا بمعنى الرحمة الخاص، أما معنى الرحمة العام: فهو للعالمين -صلى الله عليه وآله وسلم-.

(٢): وذكر المصنف -رحمه الله- حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن النبي ﷺ: **((قال لا تجعلوا بيوتكم قبورًا))**: وفي هذا مسألة، لا سيما مع الرواية الأخرى، ولفظها: **((لا تجعلوا بيوتكم مقابر))**: وهذا يدل على أن الصلاة في المقابر لا تجوز، ولا يجوز بناء المساجد على القبور، فالنبي ﷺ لما نهى أن يترك الإنسان الصلاة في بيته، جعل ذلك مشابهة بالمقابر، الذي لا يصلي في بيته فكأنه جعل بيته مقبرة، والمقبرة لا يُصلى فيها؛ فهذا من أوضح وأبين الأدلة على منع الصلاة في المقابر وعلى تحريم بناء المساجد على القبور.

قال: **((ولا تجعلوا قبري عيدًا))**: والعيد كل ما يعود من الاجتماعات، سواء كان سنويًا أو شهريًا أو أسبوعيًا أو غير ذلك.

وقيل: إن الأعياد على قسمين: أعياد مكانية، وأعياد زمانية.

فالأعياد المكانية: كمكة، ومنى، والمشاعر.

والأعياد الزمانية: لأهل الإسلام عيد الفطر، وعيد الأضحى، وكذا الجمعة.

فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- نهى عن أن يُتخذ قبره عيدًا؛ وهذا من تمام التوحيد، والنهي عن كل ما قد يؤدي بصاحبه إلى الشرك -والعياذ بالله-.

وهنا مسألة: وهي شد الرحال لزيارة قبر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، هل ذلك يشرع أم يمنع؟

لقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في حكم ذلك على قولين:

فأجازه بعضهم: كالغزالي وغيره، ومنع منه بعضهم: كابن بطة، وابن عقيل، وشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وكغيرهم.

وذلك نتيجة لفهم حديث رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، حينما قال: ((لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد))، قال أبو الطيب العظيم آبادي -رحمه الله- في [عون المعبود]، قال: فقد يفهم منه أحد أمرين: الأمر الأول: نفي البعيد. والأمر الآخر: نفي القريب.

أي تقدير ذلك: كأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ((لا تشد الرحال إلى المساجد، إلا إلى ثلاثة مساجد)) هذا القول الأول. وعلى ذلك: فغير المساجد مسكوت عنها، فقد تُشد الرحال إلى صديق أو صاحب أو صالح حيًا كان أو ميتًا، كما قال الحافظ ابن حجر، أي لزيارته.

والفهم الآخر للحديث: (لا تشد الرحال إلى بقعة أو موطن يُتقرب فيه إلى الله، إلا إلى ثلاثة مساجد)، وقد جاء في قصة ورود الحديث ما يدل على ذلك، لما ذهب أبو هريرة إلى الطور، فأخبر أبو بُصرة أو بصرة بن أبي بصرة الغفاري -رضي الله عنه- بذلك، فقال: لو لقيتك قبل أن تخرج ما خرجت، سمعت رسول الله ﷺ يقول، وساق الحديث..

فكأنه فهم من حديث رسول الله ﷺ أي: (لا تشد الرحال إلى موطن يتقرب فيه إلى الله، إلا إلى هذه المساجد الثلاثة).

وقال غيرهم ممن اختار القول بالجواز، قال: بل جاء عند أحمد التصريح، فإنه (لا تشد الرحال لمسجد، أو لا يشد المصلي رحاله إلى مسجد يتقرب فيه إلى الله، إلا إلى المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي).

واعترضوا كذلك: بأنه يشرع شد الرحال لطلب العلم، وللجهاد في سبيل الله، ولغير ذلك.

وأجابهم أصحاب القول الثاني: بأن كل هذه القربات لا تتعلق ببقعة بعينها، الكلام فيما لو تعلقت ببقعة أو موطن يُتبرك فيه أو يُظن بأنه أكثر أجرًا في العبادة فيه، فتشد إليه الرحال، فهذا لا يكون إلا في المساجد الثلاثة.

(٣): قال -صلى الله عليه وآله وسلم-: **((وصلوا عليّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم))**: ويعضد هذا الحديث الحديث الآخر الذي ساقه المصنف، عن علي بن الحسين -رحمه الله ورضي الله عن أبيه-: **(أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجةٍ كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها، فيدعو، فنهاه)** مع أنه لا يدعو النبي ﷺ، لكن يدعو الله عز وجل في ذلك الموطن، فنهاه عن ذلك، لِمَ؟ لأن هذا باب شر، قد يؤدي ابتداءً إلى اعتقاد أن هذا الموطن تستجاب فيه الدعوة، ثم بعد ذلك شيئًا فشيئًا في اتباع خطوات الشيطان قد يؤدي بصاحبه إلى توجيه الدعاء لصاحب القبر، وإن كان هو -صلى الله عليه وآله وسلم-.

فلما نهاه، ما اكتفى بهذا النهي أنه من مجرد الرأي أو القياس، بل ساق حديثًا عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-؛ وهذا ينبيك أن سلفنا -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- كانوا أصحاب أثر، إذا تكلموا بالكلام أسندوا، قال: ألا أحدثكم حديثًا سمعته من أبي، عن جدي، عن رسول الله ﷺ..

فذكر أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: **((لا تتخذوا قبري عيدًا))**، وهذا يؤكد الحديث الآخر ويعضده.

((ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا، وصلوا عليّ فإن تسليمكم يبلغني حيث كنتم)): فلا يشترط للصلاة على النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أن يشد الرحل إلى أن يأتي إلى قبره -صلى الله عليه وآله وسلم- ويسلم عليه، ولكن إذا اتفق ذلك له من غير قصد، قصد أن يشد رحله إلى مسجد النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، فلا بأس أن يسلم على النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، وكان يصنع ذلك عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-، كان إذا جاء من سفر -كونه من أهل المدينة-، فإذا سافر وعاد بدأ بالمسجد، فمر على قبر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبي. ثم انصرف، فليس في أنه يبقى، فيدعو الله عز وجل في ذلك الموطن، ولكن في أنه سلم على النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وعلى صاحبيه.

(٣): قال: **(رواه في المختارة)**: أي ضياء الدين الحنبلي –رحمه الله–. وقد صنف كتابه المختارة في الاستدراك على الصحيحين والزيادة على الصحيحين بأحاديث صحيحة، وهو كما قال الشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: أفضل من المستدرك للحاكم. أي أصح منه.

ثم قال المصنف –رحمه الله–:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية براءة.

الثانية: إبعاده أمته عن هذا الحمى غاية البعد.

الثالثة: ذِكْر حرصه علينا ورأفته ورحمته.

الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص، مع أن زيارته من أفضل الأعمال.

الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة.(١)

السادسة: حثه على النافلة في البيت.(٢)

السابعة: أنه متقرر عندهم أنه لا يُصلى في المقبرة.

الثامنة: تعليله ذلك بأن صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بَعُد، فلا حاجة إلى ما يتوهمه من أراد القبر.

التاسعة: كونه ﷺ في البرزخ تُعرض عليه أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه.

نعم أحسنت..

(١): ذكر هذه المسائل، وذكر منها: **(نهيه عن الإكثار من الزيارة)**: من أين استنبط ذلك؟ من قوله: ((لا تتخذوا قبري عيدًا))، وقد ذكرنا معنى الأعياد الزمانية والمكانية، فالنبي ﷺ نهى عن أن يتخذ قبره عيدًا، سواء كان ذلك العيد عيدًا مكانيًا بمعنى تشد له الرحال من مواطن كثيرة ويظن فيه التقرب إلى الله

سبحانه وتعالى، وكذلك نهى عن أن يتخذ عيدًا زمانيًا بمعنى أن يُعتاد إليه في موطن أو في وقت محدد، لذلك قال نهيه عن الإكثار من الزيارة.

(٢): قال كذلك: **(حثه على النافلة في البيت)**: من قوله: ((لا تتخذوا بيوتكم قبورًا))، فالنبي ﷺ كان من هديه أنه يصلي النوافل في بيته، إلا المكتوبة فإنه يصليها في المسجد.

وبقيت ها هنا فائدة نشير إليها:

لما ذكر أن النبي ﷺ كان يدفع عن جناب التوحيد، وأشار إلى ذلك ببعض الآيات وبعض الأحاديث، بقي أن ننبه إلى أن ورثة الأنبياء يجب عليهم أن يصنعوا هذا الصنيع ويتأسوا بنبيهم ﷺ، وكما جاء في حديث أبي الدرداء عند الترمذي وأبي داوود وابن ماجه، أن النبي ﷺ قال: ((إن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورِّثوا دينارًا ولا درهمًا، إنَّما ورَّثوا العلم، فمن أخذَه أخذ بحظٍّ وافر))، فمن موروثهم -عليهم الصلاة والسلام- الذود عن التوحيد وحمايته، فينبغي أن يكون قطب رحى دعوة الداعية الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك والتنديد، فينصب لأجل ذلك ويتعب الليل مع النهار.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان.[١]

وقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾.[النساء][٢]

وقوله: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾.[المائدة][٣]

وقوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾.[الكهف][٤]

---

(١): قال: **(باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان)**: فقد أخبر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كما في هذه الأحاديث وهذه الأدلة عن ذلك، كما سيمر معنا.

وقد روى الإمام الحاكم في المستدرك، وقال صحيح الإسناد، ولم يخرجاه: عن أبي هريرة -رضي الله عنه وأرضاه- أنه قال: تلا رسول الله ﷺ قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۝ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾، قال: ((ليخرُجنَّ منه أفواجًا كما دخلوه أفواجًا)). كذلك روي بنحوه، عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-.

فإذن كون الإنسان من هذه الأمة، وكونه ينتسب إلى الإسلام، هذا لا يعني بالضرورة أنه لا يخرج من الإسلام بذنب مكفر يقوم به فيخرج من الإسلام، شعر بذلك أو لم يشعر.

(٢): قال: **وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ﴾**: أي اليهود، فقد قيل في سبب نزول هذه الآية أنها نزلت في كعب بن الأشرف، لما جاء إلى مكة فسأله كفار قريش: أيهما أهدى؟ نحن الذين نفي بالعهود، ونصل الأرحام، نحن سدنة البيت، نحن الذين نسقي الحجيج، نحن الذين نفكُّ العناة -أي الأسرى-، أم هذا الرجل -أي محمد ﷺ-، الذي قطع الأرحام، وفعل كيت وكيت..؟ فقال: أنتم أهدى منه. لذلك قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ والعياذ بالله.

فمع كونه على غير ملتهم (وهي عبادة الأوثان)، هو من أهل الكتاب، إلا أنه شهد لهم بأنهم أهدى سبيلًا من أهل التوحيد، وعلى رأسهم إمام التوحيد ﷺ.

وفي ذلك: بيان أن كون المؤمن بالطاغوت، لا يكون بالضرورة ممن يعتقد صحة طريقه ويسلك طريقه، فهذا رأس اليهود لما فضّل سبيل أولئك في جواب واحد على سبيل المؤمنين، حكم الله سبحانه وتعالى عليه بمثل ما سمعتم.

الجبت: هو السحر، وقيل الكاهن، وقيل الشيطان، وقيل الساحر. وكل هذه من اختلاف التنوع في التفسير، فإنهم يفسرون الشيء أحيانًا ببعض أفراده، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في مقدمة التفسير.

كذلك اختلفوا -رحمه الله- في تفسير الطاغوت، فقال بعضهم: الشيطان، وقال بعضهم: الساحر، وقال بعضهم: الكاهن، وقال بعضهم، من تُحوكم إليه من غير الكتاب والسنة، فهؤلاء كلهم طواغيت.

وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: الطاغوت (فعلوتٌ) من الطغيان، فكل ما تجاوز حده فهو طاغوت. قال: لذلك سُمي من حكم بغير ما أنزل الله طاغوت.

كذلك قال العلامة ابن القيم -رحمه الله- بنحو قول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-.

وفرق بين الطاغوت، وبين الطاغية؛ فالطاغوت هو الذي تجاوز حدود الله عز وجل، والطاغية هو الذي تجاوز حدود خلق الله عز وجل.

فقد يكون الطاغية من المسلمين، ليس بكافر، لكنه ظالم، جائر فاسق، يعتدي على حقوق غيره.

أما الطاغوت: فلا يكون إلا كافر، فهو يعتدي على حقوق الله تعالى، فيزعم بعض خصائصه الربوبية من تشريع وغيرها، فتُصرف له العبادة من دون الله تعالى، أو يُتحاكم إليه من غير شرع الله عز وجل.

(٣): واستدل كذلك المصنف -رحمه الله- بقول الله تعالى: **﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾**: أي اليهود، ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ﴾ هم اليهود.

قال: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾: جعل منهم القردة، قالوا: هم أصحاب السبت. والخنازير، قالوا: هم الذين كفروا بمائدة عيسى عليه السلام، وقيل: بل الله سبحانه وتعالى مسخ أصحاب السبت قردة وخنازير، أما الشباب منهم فمُسخوا قردة، وأما الشيوخ منهم فمُسخوا خنازير –والعياذ بالله–.

وهنا فائدة: تسمعون كثيرًا من الخطباء والأدباء والدعاة، عندما يتكلم عن اليهود يقول: أحفاد القردة والخنازير، أو أبناء القردة والخنازير.. وهذه اللفظة مُجانِبة للصواب، بل يُقال: إخوان القردة والخنازير، لِمَ؟ لأنه قد جاء في صحيح مسلم أن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– قال: ((لم يَمسَخِ اللهُ قَومًا أو يُهلِكْ قَومًا فيَجعَلْ لهم نَسلًا ولا عاقِبةً))، فلما مسخ الله سبحانه وتعالى هؤلاء الكفرة قردة وخنازير قطع نسلهم.

وهذا الأمر ليس بحكر على اليهود، بل يُمسخ غيرهم، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– أنه قد شوهد الكثير من الرافضة ممن يطعن في أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها وأرضاها–، لما دفنوا في قبورهم تحولت وجوههم إلى وجوه القردة أو الخنازير –والعياذ بالله–.

(٤): كذلك استدل المصنف –رحمه الله– بقول الله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾: وليس في هذه الآية دلالة لمن يستدل من أهل التصوف وغيرهم بجواز البناء على القبور، واتخاذ القبور مساجد؛ بل هذه الآية جاءت وذكرت الذين غَلَبوا على أمرهم، وليس الذين غُلِبوا، فالمراد بالآية هم الحكام والرؤساء والملوك ممن تسلط على أولئك، فَبَنوا على موطن أهل الكهف مسجدًا، وليس في ذلك إقرارًا لهم؛ إذ أن الوحي يفسر بعضه بعضًا، وقد جاء النص من كلام –رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم– عن تحريم اتخاذ القبور مساجد، وقد صنع ذلك أصحاب النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–، فحاربوا كل بناء على المساجد، من ذلك حديث علي رضي الله عنه وأرضاه– لما بعث أبا الهياج، كما عند مسلم: ألا يجعل أو لا يترك قبرًا مُشرفًا إلا سوّاه.

كذلك ما جاء عن عمر بن الخطاب –رضي الله عنه وأرضاه–، لما اكتشف قبر دانيال عليه السلام في العراق في زمنه، أمر بإخفائه عن الناس حتى لا يتخذوه مسجدًا، أو يتخذوه عيدًا، ثم تصرف له العبادة من دون الله –والعياذ بالله–.

وعن أبي سعيد -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((لتتبعن سَنَنَ من كان قبلكم حذو القُذَّة بالقُذَّة، حتى لو دخلوا جُحر ضب لدخلتموه)). قالوا: يا رسول الله، اليهودَ والنصارى؟ قال: ((فمن؟)). أخرجاه.(١)

ولمسلم عن ثوبان -رضي الله عنه-، أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن مُلك أمتي سيبلغ مُلكُها ما زُوي لي منها، وأُعطيت الكنزين: الأحمر والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بِسَنَةٍ بعامة، وأن لا يسلط عليهم عدوًا من سوى أنفسهم، فيستبيحَ بيضَتَهُم، وإن ربي قال: يا محمد، إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يُرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أُهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدوًا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها، حتى يكون بعضُهُم يُهلِك بعضًا، ويسبي بعضهم بعضًا)).(٢)

رواه البرقاني في (صحيحه)، وزاد: ((وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وقع عليهم السيف لم يُرفع إلى يوم القيامة، ولا تقوم الساعة حتى يلحق حيٌّ من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان، وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون، كلهم يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة، لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم، حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى)).(٣)

---

(١): ثم ذكر حديث أبي سعيد -رضي الله عنه وأرضاه- في التشبه بالكافرين: **((لتتبعن سَنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة))**: أي ريش السهم، وهذا فيه كناية عن شدة الاتباع والتشبه بمن كان قبلنا.

فلما سُئل في آخر الحديث: اليهود والنصارى؟ قال: ((فمن؟)): أي فمن القوم الذين تتبعونهم غير اليهود والنصارى؟

فبين النبي ﷺ في هذا الحديث أن هذه الأمة -إلا من رحم الله- سيتبعون سَنن من كان قبلهم، أي طرائق من كان قبلهم؛ فحكام المسلمين سيتبعون حكام اليهود والنصارى -إلا من رحم الله-، علماء المسلمين سيتبعون علماء اليهود والنصارى -إلا من رحم الله-، شباب المسلمين كذلك مع شباب اليهود والنصارى، نساء المسلمين كذلك مع نساء اليهود والنصارى -إلا من رحم الله وقليل ما هم-.

والشاهد من هذا الحديث: أن من كان على دين موسى عليه السلام، أو الكثير ممن كان على دين موسى خرج عن دينه بعد ذلك، كذلك ممن كان على دين عيسى عليه السلام، كثير منهم خرج عن دين عيسى عليه السلام، لما طال عليه الأمد فأشرك بالله عز وجل؛ فكون هذه الأمة ستتبع أولئك، ففيه

دلالة على أن طائفة من هذه الأمة ستخرج عن دين الله عز وجل، وسترتكب الشرك. وهذه هي المناسبة مع تبويب المصنف -رحمه الله-: ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان.

حتى قال عبد الله بن مسعود: لا أدري أستعبدون العجل يا أمة محمد أم لا؟!

وقد روي: لو أن أحدًا من بني إسرائيل أتى أمه علانية، لكان من هذه الأمة من يصنع ذلك -والعياذ بالله-.

قال: (أخرجاه في الصحيحين).

(٢): قال: **ولمسلم عن ثوبان -وهو مولى النبي ﷺ ومن أصحابه-، أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها))**: فتراءت للنبي ﷺ مشارق الأرض ومغاربها، كاليد في المرآة كما قال القرطبي وغيره، وفي ذلك علامة من علامات نبوءته ﷺ، حيث أن ذلك قد وقع، فقد فتح المسلمون المشرق والمغرب وحكَّموا شرع الله عز وجل في تلك البقاع. قال: ومن نبوءة النبي ﷺ أنه لم يذكر شمال الأرض وجنوبها، بل ذكر غربها ومشرقها وهذه المواطن هي التي انتشر فيها الإسلام، وهي التي حكمها المسلمون شرقًا وغربًا.

قال: **((وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زُوي لي منها، وأعطيت الكنزين: الأحمر والأبيض))**: هذه كناية عن ملك الروم وملك الفرس، وكنَّى عن ما يملكه هرقل بالأحمر وهو الذهب، وكان أكثر أموالهم وزينتهم الذهب، وأما كسرى فكنَّى عن ذلك (ما تحت يده) بالأبيض وهو الفضة والألماس وما نحو ذلك من المجوهرات. ووقع ذلك في زمن الخلفاء الراشدين -رضوان الله تعالى عليهم-.

من رحمة النبي ﷺ بأمته ومن خوفه على أمته: أنه سأل الله عز وجل لأمته أن لا يهلكها بِسَنَةٍ بعامة، هكذا جاء في رواية عند مسلم، وجاء في لفظ ((بسنة عامة)) بدون الباء.

((وأن لا يسلط عليها عدوًا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم)): أي يقضي على المسلمين جميًعا، أو يأخذ جميع ما بتحت أيدي المسلمين.

قال: **((وإن ربي قال: يا محمد، إذا قضيتُ قضاءً فإنه لا يُرد، وإني أعطيتك لأمتك: أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدوًا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها))**: وهذا كلام لا يحتمل إلا الصدق، فالله سبحانه وتعالى وعد رسوله -صلى الله عليه وآله وسلم- ألا يسلط الأعداء الخارجيين - إن صح التعبير- على هذه الأمة، فيستبيح كل ما تحت أيديهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها، لو اجتمع الأمريكان مع الروس مع الصين مع غيرهم، لا يستطيعون على هذه الأمة.

قال: **((حتى))**: بمعنى أو.

((يكون بعضهم يُهلك بعضًا، ويسبي بعضهم بعضًا)): وهذا مما يؤكد لك أن خطر العدو الداخلي -إن صح التعبير- أعظم من خطر العدو الخارجي، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(٣): قال: **(ورواه البرقاني)**: وهو أبو بكر الخوارزمي الشافعي في صحيحه.

وزاد: ((وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين)): فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- خاف على أمته من الأئمة المضلين، وقد جاء عنه -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه ما من نبي إلا وحذر أمته منه (أي من الدجال)، كما عند مسلم.

ففتنة الدجال التي حذر منها جميع الأنبياء وعلى رأسهم محمد -صلى الله عليه وآله وسلم-، هذه الفتنة العظيمة فتنة الأئمة المضلين أعظم منها في بعض الجوانب؛ إذ أن ذلك الدجال يستطيع المسلم أن يتحرز عنه ويتحصن منه، بحفظ أوائل سورة الكهف، كما جاء في الصحيح عن أبي ذر مرفوعًا، ولكن الأئمة المضلين لا يستطيع أن يتحرز عنهم بحفظ أوائل سورة الكهف، ولا بحفظ سورة الكهف، ولا بحفظ القرآن، والمعصوم من عصمه الله تعالى.

وليس هذا بكلامٍ هو من مجمل القياس، أو ضربًا من الرأي، بل هو منطوق حديث النبي ﷺ الذي رواه أحمد: أن أبا ذر كان يمشي مع رسول الله ﷺ، فقال: ((لَغَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَى أُمَّتِي)) كررها ثلاثًا ﷺ، فسأله عن ذلك، فقال: ((الأئمة المضلين)).

فخطر الأئمة المضلين من الأمراء والعلماء هو خطر عظيم، لأنه لا يخفى عليكم أن العلماء على ثلاثة أقسام: عالم ملة، وعالم سلطان، وعالم جمهور.

فأما عالم الملة: فهو الذي يُبيِّن الحق ويصدع به، ويتكلم ويدعو الناس إليه.

أما عالم السلطان: فهو الذي يدور مع السلطان حيث دار، إن قال بأمر قال به، وإن فعل أمرًا وإن كان من نواقض الإسلام رقّعه وهذّبه له -والعياذ بالله-.

ولقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: وإن العالم إذا ترك الحق الذي يعلمه، وصار إلى قول الحاكم فقال به، فقد ارتد، وحل ماله ودمه.[١]

وأما عالم الجمهور: فقد لا يكون عنده رغبة بما عند السلطان من ترغيب أو ترهيب، ولكنه يحب الأتباع، يحب أن يُتبع، فيَتبع، فيقول بما يُرضي الجماهير، يتحسس أمرهم إن أرادوا كذا أفتى به، وإن لم يريدوا كذا أفتى بالمنع منه -والعياذ بالله-.

فهؤلاء خطرهم على الأمة عظيم، حتى حذّر منهم -صلى الله عليه وآله وسلم-، فقال: ((وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين)).

وقد سماهم كما في حديث حذيفة بن اليمان، كما عند مسلم: (دعاة على أبواب جهنم)، فحقيقة أمر هؤلاء أنهم دعاة على أبواب جهنم، جهنم لها سبعة أبواب فهؤلاء يقفون على أبوابها، يدعون الناس إلى السقوط فيها -والعياذ بالله-، ويزخرفون الباطل بما أوتوا من علم، لذلك قال -صلى الله عليه وآله وسلم -كما في السنن: ((أخوف ما أخاف على أمتي منافق عليم اللسان))، وفي حديث آخر ((جدال منافق بالقرآن))، فيأتيك ببعض الأدلة التي يُنزلها في غير منزلها، أو التي يبترها، فيُلبِّس على الناس ويُدلس عليهم أمر دينهم.

قال -صلى الله عليه وآله وسلم-: **((وإذا وقع عليهم السيف، لم يُرفع إلى يوم القيامة))**: وهذا من علامات نبوته -صلى الله عليه وآله وسلم-، حيث وقع ذلك منذ أن قُتل عثمان في الدار -رضي الله عنه وأرضاه- وهذا كما في حديث حذيفة الذي أخرجاه في الصحيحين، في مسألة كسر الباب، فلما كُسر الباب

---

[١] قال ابن تيمية رحمه الله: (ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله، واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله؛ كان مرتدًا كافرًا، يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة ﴿اتَّبِعوا ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعوا مِنْ دونِهِ أوْلِياءَ﴾).

(وهو عمر رضي الله عنه وأرضاه)، حصلت الفتن بعد ذلك، ورُفع السيف، فقُتل عثمان -رضي الله عنه-، ثم قُتل علي -رضي الله عنه وأرضاه-، ثم تعاقب السيف على هذه الأمة.

قال بعض شُراح الحديث: نعم، يستمر السيف، ولكن بعضه بحق، وبعضه بباطل، فأما الذي في باطل: فقتال الفتنة، القتال مع أهل البغي، القتال مع الخوارج، أعظم من ذلك القتال تحت راية عُمية ديمقراطية، وشيوعية، وعلمانية، أو غير ذلك.. فكل ذلك قتال بباطل، بعضه محرم وبعضه مُكفِّر.

وأما القتال الصحيح الذي بحق: فهو الذي توفرت فيه نيتان: نية خاصة، ونية عامة.

أما النية الخاصة: فقد جاء فيها حديث أبو موسى الأشعري -رضي الله عنه-، لما سُئل النبي ﷺ: الرجل يقاتل المغنم، ليرى مكانه، يقاتل حمية، أي ذلك في سبيل الله؟ قال: ((من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله)).

أما النية العامة: وهي التي اصطلح عليها الفقهاء بالراية، فالذي يقاتل لتحكيم شرع الله عز وجل، الطائفة التي تقاتل لتحكيم شرع الله عز وجل؛ فهذه التي يُقاتل معها.

وقد قال النبي ﷺ: ((من قاتل تحت راية عمية، فمات، فميتته جاهلية)). كما عند مسلم وعند غيره.

فيكون: يُرفع السيف بباطل -كما مر معنا-، ويُرفع السيف بحق..

كما جاء في حديث حذيفة عند مسلم، قال: ما العصمة من ذلك؟ قال: ((السيف)).

قال ﷺ -وهذا هو الشاهد للباب-: **((ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان))**، وفي رواية: **((حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين))**: وفي هذا دلالة على صدق نبوءته -صلى الله عليه وآله وسلم-، وهذه من علاماتها، فقد وقع ذلك بعده -صلى الله عليه وآله وسلم-، فلحقت أحياء من أمة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بالمشركين إما بارتكابهم لشرك القبور، وصرفهم العبادة لغير الله عز وجل، وإما بارتكابهم لشرك الدستور وما يلحق به من أحكام؛ لأجل ذلك قال ﷺ: ((وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان)).

ما قال (الأصنام)، قال: **((الأوثان))**، وقد مر معنا أن الوثن أعم من الصنم؛ فالدساتير الوضعية أوثان، القوانين الأرضية أوثان، الأحزاب المخالفة لشرع الله تعالى، والأفكار المصادمة لشرع الله تعالى كالشيوعية والعلمانية هذه كلها أوثان، وقد قام في فئام ممن ينتسب لأمة النبي ﷺ ولحق بأولئك وعبد أولئك الأوثان.

وها هنا في قوله ﷺ: **((وحتى تعبد فئام من أمتي))**: بالنسبة لما كان، فهم بعد عبادتهم للأوثان ليسوا من أمته ﷺ، وإن انتسبوا لها، ولكنهم كانوا ابتداءً من أمته إلى أن ارتكبوا هذه النواقض، فهم بعد ارتكابهم لهذه النواقض ليسوا من أمته النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–.

قال: **((وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون))**: وقد وقع ذلك، وبقي آخرهم وهو الدجال.

ولما تكلم أهل العلم في شرح هذا الحديث ذكروا أن هؤلاء هم رؤوس الكذابين، رؤوس الدجالين، الذين كانت لهم شوكة وأتباع، أما الذين ادعوا النبوة فهم كثير جدًا، ولكن لم تكن لهم شوكة ولا أتباع، فليسوا بمعنيين في هذا الحديث وفي أمثال هذا الحديث، وإنما المعني بهذا الحديث هم الذين كانت لهم شوكة وأتباع.

قال: **((كلهم يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي))**: قام بعضهم ممن ادعى النبوة فكذب على رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–، فقال أنه قال: **((أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله))** والعياذ بالله، فأدرج هذه اللفظة الموضوعة حتى يبرر لنفسه.

وقامت بعض من ادعت النبوة فقالت: نعم، النبي محمد ﷺ قال: (لا نبي بعدي، ولم يقل لا نبيّةَ بعدي)، فادعت النبوة لذلك دجلًا ومصادمة للغة العرب.

قال: **((ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى))**: وهذا القسم من الحديث هو حديث متواتر، تضافرت النصوص عن النبي ﷺ في شأن الطائفة المنصورة، وقد قال الإمام أحمد: (إن لم يكونوا أهل الحديث، فلا أدري من هم). فالإمام أحمد –رحمه الله– نص على أنهم أهل الحديث.

وليس أهل الحديث من اشتغل بالحديث تخريجًا وتحقيقًا وتصحيحًا وتضعيفًا كما يتوهم البعض، فإن أولئك قد وُجد منهم الأشعري، ووُجد الصوفي القبوري، ووُجد المرجئ والجهمي، كل أولئك اشتركوا في اشتغالهم بالحديث تصحيحًا وتضعيفًا؛ ولكن المراد بأهل الحديث هم الذين على اعتقاد أهل الحديث، وهم أهل السنة، فأهل السنة هم الطائفة المنصورة عند بعض أهل العلم.

ولكن ذكر بعض أهل العلم أن أهل الإسلام ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

فدائرة كبيرة هي: الإسلام، وفيها السني والبدعي، فيها التقي والعاصي، كل أولئك في دائرة الإسلام.

وهناك دائرة أصغر منها بداخل دائرة الإسلام: هي دائرة الفرقة الناجية، فالفرق الناجية من المسلمين، ولكنهم أهل الحق في معتقدهم، فهم أهل السنة.

وهناك دائرة أصغر منها هي: دائرة الطائفة المنصورة، فالطائفة ليست هي الفرقة كما ظن البعض، بل الطائفة جزء من الفرقة.. ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾[التوبة]، فدل ذلك على أن الطائفة هي جزء من الفرقة، قد تكون في يوم من الأيام، في زمن من الأزمان هي الفرقة، وقد تكون جزء من الفرقة.

والطائفة تُطلق على الرجل فأكثر، يسمى بالطائفة.

الطائفة هي التي جمعت بين الاعتقاد الصحيح والعمل الصحيح، فقد يوجد في الفرقة الناجية أناس على الاعتقاد الصحيح، ولكنهم ليسوا من المتمسكين بشعائر الدين الظاهرة، فقد يكونوا من أهل المعاصي، لكنهم على اعتقاد صحيح فهم من الفرقة الناجية.

أما الطائفة المنصورة: فهم خواص الخواص، هم الذين ظهروا بالحجة والبيان، وبالسيف والسنان، كما قال العلامة ابن القيم -رحمه الله-، فالطائفة قد جمعوا بين الاعتقاد الصحيح والعمل الصحيح، ومن العمل الصحيح: الدعوة إلى الحق ونصرة الحق باللسان والسنان.

لأجل ذلك قال الشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- لما ذكر هذا الحديث المتواتر، وذكر لفظه كما عند مسلم: ((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم

حتى يأتي أمر الله وهم كذلك)). ومع ذلك ذكر هذا الحديث في فتنة التتار، في أيام قتال التتار ذكر هذا الحديث، وقال: انقسم الناس إلى ثلاثة أقسام لا رابع لهم: طائفة مخالفة، وهم أولئك القوم المجرمون -أي التتار-، ومن وقف معهم. وطائفة خاذلة، وهم الذين قعدوا عن قتال أولئك المجرمين. وطائفة منصورة، وهم الذين جاهدوا أولئك المجرمين. قال: فانظر في نفسك من أي الفرق تكون! فما بقي قسم رابع، والله سبحانه وتعالى أعلم.

ثم قال المصنف -رحمه الله-: في فوائد هذا الباب ومسائله، قال:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء.

الثانية: تفسير آية المائدة.

الثالثة: تفسير آية الكهف.

الرابعة: وهي من أهمها: ما معنى الإيمان بالجبت والطاغوت في هذا الموضع؟ هل هو اعتقاد القلب؟ أم هو موافقة أصحابها، مع بغضها ومعرفة بطلانها؟

الخامسة: قولهم: (إن الكفار الذين يعرفون كفرهم أهدى سبيلًا من المؤمنين).

السادسة: وهي المقصودة بالترجمة: أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة، كما تقرر في حديث أبي سعيد.

السابعة: التصريح بوقوعها، أعني: عبادة الأوثان في هذه الأمة، في جموع كثيرة.

الثامنة: العجب العجاب: خروج من يدعي النبوة: مثل: المختار، مع تكلمه بالشهادتين، وتصريحه أنه من هذه الأمة، وأن الرسول حق، وأن القرآن حق.[1]

وفيه: أن محمدًا خاتم النبيين، ومع هذا يُصدّقُ في هذا كله مع التضاد الواضح، وقد خرج المختار في آخر عصر الصحابة، وتبعه فئام كثيرة.

التاسعة: البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية، كما زال فيما مضى، بل لا تزال عليه طائفة.[2]

العاشرة: الآية العظمى: أنهم مع قلتهم: ((لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم)).

الحادية عشرة: أن ذلك الشرط إلى قيام الساعة.[٣]

الثانية عشرة: ما فيه من الآيات العظيمة، منها: إخباره ﷺ بأن الله زوى له المشارق والمغارب، وأخبر بمعنى ذلك، فوقع كما أخبر، بخلاف الجنوب والشمال.

وإخباره: بأنه أُعطي الكنزين.

وإخباره: بإجابة دعوته لأمته في الاثنتين.

وإخباره: بأنه مُنِع الثالثة.

وإخباره: بوقوع السيف، وأنه لا يُرفع إذا وقع.

وإخباره: بإهلاك بعضهم بعضًا، وسبي بعضهم بعضًا، وخوفه على أمته من الأئمة المضلين.

وإخباره: بظهور المتنبئين في هذه الأمة.

وإخباره: ببقاء الطائفة المنصورة.

وكل هذا وقع كما أخبر، مع أن كل واحدة منها من أبعد ما يكون في العقول.

الثالثة عشرة: حصره الخوف على أمته من الأئمة المضلين.

الرابعة عشرة: التنبيه على معنى عبادة الأوثان.

---

(١): ذكر في المسائل، قال: (**العجب العجاب: خروج من يدعي النبوة مثل: المختار**): أي الثقفي، وقد قامت أسماء بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنها- إلى الحجاج بن يوسف الثقفي، لما قَتل ابنها عبد الله بن الزبير، قالت: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((يخرج من ثقيف رجلان مُبير وكذاب)) فأما الكذاب فابن أبي عبيد -تعني المختار- وأما المبير فأنت). أي المسرف في الدماء.

(٢): قال في المسائل: (**البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية، كما زال فيما مضى، بل لا تزال عليه طائفة**): ففيما مضى (أي في الأمم السابقة)، قد زال الحق بالكلية في بعض الأعصار، ولكن في هذه الأمة لا يزال الحق

في طائفة -وإن قويت شوكة هذه الطائفة في بعض الأحايين، وقلت شوكتهم في البعض الآخر-، إلا أن الحق باقٍ لا يفنى.

(٣): قال: **(أن ذلك الشرط إلى قيام الساعة)**: معنى إلى قيام الساعة: أي إلى ساعتهم، وهي الريح الطيبة التي هي كالمسك، ووقعها كالحريق، يبعثها الله سبحانه وتعالى في آخر الزمان تقبض أرواح المؤمنين، فتقوم الساعة على شرار الخلق، ((لا تقومُ السَّاعةُ حتَّى لا يُقالَ في الأرضِ اللهُ اللهُ)). كما عند مسلم.

فإذن معنى هذا الحديث المتواتر: أنهم ظاهرون إلى قيام الساعة، هو المقصود به ساعتهم وهي وقت قبض أرواحهم، لأجل ذلك جاء في بعض الروايات: ((حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك))، وأمر الله هو الريح الطيبة التي تقبض أرواح المؤمنين.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول: إذا كان الشيخ الذي أدرس عليه مخارج الحروف والصفات في كتاب الله تعالى صاحب بدعة (أشعري)، فما الواجب اتجاهه، هل نرد عليه شبهه أم نكتفي بأخذ القرآن ونسكت عما يعتقده من عقائد فاسدة؟

الجواب: نقول: أولًا: ابتغِ شيخًا غيره، فإن الشبه خطافة، ولا يعلم المرء؛ قد يساكن قلبه حب هذا الشيخ ابتداءً، ثم بعد ذلك يسهل عليه قبول ما عنده من باطل، وكم ممن قال بمثل هذا الكلام أُفتتن بشيخه بعد زمن، إن لم يُفتتن بأخذ البدعة عنه، أُفتتن بلين الجانب للمبتدعة، وتبرير ما عندهم من بدع.

فالوصية والنصيحة: أنه يقطع أمثال هذا الشيخ، لا سيما وقد بارك الله سبحانه وتعالى لأهل الإسلام بأن وُجد فيهم من يُحسن هذه الفنون والعلوم، فلا تأخذ إلا عن شيخ سني.

وقد كان السلف يقولون: من توفيق الله تعالى للشاب الناسك، أن يأخذ به إلى صاحب سُنة.

نعم..

سؤال: يقول: ذكر في الحديث أن الزبير بن العوام -رضي الله عنه- هو حواري النبي، فما معنى حواري؟

الجواب: الحواري: هو خاصة أنصار الأنبياء، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ﴾[الصف] فحواري الأنبياء هم خاصة الأنبياء من أصحابهم وأنصارهم، وقد قال النبي ﷺ: ((إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوارِيًّا وإنَّ حَوارِيَّ الزُّبَيْرُ بنُ العَوّامِ)) رضي الله عنه.

قال: وما معنى أن زيد حب رسول الله ﷺ؟

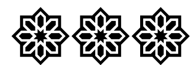
الجواب: لموقف زيد من رسول الله ﷺ، حتى قبل البعثة، لما حصلت بعض المعارك قبل بعثة النبي ﷺ مع بعض أحياء العرب، أُسترق زيد -رضي الله عنه-، وجيء به في الرقيق، ثم وصل بعد ذلك إلى

رسول ﷺ، فتملكه ﷺ، فاستمر الأمر على ذلك حتى جاء أو رآه عمه في حج فتعرف عليه، فجاء بأبيه وجاء ببعض أكابر قومه، فأتوا إلى رسول الله ﷺ وعرضوا عليه الأموال حتى يشتروا منه زيدًا، فقال النبي ﷺ -فيما معناه-: ألا أدلكم على خير من ذلك؟ قالوا: بلى، فقال: ((ادعوه فخيروه، فإن اختاركم، فهو لكم بغير فداء، وإن اختارني، فوالله ما أنا بالذي أختار على من اختارني فداء)). فسُئل زيد، فاختار النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مع أنه كان مملوكًا عنده، إلا أنه اختاره لما رآه من أخلاقه الفاضلة، وفضله على أبيه وأعمامه.

فقام النبي ﷺ في قريش عند الكعبة، وأشهدهم أن زيدًا ابنه، فصار يُدعى بزيد بن محمد، إلى أن حرم الله سبحانه وتعالى التبني.

فكان زيد من خواص النبي ﷺ، وقد أمَّره النبي ﷺ في معركة مؤتة، واستشهد فيها، فكان من أحباب النبي ﷺ وله مزية خاصة ومنزلة خاصة عند النبي ﷺ، حتى لُقِّب بِحِبِّ رسول الله.

كما لُقب ابنه أسامة بالحب ابن الحب، فكان النبي ﷺ يحب أسامة حبًا شديدًا كما كان يحب أباه، وكان يُشركه في خاصة أمره في الأمور التي لا يُطلع عليها غير أقاربه.



الدرس السابع عشر

باب ما جاء في السحر.[(١)]

الحمد لله معز من أطاعه، مذل من عصاه، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فنواصل معكم في كتاب التوحيد، حيث يقول الشيخ -رحمه الله-: باب ما جاء في السحر.

(١): **(باب ما جاء في السحر)**: أي حكمه، وحكم من قام به.

ويجب أن يُعلم أن العلم على قسمين:

القسم الأول: علم نافع. والقسم الثاني علم ضار.

وبعضهم لا يطلق على العلم لفظ الضار، بل يقول: نافع وغير نافع.

ولكن بالنظر إلى حكم هذه العلوم، يُقال: نافع وضار.

فأما النافع فينقسم إلى ثلاثة أقسام: العلم العيني العام.

أي أن حكمه فرض على جميع الأعيان، على كل مسلم عاقل بالغ، سواء كان من الأحرار أو المملوكين، من الرجال أو من النساء؛ وهذا ما يتعلق بأصول الدين، وما يتعلق بالشعائر الواجبة على كل مسلم، تتعلم الطهارة والصلاة والصيام فهذا فرض عين وهو من أي الأقسام؟ من أقسام فرض العين العام.

القسم الثاني: الفرض العيني الخاص.

فهو واجب على كل أحد، ولكن الفرق بينه وبين الأول: أن هذا لا يكون واجبًا إلا على من توفرت فيه شروط الوجوب؛ بمعنى أن الزكاة مثلًا لا يجب تعلمها إلا على الأغنياء أو أصحاب الأموال، فهو فرض عين ليس على كل مسلم، بل فرض عين على كل صاحب مال قد بلغ النصاب، فهذا يجب عليه أن يتعلم فقه الزكاة، القادر على الحج فرض عين عليه أن يتعلم فقه الحج، إذا تعين الجهاد ففرض عين على كل أحد أن يتعلم فقه الجهاد، وهكذا.. ولكن من حيث الأصل لا يجب على كل مسلم أن يتعلم فقه الزكاة، والحج، والجهاد، بل على من جاء في حقهم تلك الأمور الآنفة.

أما القسم الثالث من أقسام العلم النافع: هو الفرض الكفائي، إذا قام به البعض سقط عن الآخرين.

كسائر علوم الديانة، وحفظ القرآن، وحفظ السنة، كذلك العلوم الدنيوية النافعة، كالطب، ونحوه.. فيجب على طائفة من المسلمين أن يتعلموا هذه العلوم.

هذا ما يتعلق بالعلم النافع.

أما العلم الضار، فعلى قسمين: منه المحرم، ومنه المكفِّر.

فالعلم المحرم: كتعلم الموسيقى والغناء، فهذا علم ولكنه محرم.

وأما المكفر: فكتعلم السحر، فليس العمل بالسحر فقط هو المكفر، بل حتى مجرد تعلم السحر من المكفرات، كما نص على ذلك الإمام أحمد -رحمه الله-.

الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، فإذن مجرد تعلم السحر من المكفرات -والعياذ بالله-.

أما تعلم القوانين الوضعية مثلًا، فهو بحَسَبِهِ؛ إن تعلم هذا العلم ليعمل به، ويحكم، ويتحاكم إليه؛ فهذا كفر. وإن تعلمه لغير ذلك، فقد يكون من المحرمات، وقد يكون من المباحات، بل قد يكون من المستحبات؛ إذا تعلم القوانين الوضعية ليبين للناس باطلها، والرد عليها، وجور هذه الأحكام. فهذا قد يُندب.

وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾.[البقرة](١)

وقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾.[النساء](٢)

قال عمر -رضي الله عنه-: (الجبت: السحر. والطاغوت: الشيطان).(٣)

وقال جابر -رضي الله عنه-: (الطواغيت: كهان كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد).(٤)

---

(١): ذكر المصنف –رحمه الله– قول الله تعالى: **﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾**: أي السحر، ماله في الآخرة من خلاق، قال ابن عباس: من نصيب.

وأولئك الرهط من الكفار لما قالوا عن سليمان عليه السلام أنه ما صنع هذه الأمور من خدمة الجن له والريح وغير ذلك من المعجزات، إلا لأنه ساحر –والعياذ بالله–، رد الله سبحانه وتعالى عليهم فقال: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾، وهذا من أبين الأدلة على أن السحر كفر، وعلى أن الساحر كافر.

فلما قالوا: سليمان ساحر، قال: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾، بمعنى لم يكن ساحرًا عليه السلام، وحاشاه.

(٢): كذلك استدل بقوله تعالى: **﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾**، وقد مرت معنى هذه الآية على تفاسير أهل العلم للجبت، والأصل في معنى الجبت: أنه الأمر الفاضل الزائد على الشيء ولا منفعة فيه، ولكن بعد ذلك استخدمت على السحر والساحر، وما كان في معناه.

(٣): وذكر المصنف قول عمر: **(الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان)**.

(٤): ونقل كذلك قول جابر –رضي الله عنهما–: **(الطواغيت كهّان، كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد)**: أي في كل قبيلة واحد من هؤلاء الكهنة، كان ينزل عليهم الشيطان أي بإخبارهم بما استرقوه من السمع، كما مر معنا في أحاديث النبي –صلى الله عليه وآله وسلم–، أو مما أخبرهم القرين، فقد يعلمون

من حال الشخص -ليس من استراقهم السمع- بل من اتصال القرين بالقرين، فقرين الساحر من الشياطين، يتصل بقرين ذلك الإنسان، فيخبره بما حصل من حاله وحياته وشؤونه.

وهنا مسألة: هل للسحر حقيقة أم لا؟

ذهب جماهير وأهل العلم -رحمهم الله- إلى أن للسحر حقيقة، بخلاف المعتزلة، ومن قال بقولهم، كأبي حنيفة وغيره، فالسحر قد يُفرق وقد يجمع، وقد يصيب الإنسان بالخمول، وهذا ما يعرف بسحر الخمول ومنه كذلك سحر التخييل، قد يخيل للإنسان أنه يصنع ويصنع وهو لا يفعل ذلك، كما جاء في حديث عائشة -رضي الله عنها- المتفق عليه من حديث رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وأنه جاءه ملكان ﷺ قعد أحدهما عند رجله، والآخر عند رأسه، فقال أحدهما للآخر: ما به؟ فقال: مطبوب.

ويسمى السحر بالطب، وهذا كما قال ابن الأنباري: من الأضداد. أي تُطلق هذه الكلمة على أمر وعكسه، كما تقول: (أمر جلل) تريد به الأمر العظيم، وقد تريد به الأمر الحقير، فهذه من الأضداد. كذلك الطب، يطلق على دواء المرض، ويطلق على الداء كالسحر.

فقالوا: ما به؟ قال: مطبوب. قالوا من طبّه؟ قال: لبيد بن الأعصم. وهو من اليهود، في ماذا؟ في مُشط ومشاطة. أي في آثار وبقايا من شعره ﷺ في المشط، ثم أُخرج من بئر فحُل ذلك السحر عنه ﷺ.

وكان من آثاره: أنه كما قالت عائشة، كان يظن أنه فعل كذا وهو لم يفعل، يظن أنه يصنع الشيء ولا يصنعه، هذا من سحر التخييل.

قد يقول قائل: هل من الممكن أن يقع ذلك لنبي من الأنبياء؟ -كما يتكلم الرافضة والصوفية وأمثالهم في شبهاتهم، يردون ذلك بمحض عقولهم..

فنقول: نعم، فإن السحر من الأذى، وقد أصيب الأنبياء بأنواع من الأذى، كالقتل والمطاردة والحبس ونحو ذلك، ولكن حصل ذلك لرسول الله ﷺ لحكمة؛ وهي أن الله سبحانه وتعالى أنزل عليه المعوذتين، فرقى بها نفسه، وعلم ذلك لأمته.

كما أن النبي ﷺ عرض له النسيان في صلاته لحكمة، وهي أن يتعلم الإمام من أمته إذا أمَّ الناس فنسي ماذا يصنع، فشرع عند ذلك سجود السهو.

فالسحر له حقيقة، وهذا الذي ذكره جماهير العلماء -رحمهم الله-.

ومنه: الصرف، والعطف.

والصرف: هو أن يصرف محب عن حبيبه، ولذلك أطلق المشركون على رسول الله ﷺ بأنه ساحر، لِمَ؟ قالوا: لأنه يفرق بين المرء وزوجه، وهذه أحد الأسباب في إطلاقهم على النبي ﷺ هذه السبة وهذه التهمة.

كذلك العطف، وهو عكس الصرف، وهو: عطف من يبغض على بغيضه.

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)). أخرجاه.[١]

وعن جندب مرفوعًا: ((حد الساحر ضربة بالسيف)). رواه الترمذي. وقال الصحيح أنه موقوف.[٢]

وفي صحيح البخاري، عن بجالة بن عبدة قال: كتب إلينا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: أن (اقتلوا كل ساحر وساحرة)، قال: فقتلنا ثلاث سواحر.[٣]

وصح عن حفصة -رضي الله عنها-: أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها، فقُتلت.

وكذلك صح عن جندب.

قال أحمد: عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ.

---

(١): ذكر المصنف -رحمه الله- حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: **((اجتنبوا السبع الموبقات))**: وقوله ﷺ: ((اجتنبوا)) أبلغ من ابتعدوا أو تركوا؛ فالاجتناب أعظم، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾، وقال في الخمر: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾، فالاجتناب مبالغة في الترك.

فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- حذّر أمته من هذه السبع الموبقات، وجاء في بعض الروايات تحذيره ﷺ من التسع الموبقات، وذكر منها التعرُّب بعد الهجرة، والعقوق، ونزع اليد من الطاعة.

التعرب بعد الهجرة: أن يهاجر الإنسان من دار الكفر، إلى دار الإسلام، ثم -والعياذ بالله- يترك هجرته فيعود في البادية. فهذه من كبائر الذنوب. وذكر غيرها ﷺ في الكبائر.

الموبقات: أي المهلكات.

فلذلك اختلف أهل العلم في تحديد هذه السبع، فقال بعضهم: ليس العدد بمراد، وقال بعضهم: هذه من أعظمها، وقال بعضهم: بل هي حسب ما يحتاجه السائل؛ فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لربما تكلم بالنهي عن بعض الكبائر بين أناس، وتكلم عن بعض الكبائر بين أناس آخرين، فلكل مقام مقال.

لذلك لما سُئل ابن عباس عن السبع، قال: هي أكثر من سبع وسبع. وفي رواية: إلى السبعين أقرب، وفي رواية: إلى السبعمئة.

فالكبائر كثيرة، وقد صنف أهل العلم في تعدادها، كما صنع شمس الدين الذهبي، والإمام ابن رجب الحنبلي -رحمه الله-، وكذلك الإمام ابن حجر الهيتمي، كذلك صنع المصنف -رحمه الله- الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- فكتب في الكبائر تحذيرًا منها.

((قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله)): فذكر ابتداءً أعظم هذه الموبقات المهلكات، كما سئل في حديث عبد الله بن مسعود: أي الذنب أعظم؟ قال: ((أن تجعل لله ندًا وهو خلقك)).

والشرك ينقسم إلى قسمين -كما تعلمون-: الشرك الأكبر، والأصغر.

وكل ذلك من المهلكات، فالأكبر كفر مخرج من الملة، والأصغر هو أكبر الكبائر.

ثم ذكر **((السحر))**، والسحر كما مر معنا كفر، والساحر كافر، وعلى ذلك جماهير العلماء، وأما ما ذكره الإمام الشافعي -رحمه الله- في أن الساحر يُسأل ويعرض علينا سحره، فإن كان من المكفرات أو فيه شيئًا من المكفرات فهو كفر، وإلا فلا.. فلا يُسلَّم له -رحمه الله-، وما نظن به إلا خيرًا بأنه قد يريد إخراج ما ليس بسحر من السحر، كبعض الأمور التي يفعلها بعض الناس من الخداع والتدخين، ونحوه.

قال ﷺ: **((وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق))**: وهي النفس المعصومة، نفس المسلم أو نفس الكافر المعصوم من ذمي ومعاهد، إلا بالحق، كما جاء في حديث ابن مسعود: ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة))، أو إذا نقض الذمي أو المعاهد عهده.

قال: **((وأكل الربا))**: فأكل الربا من أعظم الكبائر، ولم يؤذن الله سبحانه وتعالى أحدًا بالحرب كما فعل سبحانه مع آكل الربا.

((وأكل مال اليتيم)): وذكر الأكل، لأن أغلب الانتفاع يكون بالأكل، وإن كان غير الأكل داخل كذلك في النهي، من حرق مال اليتيم أو إتلافه أو استخدامه في غير المأكول.

قال: ((**والتولي يوم الزحف**)): فالفرار من المعركة عند التقاء الصفين هذا من كبائر الذنوب -والعياذ بالله-، ولم يستثنِ الله سبحانه وتعالى إلا حالتين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ ۝ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ﴾[الأنفال] هذا أو هذا، يتحرف للقتال وهذا من باب الحرب والخدعة أو المكيدة، أو يتحيز إلى فئة من المؤمنين لينصروه على الكفار، أما غير ذلك ﴿فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾. فهذه من كبائر الذنوب.

قال: ((**وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات**)): فقذف المحصنات المسلمات الحرائر الغافلات، لأن البريئة لا تعلم ما اتُّهمت به.

((**المؤمنات**)): لإخراج الكافرات، ولا يعني أن اتهام وقذف من ليست كذلك ليس بحرام، ولكن لا يدخل في هذا الأمر، كذلك لا يُحد.

فماذا يقال في قذف المحصنين من الرجال؟ هل هو كذلك؟

هو كذلك، وهذا الذي عليه عامة أهل العلم، وشذَّ ابن حزم ومن وافقه، فلم يقل بحد من قذف رجلًا محصنًا، وجعل الحد فقط على من قذف محصنة.

(٢): قال: (**وعن جندب مرفوعًا**): وقد وهم بعض أهل الحديث كالطبراني، فأخرج هذا الحديث عن جندب بن عبد الله البجلي، والصحيح أنه عن جندب الخير الأزدي -رضي الله عنه-، ويدل على ذلك القصة الواردة في سبب ذكره عن رسول الله ﷺ..

فلما رأى ساحرًا يلعب في مجلس للوليد، وكان يومئذ من الأمراء، نهض إليه فقتله، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((حد الساحر ضربة بالسيف)).

جاء أن الوليد أنكر عليه ذلك فسجنه، ولكن هذا الإنكار لربما يكون كإنكار عثمان -رضي الله عنه وأرضاه- على حفصة، حفصة -رضي الله عنها- لما سحرتها جارية لها -كما ذكر المصنف -رحمه الله-، أمرت عبد الرحمن بن زيد فقتلها -كما جاء في موطأ مالك، وجاء من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه-، فأنكر عثمان، هل أنكر عثمان قتل الساحر وأن حده القتل؟ ماذا تقولون؟

- الإخوة: نعم أنكر.

- الشيخ: نعم، أنكر، كما جاء في رواية عبد الله بن عمر أنها فعلت ذلك دونه، وفي رواية فعلت ذلك دون السلطان، فهذا قد يعد من الافتئات على السلطان، وتعلمون أن الحدود مناطة بالإمام، أو من يوليه. وهذا (وهو قتل السحرة) إنما هو للإمام أو من ينوب عنه.

(٣): ولذلك جاء في حديث عمر: **(أن اقتلوا كل ساحر وساحرة)**. أي وكّلهم بذلك، قال: فقتلنا ثلاث سواحر.

فإذن الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم- مجمعون على قتل السحرة؛ بدليل أنه ورد عن ثلاثة من الصحابة كما قال أحمد، وهم: عمر، وحفصة، وجندب. ولم يعرف لهم مخالف، فلم ينكر أحد من الصحابة قتل السحرة، ولكن الذي حصل من عثمان -رضي الله عنه وأرضاه- إنما هو فعل ذلك دونه.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية البقرة.

الثانية: تفسير آية النساء.

الثالثة: تفسير الجبت والطاغوت، والفرق بينهما.

الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن، وقد يكون من الإنس.

الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي.

السادسة: أن الساحر يكفر.

السابعة: أنه يُقتل ولا يُستتاب.[١]

الثامنة: وجود هذا في المسلمين على عهد عمر، فكيف بعده.

(١): ذكر في المسائل: **(أنه يقتل ولا يستتاب)**: فالساحر يقتل دون استتابة، وهذا الراجح من كلام أهل العلم -رحمهم الله-، هذا بعد القدرة، أما قبل القدرة فقد جاءت امرأة إلى عائشة -رضي الله عنها وأرضاها- تبكي بكاءً شديدًا، فسألتها عن خطبها، فقالت: جاءتني عجوز فأخذتني إلى هاروت وماروت، فقلت: أريد أن أكون ساحرة، فقالا: اتقي الله، ولا تكفري. فقالت: تريد تعلم السحر مرة أخرى، فقالا لها: بولي في ذلك التنور، فصنعت، فرأت أن فارسًا خرج منها مقنع بالحديد، فطار، فسألتهما عن ذلك، فقال: هو إيمانك. فقالت: ما زدت على ذلك، وأريد أن أتوب، فهل لي من توبة؟

فسألت عائشة أصحاب النبي ﷺ، وكانوا متوافرون آن ذاك، فلم يجبها أحد، حتى قال ابن عباس: هل لك من أم؟ قالت: نعم. قال. فَبِرِّيها.

فذكر ابن عباس -رضي الله عنهما- أن لها توبة، وذلك إنما هو قبل القدرة. كما رواه الحاكم في المستدرك.

فإذن إذا كان قبل القدرة فله توبة، ويُكف عنه، أما بعد القدرة فلا توبة، ويُقتل تاب أو لم يتب.

والحكمة في ذلك: قيل أن من تعلم السحر، لا يجهل السحر بتوبته.

ثانيًا: قيل في ذلك أن الساحر إذا قام بسحر شخص من الناس، فإن ذلك السحر لا يزول إلا بأمور، منها: الرقية، فلربما تكلم الجني فقال عن موطن ذلك السحر، ولربما رُئي موطنه في المنام، ولربما يُسِّر من يعمد إلى ذلك السحر، فيفك ذلك السحر، كذلك من الأمور التي يفك بها السحر: الدعاء، ومن أعظم ما يبطل السحر موت الساحر، فإذا مات السحر بطل كل عمل قام به. فهذا من حِكَم قتل الساحر تاب أو لم يتب.

نعم..

باب بيان شيء من أنواع السحر.[(١)]

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف عن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة، عن أبيه: أنه سمع النبي ﷺ قال: ((إن العِيافَةَ، والطَّرْق، والطِّيَرَةَ من الجبت)). قال عوف: العيافة: زجر الطير، والطرق: الخط يُخط بالأرض، والجبت قال الحسن: رنَّةُ الشيطان. إسناده جيد.[(٣)]

ولأبي داوود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه المسند منه.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: ((من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد)). رواه أبو داوود وإسناده صحيح.[(٤)]

وللنسائي: من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: ((من عقد عُقدةً، ثم نفث فيها، فقد سَحَر، ومن سَحَرَ فقد أشرك، ومن تعلَّقَ شيئًا وُكِلَ إليه)).[(٥)]

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((ألا أنبئكم ما العَضه؟ هي النميمة، القالة بين الناس)). رواه مسلم.[(٢)]

ولهما، عن ابن عمر -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: ((إن من البيان لسحرًا)).

---

(١): ذكر المصنف –رحمه الله– هذا الباب، فقال: (**باب بيان شيء من أنواع السحر**): فذكر هذه الآثار، ومنها ما هو مُكفِّر، ومنها ما هو مُحرم، بل ومنها ما هو مباح.

فأما ما هو مباح: فقول النبي ﷺ: **((إن من البيان لسحرًا))**: وهذا الحديث فهمه أهل العلم على فهمين:

الأول: هو المذموم، فإن السحر: صرف الشيء عن حقيقته، فإذا أُريد بذلك تلبيس الحق بالباطل، وإظهار الباطل في صورة الحق بالبيان والحجة واللحن في الخطاب، فهذا هو المذموم.. كما ذُكر عن بعضهم في قوة محاججته ومناظرته، أنه لو أراد أن يقنعك أن هذه السارية من ذهب لاستطاع.

والنبي ﷺ يقول: ((إِنَّما أنا بَشَرٌ وإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، ولَعَلَّ بَعْضَكُمْ أنْ يَكونَ أَلْحَنَ بحُجَّتِهِ مِن بَعْضٍ، فأَقْضِي علَى نَحْوِ ما أَسْمَعُ، فمَن قَضَيْتُ له مِن حَقِّ أَخِيهِ شيئًا، فلا يَأْخُذْهُ فإنَّما أَقْطَعُ له قِطْعَةً مِنَ النَّارِ)).

فهذا أمر مذموم ومشابهته بالسحر ها هنا مذمومة، وهو أمر محرم.

ولكن إذا فُهم بالفهم الآخر: ((إن من البيان لسحرًا)) أي الفصاحة والبلاغة، وما يستخدم في اللغة من محسنات بديعية، إلى غير ذلك؛ فهذا أمر محمود.

لذلك لما تكلم رجل عند عمر بن عبد العزيز –رضي الله عنه ورحمه الله– فأحسن البيان، فقال عمر: (إن هذا هو السحر الحلال). إن هذا هو السحر الحلال.

فالمصنف –رحمه الله– لما ذكر في هذا الباب الذي ذكر فيه شيئًا من أنواع السحر، ذكر البيان، فقلنا يُفهم على معنيين، كما ذكر الحافظ بن حجر.

(٢): كذلك قلنا ذكر أمورًا هي من الأمور المحرمة، وليست من الأمور المكفرة؛ كالنميمة، فذكر حديث ابن مسعود –رضي الله عنه– أن رسول الله ﷺ قال: **((ألا هل أنبئكم ما العَضْه؟))** بفتح العين وسكون الضاد، وضبطها بعضهم بِ(العِضَه) بكسر العين وفتح الضاد.

قال ﷺ: **((هي النميمة، القالة بين الناس))**: أي نقل القيل والقال بين الناس، للإفساد بينهم.

وهذه كما ذكرها ابن الجوزي من الكبائر التي يقع فيها طلاب العلم، ذكر كثيرًا من الكبائر التي يتساهل فيها طلاب العلم، وذكر منها الغيبة والنميمة. وكون هذه المعصية من السحر؛ ذلك لأنه قد جاء في بعض الآثار، كما جاء عن يحيى بن أبي كثير، أنه قال: (إن الرجل ليفسد بالنميمة في ساعة ما لا يفسده الساحر في سنة)، وجاء عن بعض السلف أنه قال: (النميمة من السحر) أي في كونها تفسد بين الأحبة، وتصرف بعضهم عن بعض.

(٣): ومن الأمور التي ذكرها وهي من الكفر: ما ذكره من العيافة، والتنجيم، وغير ذلك..

ساق ابتداءً ما أخرجه أحمد، فقال: **(حدثنا محمد بن جعفر)**: وهو غُندَر، يطلق عليه ذلك قيل أنه كان ينام في أثناء الدرس فلقب بذلك، وهي لفظة فارسية.

وتجدون أن المحدثين لربما يختصرون في كتبهم، فيختصرون حدثنا بـ(نا)، ويختصرون أخبرنا بـ(أنا).

كذلك من الملاحظات التي أحب أن أشير إليها هنا، لسماعي لأخينا القارئ: أنهم -رحمهم الله- يحذفون (قال) اختصارًا، فإذا أتيت تقرأ الإسناد، تقول: (قال أحمد، حدثنا محمد بن جعفر، قال حدثنا عوف)، لأن عوف لم يحدثك أنت، وإنما حدث محمد بن جعفر.

ثم بعد ذلك، قال: حدثنا فلان، كذا وكذا، إلى آخره.

قال: أنه سمع النبي ﷺ قال: **((إن العيافة، والطرق، والطيرة، من الجبت))**. **(قال عوف: العيافة: زجر الطير)**: وهذا سيأتي إن شاء الله في باب الطيرة، فكانوا في جاهليتهم يصنعون ذلك كثيرًا، إذا عزموا على سفر أو نحوه، أطاروا طيرًا، فإذا ذهب يمينًا استبشروا خيرًا، وإذا ذهب يسارًا استبشروا شرًا، فأحجموا عن مرادهم.

كذلك فيما يتعلق بأصوات الطيور وأشكالها وألوانها، في كل ذلك يتفاءلون أو يتشاءمون.

(والطرق: فسره بالخط يخط بالأرض): وأيضًا يريدون بذلك معرفة الأمور القابلة والأمور المغيبة، بمثل هذه الأمور، ويدخل في ذلك ما يعرف بقراءة الفنجان، ونحو ذلك، فكل ذلك منهي عنه.

(قال الحسن: رنة الشيطان): أي الجبت.

وذُكر في الآثار أن الشيطان رن عندما لُعن، ورنَّ عندما أُخرج من الجنة، ورن رنة عندما ولد الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم-.

والرنةّ: هي الصوت. فذكر في معنى الجبت أنه رنة الشيطان.

(٤): ثم ذكر المصنف ما رواه أهل السنن، كأبي داوود والنسائي، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- ، قال: قال رسول الله ﷺ: **((من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد))**: أي كل ما زاد في ذلك، زاد في السحر.

إلا أنه ينبغي أن يُعلم ها هنا مسألة وهي:

فيما يتعلق بتعلم النجوم: فهذا العلم علم النجوم ينقسم إلى قسمين:

العلم الأول: ما يتعلق بمعرفة طلوع الكواكب، ومواقع النجوم، والجهات؛ فهذا لا بأس به، وهو الذي يُعرف بعلم الفلك.

وأما العلم الثاني: وهو ما يطلقون عليه بالعلم الروحي، أو في المصطلح الحديث بمعرفة الأبراج.

فيربطون بالنجوم معرفة الشر من الخير، وأحوال الناس غضبًا ورضًا وسعادةً وبؤسًا، وهل هذا الزواج إذا عُقد في هذا الوقت سيكون زواجًا ناجحًا أو فاشلًا، أو نحو ذلك.. كل هذا من الدجل والشعوذة والسحر -والعياذ بالله-.

وأما ما يروونه في ذلك: (كذب المنجمون، وإن صدقوا): فهو حديث موضوع، لا أصل له.

(٥): ثم ذكر الحديث الذي أخرجه النسائي -رحمه الله-: **((من عقد عُقدةً ثم نفث فيها، فقد سَحَر))**: والله سبحانه وتعالى أمرنا بأن نستعيذ من ذلك ﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾[الفلق]: وهن السواحر، ينفثن ثم يعقدنا العقد، وهي السحر.

قال: **((ومن سحر فقد أشرك))**: وهذا من أوضح الأدلة في كفر وشرك من ارتكب السحر -والعياذ بالله-.

((ومن تعلق شيئًا وُكِل إليه)): أي من اعتمد على غير الله عز وجل وُكل إليه.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت.

الثانية: تفسير العيافة والطرق.

الثالثة: أن علم النجوم نوع من السحر.

الرابعة: أن العقد مع النفس من ذلك.

الخامسة: أن النميمة من ذلك.(١)

السادسة: أن من ذلك: بعض الفصاحة.

نعم..

(١): ذكر في المسائل الخامسة والسادسة: (**أن النميمة من ذلك**): قلنا ولا يشترط كونها من ذلك أنها من المكفرات، كذلك الشأن في الفصاحة.

قال المصنف -رحمه الله-:

باب ما جاء في الكُهَّان ونحوهم.[(١)]

روى مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: ((من أتى عرافًا، فسأله عن شيء، فصدقه بما يقول، لم تُقبل له صلاة أربعين يومًا)).[(٢)]

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ قال: ((من أتى كاهنًا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ)). رواه أبو داوود.[(٢)]

وللأربعة، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، عن أبي هريرة: ((من أتى عرافًا، أو كاهنًا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ)).

ولأبي يعلى بسند جيد: عن ابن مسعود مثله موقوفًا.

---

(١): ذكر هذا الباب -رحمه الله- فيما جاء في الكهان ونحوهم، فهناك الكاهن، وهناك العراف، وهناك المنجم.. فكل هؤلاء يشملهم هذا الحكم، فسواء ادعى علم المغيبات باعتماده على الجن الذين يسرقون الكلام من السماء -وهؤلاء مُنعوا في عهد الوحي بالنجوم والشهب، واختُلف في بقاء ذلك إلى يومنا هذا، فقيل فقط حُرست السماء في زمن البعثة حتى لا يختلط أمر الوحي بغيره، وقيل إن هذا باق، ولكن اشتدت حراسة السماء في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم-، أو من اعتمد أو ادعى معرفة هذه الأمور بما يتعلق بالنجوم، ومعرفة المطالع، ونحوها، أو يربط ذلك بخط الخطوط، أو رمي الحجارة، أو زجر الطير، أو النظر في بقايا الفنجان.. كل أولئك مشمولون في هذه الأحكام.

(٢): وذكر المصنف -رحمه الله- عدة أحاديث في ذلك، وتجدون أن في بعضها: **((لم تقبل له صلاة أربعين يومًا))** أي من يأتي هؤلاء العرافين والكهنة، وتجدون في بعضها: **((فقد كفر بما أنزل على محمد))**، لقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن الذهاب للعرافين والكهنة وكذا السحرة، هو من قبيل ما هو كفر دون كفر، ولكن الصحيح:

التفريق: فمن ذهب إليهم، فصدقهم بما يقولون: فقد كفر بما أنزل على محمد، وهو كفر أكبر مخرج من الملة.

أما من ذهب إليهم، فسألهم: هنا ذكر المصنف ما رواه مسلم أن النبي ﷺ قال: **((من أتى عرافًا، فسأله عن شيء، فصدقه بما يقول))**، نقول: هذه اللفظة ((فصدقه بما يقول)) ليست فيما رواه الإمام مسلم، وإنما في غيره، فيحتمل ها هنا أن مجرد السؤال -صَدَّق أو لم يُصدَّق-، فهنا ينطبق عليه **((لم تقبل له صلاة أربعين يومًا))**.

ومعنى ((لا تقبل)) كما ذكر النووي في غير ما حديث: منها ((من أتى امرأة في دبرها))، ومنها ((من أتى حائضًا لا تقبل له صلاة أربعين يومًا))، [١] ومنها ((من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يومًا)) معنى ذلك أي لا يثاب عليها، لا يثاب على صلاته أربعين يومًا مع صحتها، فالصلاة صحيحة، وقد أدى الذي عليه وأسقط الإثم، لكنها ليست بمقبولة.

ولا يفهم من ذلك كما ذهب بعض المعاصرين أن مدمن الخمر مثلًا كافر كفر أكبر مخرج من الملة، قال كيف ذاك؟ قال لأن من شربها لا تقبل منه صلاة أربعين يومًا وتارك الصلاة كافر، فبالتالي يكون كافرًا..

وهذا فهم سقيم، ففرق بين الأداء وبين القبول، فمعنى: ((لم تقبل له صلاة أربعين يومًا)) أي لا يقبل ثوابها.

ونزيد ذلك بيانًا، فنقول: من صَدَّق -كما قلنا-: فهو كافر، ومن لم يُصدِّق: لا تقبل له صلاة.

وإذا أُنزل هذا اللفظ على من صدق: فمعنى ذلك لا تصح له صلاة، كيف ذلك؟ لأن الإسلام هو شرط صحة لسائر العبادات، فمن نقض الإسلام لم تصح منه تلك العبادات، حتى يتوب.

---

[١] لم أجده بهذا اللفظ، وجدته بلفظ: ((من أتى حائضًا أو أمرأةً في دُبُرِها، أو كاهنًا: فقد كَفَرَ بما أُنزِلَ على محمدٍ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ)). سنن الترمذي.

وعن عمران بن حصين -رضي الله عنه- مرفوعًا: ((ليس منا من تَطيَّر، أو تُطيِّر له، أو تَكهَّنَ، أو تُكُهِّنَ له، أو سَحَرَ أو سُحِرَ له، ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ)). رواه البزار بإسناد جيد.[١]

ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن: من حديث ابن عباس، دون قوله: ((ومن أتى كاهنًا...)) إلى آخره.

قال البغوي -رحمه الله-: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور، لمقدمات يستدل بها على المسروق، ومكان الضالة، ونحو ذلك. وقيل: هو الكاهن، والكاهن: هو الذي يُخبر عن المُغيَّبات في المستقبل. وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.[٢]

وقال أبو العباس ابن تيمية -رحمه الله-: العراف: اسم للكاهن، والمُنجِّم، والرَّمَّال، ونحوهم، ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق.[٣]

وقال ابن عباس في قوم يكتبون: (أبجد)، وينظرون في النجوم: ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق.[٤]

---

(١): قال: وعن عمران بن حصين -رضي الله عنه- مرفوعًا -أي عن النبي ﷺ-: **((ليس منا من تَطيَّر أو تُطيِّر له، أو تكهَّن أو تُكهِّن له، أو سَحَر أو سُحِر له))**: ففي ذلك أن الرِّدءِ له حكم المباشر، كل من أعان على الشيء، ووافق عليه، وأيده، وساهم فيه بشكل من المساهمة؛ فهو كالمباشر، فسواء هو من تكهن، طلب التكهن له، أو طلبه له غيره، فوافق وأيد أو تابع؛ فهو كحكم الأول، كذلك في من سَحر أو سُحر له كذلك، في من تَطير أو تُطير له.

قال: **((ومن أتى كاهنًا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد))**: قال القرطبي: بما أنزل على محمد: أي الكتاب والسنة، فهو كافر بالكتاب والسنة.

وهناك من يدعي أنه يعلم ذلك بالكرامات، أو بالكشف، وأنه من الصالحين الأخيار، ومن أولياء الله تعالى..

نقول: أولًا: لا يعلم الغيب إلا الله عز وجل.

وهناك فروق كثيرة يُفرق بها بين الساحر أو الكاهن أو العراف، وبين الرجل الصالح والولي، منها:

أن الولي لا يدعي علم الغيب، ولا يتكلم فيما غاب عنه.

أما الساحر، والكاهن وأمثالهم: فيتكلمون في ذلك، وهذا من أبرز سيماهم وعلاماتهم.

كذلك: أن أولئك السحر والكهنة والدجالين، يسألون عن اسم الأم، وأما الصالح والولي فلا يفعل ذلك.

وغير ذلك من الفروق التي تكون بين الولي وبين الكاهن، منها: أن الولي لا يدّعي، وإذا حصلت له كرامة يتستر عليها ويحاول كتمها، بعكس الدجال فإنه يصرح بذلك ويُشهر ذلك.

كذلك الفرق بينهما: أن الولي لا يتحدى في الكرامة، بمعنى أنه [لا] يقول: الآن سأطير، أو الآن سأمشي على الماء، أو الآن سيحدث كذا وكذا.. الذي تحصل له الكرامة إنما تحصل له الكرامة إذا بذل سائر الأسباب، وهو معتمد في ذلك على الله عز وجل، فقد يشاء الله سبحانه وتعالى ويجري على يديه كرامة خارقة للعادة.

أما الكاهن، والساحر، والمشعوذ: فإنه يتحدى بذلك، ويقول سيفعل كذا وكذا، وكيت وكيت..

(٢): وقد ذكر المصنف -رحمه الله- كلام أهل العلم في تعريف بعض الألفاظ، منها العراف، ذكر كلام البغوي في تعريفه: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق، وموطنه في كذا وكذا، والسارق هو فلان بن فلان، ومكان الضالة، ونحو ذلك..

يعرف ذلك كما قلنا بأسباب، من هذه الأسباب: سؤال قرينه من الشياطين لقرينه الآخر من الشياطين، وقد يصدق وقد يكذب.

(٣): كذلك ذكر كلام ابن تيمية -رحمه الله- في العراف، فقال: اسم للكاهن، والمنجم، والرمال ونحوهم.. فكل هؤلاء يدخلون في هذا الاسم.

(٤): وذكر ما روي عن ابن عباس في قوم يكتبون أبجد هوز، فهذا الترتيب للأحرف الهجائية قد ذمه السلف، فلا ينبغي على طالب العلم إذا رتب المسائل أو الأقوال أن يذكر ألف، باء، جيم، دال.. فهذا الترتيب يستخدمه المنجمون والكهان، فمن باب عدم المشابهة يُنهى عن ذلك، وإلا فالأصل أن هذا الترتيب لا بأس به، ولكن من باب عدم المشابهة.

وقد قال ابن عباس -رضي الله عنهما- فيمن يصنع ذلك، وينظرون في النجوم، قال: (ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق) أي من نصيب. كما مر معنا.

قال: **فيه مسائل:**

الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن.(١)

الثانية: التصريح بأنه كفر.

الثالثة: ذكر من تُكهِّن له.

الرابعة: ذكر من تُطير له.

الخامسة: ذكر من سُحر له السادسة.

السادسة: ذكر من تعلم أبجد.

السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن والعراف.

نعم..

(٢): ذكر من المسائل: **(لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن)**: لأن النبي ﷺ قال: ((فقد كفر بما أنزل على محمد))، وهو كما قال القرطبي: الكتاب وكذا السنة. فإن النبي ﷺ قال: ((ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه)) وهي السنة.

وينبغي أن يُشار ها هنا إلى: أن حكم المجيء إلى الساحر أو الكاهن أو العراف مباشرة، والمجيء إليه بواسطة عبر قنوات السحر الفضائية، مشاهدة تلك القنوات، أو الدخول إلى مواقعهم على الشبكات العنكبوتية؛ كل ذلك حكمه واحد، فسواء تواصل معه مباشرة، أو هاتفه بالهاتف أو عبر الوسائل الحديثة، فحكم ذلك واحد -والعياذ بالله-.

قال المصنف –رحمه الله–:

باب ما جاء في النُّشرة.(١)

عن جابر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ سُئل عن النشرة، فقال: ((هي من عمل الشيطان)). رواه أحمد بسند جيد. وأبو داود.

وقال: سُئل أحمد عنها، فقال ابن مسعود: يكره هذا كله.(٢)

وفي صحيح البخاري: عن قتادة -رضي الله عنه-: قلت: لابن المسيب، رجل به طب، أو يؤخذ عن امرأته، أيُحل عنه أو يُنشّر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم يُنهى عنه. انتهى.(٣)

وروي عن الحسن، أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر.

قال ابن القيم -رحمه الله-: النشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان: أحدهما: حلّ بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يُحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور. والثاني: النشرة بالرقية، والتعوذات، والأدوية، والدعوات المباحة، فهذا جائز.(٤)

---

(١): والنشرة ذكرها المصنف ها هنا إتمامًا للفائدة فيما يتعلق بالسحر والكهانة، فإن للسحر كما قلنا حقيقة، وله تأثير على المسحور، ومن ذلك: تلبس الشيطان أو الجن بالإنسان الذي وقع عليه السحر.

ومسألة دخول الجن في الإنسي: نقل شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– الإجماع عليها، قال: إلا من خالف من المعتزلة كالجبائي، وأبي بكر الرازي، فهؤلاء قوم من المعتزلة خالفوا أهل السنة في إمكانية دخول الجني في الإنسي، فقد تكلموا بخلاف الإجماع، وقولهم مردود عليهم، وآي الكتاب وأحاديث النبي ﷺ ترد عليهم.. ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾[البقرة] قال المفسرون كالقرطبي وغيره: يتخبطه الشيطان من المس فيه دليل على تلبس الجني للإنسي.

كذلك ما جاء في الصحيح من حديث أم زُفَر المرأة المصروعة، لما جاءت إلى النبي ﷺ فاشتكت من الصرع الذي يصيبها، فقال النبي ﷺ: ((إنْ شِئْتِ صَبَرْتِ ولَكِ الجَنَّةُ، وإنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أنْ يُعَافِيَكِ، فَقَالَتْ: أصْبِرُ، فَقَالَتْ: إنِّي أتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لي ألَّا أتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا)).

قال الحافظ بن حجر -رحمه الله-: الصرع صرعان: منه المرض الذي يكون كما يقول المعاصرون زيادة الشحنات الكهربائية في جسد الإنسان، ومنه قال: الذي يكون بسبب تلبس الجن. قال: وقد جاء في بعض طرق الحديث أن الصرع الذي كان بأم زُفر كان من صرع الجن، من تلبس الجن بها.

كذلك جاء في حديث صفية أم المؤمنين -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال: ((إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم)). كما في الحديث المتفق عليه. قال ابن حجر الهيتمي: فيه الرد على من أنكر دخول الجني في جسد الإنسي.

كذلك جاء أن امرأة جاءت بصبي لها وعرضته على النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: ((اخرج عدو الله، أنا رسول الله))، فعاد كأن لم يكن به بأس. كما رواه أبو داوود وغيره.

وأحاديث كثيرة جاءت في هذا الأمر وفي إثباته.

فإذا علمنا ذلك، أن الإنسان قد يمس بسبب السحر بالجن -وأعراض ذلك كثيرة منها تغير مفاجئ في حال الإنسان من الحلم إلى الغضب، منها لمعان شديد في عينيه، ومنها غير ذلك من العلامات التي تظهر على الممسوس-، إذا حصل له ذلك، كيف يعالج ذلك؟

يعالجه إما بطريق شرعي، وإما بطريق غير شرعي.

وهذا العلاج هو الذي يسمى بالنُّشرة بضم النون، فقد سُئل النبي ﷺ كما في حديث جابر عن النشرة، فقال: ((هي من عمل الشيطان))، أي حل السحر بسحر، فهذا من عمل الشيطان، إذا أراد الإنسان أن يعالج السحر بسحر، أو عند الساحر، فهذا من عمل الشيطان، وهي النشرة المحرمة.

(٢): قال المصنف -رحمه الله-: (سئل أحمد عنها -أي عن النشرة-، فقال: ابن مسعود يكره هذا كله).

فابن مسعود يكره علاج السحر عند الساحر، وكذا يكره هذا كله بمعنى أنه كما مر معنا يكره التمائم التي من القرآن وغير القرآن، كما جاء في صدر هذا الكتاب. كذا قال.

(٣): وفي صحيح البخاري، عن قتادة: **(قلت لابن المسيب -أي سعيد بن المسيب- رجل به طب -أي به سحر-، أو يؤخذ عن امرأته -فلا يأتيها، أو يصرف عنها ببغضها، أو يخيل إليه أنه يأتيها ولا يصنع -، قال: أيُحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع، فلم يُنهَ عنه)**: فهذا الكلام من هذا الإمام الجليل الذي كان يسمى بفقيه الفقهاء وعالم العلماء، تلقفه بعض المعاصرين ممن يتتبع المتشابه، فأجاز حل السحر بالسحر، وجوز الذهاب إلى السحرة لمثل ذلك..

ويُرد عليه: ابتداءً أنه مر معنا حكم الصحابة جميعًا في الساحر، وأن حده القتل، فلا يُبقى على الساحر، فكيف يُجَوَّز إبقاه للعلاج؟!

ثم: لا تطهر النجاسة بنجاسة.

ثم: إن الله لم يجعل شفاء أمته فيما حرمه عليهم.

ثم أخيرًا: أن هذا الكلام من أمثال هذا الإمام إنما يحمل على النشرة التي تكون بالرقى والتعوذات، وهذا هو الظن بمثله.

(٤): كما ذكر العلامة ابن القيم –رحمه الله–: أن النشرة على وجهين، **(الأول: حل السحر بمثله، وهو الذي من عمل الشيطان)**، فكل ما ورد عن السلف –رضوان الله تعالى عليهم– في النهي عن النشرة، إنما هو عن هذا النوع من النشرة.

قال: **(الثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة فهذا جائز)**: إذن فكل ما ورد عن بعض السلف في إباحة النشرة فإنما هو في هذا القسم من أنواع النشرة.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسألتان:

الأولى: النهي عن النشرة.

والثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه، مما يزيل الإشكال.

والمرخص فيه، إي نعم.. مما يزيل الإشكال..

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول: هل يوجد فرق بين الجن والشيطان؟

الجواب: نقول: ابتداءً: إن الشيطان بإطلاق هو أعم من الجن، وأحيانًا الشيطان أخص، فأحيانًا يطلق الشيطان بمعنى الأخص وهو أبو الجن وهو إبليس، وأحيانًا يطلق بشكل أعم، فكل من كفر بالله سبحانه وتعالى وحارب الإسلام والمسلمين يطلق عليه شيطان، سواء كان من الجن أو كان من الإنس، شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورًا.

سؤال: يقول: شخص ينكر حديث النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن)) الحديث.. وعند ذكر الحديث يشير بإصبعيه، ما حكم هذا الفعل؟

الجواب: أسأل الله ألّا يكون بيننا، فإن استتاب هذا، وإلا ضُربت عنقه.

- السائل: شيخنا، يذكر، لا ينكر، يذكر الحديث.. أنا أقصد الإشارة يا شيخ.

- الشيخ: نعم..

لأني ظننت أنه يقصد شخصًا قد أصابته لوثة المعطلة أو الأشاعرة، فالمعطلة يعطلون هذه الصفة تمامًا، وأما الأشاعرة فيؤولونها.

وأما الإشارة: فإذا أشار من غير ما قصد التشبيه، فلا شيء في ذلك، وثبت أن النبي ﷺ أشار إلى أذنه لما ذكر سمع الله عز وجل، وأما إذا قصد التشبيه فهو منهي عنه، وهذه بدعة عظيمة، وهي بدعة المشبهة والمجسمة.

وقد ذكر الرحالة ابن بطوطة أنه لما مر بدمشق رأى شيخ الإسلام يخطب في أحد جوامعها، ونزل من على المنبر، فقال: إن الله ينزل من عرشه إلى السماء الدنيا، كنزول هذا، في الثلث الأخير من الليل.

فهذا كذب على شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-؛ إذ أن ابن بطوطة على مذهب المعطلة، ولما رحل إلى الشام كان شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- حينها في السجن.

سؤال: قال: هل يؤذي الجان الراقي؟

الجواب: نعم، قد يؤذيه، والراقي كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية مجاهدٌ، ومن قتلته الجن فهو شهيد بإذن الله تعالى.

سؤال: يقول: قد عرفنا العراف والمنجم، فما هو الرَّمَّال؟

الجواب: قلنا: هو الذي يدعي علم المغيبات، باعتماده على الرمل والخط في الأرض ورمي الحصى والحجارة، وكل أولئك معنيون في الحديث الواردة في هذا الباب.

سؤال: قال: ذكرت كبيرة التولي يوم الزحف لمن شهد المعركة، السؤال: ألا يدخل القاعدون على الجهاد بهذا الحكم؟

الجواب: نقول: نعم، يدخلون في هذا الحكم، فالأئمة -رحمهم الله- عندما يذكرون عند التقاء الصفان، يذكرون ذلك أنه من موجبات الجهاد، فيجب الجهاد في حالة إذا ما التقى الصفان وتقابل الزحفان، فالفرار عندئذ يكون من التولي يوم الزحف.

كذلك من المواطن التي يتعين فيها الجهاد، إذا دخل الكفار أرضًا من أراضي المسلمين، فيدخل في ذلك القاعدون عن الجهاد وقت تعينه.

سؤال: يقول: هل يجوز الأكل والشرب في المسجد؟

الجواب: نعم، نقول يجوز ذلك في المسجد.

سؤال: يقول: وما الفرق بين المسجد والمصلى؟

الجواب: نقول: المسجد هو الذي تصلى فيه الصلوات الخمس بإمام راتب، وأما المصلى فهو كل موطن يصلى فيه أو جُعل للصلاة.

سؤال: ما حكم الاحتفال بعيد المولد الشريف؟ وما الأدلة على ذلك؟

الجواب: لا يجوز الاحتفال بيوم مولد النبي ﷺ، وفي الأصل اختلف أهل العلم في يوم مولده في تحديد ذلك على أقوال، ثم نقول لو كان خيرًا لسبقونا إليه، ولسنا نعظم النبي ﷺ كتعظيم أصحابه له، الصحابه -رضوان الله تعالى عليهم- مع تعظيمهم للرسول ﷺ ما احتفلوا بمولده، لماذا؟ لأنهم يقتدون به، فالنبي في كل سنة يمر يوم ولادته، فلم يحتفل فيه ﷺ، كذلك صنع أصحابه -رضوان الله عليهم-، كذلك الخلفاء الراشدون.

أول من ابتدع هذه البدعة هم العبيديون من الشيعة الإسماعيلية -قبحهم الله-، هؤلاء ابتدعوا بدعة المولد، ثم أخذها عنهم الأشاعرة والصوفية، فاحتفلوا باليوم الذي يذكرون أن النبي ﷺ وُلد فيه، ثم شيئًا فشيئًا جعلوا في هذا اليوم زيادة على الاحتفال، جعلوا فيه البدعيات، ثم الشركيات -والعياذ بالله-، من استغاثة ونحوها.

سؤال: يقول: ما هو تعريف الكبيرة؟

الجواب: سبق أن قلنا أن تعريف الكبيرة: هي كل ذنب نُهي عنه، وجاء فيه وعيد، أو حد، أو لعن، وقال بعضهم: أو جاء قول النبي ﷺ: ((ليس منا)).

سؤال: قال: وكيف يتخلص الإنسان من أثره كالشعر والأظافر.

الجواب: قد جاءت الآثار عن بعض السلف أنهم يدفنون ذلك، وإن دفنه فحسن، وإن أخفاه عن أعين الناس برميه في النفايات ونحو ذلك، فلا شيء في ذلك.

سؤال: قال: ما حكم الخوض في علم الكلام أو ما يسمى بالفلسفة؟

الجواب: نقول: قد جاءت الآثار عن كثير من السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- في ذم هذا العلم، وقد رُوي عن القاضي أبي يوسف أنه قال: علم الكلام جهل، وجهل الكلام علم. فالابتعاد عن هذا العلم هو العلم، وتعلم هذا العلم جهل، لأنه يؤدي بصاحبه إلى معارضة النصوص، وإلى رد الواضحات والمسلّمات والتشكيك فيها.

وما دخلت على المسلمين البدع كبدع المعتزلة والأشاعرة وغيرهم، إلا بعد أن تُرجمت كتب الكلام من اليونانية إلى العربية في عهد المأمون، فدخل بسببها من الطوام والمفاسد الشيء الكثير.

وأما من تبحر في علوم الشريعة، وأتى على أطرافها، فأراد أن يرد على المتكلمين بأسلوبهم؛ فلا بأس أن يطلع على هذا العلم، وأن يدرس هذا العلم.

سؤال: هل يسوغ لبعض الإخوة أو الأخوات أن يتهم بعض الكافرات بالعهر؟

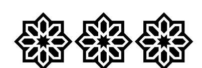
الجواب: نقول: إن من رمى كافرة بالفجور أو بالفاحشة أو بالزنا، لا حد عليه، ولكن هل يحرم أو لا، نعم يحرم، ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَئَانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ﴾[المائدة]، فإن ظهر من القرائن البينة عليها فلا بأس، أو استفاض عنها، أو عنه هذا الشيء فلا بأس برميه، أما ما لم يكن كذلك فلا يجوز أن يتهم بسبب كفره بالزنا.

سؤال: ما حكم حبسة الشعر الكبيرة التي تضعها بعض النساء؟ وهل يختلف الحكم ما إذا كان داخل بيته وخارجه؟

الجواب: نقول: نعم، يختلف إذا كان ذلك أمام الأجانب فهو محرم، بل من الكبائر، وقد ذكر النبي ﷺ عن الكاسيات العاريات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، العنوهن فإنهن ملعونات هذا الحديث رواه مسلم، إلا آخره ((العنوهن، فإنهن ملعونات)) جاء ذلك عند الطبراني وغيره.

أما أمام الزوج أو المحارم أو النساء المسلمات، فلا شيء في ذلك.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.



الدرس الثامن عشر

باب ما جاء في التطير.(١)

وقول الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾.[الأعراف](٢)

وقوله: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡۚ أَئِن ذُكِّرۡتُمۚ بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٞ مُّسۡرِفُونَ﴾.[يس](٣)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله معز من أطاعه، مذل من عصاه، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وعلى آله وصحبه ومن ولاه، أما بعد:

فنواصل وإياكم في كتاب التوحيد، حيث وقفنا عند قول المصنف -رحمه الله-: **باب ما جاء في التطير.**

نعم..

(١): عقد المصنف -رحمه الله- هذا الباب في (ما جاء في التطير): أي في النهي عن التطير.

وكونه من الشرك أي من الشرك الأصغر.

(٢): وذكر قول الله سبحانه وتعالى كما في الأعراف: **﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾**: وهذا رد على آل فرعون الذين إذا أصابتهم حسنة جعلوها من عندهم، وإذا أصابتهم سيئة تطيروا بموسى ومن معه، وقالوا هذا بسبب موسى وبسبب دعوته لهم ليوحدوا الله عز وجل.

وهكذا ديدن المشركين، والمبتدعة، في كل زمان ومكان، يضعون المصائب على كاهل عباد الله المصلحين، فكلما دعا داعٍ إلى التوحيد، وكلما قامت فئة لتجدد هذا الدين؛ اتهموهم بأنهم سبب المصائب، كما يصنعون اليوم في تشويه منهج الدولة الإسلامية وجند الخلافة، فكلما حل بهم خطب، تطيروا بجنود الدولة الإسلامية، وجعلوا ذلك الخطب وتلك المصيبة وتلك المشكلة وتلك المعضلة بسبب رجال الدولة الإسلامية.

﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾: فالله سبحانه وتعالى هو مسبب الأسباب، وهو الذي خلق هذا الكون وقدر المقادير.

قال: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: فالله سبحانه وتعالى ذكر ها هنا أن أكثر الناس لا يعلمون هذه الحقيقة، فيقعون في التطير.

كذلك ذكر في مواطن عديدة أن أكثر الناس لا يؤمنون ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[غافر]، كذلك ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾، كذلك ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾[الأنعام]، وغير ذلك من الآيات التي تبين لك أن الكثرة الكاثرة ليست بقرينة على الحق، فإذا ذهب الأكثر إلى كذا، أو قال الأكثر بكذا، ليس بقرينة على أنهم على الحق، بل قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾[سبأ]، فالله سبحانه وتعالى مدح القلة التي تكون على الحق، وذم الكثرة التي تكون على الباطل.

(٣): كذا قال الله تعالى -كما ساق المصنف-: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ ۚ أَئِن ذُكِّرْتُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾: في الآية الأولى ذكر أن طائرهم عند الله، وفي هذه الآية ذكر أن طائرهم معهم، والفرق بين هذه وتلك: أن الله سبحانه وتعالى يبين في الآية الأولى أن المقادير بيده عز وجل، وفي الآية الثانية لما زعموا أن من ذكرهم بالله عز وجل هو سبب المصائب والعذاب الذي يقع بهم، بيّن الله سبحانه وتعالى أن سبب ذلك هو كفرهم، وإشراكهم، وابتعادهم عن طريق الحق.

عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أن رسول الله ﷺ: قال: ((لا عدوى، ولا طِيرَة، ولا هَامَة، ولا صَفَر)). أخرجاه. زاد مسلم: ((ولا نَوءَ ولا غُولَ)).[١]

ولهما عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا عدوى، ولا طيرة، ويعجبني الفأل))، قالوا: وما الفأل؟ قال: ((الكلمة الطيبة)).[٢]

ولأبي داود بسند صحيح: عن عقبة بن عامر، قال: ذُكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ، فقال: ((أحسنها الفأل، ولا ترد مسلمًا، فإذا رأى أحدكم ما يكره، فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك)).[٢]

---

(١): قال المصنف: وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم- قال: **((لا عدوى))**: فها هنا نجد أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- نفى العدوى، ولقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في وجود حقيقة العدوى من عدمه؛ بناءً على اختلافهم في الأدلة وفي فهمها وفي الجمع بينها.

فهذا الحديث رواه أبو هريرة، كذلك روى أبو هريرة عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((فِرَّ من المجذوم فرارك من الأسد))، ولما حدَّث أبو هريرة بهذا الحديث: ((لا عدوى))، وحدث بحديث: ((فر من المجذوم))، بعد ذلك قيل له: ألم تُحدِّث بقول النبي ﷺ: ((لا عدوى))؟ فسكت، فكأنه لما سمع من رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- هذا الحديث، وسمع الآخر، أشكل عليه، فسكت، فعُد ذلك تراجعًا منه، ولكن هذا الحديث رُوي عن أبي هريرة ورُوي عن غيره من أصحاب النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، فهو ثابت، كما أن الحديث الآخر ثابت.

كذلك ورد عن رسول الله ﷺ: ((لا يُورد مُمْرِضٌ على مُصِح))، وكذا ورد عن رسول الله ﷺ في الطاعون: ((إذا سمعتم الطاعونَ بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها)).

وكل ذلك صح عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، فبعض أهل العلم ذكر أن هذا بين ناسخ ومنسوخ، وبعضهم قال بل الترجيح، فرجح حديثًا من هذه الأحاديث، طائفة رجحت ((لا عدوى))، وطائفة رجحت الحديث الآخر، ومسلك الجمع متأتٍ، فلا يُصار إلى القول بالناسخ والمنسوخ،

ولا يصار بالترجيح مع إمكانية الجمع؛ فإذا أمكن الجمع بين أحاديث النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- التي تعارضت في ظاهرها، فيُصار ويتعين الجمع، ولا يُصار إلى النسخ أو الترجيح.

وأفضل الأقوال وأرجحها إن شاء الله تعالى، هو: قول من قال بأن ((لا عدوى)) هذا نفي عام، وخُص منه بعض الأمراض التي من طبيعتها أنها تُعدي، من ذلك الجذام، ومن ذلك الطاعون، وعلى ذلك فَقِس.

قال: **((ولا طِيَرة))**: اختُلف هل المراد به النهي، أو المراد به النفي، فالأصل والأصح والأظهر أن المراد به النفي، فإن هذه الأمور.. الطائر إذا طار يمينًا أو شمالًا، إذا أقبل حيوان، إذا أدبر.. فهذه الأمور لا علاقة لها في التأثير بالمقادير.. إذا طار يمينًا عزمنا على المسير في السفر، أو فيما أزمعنا عليه، إذا طار شمالًا توقفنا عن ذلك.. فكل ذلك لا علاقة له بتحقق تلك المقادير من ارتفاعها، وهو أبلغ.

كذلك **((ولا هامَة))**: أيضًا المراد به النفي.

((ولا هامة)): الأصح بتخفيف الميم، وهي طائر ليلي، قيل هو البومة، فإذا نزل على بيت أحدهم تشاءم شرًّا، ونفى ذلك رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

قال: **((ولا صَفَر))**: اختُلف في معناه، فذكر بعضهم أنه ثعبان يكون في البطن، يصيب الإنسان والحيوان، وهو يُعدي أكثر من الجرب -كما زعموا-.

وقال بعضهم: **((ولا صفر))** أي فيما يصنعه المشركون من النسيء في إباحة محرم وتحريم صفر.

وقيل، وهو الأظهر والأصح إن شاء الله: أنهم كانوا يتشاءمون بصفر، فنهى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عن ذلك الفعل، ونفى هذا التشاؤم.

ويدل كذلك على تحريم التشاؤم والطيرة، سواء كان بالأفعال، أو بالأشخاص، أو بالأوقات، أو بالزمن أو بالمكان. كل ذلك محرم في دين الله تعالى.

زاد مسلم: **((ولا نَوء))**: وهو ربط الأحداث بمنازل القمر، كما سيأتي معنا إن شاء الله.

قال: **((ولا غُول))**: والغول هو من الجن.

كيف يُجمع بين قوله: **((ولا غول))**، وما روى الإمام أحمد -رحمه الله- عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: **((إذا تغوّلت الغيلان، فبادروها بالأذان))**؟

هذا الحديث الآخر تُكلم في إسناده، وعلى فرض صحته فإن المراد منه قيل: أن هذه الغيلان يُدفع أذاها بالأذان وبذكر الله تعالى، فهي على ذلك لا تضر ولا تنفع، وقيل -أي قال من يرى ضعف هذا الحديث-: أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- نفى وجود هذه الغيلان، والصحيح: أن هناك من الجن من يُطلق عليه هذا الاسم، ولكن لا يضر إلا بإذن الله تعالى، فهم يقولون: أن هذا الغول يضيع الإنسان في سفره فيصير به إلى مهلكة، فهذا الأمر نفاه النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وقيل: الغول هو عند أهل المشرق، والعنقاء عند أهل المغرب، ولا حقيقة لهما، فتكثر القصص والروايات في الغول عند أهل المشرق، وتكثر القصص والحكايات عن العنقاء عند أهل المغرب.

(٢): قال: **ولهما -أي للبخاري ومسلم- عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا عدوى، ولا طِيرَة، ويعجبني الفأل))، قالوا: وما الفأل؟ قال: ((الكلمة الطيبة)).**

وفي الحديث الذي ساقه كذلك كما عند أبي داوود، قال: **ذُكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ، فقال: ((أحسنها الفأل))**: ذهب بعض أهل العلم إلى أن الفأل من الطيرة، ولكنه جائز، وعامة الطيرة محرمة، كما أن من الرقى ما هو محرم، ومن الرقى ما هو مباح بالشروط التي ذكرناها في الدروس الماضية، كما ذكر ذلك العلامة ابن القيم -رحمه الله-.

الفأل: هو التفاؤل بالأسماء الحسنة.

فكان النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- إذا أراد سفرًا أو نحو ذلك، فسمع: يا نجيح، يا سالم.. يعجبه ذلك، وكان يتفاءل بأسماء من يبعثهم في السرايا، وكان يتفاءل بأسماء المدن، ونحو ذلك.

فالفأل مباح، تتفاءل بولاية الرقة بأنها رِقَّة للمؤمنين، تتفاءل بالموصل بأنها وصال، ونحو ذلك..

كما تتفاءل مثلًا بتل مكسور بأنه يُكسر فيه الكفار، كما تتفاءل مثلًا بالشدادي بأنها تكون شدة على الكفار، تتفاءل بالحسكة بأنها حسكة في أفواه الكفار، ونحو ذلك..

فالتفاؤل لا بأس به، وكان يعجبه -صلى الله عليه وآله وسلم- التفاؤل، لماذا؟ لأنه إحسان ظن بالله تعالى، أما التشاؤم فهو سوء ظن بالله تعالى بلا مُسبب، فلذلك كان التشاؤم والطيرة محرمة، وكان التفاؤل مباحًا.

قال: **((ولا ترد مسلمًا))**: فإذا وقع في نفس المسلم شيء من التشاؤم، لا يرده ذلك عما عزم عليه.

((فإذا رأى أحدكم ما يكره، فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك)): الحسنات والسيئات ها هنا، المراد بالحسنات: هي النِّعم، والمراد بالسيئات: المصائب. ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾[التوبة]، كذلك قال الله سبحانه وتعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾[النساء] المراد بالحسنة: النعمة. والسيئة: هي المصيبة.

((ولا حول ولا قوة إلا بك)): لا تحوُّل من مكان إلى مكان، ومن حال إلى حال، إلا بالله عز وجل، ولا قوة للعبد إلا بالله عز وجل.

وموطن الحوقلة هو في مثل ذلك، في مثل ما لو وقع شيء في قلب الإنسان، كذلك إذا عزم على طاعة يحوقل، ومنها الصلاة، إذا قال المؤذن حي على الصلاة، حي على الفلاح، قال السامع: لا حول ولا قوة إلا بالله.

فإذن هذا هو الموطن الصحيح لهذا الدعاء، لا كما يظن الكثير أن موطنه إذا سمع مصيبة قال لا حول ولا قوة إلا بالله، بل الصحيح عند المصائب يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، كما أخبر الله سبحانه وتعالى عن الصابرين ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ۝ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾[البقرة].

كذلك عند المصائب يقال: ((اللهم أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيرًا منها)) كما علمنا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وله من حديث ابن مسعود مرفوعًا: ((الطيرة شرك، الطيرة شرك))، وما منا إلا، ولكن الله يُذهبه بالتوكل. رواه أبو داوود، والترمذي، وصححه، وجعل آخره من قول ابن مسعود.(١)

ولأحمد من حديث ابن عمر: ((من ردّته الطيرة عن حاجته فقد أشرك، قالوا: فما كفارة ذلك؟ قال: أن تقول: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك)).(٢)

وله من حديث الفضل ابن عباس: ((إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك)).

---

(١): ثم ذكر المصنف -رحمه الله- حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- مرفوعًا -أي أن النبي ﷺ هو من تكلم بهذا الكلام-، قال: **((الطيرة شرك، الطيرة شرك))**، وفي رواية: (أعادها ثلاثًا): وكان هذا من هديه ﷺ أنه يعيد الكلام ثلاثًا، إذا سلم سلم ثلاثًا، إذا دعا دعا ثلاثًا، إذا تكلم تكلم ثلاثًا، وهكذا على المسلم، على الداعية إذا دعا إلى أمر مهم أكده بالتكرار.

فبين النبي ﷺ أن الطيرة من الشرك -كما أسلفنا-.

(وما منا إلا): فهنا محذوف مقدر، أي إلا ويقع في نفسه أحيانًا.

(ولكن الله يذهبه بالتوكل): فيجاهد نفسه في طرد تلك الخاطرة إذا وقعت في نفسه، إذا تشاءم من صاحب له، إذا تشاءم من مكان، إذا تشاءم من يوم، كيوم الأربعاء وغيره؛ إذا وقع ذلك في نفسه يطرده بالتوكل، ويعزم على ما كان قد نواه.

(٢): ولأحمد من حديث عبد الله بن عمر: **((من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك))**، كذلك في حديث ابن عباس: **((إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك))**: فهذه هي المحرمة التي هي من قبيل الشرك، التي بسببها يقعد الإنسان عما نواه وعزم عليه، أما إذا وقعت خاطرة في النفس فطردها وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وقال ما علمه النبي ﷺ: ((اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك))، فهو ليس بمحاسب في ذلك، وكما أخبر النبي ﷺ: إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها، ما لم تعمل، به أو تكلَّم به)).

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: التنبيه على قوله: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾، مع قوله: ﴿طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾.

الثانية: نفي العدوى.[١]

الثالثة: نفي الطيرة.[١]

الرابعة: نفي الهامة.[١]

الخامسة: نفي الصفر.[١]

السادسة: أن الفأل ليس من ذلك، بل مستحب.

السابعة: تفسير الفأل.

الثامنة: أن الواقع في القلوب من ذلك مع كراهيته لا يضر، بل يذهبه الله بالتوكل.

التاسعة: ذكر ما يقول من وجده.

العاشرة: التصريح بأن الطيرة شرك.

الحادية عشرة: تفسير الطيرة المذمومة.[٢]

---

(١): ذكر المصنف -رحمه الله-: (**نفي العدوى، نفي الطيرة، نفي الهامة، نفي الصفر**): وكل ذلك يتضمن للنهي، فهو نفي يتضمن لنهي المسلم أن يقع في شيء من ذلك.

(٢): وقال أيضًا في المسائل: (**تفسير الطيرة المذمومة**): فكأنه يشير إلى أن ثَمَّ طيرة محمودة وهي الفأل، على قول من عده من العلماء أنه من الطيرة، ولكنها مما استثنى رسول الله ﷺ.

باب ما جاء في التنجيم.(١)

قال البخاري في صحيحه: قال قتادة: (خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة في السماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يُهتدى بها، فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به). انتهى.(٢)

وكره قتادة تعلم منازل القمر، ولم يرخص ابن عيينة فيه، ذكره حرب عنهما، ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق.

وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: ((ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع الرحم، ومصدق بالسحر)). رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه.(٣)

نعم..

(١): قال: (**باب ما جاء في التنجيم**): والتنجيم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية.

فإذا رُبطت الحوادث الأرضية بالأمور والمنازل الفلكية، فذلك التنجيم.

يُقال: إذا تزوج في منزل كذا وكذا من النجوم ومن الكواكب، فزواجه فيه السعادة وفيه النجاح، وإذا تزوج في كذا، فليس كذلك.. إذا سافر، إذا لم يسافر، وهكذا.. فتُربط الحوادث الأرضية بالمنازل الفلكية.

(٢): قال: (**قال البخاري في صحيحه: قال قتادة**): وهذا رواه البخاري معلقًا، ورواه مسند عبد الرزاق في مصنفه، وعبد بن حميد، وغيرهم.

(**قال قتادة: خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يُهتدى بها**): وهذه الأمور التي ذكرها قتادة -رحمه الله- وهو من التابعين، إنما ذكرها استنباطًا من كلام الله عز وجل، وأخذًا بما في كتاب الله عز وجل من سبب خلق هذه النجوم، فالله سبحانه وتعالى يقول ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾[الملك]، فأولًا: هي زينة للسماء الدنيا، وكل ما علا وارتفع فهو سماء. وثانيًا هي رجوم للشياطين. كذلك قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَعَلَامَاتٍ ۚ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾.[النحل]

فمواقع النجوم يهتدي بها السالك في تحديد الطرق، وتحديد القبلة، ونحو ذلك، فإذا تعلم هذا العلم (مواقع النجوم) ليتعلم الطرق والسبل، ويهتدي بالنجوم إلى القبلة، ونحو ذلك، فهذا لا بأس به، ورخص به جمهور أهل العلم -رحمهم الله-، ومنهم كما ذكر أحمد وإسحاق.

أما إذا اتخذ ذلك لغير هذه الأمور، فهو التنجيم المحرم الذي هو من الشرك -كما تقدم في الدروس الماضية-.

قال: (**فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به**): فالله سبحانه وتعالى خلق النجوم لهذه الأسباب: أنها زينة للسماء، أنها رجوم للشياطين، أنها معين على الهداية وتحديد الأيام ونحو ذلك.

لو سألنا ها هنا، فقلنا: هل الأرض من النجوم أو من الكواكب؟

نعم، الأرض ليست كوكبًا، ولا نجمًا -كما يُعلِّمون ويُدرِّسون في المدارس النظامية اليوم-؛ بل الأرض أرض، والسماء سماء، والنجوم نجوم، والكواكب كواكب.. ﴿إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ ۝ وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ﴾[الصافات]، فمن شأن الكواكب أنها زينة للسماء، والله سبحانه وتعالى -كما ذكر ابن عباس- خلق الأرض قبل السماء، فكيف يخلق الله سبحانه وتعالى الزينة قبل المزيَّن؟

كذلك جعل الكواكب رجومًا للشياطين، فهل الأرض تُرجم بها الشياطين؟ كلا، فهذا من أبين الأدلة على بطلان ما يقول به أهل العصر في تقرير أن الأرض من الكواكب.

ثم يقولون بعد ذلك: أن لها ما للكواكب من دوران على نفسها، ونحو ذلك..

(٣): وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: **((ثلاثة لا يدخلون الجنة))**: وكره عدد من السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- الكلام في تأويل مثل هذه الأحاديث، ولكن نقول: إن لكل مقام مقال، ولكل حادث حديث، فإذا تكلم الإنسان بهذه الأحاديث في موطن دعوة وزجر عن هذه الأفعال، فلا يتكلم فيما ذكر شُراح الحديث في قول النبي ﷺ مثلًا: ((لا يدخل الجنة)) كذا وكذا.. فإذا كان تكلم بذلك في موطن علم وتأصيل وتفصيل، لا بد أن يبين ذلك، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، حتى لا تضل الأفهام في مثل هذه المسائل، لا سيما أن أهل السنة وسط بين الخوارج والمرجئة.

فإذا كان الذنب الذي ذكره النبي ﷺ من المكفرات، فصاحبه لا يدخل الجنة قطعًا أبدًا، أما إذا كان هذا الذنب من الكبائر التي هي دون الكفر، فصاحب ذلك الذنب إذا مات عليه ولم يتب منه، هو في مشيئة الله سبحانه وتعالى، إن شاء عذبه بعدله وإن شاء أدخله الجنة بفضله سبحانه وتعالى، وإذا عذبه لا يخلد في نار جهنم، يخرج بعد ذلك برحمة رب العالمين، أو بشفاعة الشافعين.

فإذن معنى **((لا يدخلون الجنة))**: أي مع الداخلين، إذا كان الذنب مما هو دون الكفر.. معنى الحديث: إذا كان الذنب مما دون الكفر، لا يدخل الجنة مع الداخلين، أي ابتداءً.

قال: **((مدمن الخمر))**: فشرب الخمر مجرد الشرب من الكبائر، فكيف بالإدمان عليه؟!

وقد روي أن مدمن الخمر شرابه في النار من نهر يخرج من فروج المومسات، يتأذى منه أهل النار.

قال: **((وقاطع الرحم))**: أي القرابة.

قال: **((ومصدق بالسحر))**: ولقد مر معنا في الدرس الماضي أن من يأتي الساحر أو الكاهن أو العراف أو المنجم، فهو بين حالين: إما أن يكون مصدقًا، وإما ليس كذلك، فإن أتاه ولم يصدقه لا تُقبل منه صلاة أربعين يومًا، وإن أتاه مصدقًا له فقد كفر بما أنزل على محمد.

قال المصنف -رحمه الله-: **فيه مسائل:**

الأولى: الحكمة في خلق النجوم.

الثانية: الرد على من زعم غير ذلك.

الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل.

الرابعة: الوعيد في من صدق بشيء من السحر، ولو عرف أنه باطل.

نعم.. فذكر خلاف السلف -رحمه الله- في مسألة تعلم المنازل، فقد جاء كراهة ذلك عن قتادة، وعن ابن عيينة، وعن غيرهما، ولكن الجماهير من أهل العلم على إباحة ذلك.

باب ما جاء في الاستسقاء بالأنوار.(١)

وقول الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾.[الواقعة](٢)

وعن أبي مالك الأشعري -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهم: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة)).(٣)

وقال: ((النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تُقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرَب)). رواه مسلم.(٤)

ثم قال -رحمه الله-: **(باب ما جاء في الاستسقاء بالأنوار).**

(١): ذكر المصنف -رحمه الله- هذا الباب في (ما جاء في الاستسقاء بالأنواء): أي النهي عن ذلك.

والأنواء: هي المنازل، منازل القمر، وهي ثمان وعشرون منزِلًا.

(٢): قال الله تعالى: **﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾** أي شكر ذلك الرزق **﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾** معنى ذلك: أنه إذا وقع خير، أو وقع أمر، قالوا: هذا بنوء كذا وكذا، وهذا هو تكذيبهم، وهذا هو كذبهم، فهم يكذبون بذلك، فلا علاقة بين المنازل وبين الحوادث من خير وشر.

(٣): قال: **((وعن أبي مالك الأشعري -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: أربع في أمتي من أمر الجاهلية)):** وعندما يذكر النبي ﷺ عن أمر أنه من أمر الجاهلية، يذكر ذلك ذمًا له، وتشنيعًا على صاحبه، وتحذيرًا من اقترافه؛ إذ أنه من الأمور التي خالف النبي ﷺ فيها ما كان عليه أهل الجاهلية.

وأمور الجاهلية كثيرة، ولقد صنف الشيخ المصنف محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- في ذلك [مسائل الجاهلية]، فذكر منها مئة وعشرين مسألة بُعث النبي ﷺ بخلافها، كانت عند أهل الجاهلية.

ولما عيّر أبو ذر -رضي الله عنه وأرضاه- أحد أصحاب النبي ﷺ بأمه، أي بقوله عنها: (السوداء)، قال له: (يا ابن السوداء)، قال له النبي ﷺ: ((إنك امرؤ فيك جاهلية)). فيُنفر النبي ﷺ من هذا الفعل بأنه من فعل أهل الجاهلية.

وليس بالضرورة إذا كان الفعل من أفعال أهل الجاهلية أن يكون من قبيل الكفر، بل قد يكون من المعاصي، وقد يكون من الكفر.

قال: **((لا يتركوهن))**: فهذا إعلام منه ﷺ بأن هذه المعاصي باقية في أمته عند أناس، وأخبار الساعة والإخبار عن ما سيقع من المسائل ليس فيه إقرار أو تجويز لذلك الفعل كما يظن بعض المعاصرين، فيستدلون مثلًا على فعل كذا وكذا بأن النبي ﷺ قال عنه أنه سيقع في آخر الزمان، أو ستقوم به فئة من هذه الأمة؛ لا يؤخذ من أخبار الساعة الإباحة أو التحريم بمجملها، ولكن لا بد من قرينة تدل على التحريم أو تدل على الإباحة، أو لا بد من حديث آخر، أو دليل آخر يدل على تلك المسألة.

فالنبي ﷺ ذم هذه الأفعال بأنها من أمر الجاهلية، وذكر من باب الإخبار أنها ستبقى في بعض أمته.

((الفخر بالأحساب)): وهذا التعاظم بما كان عليه الآباء، وقد ذمه الله سبحانه وتعالى، وذمه رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[الحجرات]، فالتمايز والتفاضل إنما هو بالتقوى لا بالأنساب والأحساب.

قال: **((والطعن في الأنساب))**: وهذا خلق ذميم يقع فيه الكثير، فيطعنون في النسب بشكل خاص، بأن يُتهم الشخص بأنه ابن زنا مثلًا، وهذا هو القذف، وهو كبيرة أخرى من كبائر الذنوب.

أو يطعنون بشكل عام الرجل في نسبه بأنه انتسب إلى غير آبائه، وهذا أيضًا من الكبائر.

وهذا يقع بأسباب كثيرة: إما يقع بسبب بدعة عند الرجل، فيطعن في أنساب أهل السنة، وإما يقع بسبب الغيرة، وهذه قد تحصل حتى بين أهل العلم، فقد روي أن الإمام محمد بن إسحاق -رحمه الله- طعن في نسب الإمام مالك بن أنس، فقال إنه ليس من أنفس بني إصبح، وإنما من مواليهم.. فهذا طعن في النسب، الحامل عليه والدافع إليه قد تكون الغيرة التي تكون بين أهل العلم.

وهذا في عصرنا هذا كثير، فيتهمون أهل الحق لبدعة فيهم، كما يصنع مثلا (الكوثري) ذلك المبتدع الضال في طعن في نسب الإمام الشافعي -رحمه الله- تعصبًا وبدعة.

واليوم نجد أولئك المبتدعة والضلال ليس لهم شغل إلا الطعن في نسب أمير المؤمنين –حفظه الله وأعزه–، ويحاولون أن يجدوا هنا وهناك ما يسند قولهم في طعنهم في نسبه؛ إذ أن من اعتقاد أهل السنة والجماعة اشتراط القرشية في الإمام، فهم يريدون أن يطعنوا في نسب هذا الإمام الواضح النسب، حتى يقولوا بالطعن في إمامته.

قال النبي ﷺ: **((والاستسقاء بالنجوم))**: وهذا هو الشاهد في الباب، أو للترجمة، أن الاستسقاء بالنجوم ذكر النبي ﷺ أنها من أمر الجاهلية.

قال: **((والنياحة على الميت))**: وهو العويل، ومنه الشق شق الجيوب، ولطم الخدود، ومنه الحلق، وذكر بعض أهل العلم أن منه الاجتماع للعزاء.

وقال: **((النائحة إذا لم تتب قبل موتها))**: فذكر ها هنا التوبة، لأن التوبة تجب ما قبلها كما جاء عند مسلم.

ويجب أن تعلم أن الذنوب على ثلاثة أقسام:

الصغائر قسم، والكبائر قسم آخر، والمكفرات قسم ثالث.

أما الصغائر: فتكفرها: الصلاة إلى الصلاة، والجمعة إلى الجمعة، والعمرة إلى العمرة، وغير ذلك من الحسنات، منها صيام عاشوراء، ومنها صيام عرفة، وغير ذلك.

أما الكبائر: فمن المكفرات للكبائر: الحج المبرور، كما صح عن النبي ﷺ: ((من حج فلم يرفث ولم يفسق، عاد كيوم ولدته أمه)) أي نقيًا من المعاصي.

كذلك من الأمور التي تُكفَّر بها الكبائر: الشهادة، حيث سئل النبي ﷺ عن الشهادة، قال تكفر كل ذنب. كما عند مسلم.[1]

فهذه الذنوب هي الكبائر والصغائر، تكفرها الشهادة بإذن الله تعالى.

---

[1] ((يغفر للشهيد كل ذنب، إلا الدين)).

كذلك إقامة الحدود، فالحد مكفر للكبيرة التي قام بها من أُقيم عليه الحد، كما في الصحيحين: ((من أصاب من ذلك شيئًا فعُوقِبَ به في الدنيا؛ فهو كفَّارة له)).

أما المكفرات والشركيات: فلا تكفرها الشهادة، بل لا تصح أصلًا لمن وقعت عليه، أو لمن قُتل وهو يشرك بالله سبحانه وتعالى، لا يكفره الحج، لا يكفره الحد، لا يُكفِّر الأمر المكفِّر أو الشركي إلا التوبة، فالتوبة تُكفِّر المكفِّرات والشركيات، أي تمحوها؛ كذا من باب أولى تكفر الكبائر، كذا من باب أولى تكفر الصغائر، فالتوبة تكفر كل ذنب، إذا تاب الإنسان من ذنب سواء كان صغيرًا، أو كبيرًا، عظيمًا، أو حقيرًا؛ فإن الله سبحانه وتعالى يُكفر ذلك الذنب بالتوبة النصوح إذا توفرت فيها الشروط.

(٤): **((النائحة إذا لم تتُب قبل موتها، تُقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرَب))**: فهذا يبين لك أن النياحة من الكبائر، لأنه جاء فيها هذا الوعيد الشديد.

ولهما عن زيد بن خالد -رضي الله عنه- قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية، على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف، أقبل على الناس، فقال: ((هل تدرون ماذا قال ربكم؟)) قالوا: الله رسوله أعلم، قال: ((أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مُطرنا بفضل الله ورحمته؛ فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مُطرنا بِنَوْءِ كذا وكذا؛ فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب)).[١]

ولهما: من حديث ابن عباس: معناه، وفيه: ((قال بعضهم: لقد صدق نوء كذا، فأنزل الله هذه الآيات: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ ۝ إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٌ كَرِيمٌ ۝ فِي كِتَٰبٍ مَّكۡنُونٍ ۝ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ۝ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝ أَفَبِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَنتُم مُّدۡهِنُونَ ۝ وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾)).[الواقعة][٢]

---

(١): قال: **((عن زيد بن خالد -رضي الله عنه- قال: صلى لنا رسول الله ﷺ -أي صلى بنا ﷺ، صلى بهم إمامًا- صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء))**: أي على إثر مطر، والمطر من السحاب، وقلنا أنه كل أمر مرتفع فيسمى سماء.

((كانت من الليل، فلما انصرف، أقبل على الناس -أي لما التفت بعد سلامه-، فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم؟)): وفيه التعليم وشد الأذهان بالسؤال وطرح المسائل.

(قالوا: الله ورسوله أعلم): وهذا من أدبهم -رضي الله عنهم-.

وهنا مسألة: الإجابة عما لا يعلم الإنسان بقوله: (الله أعلم) هذا بعد وفاة النبي ﷺ، وانتقاله إلى الرفيق الأعلى.

أما إذا سُئل عن مسألة في دين الله تعالى، من المسائل المنصوص عليها في كتاب الله، أو في سنة رسول الله ﷺ، فلا بأس أن يقول: (الله ورسوله أعلم)، حتى بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، فما من خير في هذا الدين إلا علمنا -رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم- إياه.

قال الله تعالى: **((أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مُطرنا بفضل الله ورحمته؛ فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مُطرنا بِنَوءِ كذا وكذا؛ فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب))**: وهنا مسألة: أن الاستسقاء بالنجوم والكواكب على قسمين:

منه ما هو كفر أكبر مخرج من الملة: وهو أن يعتقد أن هذه المنازل سببًا في إنزال المطر، أو في وقوع تلك الحوادث، فهذا شرك أكبر.

وأما الشرك الأصغر -وهو المحرم-: هو فيما لم يعتقد أن ذلك النوء سبب في كذا وكذا، ولكنه يعتقد أن هذا المطر إنما ينزل في هذه المنزلة من منازل القمر؛ فهذا على الصحيح محرم، كما ذهب إلى ذلك بعض أهل العلم -رحمهم الله-.

(٢): قال: ولهما من حديث ابن عباس -أي للبخاري ومسلم- بمعناه: وفيه قال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا، فأنزل الله سبحانه وتعالى على من قال هذا القول هذه الآيات العظيمة: **﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾**.

قالوا: مواقع النجوم هي منازل النجوم، وبعضهم قال: منازل القرآن لما نزل، ولكن ابن عباس قال: إنما نزل دفعة واحدة إلى البيت المعمور، ثم نزل مُنجّمًا على السنوات والأيام والوقائع.

وبعض المعاصرين يقول: إن الله سبحانه وتعالى لم يقل ولم يقسم بالنجوم، بل أقسم بمواقع النجوم، وأنهم في هذا العصر اكتشفوا أن بعض ما يظنها الناس نجومًا أنها هي مواقع للنجوم، كانت في هذه البقعة هذه النجوم، ثم زالت وتغير مكانها، وبقي ضوءها، فيذكرون أن هذا من الإعجاز العلمي الذي في القرآن.

﴿وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾: فلله سبحانه وتعالى أن يقسم بما شاء من مخلوقاته، وليس للعبد إلا أن يقسم بربه عز وجل.

﴿إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ﴾: وقد ذكر وأشار العلامة ابن القيم التناسب الذي بين المقسَم به والمقسَم عليه، فالمقسم به: النجوم، والمقسم عليه: القرآن، وأنه كلام الله، وأنه مما أنزله الله، وليس بسحر ولا بكهانة.

قال: الترابط الذي بينهما، ذكر أمورًا منها: أن النجوم يُهتدى بها في المسائل الحسية في الطرق ونحوه -كما أشرنا-، والقرآن يُهتدى به في المسائل المعنوية.

قال كذلك: النجوم زينة ظاهرة، والقرآن زينة باطنة.

قال كذلك: النجوم رجومًا للشياطين، وكذا القرآن يُحارب به شياطين الإنس والجن.

إلى غير ذلك من الإشارات اللطيفة التي أشار إليها العلامة ابن القيم -رحمه الله-.

قال: ﴿فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾: قيل هو اللوح المحفوظ، وقيل كتاب عند الملائكة، وقيل هو المصاحف التي جُمع فيها القرآن.

﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾: والمطهرون هم الملائكة على القول الصحيح، فالملائكة تمس ذلك الكتاب وهم مطهرون، أي طهرهم الله سبحانه وتعالى ونقّاهم وجبلهم على الطاعة، فهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون.

وليس في ذلك ما ذهب إليه بعض الفقهاء، في أن القرآن لا يمسه إلا طاهر (أي على طهارة من الحدث الأكبر والأصغر)، بل فرق بين المطهَّر والمتطهر، فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾، وقال في موطن آخر: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[البقرة]، فالمتطهر هو الذي يقوم بهذا الفعل من ما وُصف له شرعًا في رفع الحدث الأكبر والأصغر. أما المطهَّر فهو الذي طهره الله سبحانه وتعالى ونقاه.

والمؤمن كما جاء في حديث أبي هريرة: ((المؤمن لا ينجس))، وأما المشرك فكما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾.[التوبة]

﴿تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ۝ أَفَبِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ۝ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾: وهذا هو الشاهد في هذا الباب: أنهم يشكرون على ذلك الرزق غير الله عز وجل، فيقولون إنما وقع هذا الخير من مطر وغيره بنوء كذا وكذا -والعياذ بالله-، وهذا كذب وإثم ومعصية.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الواقعة.

الثانية: ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية.

الثالثة: ذكر الكفر في بعضها.

الرابعة: أن من الكفر ما لا يُخرج من الملة.(١)

الخامسة: قوله: ((أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر)) بسبب نزول النعمة.(٢)

السادسة: التفطن للإيمان في هذا الموضع.

السابعة: التفطن للكفر في هذا الموضع.

الثامنة: التفطن لقوله: (لقد صدق نوء كذا وكذا).(٣)

التاسعة: إخراج العالم بالتعليم للمسألة بالاستفهام عنها، لقوله: ((أتدرون ماذا قال ربكم؟)).

العاشرة: وعيد النائحة.

---

(١): ذكر من المسائل: (**أن من الكفر ما لا يُخرج من الملة**): كما ذكرنا أن الاستسقاء على قسمين: قسم من قبيل الكفر الأكبر، وقسم من قبيل الكفر الأصغر.

(٢): قال: (**الخامسة: قوله: ((أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر)) بسبب نزول النعمة**): أي كافر بنعمة الله عز وجل.

(٣): ذكر كذلك: (**التفطن للإيمان في هذا الموضع**): أي أنه الإخلاص.

ثم ساق بقية المسائل.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: قال: من نذر أن يصوم شهرًا، فهل عليه أن يصوم متتابعًا؟ أم يجوز أن يصوم متفرقًا؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب: نقول: إذا لم ينوِ التتابع، فالأصل ألّا بأس أن يصومه متفرقًا.

سؤال: يقول هل طالب الرقية الحق من الكتاب والسنة يخرج من السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب؟

الجواب: نقول: هذه الرواية صحيحة، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى تضعيفها، ولكن الصحيح أنها صحيحة؛ وعليه فإن من طلب الرقية لنفسه فهو لا يدخل في هؤلاء السبعين ألفًا، أما من طلب الرقية لغيره فهذا داخل إن شاء الله، ولا شيء في ذلك.

سؤال: يقول: هل الأرض ثابتة أم أنها تدور حول الشمس؟

الجواب: نقول -والله سبحانه وتعالى أعلم-: إن الأرض ثابتة لا تدور، والشمس هي التي تدور حول الأرض، لا سيما وأن من يقعِّد هذه القاعدة ويُنظِّر لهذه النظرية يقول إن الشمس ثابتة، والأرض وسائر الكواكب هي التي تدور على نفسها، وتدور على الشمس.

هنا يسأل: وهل القول بذلك يعد من الكفر؟

الجواب: نقول: من قال بأن الأرض تدور هذا القول في حد ذاته ليس بكفر، ولكن نراه خلاف الصواب، وقد جاءت أحاديث يعضد بعضها بعضًا أن البيت المعمور في السماء السابعة، بحيال الكعبة، لو سقط لسقط عليها، فلو كانت تدور لما سقط عليها.

نقول: إن الذي يقول أنها تدور خالف الصواب، ولكن إذا قال بتبعات قوله مما يقول به المنظرون لهذه النظرية (هم يقولون أن الشمس ثابتة)، وهذا كفر، ومصادمة لكلام الله عز وجل في قوله ﴿كُلٌّ فِي

فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾[الأنبياء]، ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾[يس]، فالله سبحانه وتعالى أثبت تحرك الشمس، وهؤلاء يقولون بأن الشمس ثابتة لا تتحرك.

سؤال: يقول: هل يجوز أن يمر شخص من أمام شخص مؤتم؟

الجواب: نقول: نعم يجوز، لأن سترة الإمام هي سترة للمأموم، وقد جاء في البخاري أن ابن عباس مر من أمام المصلين الذين كانوا يصلون خلف النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

سؤال: يقول: هل هناك حديث يقول: (التشاؤم في ثلاث: المرأة، والمركب، والمنزل)[1]؟

الجواب: نقول: ورد الحديث، وهو صحيح على الصحيح، ولكن اختُلف في فهمه، فذكر عدد من أهل العلم أنه ليس المراد من قول النبي ﷺ التشاؤم في ثلاث، وذكر منها الفرس والمرأة والمسكن، ليس المراد بذلك إباحة التشاؤم في هذه الثلاثة، وإنما المراد أن هذه الأمور هي أكثر ما يتشاءم فيه الناس، أنهم يتشاءمون في المركوب وفي السكن وفي الزوجة.

سؤال: يقول: إذا طلق رجل زوجته بعد العقد، بدون دخول عليها وخلوة بها، فهل عليها العدة؟

الجواب: نقول: لا عدة عليها، بنص كلام الله عز وجل، لكن لو مات عنها لكانت عليها عدة بإجماع العلماء، كما ذكر ابن كثير، وابن قدامة وغيرهما.

سؤال: يقول: مجاهد مصاب، وعنده طرف صناعي، رجل صناعية من أسفل الركبة بقليل، ويلبس جورب عليها، فهل يمسح عليها في الوضوء؟

الجواب: نقول: لا يمسح، لأن مكان الفرض ساقط، فسقط الغسل وكذا البدل وهو المسح.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

❁❁❁

---

[1] ((الشؤم في ثلاث: في المرأة والبيت والدابة)). رواه البخاري.

الدرس التاسع عشر

باب قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾.[البقرة](١)

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.[التوبة](٢)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فقد وقفنا عند باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء، وذكرنا أن الأنواء هي منازل القمر، وتكلمنا عن قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ وفي قراءة لأبي بن كعب: ﴿تكذبون﴾ كما أشرنا إليها.

(١): وها نحن وإياكم عند هذا الباب الجديد من كتاب التوحيد، حيث يقول المصنف –رحمه الله–: **باب قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾.**

ذكر المصنف –رحمه الله– هذا الباب في الحب، إذ أن عبادة الله عز وجل لا تكون إلا بالحب والخوف والرجاء، وكما قال العلامة ابن القيم –رحمه الله–: إنما المؤمن كالطائر؛ رأسه المحبة، وجناحاه الخوف والرجاء، فإذا قُطع الرأس، فلا طائر.[1] كذلك إذا ذهبت المحبة، فلا عبادة، وإذا قطع أحد

---

[1] قال ابن القيم رحمه الله: "القلب في سيره إلى الله بمنزلة الطائر، فالمحبة رأسه، والخوف والرجاء جناحاه، فمتى سلم الرأس والجناحان فالطائر جيد الطيران، ومتى قُطع الرأس مات الطائر، ومتى عُدم الجناحان فهو عرضة لكل صائد وكاسر".

الجناحين، فلا يطير ذلك الطائر؛ فأحد جناحيه الخوف من الله ومن عذابه ومن عقابه، والجناح الآخر الرجاء، رجاء الله ورحمته وما أعده الله تعالى للمتقين.

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾: فبيّن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية أن هناك من الناس من يتخذ من دون الله أندادًا، يتخذ شركاء مع الله، ليس في إعطائهم حقًا من حقوق الربوبية، ولا في صرف الركوع والسجود لهم، بل في المحبة؛ فدل ذلك على أن المحبة عبادة، بل هي من أجلِّ العبادات، وكثير من الناس إنما كفر بذلك؛ من حبهم لغير الله أكثر من حبهم لله تعالى.

قال: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾: وهذا في كون أنهم اتخذوهم أربابًا أو أندادًا من دون الله تعالى.

﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ ورد عن أهل التفسير في ذلك قولان:

أما القول الأول: فإنهم يحبونهم، أي المشركين يحبون هذه الأنداد كما يحبون الله عز وجل. هذا هو القول الأول.

أما القول الثاني: فهو أنهم يحبون الأنداد كحب المؤمنين لله عز وجل، يحبونهم كحب الله.

يحتمل هذا المعنى ويحتمل ذلك المعنى.

وعلى هذا الخلاف، ومن منطلق هذا الخلاف في تلك الأقوال: اختلفوا في قوله بعدها سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ ما معنى ذلك؟

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ قيل: أشد حبًا لله من حب المشركين لله، ومعنى ذلك: أن الكفار المشركين الذين اتخذوا أندادًا هم يحبون الله عز وجل، ولكن يحبون غيره معه كحبه، وهذا حب مشترك. أما الموحدون المؤمنون فلا يحبون إلا الله عز وجل، والحب الخالص أعظم وأشد من الحب المشترك، فهذا قول.

والقول الثاني: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ أي أشد حبًا لله من حب المشركين لأندادهم.. أشد حبًا لله من حب المشركين لأندادهم.. كما قال مجاهد –رحمه الله– وغيره.

والذي يظهر والله سبحانه وتعالى أعلم: أن المعنى الأول هو الأظهر وهو الأصح، فالمشركون يحبون الله ولكن يحبون غيره معه، وهذا هو الشرك، وقد قال الله سبحانه وتعالى عن أهل النار حينما يخاطبون من صرفوا لهم العبادة لغير الله: ﴿إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[الشعراء]، فهم سَووهم وساووهم برب العالمين في ماذا؟ في الحب والتعظيم، فأحبوهم كحبهم لله عز وجل.

(٢): واستدل المصنف -رحمه الله- بقول الله تعالى: **﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا...﴾** الآية: هذه هي المحبوبات الثمانية كما أشار إليها عدد من أهل العلم، هي التي تسببت في كُفر من كَفر، في فجور من فجر، في قعود من قعد، ليس لهم إلا هذه المحبوبات يقدمونها على حب الله عز وجل.

والله سبحانه وتعالى ذكرها ها هنا مرتبة، فأعلى المحبوبات وأعز المحبوبات حب الآباء، وهو مقدم على حب الأبناء، والنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال كما عند أحمد: ((لا يقاد والد بولده))، وفي رواية ((من ولده))، أي إذا قتل الوالد ولده فلا يُقاد به، وهذا مذهب جمهور أهل العلم، أي لا يُقتص منه، وهذا مما استثني في القصاص.

وذكروا علة ذلك، وهي أن الأب سبب حياة الابن، فلا يكون الابن سبب وفاة الأب.

وجاء كذلك عن -رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: ((أنت ومالك لأبيك))، وكذلك لا يخفى عليكم ما أخرجاه في الصحيحين، من قصة الثلاثة الذين أغلق عليهم الغار، فدعا أحدهم ربه عز وجل بأرجى عمل قام به، وهو أنه كان له والدان، وكان له أبناء، ففي كل يوم يأتي بالطعام والشراب لوالديه قبل أبنائه، فذات يوم أتى وقد نام الوالدان، فلم يحب أن يطعم الأبناء قبل الوالدين، فمكث إلى أن استيقظا ولم يحب أن يوقظهما، فأشربهما من اللبن، ثم شرب الأبناء، ففرج الله سبحانه وتعالى بذلك عنهما شيء من الصخرة.. الحديث الطويل..

ثم ذكر الله سبحانه وتعالى: الأبناء، وتجدون في الكتاب والسنة، تستقرؤون في نصوص الوحيين، تجدون أن الله سبحانه وتعالى أوصى بالوالدين كثيرًا، والنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أوصى بالوالدين كذلك في نصوص كثيرة، ولكن لا نجد إلا النزر اليسير في النصوص بالوصاية بالأبناء؛ السبب في ذلك أن حب الأبناء جِبِّلة، وحب الآباء تكلفًا، فالأم لا تجد غضاضة في السهر على ابنها وفي مراعاته،

كذلك الأب، أما الابن فإذا شاخ والداه فيجد من الحرج والتعب في رعايتهما؛ فلأجل ذلك وصى الله سبحانه وتعالى كثيرا بالوالدين. وكذا جاء عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾[التغابن]، فحذر الله سبحانه وتعالى من الأزواج والأبناء، متى ذلك؟ إذا شغلوه عن الطاعة، إذا صدّوه عن طاعة الله عز وجل، إذا حالوا دونه ودون طاعة الله عز وجل.

قيل أنها نزلت في عوف بن مالك الأشجعي -رضي الله عنه-، كان ذا أهل وولد، فكلما أراد أن يخرج للغزو بكوا عنده ورققوه، فرقَّ لهم، عندما يقولون له لمن تتركنا؟ يجلس عن الغزو، فنزلت هذه الآية.

وقيل أنها أشمل من ذلك، فإذا تسبب الأزواج والأبناء في صدِّك عن طاعة الله تعالى، أو في ارتكاب المحرمات، لا تجد من السبل المباحة التي تترزق بها وتأتيهم بالطعام، فلا يزالون بك حتى تسرق، حتى ترتشي، حتى تأكل الربا، حتى تفعل من المحرمات؛ فهذه عداوة، لِمَ؟ لأنهم سيكونون سببًا في دخولك النار -والعياذ بالله-.

وقد جاء في الحديث عند ابن ماجه وعند غيره، من حديث أبي يعلى العامري -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: ((إن الولد مَبْخَلَة مَجْبَنَة))، بمعنى أن الرجل قد يكون كريمًا شجاعًا، فيتصدق، ويزكي، ويجاهد، ويصدع بالحق، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ولكن إذا رُزق بالأبناء بسبب حبه لأبنائه يشح بماله، يبخل بماله؛ حتى يعطي أبناءه، يشح بنفسه عن مواطن الجهاد، والقتال، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصدع بالحق؛ مخافة أن يقتل، فيذهب أو يضيع ولده، كما يوسوس له الشيطان بذلك.

قال: ﴿وَإِخْوَانُكُمْ﴾: فالإخوان من النسب لهم مكانة عالية في قلوب الناس.

ولما جاءت تلك المرأة إلى الحجاج بن يوسف الثقفي فيما يُروى عنه، وقد سجن أخاها وزوجها وابنها، فأرادت منه أن يُطلق من سَجن، فخيرها بواحد، قال اختاري واحدًا منهم أطلقه، فقالت: الزوج موجود، والابن مولود، وأما الأخ فمفقود. فأعجب لفطنتها، فترك الجميع لها.

﴿وَأَزْوَاجُكُمْ﴾: ذكرنا ما نص الله سبحانه وتعالى عليه من أن بعض الأزواج يكونون أعداء لأزواجهم، بسبب أنهم حملوهم على معصية الله عز وجل بشكل أو بآخر.

﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾: كذلك لربما يقدم المرء هوى العشيرة، أو ما جعلته العشيرة عُرفًا أو بندًا أو نحو ذلك على ما جاء عن الله وعن الرسول ﷺ.

ثم ذكر الله سبحانه وتعالى الأموال والتجارة والمساكن: إذا كانت هذه أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله، ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.

فالذي يقدم هذه على حب الله وحب الرسول ﷺ، فهو من الفاسقين، وهو بِحَسَبِه، إن أدى به هذا الحب إلى الإشراك بالله، فهذا الفسق هو الفسق الأكبر، وإن لم يؤدِ به ذلك إلى الكفر والشرك، فهو الفسق الأصغر.

وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده، ووالده، والناس أجمعين)). أخرجاه.[(١)]

ولهما: عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((ثلاث من كُنَّ فيه وجد بهن حلاوة الايمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يُقذف في النار)).[(٢)]

وفي رواية: ((لا يجد أحد حلاوة الايمان حتى...)) إلى آخره.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: ((من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تُنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الايمان وإن كثُرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك، وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا، وذلك لا يُجدي على أهله شيئًا)). رواه ابن جرير.[(٣)]

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ قال: المودّة.[(٤)]

---

(١): قال: **(وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين)). أخرجاه)**: أي في الصحيحين.

قال: **((لا يؤمن أحدكم))**: يجب أن تعلموا ها هنا أن:

الإيمان ينقسم إلى ثلاثة أقسام: أصل، وواجب، ومستحب.

فأحيانًا: يُنفى الإيمان أو أصل الإيمان، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[النساء]، فهذا نفي لأصل الإيمان، من لم يَحكم بالشريعة، ومن لم يتحاكم لشرع الله تعالى، فليس بمؤمن. وهذا مما جاء في نفي أصل الإيمان.

وهناك إيمان واجب، وهناك إيمان مستحب، من ترك الإيمان الواجب أو المستحب لم يكمل إيمانه بِحَسَبِهِ؛ فمن ترك الإيمان الواجب: نقص إيمانه مع الإثم. وأما المستحب: فليس كذلك.

وها هنا: **((لا يؤمن أحدكم))**: أي الإيمان الكامل، فهنا المنفي هو ما يتعلق بالإيمان الواجب.

وعندما يشرح الشراح الأحاديث، ويفسر المفسرون الآيات، فيقولون: إنها في نفي أصل الإيمان، أو نفي الإيمان الواجب؛ فهذا ليس تحكمًا، وإنما هو اتباعًا للآيات والأحاديث بفهم سلف الأمة -رضوان الله تعالى عليهم-.

هناك من يجعل هذه النصوص كلها نفيًا لأصل الإيمان، وهم الخوارج.. ((والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن... الذي لا يأمن جاره بوائقه))، أو ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)).. هذه الأحاديث حملها الخوارج كلها على أصل الإيمان، فمن وقع في الكبيرة عندهم؛ فقد كفر.

وعلى النقيض من ذلك، فالبعض (وهم المرجئة) يجعلونها كلها في كمال الإيمان، وليس في أصل الإيمان.

فقد قال النبي ﷺ ها هنا: ((لا يؤمن وحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين)): أن يقدم ما جاء عن الله وعن رسول ﷺ على كل الناس.

إذا رضـــــي الإلــه فـلا أبالي ... أقـام الحي أم ســـخط الأمـير

ويدل على أن المنفي هو كمال الإيمان الواجب وليس أصل الإيمان، ما جاء في الرواية الأخرى، من حديث عمر، أن عمر -رضي الله عنه وأرضاه- قال: ((يا رَسولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أحَبُّ إلَيَّ مِن كُلِّ شَيْءٍ إلَّا مِن نَفْسِي، فَقالَ النَّبيُّ ﷺ: لَا، والَّذي نَفْسِي بيَدِهِ، حتَّى أكُونَ أحَبَّ إلَيْكَ مِن نَفْسِكَ، فَقالَ له عُمَرُ: فإنَّه الآنَ، واللَّهِ، لَأَنْتَ أحَبُّ إلَيَّ مِن نَفْسِي، فَقالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: الآنَ يا عُمَرُ)).

هنا لا يقال بأن عمر نقض الإيمان، بل ((الآن يا عمر)) أي تم الإيمان بذلك.. إذا قدمت حب الله وحب رسوله ﷺ على كل شيء.

(٢): قال في الحديث الآخر: ولهما عنه -أي عن أنس رضي الله عنه- قال: **((قال رسول الله ﷺ: ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان))**: فللإيمان حلاوة، ولكن يتذوقها الإنسان ليس بلسانه، وإنما بقلبه.

من أتى بهذه الأمور التي ذكرها النبي ﷺ في هذا الحديث؛ وجد حلاوة الإيمان.

قال: **((أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما))**: فلا يُقدم على حب الله وحب رسوله ﷺ لا محبة قريب، ولا محبة بعيد، ولا محبة أمير، ولا محبة وزير، ولا محبة عالم، بل يقدم حب الله وحب الرسول ﷺ على الخلق؛ وهذا يقتضي منه أنه لا يقدم قول قائل على قول الله وقول رسوله ﷺ.

قال: **((وأن يحب المرأ لا يحبه إلا لله))**: فإذا أحب إمرأً أحبه لطاعته، أحبه لصلاته، أحبه لجهاده، أحبه لأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر؛ وهذا من أعلى درجات الإيمان.

وقد جاء في الحديث الذي أخرجاه في الصحيحين، عن السبعة الذين يظلهم الله سبحانه وتعالى في ظله يوم لا ظل إلا ظله، قال: ((ورجلان تحابّا في الله، فاجتمعا عليه وافترقا عليه)).

قال: **((وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يقذف في النار))**: تعلمون أن من شروط التوبة النصوح أنه يقلع عن الذنب، ويندم على ما فات، ويعزم على أن لا يعود إليه، ثم أن تكون تلك التوبة قبل الغرغرة، وقبل خروج الشمس من مغربها. هذا فيما يتعلق في الذنوب المتعلقة بين العبد وربه.

كذلك إذا تاب من الكفر، وكما جاء عند مسلم: ((الإسلام يجُبّ ما قبله))، فمن شروط ذلك أنه يكره أن يعود إلى الكفر.

وشبّه ها هنا النبي ﷺ الأمر المعنوي بالأمر الحسي: **((كما يكره أن يقذف في النار))**، فإذا كان يكره أن يقذف في نار الدنيا، فلا بد عليه أن يوقن بأن هذا الكفر وهذا الشرك سيؤول به إلى أن يُلقى في نار جهنم، التي هي تزيد على نار الدنيا بأضعاف كثيرة.

(٣): قال: وعن ابن عباس –رضي الله عنهما–: **((من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تُنالُ ولايةُ الله بذلك))**: فأولياء الله الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾[يونس] وأوثق عُرى الإيمان التي بيَّن الله سبحانه وتعالى أن أولياءه يؤمنون ويتقون، أوثق عُرى هذا الإيمان: هو كما جاء في الحديث عند الطبراني وغيره، قال ﷺ: ((أوثق عُرى الإيمان الحب في الله، والبغض في الله، والموالاة في الله، والمعاداة في الله)). ومن نقضَ هذا الأمر فقد نقضَ إيمانه.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[المائدة] في هذه الآية ثلاث دلائل على كفر من والى غير المؤمنين:

الدلالة الأولى: في قوله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ أي الكفار أولياء الكفار، الكفار أنصار الكفار.

قال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ هذه الدلالة الثانية، أي منهم في أحكام الدنيا والآخرة، والآية على ظاهرها، كما نقل الإجماع الإمام ابن حزم -رحمه الله-.

أما الدلالة الثالثة: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، وقد تقدم في الدروس أن أحكام القرآن غائية، أي نهائية، فمعنى الظالمين ها هنا: أي الظلم الأكبر الذي يخرج به صاحبه من الملة ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

(٤): وذكر في قول ابن عباس في قول الله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ أي حينما يتبرأ الذين اتُبعوا من الذين اتَبعوا، تتقطع الأسباب. ما هي الأسباب التي حملت أولئك على طاعتهم في معصية الله عز وجل؟

قال ابن عباس: (**المودة**). أي المحبة.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية سورة البقرة.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: وجوب محبته ﷺ على النفس والأهل والمال.[١]

الرابعة: نفي الايمان لا يدل على الخروج من الإسلام.[٢]

الخامسة: أن للإيمان حلاوة قد يجدها الإنسان، وقد لا يجدها.

السادسة: أعمال القلب الأربعة التي لا تُنال ولاية الله إلا بها، ولا يجد أحد طعم الايمان إلا بها.

السابعة: فهم الصحابي للواقع: أن عامة المؤاخاة على أمر الدنيا.

الثامنة: تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾.

التاسعة: أن من المشركين من يحب الله حبًا شديدًا.[٣]

العاشرة: الوعيد على من كانت الثمانية أحب إليه من دينه

الحادية عشرة: أن من اتخذ ندًا تساوي محبته محبة الله، فهو الشرك الأكبر.

نعم..

(١): ذكر في المسائل قال: (**وجوب محبته ﷺ على النفس والأهل والمال**): أي وجوب تقديم محبته -صلى الله عليه وآله وسلم- على النفس والأهل والمال.

(٢): أيضًا ذكر: (**نفي الايمان لا يدل على الخروج من الإسلام**): أي بإطلاق، قد يدل وقد لا يدل، وذلك يُفهم بالسياق وبالقرائن وبالأدلة الأخرى.

(٣): أيضًا ذكر: (**أن من المشركين من يحب الله حبًا شديدًا**): وهذا في أحد القولين لتفسير الآية -كما أشرنا-.

ثم قال -رحمه الله-:

باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.[آل عمران][١]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ۖ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾.[التوبة][٢]

---

(١): قال المصنف -رحمه الله-: (**باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾**): ومعنى الآية: أي يخوفكم أولياءه، وليس المراد أنه يخوف أتباعه، بل المراد أنه يخوف المؤمنين ويؤزهم ويوسوس لهم ويقذف في قلوبهم الخوف من أوليائه، سواء كانوا من شياطين الإنس، أو من شياطين الجن، يخوفهم من طائراتهم، من دباباتهم، من صواريخهم، إلى غير ذلك.. حتى يصرف العبادة لغير الله، ومن العبادة الحكم والتحاكم.

(٢): كذلك استدل بقول الله تعالى: **﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾**: هذه صفات عُمَّار المساجد الحقيقيين.. قال: **﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾** فهؤلاء من صفاتهم أنهم لا يخافون إلا الله عز وجل، قال: **﴿فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾**.

وكما قال غير واحد من المفسرين، وروي ذلك عن ابن عباس :كل عسى في كتاب الله واجبة، أي حاقّة ومتحققة، فـ ﴿فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ أي هم من المهتدين. فالذين اكتملت فيهم هذه الصفات فهؤلاء هم المهتدون.

وينبغي أن يُعلم أن الخوف على ثلاثة أقسام:

أما القسم الأول: فهو ما يسمى بخوف السر، وهذا هو الشرك الأكبر؛ أن يخاف من الطواغيت، والأموات، بأنهم سيضروه، يطلعوا عليه، فيصيبوه بالأمراض، ويصيبوه بالأوجاع، يقتلوه، يمرضوه، ونحو ذلك، فهذا خوف شركي.

أما القسم الثاني من أقسام الخوف: فهو الخوف الذي يحمل الإنسان على ترك واجب من الواجبات، وهذا نوع من الشرك.

وأما القسم الثالث من الخوف: فهو الخوف الطبيعي، بأن يخاف الإنسان من مفترس كأسد، ونحوه.

وقد جاء في الحديث: ((فر من المجذوم فرارك من الأسد))، وهذا خوف جائز.

ثم ينبغي أن يُعلم: أن هناك خوف، وهناك خشية.

فأما الخوف: فهو لضعف الخائف. وأما الخشية: فهي لعظمة المخشي.

فيُقال: إن زيدًا يخشى الأسد، لِمَ؟ لأن الأسد مخوف الجانب، فذلك لعظمةٍ في المخشي، وهو الأسد.

لكن لا يُقال: إن عمرًا يخشى الصرصور مثلًا، بل يخاف من الصرصور، لِمَ؟ لأن ذلك لضعف عمرو.

والمسلم يخاف الله، ويخشى الله، يخشى الله عز وجل لعظمة الله عز وجل، ويخاف من الله لضعف العبد؛ فهو يجمع الخوف من الله، وكذلك خشية الله عز وجل.

والمؤمن لا يُصيره الخوف الطبيعي إلى معصية الله عز وجل، فضلًا أن يصيره ويحمله ذلك الخوف الطبيعي إلى الإشراك بالله والكفر به -والعياذ بالله-؛ ومن ها هنا تعلمون أن الخوف ليس بمانع من موانع التكفير، الإكراه مانع من موانع التكفير، ولكن الخوف ليس بمانع من موانع التكفير.

لذلك لما ذكر الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- مصنف هذا الكتاب، لما ذكر في مثل نواقض الإسلام تلك النواقض، قال بعدها: ولا فرق في من فعل ذلك أو شيئًا من ذلك بين الهازل والجاد والخائف، إلا المكره.

فالخائف إذا ارتكب ناقضًا من نواقض الإسلام، أو فعل شركًا، أو كفرًا لأجل ذلك الخوف؛ فقد وقع في الكفر، ووقع الكفر عليه؛ ويدل على ذلك أن الله سبحانه وتعالى لما ذكر عن أولئك الذين والوا وناصروا اليهود على المسلمين، قال: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ أي نفاق ﴿يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾ أي

في مناصرة الكفار على المسلمين ﴿يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾[المائدة]، فالمنافقون إنما ارتكبوا ذلك الناقض لخوفهم وخشيتهم من الكفار.

فالمنافقون بالأمس يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة، والمنافقون اليوم يقولون نخشى أن تصيبنا طائرة، فهم يوالون اليهود، يوالون الأمريكان، يوالون الروس، النصيرية، الرافضة.. لخوفهم من طائراتهم، من صواريخهم، من قنابلهم؛ فيحملهم ذلك الخوف إلى الكفر بالله -والعياذ بالله-.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ۚ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾.[العنكبوت](١)

عن أبي سعيد -رضي الله عنه- مرفوعًا: ((إن من ضعف اليقين أن تُرضي الناس بسخط الله، وأن تحمدهم على رزق الله، وأن تذمهم على ما لم يؤتك الله، إن رزق الله لا يَجُرُّهُ حرص حريص، ولا يرده كراهية كاره)).(٢)

وعن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ قال: ((من التمس رضى الله بسخط الناس، رضي الله عنه، وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضى الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس)). رواه ابن حبان في صحيحه.(٣)

---

(١): ثم استدل كذلك -رحمه الله- بقول الله تعالى: **﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾**: وهذه الآية فيها رد على المرجئة والكرَّامية، فالله سبحانه وتعالى ذكر من أمر هؤلاء الناس أنهم يقولون آمنا بالله، فكل منهم يقول آمنا بالله، فهو يقول بلسانه.

والكرامية يقولون: إن الإيمان هو القول، فإذا قال أنه يؤمن بالله عز وجل، مهما فعل، ومهما اعتقد؛ فهو مسلم عندهم -والعياذ بالله-. وهؤلاء فرقة قد انقرضت.

أما بقية أقسام المرجئة: فهم يتفاوتون، بعضهم يقول: الإيمان هو اعتقاد وقول، وبعضهم يقول: الإيمان هو اعتقاد. ثم يتفاوتون في عد ذلك الاعتقاد.

فالله قد رد عليهم في هذه الآية؛ بأن هناك من الناس ﴿مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ والعياذ بالله.

وقد قال الله سبحانه وتعالى عن أمر الكافرين مع المسلمين: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى﴾[آل عمران]، والأذى كل أمر من جوع وعطش وخوف ونحوه، ولكن لا يكون الأذى تسلط كامل على الإسلام والمسلمين، بمحو شعائره الظاهرة والباطنة.

(٢): ثم ذكر الحديث عن أبي سعيد -رضي الله عنه- مرفوعًا: **(إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله)**: وهذا الحديث لا يصح رفعه إلى رسول الله ﷺ، وأثبته بعض المشتغلين بالحديث عن أبي سعيد موقوفًا.

والشاهد منه: أنه قال: **((أن ترضي الناس بسخط الله))**: فلا يقوم المسلم بإرضاء عباد الله بسخط الله عز وجل.

(٣): وذكر كذلك حديث عائشة، وهذا الحديث مرفوع وموقوف على عائشة، لما راسلها معاوية -رضي الله عنه وأرضاه- فأرسلت له بهذه النصيحة العظيمة، فقالت: **(من التمس رضا الله)**: هذا من قولها في بعض الروايات، وهو من قول رسول الله ﷺ في بعض الروايات الأخرى، أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول، وذكرت الحديث: **((من التمس رضا الله بسخط الناس؛ رضي الله عنه وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله؛ سخط الله عليه وأسخط عليه الناس))**.

وقد جاء في حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: ((ذا أحب الله تعالى العبد، نادى جبريل: إن الله تعالى يحب فلانًا، فأحْبِبْهُ، فيحبه جبريل، فينادي في أهل السماء: إن الله يحب فلانًا، فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القَبُولُ في الأرضِ)): فالذي يُرضي الله عز وجل، فيحبه الله عز وجل، يضع الله سبحانه وتعالى له القبول في الأرض؛ أي أن الذي يقدم محابّ الله، ويقدم ما يرضي الله عز وجل على رضى الناس، فالله سبحانه وتعالى يرفعه بذلك.

وقد ذكرنا ما جاء في الباب السابق، في مسألة محبة الله عز وجل، وأنه يجب على المسلم أن يقدم حب الله على ما سواه؛ والحب يقتضي الطاعة، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾[آل عمران]، قال الحسن البصري -رحمه الله-: ادعى قوم محبة الله فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وهذه الآية التي سميت بآية المحنة، أي الامتحان، فامتُحن الذين يدعون حب الله عز وجل بهذه الآية.

وقد قيل:

تَعْصِـــي الإِله وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ ... هــذا محــالٌ في القيــاسِ بــديعُ
لَوْ كـانَ حُبُّكَ صَـــادِقًا لأَطَعْتَهُ ... إنَّ الْمُحِــبَّ لِمَنْ يُحِــبُّ مُطِيعُ

فالمحب يطيع من يحبه، ولذلك ذكر الله سبحانه وتعالى في صفات الذين يحبهم ويحبونه، قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾[المائدة]، وذكر العلامة ابن القيم -رحمه الله- أنه ليس العجب أنهم يحبونه، بل العجب أنه يحبهم عز وجل، وقد قدم حبه لهم على حبهم إياه سبحانه وتعالى وهو العظيم، وهو الخالق، وهو الرازق، الغني عن العالمين، وهم الفقراء إليه سبحانه وتعالى، ومع ذلك هو يحبهم سبحانه وتعالى ويحبونه، ما هي صفاتهم؟

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ أول صفة لهؤلاء أنهم أذلة على المؤمنين، وتأملوا في قوله ﴿عَلَى﴾، ما قال (أذلة للمؤمنين) بل قال ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى﴾، كيف أذلة وعلى؟

ذلك مصداقًا لحديث رسول الله ﷺ: ((من تواضع للهِ رفعَه اللهُ))[صحيح الجامع]، فهو مع كونه ذليلًا لإخوانه، إلا أنه رفيع وعزيز، ولذلك قال الله سبحانه وتعالى ﴿عَلَى﴾. ويذكر أهل التفسير أن ذلك من باب حنو الأب على ولده.

ثم قال سبحانه وتعالى: ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ففي مقابل الذلة للمؤمنين، هم أعزة على الكافرين. وكلما زاد الإنسان ذلةً لإخوانه؛ كلما زاد عزةً على أعدائه، وقذف الله سبحانه وتعالى في قلوبهم الرعب منه، والهيبة له.

وهذا الذي كان من شأن رسول الله ﷺ الذي خاطبه ربه عز وجل، فقال: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[الشعراء]، لذلك قال ﷺ: ((أُعْطِيتُ خمسًا، لم يُعْطَهُنَّ أحد من الأنبياء قبلي))، وذكر منها: ((نُصِرْتُ بالرعب مسيرة شهر)).[صحيح البخاري]

ثم ذكر الله سبحانه وتعالى في صفات من يحبهم ويحبونه: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾: فهذه هي الطاعة، بل هي ذروة سنام الطاعة، فإذا كانوا يجاهدون -والجهاد من أشق وأصعب القربات كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾[البقرة]، فهم من باب أولى يأتون بسائر أنواع الطاعة، وهذا هو عين المحبة.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية آل عمران.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: تفسير آية العنكبوت.

الرابعة: أن اليقين يضعف ويقوى.

الخامسة: علامة ضعفه، ومن ذلك هذه الثلاث.(١)

السادسة: أن إخلاص الخوف لله من الفرائض.

السابعة: ذكر ثواب من فعله.

الثامنة: ذكر عقاب من تركه.

نعم..

(١): ذكر في المسائل، قال: (**علامة ضعفه ومن ذلك هذه الثلاث**): أي التي جاءت في حديث أبي سعيد.

ثم قال -رحمه الله-:

باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.[المائدة][(١)]

نعم..

(١): ذكر المصنف -رحمه الله- بابًا في التوكل، واستدل بقول الله تعالى: **﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾**.

التوكل: هو الاعتماد.

فإذا قلت: وكلت فلانًا، أي فوضته في أداء ذلك الأمر.

وصرف التوكل لغير الله: منه ما هو كفر أكبر، ومنه ما هو من قبيل الكفر الأصغر، ومنه ما هو جائز.

فأما الكفر الأكبر: فهو الاعتماد على الأموات في الرزق والشفاء، والنصر، ونحو ذلك، كما يفعله الروافض والصوفية.

وأما ما هو من قبيل الشرك الأصغر -الذي عده بعض أهل العلم من الشرك الأصغر-: فهو الاعتماد على وزير، أو أمير، في الرزق ونحوه.

وأما المباح أو الجائز: فهو قول الإنسان لإنسان آخر: وكلتك في أداء كذا وكذا. وهذا هو التوكيل الجائز.

فالله سبحانه وتعالى قال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: أي فوضوا أمركم إليه، واعتمدوا عليه سبحانه وتعالى، وجعل ذلك شرطًا للإيمان، فقال: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.[الأنفال](١)

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.[الأنفال](٢)

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾.[الطلاق](٣)

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾: قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا له: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾. رواه البخاري، والنسائي.(٤)

---

(١): واستدل المصنف -رحمه الله- كذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾، قال السدي: أي إذا همَّ بمعصية، أو ذنب، أو ظلم، فقيل له: اتق الله؛ وَجِلَ قلبه، فَعَدَلَ عن تلك المعصية، وذلك الذنب، وذلك الظلم. هذا من صفات المؤمنين

قال: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾: وفي ذلك دليل كما قال عدد من الصحابة، ومن التابعين، ومن تابعيهم، على أن: الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي.

وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، بخلاف الخوارج والمرجئة، فالخوارج يقولون: بأن الإيمان كتلة واحدة، إما أن يُنقض وإما أن لا ينقص.

وأما المرجئة: فكذلك يعتقدون بأن الإيمان كتلة واحدة، لا يضر مع الإيمان ذنب، سواء كان ذلك ذنب من الذنوب المكفِّرة أو من الذنوب التي هي دون الكفر. فإيمان شارب الخمر، وإيمان الزاني، وإيمان السارق، كإيمان جبريل وميكائيل عندهم -والعياذ بالله-.

ففي هذه الآية رد عليهم، فإن الإيمان يزيد وينقص، ومن زيادته كما قلنا: العمل الصالح، والطاعة، ومن الطاعة: الاستماع إلى الذكر، وأعظم الذكر كتاب الله سبحانه وتعالى وكلام الله ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾.

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾: فهذه من صفات المؤمنين، أنهم يتوكلون على الله سبحانه وتعالى.

(٢): قال: وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: قيل في معنى الآية: أي حسبك الله، وحسبك من اتبعك من المؤمنين، ولكن العلامة ابن القيم -رحمه الله- أشار إلى غلط وخطأ هذا القول، بل قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي حسبك الله، وهو حسب المؤمنين كذلك.

(٣): واستدل كذلك -رحمه الله- بقول الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾: الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾؟ والجواب: بلى.

وقيل: بأن عثمان -رضي الله عنه وأرضاه- يوم الدار، لما دخل عليه أولئك الأشقياء فقتلوه، كان يتلو لكتاب الله عز وجل، فسقطت قطرات من دمه على قول الله تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾؟ فالله سبحانه وتعالى هو كافي المؤمنين، وهو حسبهم.

(٤): قال: وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-: قال: **﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾: قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا له: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾**: فإبراهيم عليه السلام لما وُثِّق بالحبال، ووضع على المنجنيق، ليرمى في تلك الأخاديد التي خُدَّت، قال: حسبنا الله ونعم الوكيل، فرُمي في النار، فكانت كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾[الأنبياء]، لو لم يقل: ﴿وَسَلَامًا﴾، لمات إبراهيم من البرد.

لذلك روي عنه عليه السلام: أنه ذكر أن تلك الأيام التي قضاها في تلك النار العظيمة، التي لم تحرق منه إلا الحبال، قال: هي من أسعد أيام حياته. فالمؤمن مع احتسابه يصير عنده العذاب عذبًا.

كذلك النبي محمد ﷺ لما حصل ما حصل في أحد، ثم بلغه أن أبا سفيان ومن معه يريدون المعاودة للقضاء على المسلمين في المدينة، استنفر النبي ﷺ من معه إلى حمراء الأسد، وهناك ألقى الله سبحانه وتعالى الرعب في قلوب المشركين، فولوا هاربين، حينما قال النبي ﷺ لما بلغه تحشد أولئك: حسبنا الله ونعم الوكيل. فكان الله سبحانه وتعالى حسبه.

فإذن لك يا عبد الله أسوة حسنة في خليلي الله إبراهيم ومحمد عليهم الصلاة والسلام.

وها هنا نشير إلى أمر، ألا وهو: أن ثم فرق بين التوكل وبين التواكل:

فالتوكل: هو الاعتماد على الله، مع الأخذ بالأسباب المشروعة. وهذا هو هدي النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وأصحابه -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-.

فالنبي ﷺ مثلًا إذا أراد غزوة، ورّى بغيرها، وكان يلبس الدرع والمغفر -صلى الله عليه وآله وسلم-، وهذا شأن أصحابه -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، كانوا يأخذون بالأسباب مع اعتمادهم على الله عز وجل.

أما التواكل: فهو ترك الأخذ بالأسباب.

لذلك لما حج حاج مع العير دون أن يتزود بالزاد، وقال أنه متوكل، قال عنه الإمام أحمد: إنه متوكل على العير، وليس على الله.. فهو يقتات مع أولئك، فأولئك الذين تزودوا فهو يأكل من زادهم، ويتطفل عليهم.

فهذا ليس من هدي الأنبياء، ولا من هدي الصحابه -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-.

بعكس ما نجده عند فرقتين: أما الفرقة الأولى: فهم الصوفية، وهؤلاء لا يأخذون الأسباب في كسب الرزق الحلال، لذلك عقد الغزالي في [إحياء علوم الدين] بابًا أو فصلًا في استحباب التسول، وقال: إن فيه منفعتين: المنفعة الأولى: أن هذا الناسك أو العابد يتفرغ لعبادة الله تعالى. والمنفعة الثانية -بزعمه-: أنه يتسبب في الحسنات لأولئك المتصدقين، فهو سبب في جعلهم يتصدقوا عليه، وبذلك يحصلوا على الأجور بسبب تلك الصدقة، والدال على الخير كفاعله.

فهؤلاء الصوفية لا يأخذون بالأسباب المشروعة في هذا الباب.

أما الفرقة الثانية: فهم المرجئة، تجدهم من أنشط الناس في أخذ الأسباب المشروعة وغير المشروعة في كسب الرزق، ولكنهم في السعي لتحقيق نصر وظفر المؤمنين لا يأخذون بالأسباب، فيقولون الزم بيتك، وعليك بخاصة نفسك، والنصر سيأتي إليك..

فلا يبذلون الأسباب المشروعة التي جعلها الله سبحانه وتعالى سببًا للنصر، ويُخَذِّلون عنها، ويرجفون عنها بكل طريقة؛ وهذا من التواكل وليس من التوكل في شيء، بل إن الله سبحانه وتعالى جعل الأسباب وقدَّرها، وجعل منها المشروع، وجعل منها الممنوع.

فمن الأسباب المشروعة للنصر: الجهاد بالنفس، والمال واللسان.

فيه مسائل:

الأولى: أن التوكل من الفرائض.

الثانية: أنه من شروط الإيمان.[1]

الثالثة: تفسير آية الأنفال.

الرابعة: تفسير الآية في آخرها.

الخامسة: تفسير آية الطلاق.

السادسة: عظم شأن هذه الكلمة، وأنها قول إبراهيم ومحمد -صلى الله عليهما وسلم- في الشدائد.

---

(١): ذكر في المسائل: (**أنه من شروط الإيمان**): أي التوكل، وذلك كما أشرنا في قول الله تعالى ﴿وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾، فجعل التوكل شرطًا.

ثم قال المصنف -رحمه الله-:

باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾.[الأعراف](١)

وقوله: ﴿قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾.[الحجر](٢)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ سُئل عن الكبائر، فقال: ((الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله)).(٣)

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: أكبر الكبائر: الإشراك بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله. رواه عبد الرزاق.(٤)

قد أشرنا من قبل إلى قول ابن القيم -رحمه الله- عن حال المؤمن بين المحبة والخوف والرجاء، فهو كالطائر رأسه المحبة، وقلنا وجناحاه الخوف والرجاء، إذا غلَّب الخوف لم ينجُ، وإذا غلَّب الرجاء لم ينجُ، هذا في قول جمهور أهل العلم.

مِن الذين غلَّبوا الخوف: الخوارج، فغلَّبوا جانب الخوف من الله، ومن عذاب الله، فكفَّروا بالكبائر، وأخذوا بصفة من صفات الله تعالى وهو أنه شديد العقاب.

وعلى النقيض من ذلك المرجئة: فغلَّبوا الرجاء، وهذا أحد الأقوال في تسميتهم بالمرجئة؛ لأنهم غلبوا الرجاء، ولأجل ذلك لم يُكفِّروا من ارتكب النواقض إلا إذا جحد أو استحل، وهم في ذلك يتفاوتون بين مقل ومكثر، وهؤلاء ضُلَّال كما أن أولئك ضُلَّال.

وأهل السنة وسط؛ فهم يخافون من الله سبحانه وتعالى، ويعلمون أنه شديد العقاب، كما أنهم يرجون الله سبحانه وتعالى، ويعلمون أنه غفور رحيم.

(١): قال الله تعالى: **﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾**: أي: أصحاب القرى **﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾**.

(٢): كذلك قال على لسان إبراهيم عليه السلام: **﴿قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾**: لما بُشِّر بالولد، فتعجب إبراهيم وقال ذلك.

فلا يقنط أي: ييأس من رحمة الله رحمة ربه إلا الضالون، وقيل في تفسيرها: الضالون: أي المشركين، وقيل غير ذلك.

(٣): ثم ذكر عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر، فقال: **((الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله))**: وليس المراد من هذا الحديث حصر الكبائر في هذه الثلاثة، كما مر معنا في الدروس الماضية بأنها كثيرة، بل لا تُقيد حتى بسبع كبائر، بل هي أكثر من ذلك، قيل هي إلى السبعين أقرب، وقيل إلى السبع مئة.

فذكر من الكبائر: ((الشرك بالله)): وهذه كبيرة مخرجة من الملة.

وذكر: ((اليأس من روح الله، والأمن من مكر الله)): وتعلمون تلك الحادثة المشهورة التي رويت في السير، أن قدامة بن مظعون وهو من أهل بدر، في زمن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه وأرضاه- شرب قدامة الخمر متأولًا، وقد أباحها متأولًا، فجلده عمر، واستتابه فتاب، وندم ندمًا شديدًا، حتى أرسل إليه عمر: لا أدري أي ذنبيك أعظم، أستحلالك لما حرم الله، أم يأسك من رحمة الله عز وجل؟!

فاليأس من روح الله ومن رحمة الله خطير جدًا، بل كما جاء في الآثار أنه من الكبائر.

(٤): وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: **(أكبر الكبائر: الإشراك بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله)**. كما رواه عبد الرزاق. أي في المصنف.

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الأعراف.

الثانية: تفسير آية الحجر.

الثالثة: شدة الوعيد فيمن أَمِنَ مكر الله.

الرابعة: شدة الوعيد في القنوط.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

❁❁❁

الدرس العشرون

باب من الإيمان بالله: الصبر على أقدار الله.(١)

وقول الله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾.[التغابن]

قال علقمة: هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيرضى ويُسلِّم.(٢)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنة اقتفى، أما بعد:

فقد ضاق بنا الوقت في الدرس الفائت، أشرنا في آخره إلى مسألة استتابة قدامة بن مظعون -رضي الله عنه وأرضاه- في إباحته للخمر.

وتعلمون أن لفظ (استتابة) أو هذا المصطلح عند أهل العلم -رحمهم الله- يستخدمونه لعدة استخدامات، الاستخدام الأول: هو طلب التوبة من الكفر. وذلك لمن وقع فيه، ووقع الكفر عليه.

وأما المعنى الآخر: فهو إقامة الحجة، والنظر في توفر الشروط وانتفاء الموانع.

فقدامة قلنا أنه استتيب على المعنى الثاني، وليس على المعنى الأول، فليُعلم.

قال المصنف -رحمه الله-: **باب من الإيمان بالله: الصبر على أقدار الله.**

نعم..

(١): بوّب المصنف -رحمه الله- هذا الباب في: (أن من الإيمان بالله: الصبر على أقدار الله تعالى): والصبر أصله الحبس، والصبر ها هنا: إما حبس النفس عن الجزع، وكذا حبس اللسان عن التشكي، وكذا حبس الجوارح عن لطم الخدود، وشق الجيوب، ونحو ذلك مما جاء في أحاديث الباب.

والصبر ينقسم إلى ثلاثة أقسام -كما مر معنا في الدروس الآنفة-: صبر على طاعة الله تعالى، وصبر عن معصية الله تعالى، وصبر على أقدار الله المؤلمة.

قد جاء في الحديث عند البخاري وعند غيره: أن النبي ﷺ قال: ((حُفَّت النار بالشهوات، وحُفَّت الجنة بالمكاره)). وفي رواية: ((حُجبت النار بالشهوات، وحُجبت الجنة بالمكاره)).

فطريق النار سهل يسير، من أراد أن يدخل النار -والعياذ بالله- فليفعل كل ما تشتهيه النفس، كل ما يؤزه إليه الشيطان، سواء كان موافقًا لشرع الله تعالى، أو مخالفًا لشرع الله تعالى، سواء كان من الصغائر، أو الكبائر، أو المكفرات، والشركيات -والعياذ بالله-.

أما طريق الجنة فهو محجوب ومحفوف بالمكاره، بالصعاب، حتى يُمتحن الصادق من الكاذب ﴿الم ۝ أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾[العنكبوت] أي يمتحنون، فيفتنون بالأحكام الشرعية، ويفتنون بالأقدار الإلهية، يمتحنون بالصلاة، والصيام، والحج، والجهاد في سبيل الله ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾.[البقرة]

ولما سُئِلَ النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: أيُفتن الشهيد في قبره؟ قال: ((كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً))؛ فهو امتُحن في هذه الدنيا بالصواريخ، والقذائف، والقنابل، والطلقات؛ فصبر على طاعة الله تعالى، وعلى الثبات على ذلك، حتى مات وهو على ذلك.

كذلك صبر عن معصية الله، فإن المعاصي لها بريق تجذب العبد إليها، فإذا كان ممن يخاف الله عز وجل، ويخاف عذابه وعقابه، فهو سيرتدع عن ارتكابها، وتحول تلك الخشية وذلك الخوف من الله عز وجل بينه وبين ارتكاب تلك المعاصي.

فإذن لا بد له من صبر يمنعه عن كل ذلك.

الله سبحانه وتعالى لما ذكر أن جميع الناس في خسر وخسارة، بعربهم وعجمهم، بأحمرهم وأبيضهم وأسودهم، بصغيرهم وكبيرهم، بذكرهم وأنثاهم، استثنى الله سبحانه وتعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[العصر]؛ فلا بد مع الإيمان والعمل الصالح والتواصي بالحق، لا

بد من التواصي بالصبر؛ فالطريق فيه مشاق، وفيه عقبات، وفيه ابتلاءات، فلا بد من الصبر على كل ذلك.

قلنا القسم الثالث من أقسام الصبر: الصبر على أقدار الله المؤلمة، فالله سبحانه وتعالى قد يبتلي العبد بمصيبة، قد يبتليه ببلية، فلا بد عليه أن يصبر في مواجهتها ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾[التغابن]، إذا علم وتيقن أن كل ذلك في كتاب، أن ذلك مُقدَّر عليه، فسيؤدي به ذلك إلى الصبر على أقدار الله تعالى؛ ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ أي كما فسر ذلك علقمة: هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيرضى ويُسلِّم.

الإمام أبو بكر النابلسي -رحمه الله- لما أتى به العبيديون ليقتلوه، فقالوا له: أأنت من قال: لو كان عندك عشرة أسهم سترمي النصارى بتسعة وترمينا بسهم؟ قال: لم أقل ذلك. فعجبوا لذلك، وظنوا ذلك منه تراجعًا، فقال: بل قلت: لو كان عندي عشرة أسهم، لرميتكم بتسعة، ورميت النصارى بسهم. فراودوه على أن يتراجع عن ذلك.. جُلد في اليوم الأول، في اليوم الثاني، في اليوم الثالث، ثم هددوه إن لم يتراجع عن فتواه وإلا سلخوه حيًا، فثبت على ما هو عليه -رحمه الله ورضي الله عنه-، فجاؤوا بيهودي حتى يسلخه، ولم يأتوا برجل يدعي الإسلام، حتى لا يرق عليه، فبدأ برأسه يسلخ الجلد عن الجسد، والإمام أبو بكر لا يزيد على تلاوته لكتاب الله: ﴿كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾[الإسراء]، ﴿كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾، ثم قال: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾[طه]، ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾، فأخذت ذلك اليهودي منه رقة، فلما وصل إلى صدره طعنه بالسكين فقتله.

كان الإمام الدارقطني -رحمه الله- إذا ذكر أبا بكر بكى، وقال ذاك الشهيد.. ذاك الشهيد.

فإذن المؤمن إذا تيقن أن ذلك مكتوب عليه ومقدر، لم يجزع لذلك، وأعانه ذلك على الصبر على ذلك الابتلاء.

وفي صحيح مسلم: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت)).(١)

ولهما عن ابن مسعود مرفوعًا: ((ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية)).(٢)

وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا أراد الله بعبده الخير، عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبده الشر، أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة)).(٣)

وقال النبي ﷺ: ((إن عِظَم الجزاء مع عِظَم البلاء، وإن الله تعالى إذا أحب قومًا ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط)). حسنه الترمذي.(٤)

---

(١): قال المصنف –رحمه الله–: وفي صحيح مسلم: عن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن رسول الله ﷺ قال: **((اثنتان في الناس هما بهم كفر))**: وتأملوا: ذُكِر الكفر ها هنا مُنكّرًا دون (أل) التعريف، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– في [اقتضاء الصراط المستقيم] الفرق بين الكفر المعرف (بأل)، وبين المنكر، فذكر أن الكفر إذا عُرِّف بالأل فيراد به الكفر الأكبر، وأما إذا جاء مُنكَّرًا فهو بحسبه، فقد يكون من الأكبر وقد يكون من الأصغر.

ولكن التنكير قرينة على كونه من الكفر الأصغر، فالنبي –صلى الله عليه وآله وسلم– قال: ((بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة، فمن تركها فقد كفر))، فذلك يدل على أن ترك الصلاة من الكفر الأكبر، لأنه قال: ((الكفر))، فعرَّف الكفر بأل التعريف.

كذلك قال الله سبحانه وتعالى في آيات كثيرة، منها: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، فعرَّف الكافرون بأل التعريف، وهي تفيد الاستغراق في المعنى، فدل ذلك على الكفر الأكبر.

ها هنا هذا الحديث يدل على أن هذه الأفعال من قبيل الكفر الأصغر، وهي الكبائر.

قال: **((الطعن في النسب، والنياحة على الميت))**: وقد سبق أن أشرنا إلى هذا الحديث في الدروس الماضية، وأن من الطعن في النسب أن تُنكر نسبة الرجل إلى أبيه فيقذف، أو تُنكر نسبة الرجل إلى عشيرته، وأنه قد انتسب إلى غير عشيرته بغير بينة أو إثبات.

كذلك: **((النياحة على الميت))**: هو رفع الصوت بالبكاء على الميت.

وليس في هذه الأحاديث تحريم مطلق البكاء على الأموات، بل قد صح عن رسول الله ﷺ أنه بكى عند وفاة ابنه إبراهيم –عليه السلام ورضي الله عنه–، فالنبي ﷺ لما قيل له في ذلك، قال: ((إنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، والقَلْبَ يَحْزَنُ، ولَا نَقُولُ إلَّا ما يَرْضَى رَبُّنَا، وإنَّا بفِرَاقِكَ يا إبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ)).

كذلك لما جاء عند ابن لإحدى بناته ﷺ تخرج روحه ذرفت عيناه –صلى الله عليه وآله وسلم–، فقال له أنس في ذلك: ما هذه؟ قال: ((هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده)).

فالبكاء ليس من النياحة، وإنما رفع الصوت والندب ونحوه، هو من النياحة.

(٢): قال: ولهما –أي للبخاري ومسلم–: عن ابن مسعود مرفوعًا –أي إلى رسول الله ﷺ–: **((ليس منا من ضرب الخدود))**: وقد ذكر بعض أهل العلم في تعريف الكبيرة: بأنها كل ذنب جاء فيه وعيد، أو لعن، أو حد، أو قول النبي ﷺ: ((ليس منا)).

ولكن لكل قاعدة شواذ، وقوله ﷺ: ((ليس منا)) لا يفيد التكفير لمن فعل شيئًا من ذلك، وإنما المعنى: (ليس من صالحينا) كما تأوله بعض أهل العلم.

وأحب عدد من السلف ألا يُذكر تأويل هذه الأحاديث، وإنما تُمر كما جاءت.

ولكن لكل مقام مقال، ولكل حادث حديث، فإذا جلس الرجل واعظًا ومذكرًا أو خطيبًا، فليس من الحسن أن يذكر معنى هذا الحديث، فإذا ذكر أن معنى: ((ليس منا)) أي ليس من صالحينا؛ خفف وطأة الزجر في هذه الأحاديث، ورغَّب أصحاب الإيمان الضعيف إلى ارتكاب هذه الذنوب؛ إذ أنهم لا ينزجرون إلا بمثل التخويف والوعيد الذي لم يُبين معناه بأنه غير مخرج من الملة.

وأما إذا كان في مجلس علم وتدريس وتأصيل وتفصيل، فلا بد أن يذكر ذلك ولا يغفل عنه؛ فإن ترك هذه الأحاديث دون تأويل قد يؤدي بأصحاب الفهم القاصر إلى التكفير بمثل هذه الذنوب.

قال: **((ليس منا من ضرب الخدود))**: وذكر الخدود -صلى الله عليه وآله وس-لم إذ أنها الغالب عند الجزع أن تضرب، ويدخل في ذلك ضرب الصدر وضرب الفخذ عند المصيبة، ونحو ذلك.

كذلك قال: **((ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب))**: والجيب هو المكان الذي يُدخل منه الرأس في الثوب.

((ودعا بدعوى الجاهلية)): أي دعا بالويل والثبور عند حلول المصائب، أو هو أعم من ذلك؛ أنه دعا بدعوى الجاهلية أي إلى لتعصب الجاهلي الممقوت للقبائل والعشائر، أو للطرق، والأحزاب، والجماعات، ونحو ذلك.

وقد قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كما رواه البخاري في [الأدب المفرد]: ((مَن تعزَّى بعزاءِ الجاهليةِ فأعِضُّوه بِهَنِّ أبيه ولا تَكنُوا))؛ أي من طلب العزة في أمر جاهلي، كأن يطلبها في الديمقراطية، أو في العلمانية، أو في الاشتراكية، أو ما إلى ذلك، فأعضوه على هن أبيه؛ أي قولوا له: عُضَّ على هِنِّ أبيك، ولا تكنوا، والهن من أسماء الذكر بلهجة أهل قريش، فذكره النبي ﷺ بلهجتهم، وقال: ولا تكنوا عن ذلك بأسماء أخرى. وهذا فيه تسفيف القول مع أعداء الله عز وجل الذين يبتغون العزة في غير الإسلام.

(٣): قال: وعن أنس -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: **((إذا أراد الله بعبده الخير، عجَّل له العقوبة في الدنيا))**، وقد جاء في الحديث الآخر: أن النبي ﷺ قال -كما عند مسلم-: ((الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر))؛ وهذا الحديث يفهم على فهوم:

الفهم الأول: أنها سجن له عن الشهوات، إلا بوفق ما أباحه الله عز وجل؛ فسجن له عن الزنا، عن شرب الخمر، عن النظر إلى النساء الأجنبيات، عن كذا وكذا وكذا وكذا من المحرمات.. فهي بهذا المعنى سجن له.

وجنة الكافر؛ فلا حد للكافر، ولا رادع للكافر، ولا حمى يخشى أن يطأه ذلك الكافر، كل ما تهواه نفسه يقوم به ويعمل به ويقول به -والعياذ بالله-. هذا معنى.

أما المعنى الآخر: فهي ابتلاء ونصب وتعب للمسلم، وأما الكافر فعلى العكس من ذلك.

وكما جاء عند الترمذي: أن النبي ﷺ قال: ((لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة، ما سقى كافرًا منها شربة ماء))، فهذه الدنيا لا تسوى عند الله جناح بعوضة؛ لذلك فإن الله سبحانه وتعالى يعطي الدنيا للمؤمن وللكافر، وأما الدين فلا يعطيه إلا لعباده المؤمنين.

وقيل: إن الإمام ابن حزم -رحمه الله- كان يمشي في بعض الطرقات -وتعلمون من حال هذا الإمام أنه كان غنيًا وابن لوزير-، فعليه من الأبهة والثياب الفارهة، فرآه يهودي من أهل الذمة ممن يعمل في الكنس ونحو ذلك، فقال: كيف يزعم نبيكم أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، وهذه حالك وهذه حالي؟! فقال: أنا إن ثبتت على إسلامي: فالدنيا سجن بالنسبة لما ينتظرني في الجنة، وأما أنت فإن بقيت على كفرك: فهذه الدنيا وهذه التعاسة التي أنت فيها هي جنة لك، بالنسبة لما ينتظرك في نار جهنم -والعياذ بالله-.

وتعلمون الحديث الذي أخرجاه في الصحيحين، أن النبي ﷺ يقول: ((يُؤْتَى بأَنْعَمِ أهْلِ الدُّنْيا مِن أهْلِ النَّارِ يَومَ القِيامَةِ، فيُصْبَغُ في النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقالُ: يا ابْنَ آدَمَ، هلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هلْ مَرَّ بكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فيَقولُ: لا واللَّهِ يا رَبِّ، ويُؤْتَى بأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا في الدُّنْيا مِن أهْلِ الجَنَّةِ، فيُصْبَغُ صَبْغَةً في الجَنَّةِ، فيُقالُ له: يا ابْنَ آدَمَ، هلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هلْ مَرَّ بكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فيَقولُ: لا واللَّهِ يا رَبِّ، ما مَرَّ بي بُؤْسٌ قَطُّ، ولا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ)).

فالله سبحانه وتعالى قد يبتلي عباده في هذه الدنيا بابتلاءات.

قال: **((إذا أراد الله بعبده الخير، عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد الله بعبده الشر، أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة)):** فالله سبحانه وتعالى يمهل ولا يهمل، وإذا أخَذ أخَذ أخْذ عزيز مقتدر، فلربما يطول ليل الظالمين، فيزيدوا في ظلمهم وكفرهم وبطشهم وجورهم، ثم بعد ذلك يضاعف لهم العذاب يوم القيامة -والعياذ بالله-.

وقد يكون المسلم الصالح الذي أسرف على نفسه بشيء من المعاصي والسيئات، مبتلى في هذه الدنيا، بين بلاء وبلاء، لا يخرج من بلاء إلا ويقع في بلاء آخر، وهذا من إرادة الله عز وجل به الخير حتى يكفر عنه تلك السيئات ﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.[البقرة]

فالله سبحانه وتعالى يقدر المقادير لحكمة يعلمها عز وجل، فهذا المؤمن الذي ابتُلي في هذه الدنيا بابتلاءات، يُكفَّر عنه بها من الخطايا، إن لم تكفر هذه الابتلاءات عنه من الخطايا فهو يعذب إن شاء الله، إن شاء أن يعذبه في عذاب البرزخ حتى يمحص من تلك الذنوب، فإن لم يمحص وبقيت عليه باقية يوم القيامة، فإن شاء الله أدخله النار بعدله حتى يمحص من تلك الذنوب جميعًا، ثم مآله إلى الجنة إذا انتهت تلك الذنوب، أو بشفاعة الشافعين، أو برحمة رب العالمين عز وجل.

فإذن تقدم البلاء في هذه الدنيا خير ورحمة من الله عز وجل لعباده الموحدين.

(٤): وقال النبي ﷺ -وهذا الحديث هو حديث مختلِف، ولكن ذكره المصنف بعد الحديث الأول لأنه روي عند الترمذي بنفس الحديث وعن نفس الصحابي وهو أنس -رضي الله عنه-، قال ﷺ: **((إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله تعالى إذا أحب قومًا ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط))**: هذا الحديث فيه فوائد عديدة، منها: مسألة أشار إليها بعض أهل العلم وهي:

هل يثاب الرجل على المصائب أم لا؟

أشرنا في شرح الحديث الآنف أن المصائب كفارة للذنوب، هل هي رفعة في الدرجات كذلك أم فقط كفارة للذنوب؟

ذكر بعض أهل العلم أنها رفعة في الدرجات، ويُثاب عليها العبد؛ بدليل أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ((إن عظم الجزاء -وهو الثواب- مع عظم البلاء)).

وذكر بعضهم كالعلامة ابن القيم -رحمه الله- أنها تكفر عن الذنوب، ولكن لا ترفع في الدرجات، وليس فيها ثواب إلا مع الصبر عليها والرضا بقدر الله عز وجل، فإنه يُثاب على الصبر وعلى الرضا، لا على نفس المصيبة. هذه مسألة.

ومسألة أخرى تتعلق بهذا الحديث كذلك:

هل الرضا واجب أم لا؟ فهنا ((فمن رضي فله الرضا)) الحديث.. فهل الرضا واجب أم لا؟

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في هذه المسألة، فذهب العلامة ابن عقيل -رحمه الله- إلى وجوب الرضا، قال ونص على أنه واجب، كما أن الصبر واجب.

ورجح شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- أن الرضا ليس بواجب، وإنما الواجب هو الصبر.

وقد جاءت الآيات والأحاديث بالأمر بالصبر، وأما الرضا فلم يأتِ الأمر به، وإنما جاء الخبر بثواب من فعله؛ فدل ذلك على أن الرضا ليس بواجب، وإنما الصبر واجب.

والناس مع الابتلاء على ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: وهي أقل درجات المؤمنين، هي درجة الصبر. فهو صابر على الابتلاء، فهذه درجة.

الدرجة التي أعلى منها: وهي درجة الرضا، هو ليس بصابر فقط، بل كذلك راضٍ بهذا المقدور الذي قدره الله سبحانه وتعالى عليه.

الدرجة الأعلى من ذلك، وهي الدرجة الثالثة: هي درجة الشكر، أنه يشكر الله عز وجل على ما قدره عليه من ابتلاء.

وتعلمون الحديث الذي رواه الإمام الترمذي -رحمه الله- حديث الحمد، حينما يقبض الله سبحانه وتعالى ابن العبد، يقول اللهُ عزَّ وجلَّ لملائكتِهِ: ((قبضتم ولدَ عبدي، فيقولون: نعم: فيقولُ: قبضتم ثمرةَ فؤادِه. فيقولون: نعم. فيقولُ: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمَدك واسترجع -أي قال الحمد لله- فيقولُ: ابنُوا لعبدي بيتًا في الجنَّةِ وسمُّوه بيتَ الحمدِ)).

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية التغابن.

الثانية: أن هذا من الإيمان بالله.

الثالثة: الطعن في النسب.

الرابعة: شدة الوعيد فيمن: ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية.

الخامسة: علامة إرادة الله به الخير.

السادسة: علامة إرادة الله بعبده الشر.

السابعة: علامة حب الله للعبد.

الثامنة: تحريم السخط.

التاسعة: ثواب الرضا بالبلاء.[1]

---

(١): قال: **(ثواب الرضا بالبلاء)**: وفيه إثبات صفة الرضا لله عز وجل، فمن رضي فله الرضا.

كذلك السخط سخط الله عز وجل على العاصين، ومنهم من سخط على أقدار الله عز وجل.

وهذه الصفات أثبتها السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، كما أثبتوا جميع الصفات التي جاءت عن الله وعن رسوله -صلى الله عليه وآله وسلم- دون تحريف أو تكييف أو تمثيل أو تعطيل.

باب ما جاء في الرياء.(١)

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾.[الكهف](٢)

وعن أبي هريرة مرفوعًا: قال الله تعالى: ((أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك معي فيه غيري تركته وشركه)). رواه مسلم.

وعن أبي سعيد مرفوعًا: ((ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟ قالوا: بلى. قال: الشرك الخفي: يقوم الرجل فيصلي، فيُزيِّن صلاته، لما يرى من نظر رجل إليه)). رواه أحمد.(٣)

---

(١): عقد المصنف -رحمه الله- هذا الباب في **(ما جاء في الرياء)**: أي في التحذير من الرياء.

وقد مر معنا الكلام عن شيء مما جاء في هذا الباب.

(٢): وينبغي أن يُعلم أن العبادة لا تقبل إلا بشرطين، وهذان الشرطان قد جاءا في آية سورة الكهف: **﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾**.

الشرط الأول: هو الإخلاص. والشرط الثاني: هو المتابعة.

والإخلاص: هو المتضمن لقول المسلم (لا إله إلا الله).

والمتابعة: متضمنة في قول المسلم (محمد رسول الله).

فيلزم من قولك (لا إله إلا الله): أن تخلص العبادة لله عز وجل، ويلزم من قولك (محمد رسول الله): أن تخلص المتابعة للنبي -صلى الله عليه وآله وسلم-؛ فلا تعبد الله عز وجل إلا بنحو ما جاء عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

والإخلاص جاء فيه حديث عمر المشهور، الذي أخرجه البخاري وغيره: ((إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)) الحديث.

والمتابعة جاء فيها حديث عائشة المشهور، الذي أخرجاه في الصحيحين: ((من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد))، وفي رواية: ((من أحدث في أمرنا هذا -أي في العبادة- ما ليس منه، فهو رد)).

فحديث عمر هو ميزان الباطن، وحديث عائشة هو ميزان الظاهر.

﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾: أي على وفق هدي النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾: وقوله سبحانه وتعالى ﴿أَحَدًا﴾ نكرة في سياق النهي تفيد العموم، سواء كان من الملائكة المقربين، أم من الأنبياء المرسلين، أو كان من غيرهم.

وسنأتي بعون الله تعالى على ذكر هذه المسألة، وقبلها نقف عند قوله تعالى:

﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ﴾: يرجو أي يخاف.

﴿لِقَاءَ رَبِّهِ﴾: في هذا ما استدل به عدد من علماء السلف في إثبات رؤية المؤمنين لله عز وجل؛ فإن اللقيا تتضمن الرؤية، فإذا قيل: التقى فلان بفلان، فيتضمن هذا أنه رآه.. أنه رآه.

وهذه من الأدلة التي استدل بها السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- على رؤية الله تعالى يوم القيامة، والأدلة على ذلك كثيرة، منها: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾.[القيامة]

أما ما يتعلق بالرياء، فالرياء على قسمين:

رياء محض، ورياء مشترك.

المحض: أنه يعمل العمل لغير الله تعالى.

وهذا من جنس ما يقوم به المنافقون، فهو يتصدق ليس لله عز وجل، وإنما ليقال أنه كريم.

أما النوع الآخر من الرياء: فإنه يعمل العمل لله ولأمر آخر. فهذا هو النوع الثاني من الرياء.

أما الأول: فقد أجمعوا على أنه محبط للعمل.

وأما الثاني: فقد اختلفوا في حبوطه للعمل، فبعضهم قال: إذا كانت النية أو أصل النية لله، فدخل عليها أمر آخر، شابتها شائبة، فهو على حالين:

إما أن يدفع هذه الخاطرة، فهذا لا يحبط عمله بإذن الله تعالى.

وإما أن يمضي معها، فهذا قد اختلف فيه أهل العلم –رحمهم الله تعالى–.

ثم إن تَسبُب الرياء بحبوط عمل العامل ينقسم كذلك إلى قسمين:

القسم الأول: هو حبوط جميع الأعمال، وهذا إذا كان الرياء في سائر الأعمال.

وهذا هو النفاق الأكبر؛ أن يبطن الكفر، ويظهر الإسلام: فهو مرائي في الشهادة، ومرائي في الصلاة، ومرائي في الصيام، ومرائي في الحج، ومرائي في سائر العمل؛ فهذا لا يكون إلا في المنافق، ولا يتأتى ذلك من مسلم قط، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[الزمر]، فالشرك والكفر هو الذي يحبط سائر العمل.

القسم الثاني من أقسامه: هو الذي يخالج عبادة واحدة، أو شيئًا منها؛ فهذا يحبط العبادة التي خالجها.

فهو يتصدق، ولكن ذات يوم تصدق وراءى بهذه الصدقة، فهذه الصدقة باطلة، أما صدقاته الأخرى فهي مقبولة بعون الله تعالى وفضله ومنه.

وهذا الأمر الذي دلت عليه هذه الأدلة التي استدل بها المصنف –رحمه الله تعالى–، كحديث أبي هريرة مرفوعًا: قال الله تعالى: **((أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك معي فيه غيري تركته وشركه))**. فتركه، أو ترك قبوله لذلك الشرك، أو ترك العمل وذلك الشرك معه.

وهذا الحديث من الأحاديث القدسية، والحديث القدسي هو الذي يرويه النبي ﷺ عن ربه عز وجل.

وما الفرق بين القرآن، وبين الحديث القدسي؟

فالقرآن: تقول: (قال الله تعالى)، وتقرأ من كتاب الله. والحديث القدسي: تقول: (قال الله تعالى)، وتذكر ذلك الحديث.. ما الفرق بينهما؟

هناك فروق عديدة عدّها أهل العلم -رحمهم الله- في التفريق بين القرآن والحديث القدسي:

أولًا: إن القرآن متعبد بتلاوته. بمعنى: أنه يُقرأ به في الصلاة.

وأما الحديث القدسي: فلا يُقرأ به في الصلاة.

كذلك: جاء الفضل الخاص لقراءة القرآن، كما في حديث ابن مسعود عند الترمذي، أن النبي ﷺ قال: ((مَنْ قرأَ حرفًا من كتابِ اللهِ فله به حسنةٌ، والحسنةُ بعشرِ أمثالِها لا أقولُ آلم حرفٌ، ولَكِن أَلِفٌ حرفٌ، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ)).

وأما الحديث القدسي: فليس كذلك، لم يأتِ فيه هذا الأجر الخاص، وإنما من قرأه فله أجر عام، وليس بأجر خاص.

كذلك من الفروق، وهو الفرق الثاني: أن القرآن مُعجز، وقد تحدى الله سبحانه وتعالى به، ولا زال التحدي قائمًا إلى قيام الساعة.

وأما الحديث القدسي: فليس هو كالقرآن، ولم يتحدَ الله سبحانه وتعالى به.

أما الفرق الثالث بين الحديث القدسي والقرآن: أن القرآن يُضاف إلى الله، فتقول: قال الله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

وأما الحديث القدسي: فقد يضاف إلى الله، وقد يضاف إلى النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل، لكن لا تستطيع أن تقول: قال النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، لا يقال ذلك في القرآن، وإنما يقال ذلك في الحديث القدسي.

كذلك من الفروق بين الحديث القدسي وبين القرآن: أن القرآن كله منقول لنا بالتواتر، والتواتر كما تعلمون هو أن يروي الجمع الغفير عن الجمع الغفير، مما يستحال تواطؤهم على الكذب.

أما الحديث القدسي: فمنه النزر اليسير الذي روي إلينا بالتواتر، وأكثره من قبيل الآحاد، ومنه: الصحيح، والحسن، وكثير منه ضعيف، بل وموضوع.

فهذه بعض الفروق بين الحديث القدسي وبين القرآن.

وذكر بعض أهل العلم: ممن يرى أنه لا يجوز مس المصحف إلا بوضوء، أن هذه أيضًا من الفروق، فلا يجوز مس المصحف إلا لمن هو على طهارة. أما الحديث القدسي فليس كذلك. هذا عند جماهير أهل العلم -رحمهم الله-.

(٣): ذكر الحديث الآخر: حديث أبي سعيد -رضي الله عنه- مرفوعًا: أن النبي ﷺ قال: **((ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟))**: أخبار المسيح الدجال قد تواترت من سنة -رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم-، وهي من المعلوم من الدين بالضرورة، وما من نبي إلا وحذر أمته، كما جاء عند أحمد، وأصل الحديث في الصحيحين.

وما من فتنة أعظم إلى قيام الساعة من فتنة المسيح الدجال، كما جاء عند أحمد.

وخروج المسيح الدجال هو من أشراط الساعة وعلاماتها، كما قال النبي ﷺ: ((إنها لن تَقومَ -أي القيامة- حتى ترَوا قبلَها عشْرَ آياتٍ)) وذكر منها خروج الدجال.

فالدجال فتنته عظيمة على الخلق، ومع ذلك قال في هذا الحديث ليبين عظيم أمر الذي يحذر منه ﷺ، قال: **((ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟))**: وفي ذلك كذلك رفقة النبي ﷺ بأمته، وشفقته عليهم.

((قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الشرك الخفي، يقوم الرجل فيصلي، فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل)): وهذا هو الرياء، وقد تقدم معنا في هذا الدرس: أن منه ما يحبط جميع الأعمال، ومنه ما يحبط العمل الذي خالجه. وهذا يدفعنا إلى أن نقول:

مِن الرياء ما هو شرك أكبر، ومنه ما هو شرك أصغر. وليس هو على قسم واحد.

فإذا دخل على جميع أعمال البر: فهو من قبيل الشرك الأكبر.

وأما يسير الرياء: فهو من الشرك الأصغر. كما نص على ذلك الأئمة، كالعلامة ابن القيم –رحمه الله–، وكغيره.

قال المصنف –رحمه الله–:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الكهف.

الثانية: الأمر العظيم في رد العمل الصالح إذا دخله شيء لغير الله.

الثالثة: ذكر السبب الموجب لذلك، وهو: كمال الغنى.

الرابعة: أن من الأسباب: أنه تعالى خير الشركاء.

الخامسة: خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء.[1]

السادسة: أنه فسَّر ذلك: بأن المرء يصلي لله، لكن يزينها لما يرى من نظر رجل إليه.

---

(١): قال: (**خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء**): فأولًا: إذا خاف النبي ﷺ على خير الناس بعد الأنبياء من هذا الأمر؛ فخوفه على غيرهم من باب أولى، لأن ابن مسعود –رضي الله عنه وأرضاه– يقول: نظر الله سبحانه وتعالى في قلوب العباد، فلم يرَ خيرًا من أصحاب محمد، فاختارهم لصحبة نبيه ﷺ.

هؤلاء الكُمَّل، هؤلاء الخُلَّص، كان النبي ﷺ يخاف عليهم من هذا الأمر، فخوفه على غيرهم من باب أولى.

ثم: خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء، هذا يدلنا على أن النبي ﷺ ما ترك خيرًا إلا ودلنا عليه، وما من شر إلا وحذرنا ﷺ منه، ونشهد له –صلى الله عليه وآله وسلم– أنه أدى الأمانة.

باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا.[1]

نعم..

(١): هذه الأبواب وهذه الآيات وهذه الأحاديث يُصدِّق بعضها بعضًا، ويُبيِّن بعضها بعضًا، وقد يُقال: ما الفرق بين الباب الذي قال فيه: **(ما جاء في الرياء)**، وذكر إرادة العبد في عمله الصالح غير الله عز وجل، وهذا الباب وهو: **(من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا)**؟ أليس إذا أراد الإنسان أن يمدح على عمل صالح، أراد بذلك الدنيا؟

بلى، ولكن بين هذا الباب والذي قبله عموم وخصوص، فالرياء: هو أن يطلب أن يُمدح أو يُثنى عليه بعمل الآخرة.

وسمي الرياء رياءً: من الرؤية، أن يصلي أمام الناس فيريد بذلك أن يروا طول صلاته وحسنها، ونحو ذلك..

والتسميع: من السمع، فأن يقرأ القرآن أمام الناس، فيسمعوا جميل صوته ونحو ذلك.. ويدخل كذلك فيما لو عمل عملًا بينه وبين الله، ثم سمَّع به، فيقول: عملت كذا وكذا من الخيرات والطاعات. فهذا هو الرياء، وهو من إرادة الدنيا أو شيء من الدنيا، وهو الثناء والمدح.

وأما هذا الباب: فهو أوسع من الرياء، فقد يجاهد، ولكن لأجل الغنيمة، فهذا لم يرائي في عمله ولكن هو نوى بعمله الصالح الدنيا، كما بوّب المصنف -رحمه الله- فقال: (من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا)، فيعمل عملًا من أعمال البر ومن أعمال الخير، ولكنه لأجل أجر دنيوي ومتاع زائل -والعياذ بالله-.

وقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾.[هود](١)

وفي الصحيح: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال ﷺ: ((تَعِسَ عبد الدينار، تَعِسَ عبد الدرهم، تَعِسَ عبد الخميصة، تَعِسَ عبد الخميلة، إن أُعطي رضي، وإن لم يُعطَ سخط، تَعِسَ وانتكس، وإذا شِيكَ فلا انتقش، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إذا كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يُشفَّع)).(٢)

---

(١): وذكر واستدل بقول الله سبحانه وتعالى: **﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾**: هل كل الكفار كذلك؟ هل كل من أراد الدنيا أعطاه الله سبحانه وتعالى الدنيا؟

هذه الآية قيدتها الآية الأخرى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾[الإسراء]، قال النحاس: هذه الآية ناسخة لتلك الآية. ولكن المراد بالنسخ هنا التقييد، فقيدتها ﴿لِمَن نُّرِيدُ﴾.

فالله سبحانه وتعالى بحكمته يعطي أناسًا ممن يريد الدنيا يعطيهم الدنيا، وهناك ممن يريد الدنيا ويطمح إليها ويسعى ليل نهار لتحصيلها، ولا يعطيه الله سبحانه وتعالى إياها.

فهناك ممن يبيع الآخرة بدنياه، وهناك ممن يبيع الآخرة بدنيا غيره، كما سأل عمر –رضي الله عنه وأرضاه–: من الأحمق؟ قالوا: من باع آخرته بدنياه. فقال: الأحمق من باع آخرته بدنيا غيره. فلا دنيا ولا دين –والعياذ بالله–.

(٢): قال: وفي الصحيح –أي في الصحيح البخاري–: **((عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: تَعِسَ عبد الدينار))**: وهذا دعاء من النبي ﷺ على من هذه حاله.

تَعِسَ: أي هوى وسقط على وجهه. والمراد به الهلاك.

((تَعِسَ عبد الدينار، تَعِسَ عبد الدرهم)): والدينار هو الذي يكون من الذهب، والدرهم هو الذي يكون من الفضة.

والحمد لله الذي مكن هذه الدولة المباركة من تجديد هذا الأمر، وإرجاع الدينار الذهبي والدرهم الفضي إلى عالم الناس اليوم.

قال ﷺ: **((تَعِسَ عبد الخميصة))**: وهي نوع من الثياب.

((تَعِسَ عبد الخميلة)): كذلك نوع من الثياب.

((إن أُعطِي رضي وإن لم يُعطَ سخط)): فالنبي ﷺ ذم من هذه حاله.

قال: **((تَعِسَ وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش))**: وفي ذلك التدرج في الدعاء، فدعا عليه النبي ﷺ، فقال: ((تعس)) أي سقط على وجه كما قلنا.

ثم قال: **((وانتكس))**: أي انقلب على قفاه.

((وإذا شيك فلا انتقش)): مبالغة في الدعاء عليه، حتى لو أصيب بشوكة فلا يُمكَّن من إخراجها.

هذه حال من؟ حال الذي يعمل لأجل الدنيا.

((إن أُعطِي رضي)): فمثلًا: إذا سيعطى الأجر الدنيوي على قتال الكفار، قاتل، وإذا لم يعطه، لم يقاتل.

ثم انتقل النبي ﷺ من هذه الصورة إلى صورة أخرى مشرقة: **((طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يُشفَّع))**: فذكر النبي ﷺ من حال هذا العبد، وذكر أن له طوبى، وطوبى اسم من أسماء الجنة، وجاء في الخبر المرفوع عن رسول الله ﷺ: أنها شجرة في الجنة، يسير الراكب في ظلها مئة عام.

((آخذ بعنان فرسه في سبيل الله)): وجاء في بعض الروايات: ((يَطيرُ على مَتنِهِ، كلَّما سمعَ هيعةً أو فزعةً، طارَ عليهِ، يَبتغي القَتل و الموت مظانَّهُ))[مسلم]: وهذا الحال يصدق إن شاء الله على جيش الخلافة اليوم، فليس له مكان معين، كلما سمع هيعة أو فزعة في دمشق طار إليها، في حمص طار إليها، في الأنبار طار إليها، في الرمادي طار إليها، نحسبهم والله حسيبهم.

من حال هذا الرجل أنه: **((أشعث رأسه، مغبرة قدماه))**: أي لا يبالي بهذه الدنيا وبمظاهرها الزائلة.

((إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة)): أي حيثما أُمر أدى ما أُمر به دون تململ، ودون أن يتلكأ في ذلك.

وهكذا مثل المسلم، هو كالغيث أينما وقع نفع، فإذا كان في الحراسة ما استنكف عن هذا العمل، بل أدى ذلك الدور على أتم حال.

((وإن كان في الساقة)): أي في آخر الركب ليجهز للجيش الطعام والشراب ونحو ذلك.

((كان في الساقة)): وما استنكف من ذلك.

ومن حاله: أنه مغمور لا يعرفه الناس، فقال ﷺ: **((إن استأذن))**: أي على الأمراء والوزراء والقضاة ونحوهم. **((لم يؤذن له، وإن شفع، لم يُشفَّع))**: فالناس لا يعرفوه لخفائه، فلربما كان خفيًا على الناس، ولكنه عند الله وجيهًا. فأثنى النبي ﷺ على من هذه حاله.

وقد جاء في أثناء هذا الحديث من شأن هذا الرجل: أنه يجاهد في سبيل الله، ومن شأنه أنه أينما وُضع فهو يأتي بالعمل ويقوم به خير قيام، ومن ذلك الحراسة.

وتعلمون ولا يخفى عليكم ما جاء ابتداء في فضل الجهاد، وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ما جاء في شيء، كما جاء في الصلاة والجهاد.

ويكفيكم أن النبي ﷺ وهو الذي يوحى إليه، لما جاءه ذلك الرجل فقال له: يا رسول الله، علمني عملًا يعدل الجهاد. قال: ((لا أجده)). كما في الصحيحين.

يكفيكم أن النبي ﷺ قال: ((قيام ساعة في الصف للقتال في سبيل الله خير من قيام ستين سنة))، رجل ستين سنة يقوم، ويصوم، ويزكي، ويتصدق، ويذكر الله، ويقرأ القرآن.. قيام ساعة في الصف خير من ذلك كله، وليس يعدل ذلك. كما رواه ابن عساكر.

يكفيكم ما جاء عند البخاري، أن النبي ﷺ يقول: ((ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار))، فقط غبار الجهاد في سبيل الله عاصم من النار، كما جاء عند أبي داوود: ((لا يجتمعُ غُبارٌ في سبيل اللهِ و دُخانُ جهنَّمَ في جوفِ عبدٍ أبدًا))، فهذا الغبار عاصم له بإذن الله من النار.. فكيف بالركام؟ فكيف بالنيران؟ وبالشظايا ونحوها، مما يحصل عن التفجيرات وأمثالها..؟ فهذا فضل عظيم لا يدانيه فضل.

وكذا هناك من الأحاديث ومن الآيات ما جاء في فضل الرباط، وهو من أقسام الجهاد في سبيل الله تعالى، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[آل عمران]، فطريق الفلاح والنجاح الصبر والمصابرة والمرابطة والمرابطة؛ أن تحبس نفسك في ثغر من ثغور المسلمين، وكلما كان هذا المكان أكثر إخافة للعدو، وأكثر خوفًا من العدو؛ كلما كان الأجر أعظم، وإنما الأجر على قدر المشقة.

النبي ﷺ يقول كما عند مسلم: ((رِباطُ يَومٍ ولَيْلَةٍ خَيْرٌ مِن صِيامِ شَهْرٍ وقِيامِهِ))، كذلك يقول ﷺ: ((رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها))، ولقد جاء في فضل المرابط ما لم يأتِ لغيره، فقد قال النبي ﷺ: ((وإنْ ماتَ جَرَى عليه عَمَلُهُ الذي كانَ يَعْمَلُهُ)).

كل الناس عند الموت يختم على أعمالهم، كما جاء في حديث أبي هريرة عند مسلم: ((إِذَا مَاتَ الإنْسَانُ انْقَطَعَ عنْه عَمَلُهُ إِلَّا مِن ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِن صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو له))، فإذا كل إنسان يقتل أو يموت ينقطع عمله، يختم على عمله، كم صدق تصدق بها طوال هذه السنين، كم أمر بمعروف ونهي عن منكر قام به، كم صلاة صلاها، كم قيام، كم صيام، إلى غير ذلك..

أما المرابط: إذا مات في رباطه سواء بقتل، أو بموت؛ فإن عمل الصالح يُجرى له بفضل من الله تعالى، فكأنه لا زال يصلي ،كأنه لا زال يقوم، كأنه لا زال يصوم، كأنه لا زال يقرأ القرآن.. إلى قيام الساعة. وهذا فضل عظيم جاء في الرباط، والرباط من جنس الجهاد كما ذكرنا.

وأخص من الجهاد ومن الرباط أمر آخر، وهو من جنس الرباط ومن جنس الجهاد في سبيل الله: وهو الحراسة، جاء عند أحمد أن النبي ﷺ قال: ((حَرَسُ ليلة في سبيل الله، أفضل من ألف ليلة يقام ليلها

ويصام نهارها)). كذلك صح عن النبي ﷺ أنه قال: ((عَينانِ لا تَمَسَّهما النَّارُ: عينٌ بكت من خشيةِ اللهِ ، وعينٌ باتت تحرسُ في سبيل اللهِ)).

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: إرادة الإنسان بعمله الآخرة.

الثانية: تفسير آية هود.

الثالثة: تسمية الإنسان المسلم: عبد الدينار، والدرهم، والخميصة.[1]

الرابعة: تفسير ذلك بأنه: إن أُعطي رضي، وإن لم يُعطَ سخط.

الخامسة: قوله: ((تَعِسَ وانتكس)).

السادسة: قوله: ((وإذا شيك فلا انتقش)).

السابعة: الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات.

---

(١): ذكر من المسائل: (**تسمية الإنسان المسلم: عبد الدينار، والدرهم، والخميصة**): وهذه التسمية تتنزل على المسلم نزولًا جزئًيا لا كليًا، ولذا يجوز تسمية من يهتم بأمر ويقدمه على طاعة الله عز وجل أنه عبد له، وإن لم تكن تلك التسمية تتنزل عليه نزولًا كليًا؛ من باب التنفير من ذلك الفعل، والتحذير منه، والترهيب لمن فعله.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

الدرس الواحد والعشرون

باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أربابًا من دون الله.[١]

وقال ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر، وعمر؟!

وقال الإمام أحمد بن حنبل: عجبتُ لقوم عرفوا الإسناد وصحته، ويذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا ردَّ بعضَ قولِهِ أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك.

وعن عدي بن حاتم: أنه سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ . قال: إنَّا لسنا نعبدهم. قال: ((أليس يُحرِّمون ما أحلَّ الله، فتحرمونه؟ ويُحلّون ما حرَّم الله، فتُحلُّونه؟)) فقلت: بلى. قال: ((فتلك عبادتهم)). رواه أحمد، والترمذي، وقال: حديث حسن.

---

(١): ومهمة، أول هاتيك المسائل[١]:

عظم أمر الفُتيا والقول على الله عز وجل، فلا يقولن قائل إلا عن علم، إلا عن بصيرة؛ فسبب هلاك الأمم هو اتباعهم لأخطاء وزلات العلماء.

وهذا العالم إما أن يكون عالم حق، ولكنه ليس بمعصوم، فالعصمة كانت لرسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–، وقد انتقلت بانتقاله إلى الرفيق الأعلى.

لذلك قال عمر –رضي الله عنه وأرضاه–: أتدري ما الذي يُذهب الإسلام؟ قال: زلة العالم.

فالعالم وإن كان من العلماء الربانيين، وإن كان من أهل الحق؛ إلا أنه قد يصيب وقد يخطئ، ولكنه بين أجر وأجرين كما قال –صلى الله عليه وآله وسلم– في الحديث المتفق عليه: ((إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر)). هذا في من توفرت فيه أهلية

---

[١] من هنا بداية التسجيل الصوتي للدرس.

الاجتهاد، فهو يدور بين الأجر والأجرين، إذا اجتهد فأصاب فله أجران، أجر الاجتهاد وأجر الإصابة، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر، أجر الاجتهاد وليس له أجر الإصابة.

وعلى النقيض من ذلك، من لم تتوفر له أو فيه آلية الاجتهاد، فإذا أفتى أو تكلم على الله بغير علم؛ فهو بين الوزر والوزرين، إذا اجتهد فأصاب فعليه وزر، وإذا اجتهد فأخطأ فعليه وزران، كيف ذاك؟

ذاك أنه إذا اجتهد فأصاب فعليه وزر الاجتهاد، إذ أنه ليس من أهل الاجتهاد فتكلم بغير علم، وهو قد أصاب فلا وزر آخر عليه. وكما روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((من قال في القرآن برأيه فأصاب، فقد أخطأ)). وأما إن أخطأ فعليه وزران، وزر أنه تكلم في أمر لا يعنيه أو ليس من شأنه، والوزر الآخر هو أنه أخطأ الإصابة.

فإما أن يكون العالم من علماء الحق، ولكنه ليس بمعصوم، وإما أن يكون من علماء الضلالة والسوء، وكما روي عن رسول الله ﷺ أنه كان يخاف على أمته من منافق عليم اللسان؛ صاحب حجة، وصاحب بيان، وصاحب كلام، وصاحب زخرفة؛ فيزخرف الباطل، ويدلس الباطل بالحق، فهذا أيضًا يُخشى عليه.

واتباع هذا الضال المضل، أو اتباع ذلك العالم الرشيد في زلته؛ يؤدي إلى هلاك الأمم.

وهذا الذي حصل في بني إسرائيل لما اتبعوا الأحبار والرهبان في خلاف شرع الله عز وجل، كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾[التوبة]، تعجب عدي بن حاتم الطائي –رضي الله عنه– لما سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية، لما جاء مريدًا للإسلام وقد علق على صدره الصليب، فقال له النبي ﷺ: انزع هذا الوثن، ثم تلا قول الله سبحانه وتعالى الآنف، فتعجب عدي، وقال: إنا لسنا نعبدهم. فظن أن العبادة فقط هي الركوع والسجود، ولكن النبي ﷺ وضّح وبين له أن العبادة أشمل من ذلك، قال: ((أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه؟ ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟)) فقال: بلى. قال: ((فتلك عبادتهم)).

فصرفهم التشريع لغير الله تعالى جعل حكمهم هو الكفر؛ ولذلك يكون هذا الدليل من الأدلة الدالة على كفر ما يسمى بالبرلمانات التشريعية، بمجالس النواب، أو مجالس الأمة، أو مجالس الشعب، فكل من شارك في هذه البرلمانات فهو كافر مشرك، لماذا؟

لأن البرلمانات إنما هي للتشريع من دون الله سبحانه وتعالى، إذا سألت ما عمل المهندس؟ يقال كذا وكذا، الطبيب كذا وكذا، البنَّاء كذا وكذا، المدرس عمله كذا وكذا، إذا سألت ما عمل البرلماني؟ عمله التشريع، فهو يُعطى أحقية التشريع المطلق من دون الله تعالى، ولذلك تُسمى هذه المجالس بمجالس التشريع، وتسمى بالسلطة التشريعية، والتشريع هو التحليل والتحريم، التحليل والتحريم..

وكل طواغيت العرب والعجم إنما شرَّعوا من دون الله سبحانه وتعالى، وأذنوا بالتشريع، وألزموا الناس إلزامًا به -والعياذ بالله-، فلا يقولن قائل أن هؤلاء لا يكفرون إلا بالاستحلال؛ فحتى على فرضية ذلك هم استحلوا، فكيف يشترط للاستحلال الاستحلال؟! وللجحود الجحود؟!

هي مجالس التشريع عبارة عن استحلال وجحود، فكيف يقال أنه لا يكفر المستحل إلا إذا استحل؟! ولا يكفر الجاحد إلا إذا جحد -والعياذ بالله-!؟

فهذا النص من النصوص الواضحة في تكفير من فعل ذلك، وهو حديث صحيح لغيره. رواه الإمام ابن جرير، وأحمد وغيرهم.

فإذن اتباع العلماء في غير الحق يؤدي إلى الضلال والفتنة والزيغ، سواء كان أولئك العلماء من أهل الحق، أو كانوا من أهل الباطل، ولكن لا يُتبعون إلا في الحق.

وهذا يأطرنا أطرًا إلى أن نتكلم في مسألة من مسائل العلم، وهي أولى المسائل طرقًا في كتب الفقه، وهي ما يتعلق **بمسألة التقليد**:

لقد ذكر أهل العلم كابن عبد البر، وابن القيم، وكغيرهم: أن التقليد ليس بعلم، وأن المقلد ليس بعالم وإن كان حاذقًا بأصول وفروع المذهب، هو ليس بعالم، ونقل العلامة ابن القيم الإجماع على ذلك كما في كتاب [إعلام الموقعين عن رب العالمين].

وهذا الكتاب -للفائدة-: بعضهم يرجح بكسر الألف [إعلام الموقعين]، وبعضهم يقول [أعلام الموقعين]، أعلام الموقعين أي الشواهد التي يستدل بها الموقع عن رب العالمين. وعلى كل فهذا كتاب نفيس من كتب العلم، تكلم العلامة ابن القيم -رحمه الله- فيه حول هذا الباب في مسألة التقليد.

بعض أهل العلم يجنح إلى إغلاق هذا الباب كلية، وبعضهم يفتحه على مصراعيه، والبعض يُفرق، كما ذكر غير واحد من العلماء كالشوكاني: أن هناك ما يسمى بالتقليد، وهناك ما يسمى بالاتباع.

فالاتباع كما قال الإمام ابن خُويز منداد، قال: الاتباع متبوع، والتقليد ممنوع.

ما الفرق بين الاتباع وبين التقليد؟

التقليد: هو أخذ قول العالم دون معرفة دليله. أي دون معرفة الحجة.

والأصل: أن كلام العلماء يُستدل له، ولا يُستدل به.

وأما الاتباع: فهو أخذ كلام العالم مع معرفة دليله.

فليس كما يظن مرجئة العصر أنه لا ثَمَّ إلا تقليد أو اجتهاد، فإن لم تكن من المجتهدين فأنت حتمًا من المقلدين.. ليس كذلك، بل هناك تقليد، وهناك اتباع، وهناك اجتهاد، وقد ورد عن الأئمة -رحمهم الله- كلام مستفيض في حثهم على اتباع الحجة والدليل، ومنه كلام ابن عباس -رضي الله عنهما- الذي استدل به المصنف -رحمه الله-: (**يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر، وعمر؟!**).

وهذا الكلام منه -رحمه الله- إنما ذكره لمن عارضه وهو عروة بن الزبير في مسألة التمتع بالحج -لأن الحج كما تعلمون على ثلاثة أنواع: إفراد، أو قران، أو تمتع. فالإفراد: أن يحج دون عمرة، والقران: أن يجمع بين العمرة والحج بإحرام واحد، والتمتع أن يفرق بين هذا وذاك، بين العمرة والحج، فيعتمر ثم يحل ثم يشرع في الحج.

فلما اختلف [عروة الزبير مع ابن عباس] في هذه المسألة، وذكر أن أبا بكر وعمر كانوا ينهون عن التمتع، قال: (أقول لكم قال رسول الله، وتقولون قال أبو بكر وعمر؟!) أي تمتع رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟! أو قال: دخلت العمرة في الحج، دخلت العمرة في الحج.. وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!

فأنكر ابن عباس -رضي الله عنهما- الاستدلال بأبي بكر وعمر وهما هما -كما قال الشيخ سليمان بن عبد الله-! فكيف الاستدلال بمن هو دون أبي بكر وعمر؟!

وليس الكلام هنا في الترجيح في أيهما أصوب، ولكن في طريقة إنكار ابن عباس -رضي الله عنهما- لمن عارضه بكلام غير رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، فإذا كان من عارض كلام النبي ﷺ بأبي بكر وعمر، خاف عليه ابن عباس من الهلكة والهلاك، فكيف بمن عارض كلام رسول الله ﷺ بأمثال الأئمة الأربعة -رحمهم الله-، أو بالشيوخ المعاصرين، أو بشيوخ الضلال، وعلماء السوء؟! فهذا يُخشى عليه الهلاك والهلكة أكثر مما يخشى على أولئك.

كذلك من ذلك أن الإمام ابن أبي ذئب -رحمه الله- استدل بحديث رسول الله ﷺ: ((ومَن قُتِلَ له قَتِيلٌ فَهو بخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إمَّا يُودَى، وإمَّا يُقَادُ)) إن شاء أخذ الدية وإن شاء فله القود.. فقيل له أتأخذ في هذا يا أبا الحارث؟ فضرب من قال له ذلك على صدره، وصاح عليه صياحًا، وقال له: أقول لك قال رسول الله، وتقول أتأخذ في هذا يا أبا الحارث؟! ثم قال من روى عنه ذلك: فما سكت حتى تمنيت أن يسكت.. مُنكرًا عليه هذا الفعل، قال: ما سكت حتى تمنيت أن يسكت.

كذلك قيل لابن أبي ذئب كما في طبقات الحنابلة: إن مالك يرد حديث ((البيّعان بالخيار))، فقال: يستتاب مالك فإن تاب، وإلا ضُربت عنقه.

هذا في أي مسألة؟ في مسألة البيعان بالخيار ما لم يفترقا.

فأهل العلم أو الجماهير نصوا على ظاهر الحديث، إذا افترقوا بالأجساد، فإذا رد السلعة بعد ذلك، للبائع أن لا يقبل.

ولكن الإمام مالك -رحمه الله- لم يرد الحديث، وإنما تأول الحديث، فقال: (إذا افترقا بالكلام). فإذا كان هو في المجلس مع صاحب السلعة، فأعطاه المال، وأخذ السلعة، فتكلموا عن السلعة، ثم صرفوا الكلام إلى غيرها، فقد افترقا.. فعلى ذلك إذا أراد الإرجاع للبائع ألّا يُرجع.. فالإمام مالك -رحمه الله- تأول الحديث ومع ذلك تعظيمًا لسنة رسول الله ﷺ، أُثِرَ عن ابن أبي ذئب هذا الكلام.

كذلك روي عن الإمام الشافعي -رحمه الله- وهو من أئمة السنة والدين، روي عنه أنه روى حديثًا في مسألة سُئل عنها، فقيل له: أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: (يا هذا أرأيتني نصرانيًا؟ أرأيتني خارجًا من كنيسة؟ أرأيت في وسطي زنارًا؟ أروي حديثًا عن رسول الله ﷺ ولا أقول به؟). فإذن جعل الإمام الشافعي -رحمه الله- رد الأحاديث بالآراء وبغيرها من سيما النصارى -والعياذ بالله-.

كذلك روي عن الإمام وكيع -رحمه الله- أنه كان جالسًا في مجلس، وكان فيه بعض أهل الرأي، فقال: أشعر رسول الله ﷺ.. والإشعار هو جرح في الهدي. فقيل: قال أبو حنيفة هو مُثلة. فلما أنكر ذلك، قال: روي عن إبراهيم النخعي أنه قال هو مُثلة. فقال: أقول لك قال رسول الله ﷺ، وتقول قال إبراهيم؟! قال ما أحقك بأن تُحبس ثم لا تُخرج حتى تنزع عن قولك هذا.

فإذن هذا هو تعظيمهم -رحمهم الله- لسنة رسول الله ﷺ، وأنها لا تُعارض بقول قائل كائنًا من كان.

والآثار عنهم في عدم التقديم على قول الله سبحانه وتعالى وقول رسوله ﷺ أكثر من أن تذكر، منها قول الإمام أبي حنيفة -رحمه الله- أنه قال: إذا جاء القول عن الله فعلى العين والرأس، إذا جاء القول عن رسول الله فعلى العين والرأس، إذا جاء القول عن الصحابة فعلى العين والرأس، إذا جاء القول عن التابعين فهم رجال ونحن رجال. وقال: إذا جاءكم قولي بخلاف قول الله فاتركوا قولي لقول الله، إذا جاءكم قولي بخلاف كلام رسول الله فاتركوا قولي لكلام رسول الله ﷺ، إذا جاء قولي بخلاف قول الصحابة فاتركوا قولي لقول أصحاب رسول الله ﷺ.

الإمام مالك -رحمه الله- أيضًا له كلام في ذلك، يقول: ما منا إلا راد، ومردود عليه، إلا صاحب هذا القبر. وأشار إلى قبر رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-. وقال كل يُؤخذ من قوله ويُرد، إلا صاحب هذا القبر ﷺ.

الإمام الشافعي -رحمه الله- كذلك يقول: إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي. ويقول: إذا رأيتم الحجة في طريق فهو قولي. وقال: إذا صحَّ الحديث بخلاف قولي، فاضربوا بقولي الحائط.

كذلك الإمام أحمد –رحمه الله– قال: لا تقلدني، ولا تقلد مالكًا، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا. وقال: تعلم كما تعلمنا.

(٢): كذلك ها هنا فيما نقله عنه المصنف، قال الإمام أحمد –رحمه الله–: **(عجبتُ لقومٍ عرفوا الإسناد وصحّته، ويذهبون إلى رأي سفيان)**. أي الثوري –رحمه الله–. وهو هو في قلب الإمام أحمد، حتى قال لا يعدله أحد عندي، ومع ذلك أنكر الإمام أحمد –رحمه الله– على من يقدم رأي سفيان على كلام الله وكلام رسوله –صلى الله عليه وآله وسلم–.

وسفيان إمام من الأئمة المجتهدين، إلا أن مذهبه لم ينتشر كما انتشر مذهب الأئمة من أربعة، وكما قال الشافعي –رحمه الله–: الليث –أي ابن سعد– أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا به. كما جاء في سير أعلام النبلاء. أي أن طُلابه لم ينقلوا العلم عنه كما نقل طلاب الأئمة الأربعة عنهم ذلك العلم، فصار لهم مذهبًا بين الناس.

وكلام سفيان ومذهب سفيان وغيره من الأئمة المجتهدين، مبثوث فيما يعرف بكتب الفقه المقارن، ولقد عزمت قبل مدة على استخلاص فقه سفيان من المغْني، فجمعت أقواله ولكن لم أنتهِ من ذلك، حتى يكون فقه سفيان الثوري في كتاب مستقل، ولعل بعض المعاصرين اليوم لعل من فعل ذلك في سفيان وغيره من الأئمة كسفيان بن عيينة ومحكول والزهري وغيرهم من أئمة الدين –رحمهم الله–.

فإذن هذا كلامهم في التحذير من التقليد، وأصل التقليد هو من القلادة، أي وضع القلادة في العنق، فكانوا ينكرون ذلك حتى على طلابهم، ويقول قائلهم: لربما نقول القول اليوم، ونرجع عنه غدًا.

وكما قال عبد الله بن مسعود –رحمه الله ورضي الله عنه–: ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجلًا، إن آمن آمن، وإن كفر كفر. وقال: لا يكن أحدكم إمعة.

وهذه الآثار لربما نقلها من كسر بوتقة التقليد بهذا العصر من مشايخ الإرجاء المعاصر، ولكنهم في الوقت ذاته ينكرون على الناس تقليد الأئمة الأربعة، ويحثونهم على تقليد المشايخ المعاصرين –والعياذ بالله–، فإن كان الإنسان لا بد مقلدًا، فليقلد أولئك الأئمة الذين تلقتهم الأمة بالقبول.

وهم في الوقت ذاته حينما يغلقون باب التقليد، يفتحون باب الاجتهاد على مصراعيه دون أن يعطوا الناس الأهلية أو المبادئ أو الأصول التي ينطلقون منها للاجتهاد، وهذا هو سبب الرئيس للفوضى العلمية المعاصرة، وتصادم الفتاوى بعضها مع بعض.

كذلك ما يُعرفون بالتجديديين اليوم أو أهل التجديد، هم يزعمون التجديد ولكن دون أهلية التجديد، وكما قال الشيخ أحمد الشاكر -ويصدق فيهم قوله لما قال: يا أيها المجددينيات.. فقيل له: يا شيخ، هذا ليس بجمع مذكر سالم (المجددون)، ولا هو بجمع المؤنث السالم (المجددات).. قال :هذا جمع مخنث سالم.

فهذا يصدق في أمثال هؤلاء الذين فتحوا باب التجديد في زعمهم، وهم ليس لهم أي آلية من آليات التجديد كما يُعرفون بجماعة التجديد.

وكذلك في حق أولئك الذين يدّعون الاجتهاد، وهم ليسوا من أهله.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النور.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: التنبيه على معنى العبادة التي أنكرها عَدي.

الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر، وتمثيل أحمد بسفيان.

الخامسة: تغير الأحوال إلى هذه الغاية، حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال، وتسمى: الولاية، وعبادة الأحبار هي: العلم والفقه، ثم تغيرت الحال إلى أن عُبد من دون الله من ليس من الصالحين، وعُبد بمعنى الثاني من هو من الجاهلين.[1]

---

(١): ذكر هذه المسائل، ومنها المسألة الخامسة، وهنا نشير إلى قوله سبحانه وتعالى الذي جاء في حديث عَدي: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾: فتأملوا كيف جمع الله سبحانه وتعالى في هذه الآية بين شركي العبادة والتشريع، فأولئك النصارى اتخذوا الأحبار والرهبان أربابًا في التحليل والتحريم، لم يركعوا لهم، لم يسجدوا لهم؛ وإنما عبدوهم في مثل ما ذكره النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– في الحديث.

ثم ذكر الله سبحانه وتعالى ﴿وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾: كيف عبدوه؟ ركعوا له، وسجدوا له، فجمع الله سبحانه وتعالى بين هذا الشرك شرك العبادة، وبين شرك التشريع، فقال ونزه نفسه في آخرها: ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾. نزه نفسه عن شرك الحكم والتشريع، ونزه نفسه سبحانه وتعالى عن شرك العبادة والنسك، وهذا المعنى يغفل عنه الكثيرون من المعاصرين، والله المستعان.

باب قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ۝ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ۝ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾.[المائدة][(١)]

نعم..

(١): هذه الآيات العظيمات في مسألة التحاكم لغير شرع الله سبحانه وتعالى، ذُكر في سبب نزولها العديد من الأسباب، منها ما ذكره المصنف -رحمه الله- من قول الشعبي -رحمه الله- وهو عامر بن شرحبيل الشعبي -رحمه الله-، من أئمة التابعين.

فذكر أنها نزلت في رجل يدّعي الإسلام، أراد أن يتحاكم لليهود، وأراد اليهودي أن يتحاكم إلى رسول الله ﷺ لمعرفته أنه لا يأخذ الرشوة ولا يجور في الحكم، لأن الأصل في من يقيم في دار الإسلام من اليهود والنصارى من أهل الذمة، أو كان قبل ذلك من أهل العهد: أنه ينزل تحت أحكام الإسلام ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾.[التوبة]

فلا بد من شرطين:

الشرط الأول: إعطاء الجزية، وهي مبلغ سنوي أو نصف سنوي، يؤخذ على كل رجل عاقل بالغ منهم.

وكذلك: عن يد وهم صاغرون، أي تحت أحكام الإسلام.

فاليهودي عرف ما عليه، فأراد أن يتحاكم إلى النبي ﷺ. هذا سبب.

قيل في السبب الثاني: ترافع إلى النبي ﷺ، فقال الآخر إلى كعب بن الأشرف.

وقيل كما ذكر الواحدي: أن رجلين تحاكما إلى النبي ﷺ، أحدهما يهودي، والآخر ممن يدعي الإسلام، فذلك الرجل ممن يدعي الإسلام لم يرضَ بحكم رسول الله ﷺ، قال: تعال نتحاكم إلى أبي

بكر، فتحاكما إلى أبي بكر، فحكم كما حكم رسول الله ﷺ، فلم يرضَ، فقال: تعال نتحاكم إلى عمر، فتحاكما إلى عمر، فحكم بمثل حكم رسول الله ﷺ وأبي بكر، فقيل له في ذلك، فقال: أكذلك؟ قال: نعم. تثبت من هذه الواقعة، ثم قال: مكانكما. فدخل بيته، فجاء بالسيف فقتله.

وهذا من فقه عمر -رضي الله عنه-، حيث يدل كذلك على أن المنافق -وإن كان النفاق هو إبطان الكفر وإظهار الإسلام-، متى ما ظهر نفاقه وجب قتله، فلا يُقال كيف قتل منافقًا؟ عمل هذا هو إظهار للكفر في عدم التحاكم لشرع الله عز وجل، أو عدم التسليم لشرع الله عز وجل.

وقيل كذلك في سبب نزول هذه الآية: كما جاء في الصحيحين، من قصة الزبير بن العوام مع الرجل الأنصاري، لما اختلفا في سقي الماء، فلما حكم النبي ﷺ للزبير، قال: ((اسقِ يا زبير)). فقال الأنصاري: أن كان ابن عمتك -والعياذ بالله-، فغضب النبي ﷺ، وقال يا زبير اسقِ حتى كذا وكذا.. مما أخبر ﷺ.

استدل بعض المرجئة بمثل هذه القصة من قصة الأنصاري، فقالوا كيف لم يقتله النبي ﷺ، أو كيف لم يحكم بردته؟

انبرى للرد على هذه الشبهة منذ القدم الامام ابن حزم -رحمه الله-، وذكر أن هذا الأنصاري كفر بهذا الفعل، ثم تاب من كفره في عدم التسليم لحكم رسول الله ﷺ. ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[النساء]: أي فيما وقع بينهم، ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

وأهل العلم -رحمهم الله- الذين اعتنوا بأسباب النزول، لربما يذكرون في الآية الواحدة أكثر من سبب لنزولها؛ إما يرجع ذلك إلى أن هذه الروايات بعضها صحيح وبعضها ضعيف، وإما يكون للآية أكثر من سبب نزول، هي نزلت في كذا، ونزلت كذلك في كذا، ونزلت كذلك في كذا.. وإما أن تنزل الآية بعد الحادثة الأولى والحادثة الثانية والحادثة الثالثة، فيقول راوٍ أنها نزلت في هذه الحادثة الأولى، ويقول راوٍ آخر أنها نزلت في الحادثة الثانية، ويقول الثالث أنها نزلت في الحادثة الثالثة.. فذلك من تأويل أهل العلم -رحمهم الله- في مثل ما يقال في أسباب النزول.

يبين الله سبحانه وتعالى في هذه الآية أن من أراد التحاكم لغير شرع الله عز وجل فهو كافر، من أين علمنا ذلك؟ من قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ والزعم إنما يذكر غالبًا في الكلام الكاذب، إذا قال رجل قولًا وهو فيه كاذب، قيل إنه يزعم كذا وكذا.

فهؤلاء الذين يقولون أنهم آمنوا بما أنزل على النبي ﷺ وهو القرآن، وما أنزل من قبله من الكتب السماوية، هؤلاء يكذبون في هذا الزعم، لماذا يكذبون؟

لأن فعلهم هذا مُكذِّبٌ لقولهم، وهو قوله سبحانه وتعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾، ومجرد الإرادة وإن لم يتحاكموا كفر أكبر مخرج من الملة، فكيف لو صدقوا هذه الإرادة وبرهنوها بتحاكمهم لغير شرع الله عز وجل؟! فلا شك في كفرهم.

قال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾، ما قال سبحانه وتعالى يريدون أن يعبدوا الطاغوت، ما قال سبحانه وتعالى يريدون أن يركعوا للطاغوت، ما قال سبحانه وتعالى يريدون أن يسجدوا للطاغوت، وإنما قال: ﴿يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾؛ فدل ذلك دلالة واضحة بينة على أن كل من تُحوكم إليه غير الكتاب والسنة فهو طاغوت، ولذلك قال العماد بن كثير -رحمه الله في تفسيرها-: والآية ذامة لكل من عدل عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وتحاكم إلى غيرهما من الباطل.. قال: وهو المراد بالطاغوت ها هنا. وهو المراد بالطاغوت ها هنا..

لأنكم كما تعلمون وكما مر معنا أن السلف -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- اختلفوا في معنى الطاغوت، وهذا الاختلاف ليس هو من اختلاف التضاد، وإنما هو من اختلاف التنوع، كل منهم ذكر نوعًا من أنواع الطواغيت.. والمراد في هذه الآية هو طاغوت الحكم، الذي يُتحاكم إليه من غير الله وغير رسوله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾.[البقرة](١)

وقوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾.[الأعراف](٢)

وقوله:﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.[المائدة](٣)

وعن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به)). قال النووي: حديث صحيح، رُوِّيناه في [كتاب الحجة] بإسناد صحيح.(٤)

وقال الشعبي: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة، فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد ﷺ؛ لأنه عرف أنه لا يأخذ الرشوة، ولا يميل في الحكم. وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود؛ لعلمه أنهم يأخذون الرشوة، ويميلون في الحكم. فاتفقا على أن يأتيا كاهنًا في جهينة، فيتحاكما إليه، فنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ الآية.

وقيل: نزلت في رجلين اختصما، فقال أحدهما: نترافع إلى النبي ﷺ، وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف، ثم بعد ذلك ترافعا إلى عمر، فذكر له أحدهما القصة، فقال للذي لم يرضَ برسول الله ﷺ: أكذلك؟ قال: نعم. فضربه بالسيف، فقتله.

---

(١): واستدل المصنف كذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾: وما أكثرهم اليوم، ما هي مناسبة الاستدلال بهذه الآية في هذا الباب؟

المناسبة أن الحكم بغير شرع الله والتحاكم لغير شرع الله سبحانه وتعالى هو من الفساد في الأرض، فمهما قال ذلك المتحاكم لغير شرع الله، أو ذلك الحاكم بغير شرع الله، أنه مصلح؛ فقد كذَّب الله سبحانه وتعالى دعواه تلك، بل هو مفسد.

(٢): كذلك لما استدل بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾: فالحكم بغير شرع الله إفساد في الأرض بعد إصلاحها، كما يصنع المرتدون اليوم في قتال الدولة الإسلامية، هؤلاء يريدون الإفساد في الأرض بعد إصلاحها، بعد أن حُكمت هذه البقعة بشرع الله عز وجل، يريدون أن يحكموا فيها غير شرعه، ويتحاكموا فيها إلى غير شرعه -والعياذ بالله-.

(٣): كذلك استدل بقوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾: فكل حكم ليس بحكم الله ولا بحكم رسوله ﷺ، فهو حكم الجاهلية.

لذلك قال ابن كثير -رحمه الله- في تفسير هذه الآية: كما كان الحكم في الجاهلية، وكما يفعله الملوك من التتار، حيث يُحكِّمون السياسات الملكية كالياسق -وفي نسخة: الياسا-، وهو مقتبس من شرائع شتى، من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية. [١]

فتأملوا، ذلك الياسق الذي نقل ابن كثير الإجماع على تكفير من حكم به، ونقل غيره الإجماع على تكفير من حكم به؛ ليس هو محضًا من غير دين الإسلام، بل فيه من شريعة الله عز وجل.. فكانوا مثلًا يقتلون الساحر، وكانوا يقتلون الزاني، ولكن يقتلون الزاني المحصن وغير المحصن، وكانوا يفعلون كيت وكيت من الأحكام التي قد توافق شرع الله في بعضها، ولكنه مقتبس من شرائع شتى، من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية.

قال: من فعل ذلك ارتد ووجب قتاله. فالذي يحكم بالياسق، وهو من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية؛ هو كافر واجب قتاله، فكيف بالذي يحكم بقانون مقتبس كله من النصارى من البريطانيين أو الفرنسيين أو الإيطاليين أو غيرهم، ليس فيه شيء من حكم الله عز وجل..؟!

إذا كان من فعل ذلك وحكم بالياسق -الذي هو مقتبس من شرائع شتى- كافر، فكيف بهذا الذي اقتبس الحكم كله من غير المسلمين؟! فهو كافر من باب أولى. وكل ذلك من حكم الجاهلية.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾: الموقن المؤمن يعلم أن حكم الله هو الأحسن والأفضل، ولذلك يحكم به ولا يعدل عنه.

---

[١] قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكز خان الذي وضع لهم الياسق، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى: من اليهودية، والنصرانية، والملة الإسلامية وغيرها، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه فصارت في بنيه شرعًا متبعًا يقدمونه على الحكم بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير".

﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[الملك]، فالله سبحانه وتعالى يعلم ما يصلح العباد وما يصلح البلاد، فشرع لهم شريعته سبحانه وتعالى.

(٤): أيضًا استدل بعد ذلك بحديث عبد الله بن عمرو فيما يروى عنه، وصحح الإمام النووي –رحمه الله– إسناده، وإن كان هذا الحديث انتقده عدد من أئمة الحديث فقالوا بضعفه، قال: رُوِّينَاه في [كتاب الحجة] أي لأبي الفتح المقدسي –رحمه الله–، وهذا الحديث رواه ابن أبي عاصم، وابن بطة، وغيرهم –رحمهم الله–.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت.

الثانية: تفسير آية البقرة: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾.

الثالثة: تفسير آية الأعراف: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾.

الرابعة: تفسير: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾.

الخامسة: ما قاله الشعبي في سبع نزول الآية الأولى.

السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكاذب.

السابعة: قصة عمر مع المنافق.

الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لأحد حتى يكون هواه تَبَعًا لما جاء به الرسول ﷺ.

باب من جحد شيئًا من الأسماء والصفات.(١)

وقول الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ ۚ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾.[الرعد]

وفي صحيح البخاري: قال علي -رضي الله عنه-: (حدِّثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يُكذَّب الله ورسوله؟).

---

(١): طيب.. (**باب من جحد شيئًا من الأسماء والصفات**): وهذا باب عظيم يتناول ما يتعلق بمسألة الأسماء والصفات، وهذه مسألة عظيمة ضل فيها خلق كثيرون، أول الضُلَّال في هذه المسألة هم المعطلة من الجهمية، والمعتزلة، ومن وافقهم، فهؤلاء يعطلون صفات الله عز وجل، لماذا؟ لزعمهم أن من أثبت الصفات فقد شبَّه الله عز وجل بالمخلوقين، فهم قد وقعوا في بدعتين:

البدعة الأولى: هي تشبيه الله عز وجل بالمخلوقين، فلما شبهوا الله عز وجل بالمخلوقين في أذهانهم، اضطروا إلى أن يقولوا ببدعة أخرى ليفروا من هذه البدعة: فقالوا بالتعطيل.

فلا يعطل معطل إلا ويقع ابتداء في التشبيه، فلما أراد أن يفر من التشبيه وقع في التعطيل -والعياذ بالله-.

وعلى النقيض من هؤلاء: هناك المشبهة الحشَوية، الذين يشبهون الله سبحانه وتعالى في صفاته بصفات المخلوقين، فيقولون: يجلس كجلوسنا، ينزل كنزولنا، وهكذا.. فهؤلاء المشبهة -وهم فرقة قد انقرضوا-، ولكن أكثر من يرمى بهذه التهمة هم أهل السنة والجماعة، هم أهل الحق في هذه الأبواب.

وكما قيل: المشبِّه يعبد صنمًا، والمعطِّل يعبد عدما.

فإذا قال: ليس لله يد، ليس لله سمع، ليس لله بصر، الله ليس فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال، ولا داخل العالم ولا خارج العالم؛ هذا يعبد عدما، فهؤلاء هم المعطلة، وأولئك هم المشبهة.

وهناك فرقة أخرى ضلت في هذه الأبواب كذلك: وهم المؤوِّلة كالأشاعرة ونحوهم، فهم يؤولون صفات الله عز وجل على غير ما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ، فيؤولون اليد مثلًا بالقدرة، ويؤولون مجيء الله سبحانه وتعالى يوم القيامة بمجيء ملائكته، ويؤولون الاستواء بالاستيلاء، وغير ذلك من التأويلات.

وقد رد أهل العلم -رحمه الله- قديمًا وحديثًا على أمثال هؤلاء.

أيضًا هناك فرقة أخرى قد ضلت في هذه الأبواب: وهم المفوِّضة، الذين يفوضون المعنى والكيف، يفوضون معنى الصفة، وكيفية الصفة، فيقولون: يد الله.. لا نعلم ما معنى اليد ولا كيفية اليد، استواء الله.. لا نعلم معنى الاستواء ولا كيفية الاستواء.. فهؤلاء أيضًا ضُلَّال، يلزم من كلامهم أن الله سبحانه وتعالى خاطب عباده بما لا يفهمونه، بطلاسم ليس لها معنى.

وأهل الحق نجاهم الله سبحانه وتعالى من بين كل هؤلاء الفرق، فهم يُثبتون لله سبحانه وتعالى ما أثبته لنفسه وما أثبته له رسوله ﷺ ﴿قُلْ أَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾؟! من غير تحريف لمعاني الصفات، ومن غير تكييف، لا يقولون كيفَ هذه الصفة، كما قال وروي عن الإمام مالك وعن غيره: الاستواء معلوم، والكيف مجهول.. -فأثبت المعنى، وفوَّض الكيفية، أهل السنة يثبتون المعنى، ويفوضون الكيفية. أما أهل البدع: فيفوضون المعنى والكيفية-، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. رحمه الله رحمة واسعة.

فإذن أهل السنة يثبتون الصفات من غير تشبيه، ولا تكييف، ولا تمثيل؛ فمنهجهم في الصفات وسط بين هؤلاء، فالله سبحانه وتعالى لما خلق عباده أنعم عليهم بالسمع، وأنعم عليهم بالبصر، وأنعم عليهم بالعقل، وأنعم عليهم بغير ذلك؛ ولكن كل هذه الصفات محدودة، لها إطار لا تتجاوزه، فالسمع محدود، والبصر محدود، كذلك العقل محدود؛ فلا يمكن للإنسان أن يسمع زيادة على حد سمعه، ولا يمكن أن يبصر زيادة على حد بصره، كذلك لا يمكن أن يعي شيئًا هو خارج إطار عقله، فما عليه عند ذلك إلا أن يُسلِّم، ويقول كما قال الراسخون من أهل العلم، الراسخون في العلم: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾[آل عمران]، فمن القرآن ما هو محكم، ومنه ما هو متشابه -كما مر معنا في الباب-، ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾.[آل عمران]

وروى عبد الرزاق: عن مَعمَر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: أنه رأى رجلًا انتفض لما سمع حديثًا عن النبي ﷺ في الصفات استنكارًا لذلك، فقال: ما فَرَقُ هؤلاء؟! يجدون رقة عند مُحكَمِه، ويَهلِكون عند متشابهه؟ انتهى.(١)

ولما سمعت قريش رسول الله ﷺ يذكر (الرحمن) أنكروا ذلك، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾.(٢)

---

(١): كذلك ما جاء ورواه عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: **(أنه رأى رجلًا انتفض لما سمع حديثًا...)**: قيل في هذا الحديث هو حديث النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((إن الله خلق آدم على صورته))، بعض أهل العلم من شراح الحديث قالوا: معلوم في لغة العرب أنها تعود إلى أقرب مذكور، أي خلق آدم على صورة آدم، على صورته، قالوا عائدة على آدم، ولكن جاءت رواية أخرى تبين المعنى: حيث قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((إن الله خلق آدم على صورة الرحمن)) على صورة الرحمن، أي شق له سمعًا وبصرًا، أي شق له سمعًا وبصرًا.

هذه الأحاديث وأمثال هذه الأحاديث نُمِرُّها كما أتت ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾، نثبت الصفات، نثبت المعاني معاني الصفات، ونفوض الكيفية.

كذلك لما روى وكيع -رحمه الله- حديثًا عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((إذا جلس الرب على الكرسي))، فأخذت أحد جلسائه انتفاضة وقشعر مما رواه وكيع، فأنكر عليه وكيع -رحمه الله- إنكارًا شديدًا، وقال: أدركت الأعمش وسفيان يحدثون بمثل هذه الأحاديث ولا ينكرونها.

كذلك ها هنا، ابن عباس لما حدث بهذا الحديث انتفض رجل ممن كان عنده -أي من عامة الناس-، مستنكرًا لذلك، فأنكر عليه ابن عباس وعلى من يصنع صنيعه.

(ما فَرَق): أي خوف هؤلاء، مِمَ يخافون؟!

(يجدون رِقَّةً عند مُحكمِه، ويهلِكون عند متشابهه): فهم لا يؤمنون الإيمان الجازم عند المحكم من القرآن، ويفزعون ويهلكون عند متشابهه -والعياذ بالله-.

(٢): قال: **ولما سمعت قريش رسول الله ﷺ يذكر (الرحمن)، أنكروا ذلك، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾**: وهذا كما جاء في الصحيحين -أي منه ما جاء في الصحيحين، في حادثة صلح الحديبية، لما كتب النبي ﷺ كتاب المصالحة بينه وبين قريش: (بسم الله الرحمن الرحيم)، فأنكروا ذلك، قالوا: نعرف الله، ولا نعرف الرحمن. قالوا: اكتب باسمك اللهم. فكتب النبي ﷺ: باسمك اللهم.

فأنكروا هذا الاسم من أسماء الله عز وجل الذي يتضمن لصفة الرحمة، فسماه الله سبحانه وتعالى كفرًا؛ فكذلك من ينكر أو يجحد صفة من صفات الله أو اسمًا من أسماء الله سبحانه وتعالى، كما يفعل المعطلة كالجهمية، والمعتزلة.

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: عدم الإيمان، بجحد شيء من الأسماء والصفات.

الثانية: تفسير آية الرعد.

الثالثة: ترك التحديث بما لا يفهم السامع.(١)

الرابعة: ذكر العلة: أنه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله، ولو لم يتعمد المنكر.

الخامسة: كلام ابن عباس لمن استنكر شيئًا من ذلك وأنه هلك.

---

(١): ذكر في الثالثة والرابعة في المسائل: (**ترك التحديث بما لا يفهم السامع**): فهذه مسألة ينبغي على الداعية ألا يغفل عنها، كما روى في هذا الباب عن علي -رضي الله عنه وأرضاه- أنه قال: حدثوا الناس بما يعقلون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟ كما رواه البخاري -رحمه الله- في صحيحه.

كذلك روى -رحمه الله- أي البخاري، عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه- قال: (ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة).

فليس كل حق يقال به في كل زمان وفي كل مكان ومع كل الناس، فالناس تتفاوت عقولهم، فإذا أراد أن يقول قولًا وخشي أن يُفهم على غير مراده، فلا بد أن يُقدِّم له بمقدمات، كما فعل ابن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه- في بعض أحاديثه عن رسول الله ﷺ لما أراد أن يذكر أطوار خلق ابن آدم في بطن أمه عن رسول الله ﷺ، قال: (حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق). فقدم بمقدمة حتى يعي من يسمع عنه ذلك.

فلا بد أن لا يُطرح الحق عريانًا كما ذكر بعض الأشياخ لبعض تلامذته، لما رآه يكتب بعض المسائل التي يكثر الخطأ فيها، فقال له: أنت تكتب الحق، ولكنك تُخرج الحق عريانًا لا لباس عليه. قال لا بد أن تخرجه بهيئة يتقبلها الناس.

أنت لا تُعن الشيطان على إخوانك، فتذكر لهم بعض المسائل التي لربما ينكرونها عن جهل فيقعوا في المكفر أو في المكفرات –والعياذ بالله–، ردًا لكلام الله وردًا لكلام رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–، بل لا بد أن تقدم للحق الذي قد يُخشى أن يُفهم على غير مراده بمقدمات حتى يفهموا عنه.

ويجوز أن يُكتم الحق في بعض الأحايين لمصلحة، كما جاء في حديث معاذ [١] الذي تقدم في صدر الكتاب، لما قال للنبي ﷺ: أفلا أبشر الناس؟ أي بأن من أتى بالتوحيد ولم يناقضه كان حقًا على الله أن يدخله الجنة.. قال: ((لا تبشرهم، فيتكلوا)). فالنبي ﷺ منعه من التحديث بهذا الحديث مخافة تلك الفتنة.

فإذن استدل أهل العلم بذلك على جواز كتمان العلم أحيانًا لمصلحة، وهذا كما جاء في خبر علي الذي تكملنا عنه والذي ذكره المصنف في هذا الباب: **((حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذَّب الله ورسوله؟!))** صلى الله عليه وآله وسلم.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

❁❁❁

[١] ((كُنْتُ رِدْفَ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ علَى حِمارٍ، يُقالُ له: عُفَيْرٌ، قالَ: فقالَ: يا مُعاذُ، تَدْرِي ما حَقُّ اللهِ علَى العِبادِ؟ وما حَقُّ العِبادِ علَى اللهِ؟ قالَ: قُلتُ: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: فإنَّ حَقَّ اللهِ علَى العِبادِ أنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ، ولا يُشْرِكُوا به شيئًا، وحَقَّ العِبادِ علَى اللهِ عزَّ وجلَّ أنْ لا يُعَذِّبَ مَن لا يُشْرِكُ به شيئًا، قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، أفَلا أُبَشِّرُ النَّاسَ، قالَ: لا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا)).

الدرس الثاني والعشرون

باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾.[النحل](١)

قال مجاهد ما معناه: هو قول الرجل: هذا مالي، ورثته عن آبائي.

وقال عون بن عبد الله: يقولون: لولا فلان لم يكن كذا وكذا.

وقال ابن قتيبة: يقولون هذا بشفاعة آلهتنا.

وقال أبو العباس بعد حديث زيد بن خالد الذي فيه: ((إن الله تعالى قال: أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافر...)). الحديث، وقد تقدم: وهذا كثيرٌ في الكتاب والسنة، يذم سبحانه من يُضيفُ إنعامَه إلى غيره، ويُشركُ به.(٢)

قال بعض السلف: هو كقولهم: كانت الرّيح طيّبةً والملّاحُ حاذِقًا، ونحو ذلك، مما هو جارٍ على ألسنة الكثير. انتهى.(٣)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله مُعز من أطاعَه، مُذل من عصاه والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وعلى آله وصحبِه ومن والاه، أما بعد:

فنواصل وإياكم في كتاب التوحيد، حيث قال المصنف -رحمه الله-: باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

نعم..

(١): قال المصنف -رحمه الله- في هذا السِّفر العظيم: **باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾.**

اختلف المؤولون -رحمهم الله- في معنى ﴿نِعْمَتَ اللَّهِ﴾: هل هي محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- أي يعرفون أنه رسول، ويعرفون أنه مُرسَل من الله عز وجل، ثم يُنكِرون ذلك استكبارًا وإباءً.

وقال بعضهم: هي المنازل، والملابس، والسرابيل من الحديد، والثياب، يعرفونها، ويعرفون أنها من عند الله عز وجل، وأن الله سبحانه وتعالى رزقهم ذلك، ثم يُنكِرونها؛ أي يكفرون بذلك، فإذا قيل لهم: من رزقكم؟ قالوا الله، ثم يقولون: بشفاعة آلهتنا. فهذا هو إنكارها والكفر بها.

وقيل: يعرفون ذلك، وأنه من عند الله، وأن الله هو الرزاق، ثم يصرفون العبادة لغير الله عز وجل؛ فهذا إنكارٌ لنعمة الله عز وجل.

وكل ذلك من باب ذكر أفراد المسألة، والآية عامة وشاملة لكل ذلك، فكل من أقرَّ واعترف بنعمة من نِعم الله عز وجل، ثم نسبها لغيره، أو شكر غيره عليها، أو زعم أنها من غيره، أو صرف ما من حقِّه لله، أو من حقوق الله عز وجل لغيره؛ فكأنه أنكر نعمة الله عز وجل، وجحد بها وكفر بها، لذلك قال: ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

(٢): ساق المصنف –رحمه الله– عديدًا من التأويلات لعلماء السلف، ثم قال: **(وقال أبو العباس)**: أي شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– بعد أن ذكر الحديث الآنف الذي مر معنا في أثناء شرح هذا الكتاب: **((إن الله تبارك وتعالى قال: أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافر...))** فالذي نسب النعمة لله عز وجل فهذا مؤمن بالله، والذي نسب النعمة للكوكب فهو كافر بالله مؤمن بالكوكب. الحديث المتقدم.

قال شيخ الإسلام: **(وهذا كثيرٌ في الكتاب والسنة، يذم الله سبحانه وتعالى من يضيف إنعامه إلى غيره، ويشرك به)**.

(٣): قال: **قال بعض السلف: (هو كقولهم: كانت الريحُ طيبةً، والملَّاحُ حاذِقًا)**: أي نجَوْنا من الغرق بسبب هذا الأمر. هل هذا من الشرك الأكبر؟ لا، ولكنه –رحمه الله– ذكر أقوال المفسرين فيما يدخل في الآية دخولًا جزئيًّا، ونحو ذلك مما هو جارٍ على ألسنة كثير.

فينبغي على المسلم أن يتنبَّه لألفاظه، فلا يقول انتصرنا بجودة سلاحنا، أو لولا كذا لكان كذ، ولتقدَّمنا على الكفار بسبب كذا وكذا، وهذا من تمام التوحيد وكماله.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير معرفة النعمة وإنكارها.

الثانية: معرفة أن هذا جارٍ على ألسنة كثير.(١)

الثالثة: تسمية هذا الكلام إنكارًا للنعمة.

الرابعة: اجتماع الضدَّين في القلب.

نعم..

(١): فذكر من المسائل: **(أن هذا جارٍ على ألسنة كثير)**: فكون الشيء يجري على ألسنة الكثير، سواء كانوا من العامة، أو من الدعاة، أو من الخطباء، أو حتى من العلماء، أو من البلغاء؛ لا يعني أنه حق أو صواب أو صدق، فقد ينتشر على ألسنة كثيرين مسائل وألفاظ هي من الألفاظ المنهية، أو الألفاظ المنكرة، فيُتنبه ويُتحرَّز لما يخرج من ألسنتنا ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾.[ق]

وقد روى الدارمي وغيره، عن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– أنه قال: ((من صمتَ نجا)). وروي عن بعض السلف أنه قال: جعل الله سبحانه وتعالى لكل شيءٍ بابين، إلا اللسان، جعل له أربعة، الشفتين مصراعين، والأسنان مصراعين. وقال ابن مسعود –رضي الله عنه وأرضاه–: ما شيء أحق بطول سجنٍ من لسان.

فينبغي على الداعية ألا يتفوه بكلمة إلا ويعرضها على الكتاب والسنة، ولا يلتفت لاشتهارها عند الكثير، فكم من كلمة اشتهرت عند الكثير وهي من الكفر –والعياذ بالله–، وهي من المنكر –والعياذ بالله–، وهي من سوء الأدب، وهي خلاف الأولى، وهكذا.. فينبغي ألا نتكلم بكلمة حتى نعرضها على كتاب الله وسنة رسوله –صلى الله عليه وآله وسلم–، هذا لمن يخاف على رأس ماله وهو الدين.

قال المصنف –رحمه الله–:

باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.[البقرة][(١)]

قال ابن عباس في الآية: الأنداد هو الشرك، أخفى من دبيب النمل، على صفاةٍ سوداء، في ظلمة الليل، وهو أن تقول: واللهِ، وحياتك، يا فلان! وحياتي، وتقول: لولا كُليبة هذا؛ لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار؛ لأتانا النصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلانًا؛ هذا كله به شرك. رواه ابن أبي حاتم.[(٢)]

وعن عمر بن خطاب –رضي الله عنه–: أن رسول الله ﷺ قال: ((من حلف بغير الله، فقد كفر، أو أشرك)). رواه الترمذي، وحسنه، وصححه الحاكم.[(٣)]

نعم..

(١): **باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾** هذه الآية متصلة بآيات جاء في أولها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ فالله سبحانه وتعالى أمر بعبادته وحده لا شريك له، ودلل على ذلك الحق بأنه هو الخالق وحده؛ فلا بد أن يكون هو المعبود وحده سبحانه وتعالى.

إلى أن قال: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾ النِّد هو المثيل والنظير، فمعنى ذلك: لا تجعلوا لله أندادًا في العبادة، كما أنه هو الخالق هو الرازق، كذلك ينبغي أن يكون هو المعبود وحده لا شريك له، فلا تُصرف العبادة إلا له سبحانه وتعالى.

وقال بعض أهل التفسير كقتادة، ومجاهد: الأكفاء من الرجال، يطيعونهم في معصية الله عز وجل.

وهنا ننبّه على فائدة هامشية –هي أيضًا من الأخطاء التي تنتشر عند الدعاة–: فيقولون الأكِفَّاء، ويظنونها جمع كُفء، بل هي جمع كفيف، أي أعمى. دائمًا يقولون: لا بد أن يكون في هذا المنصب الأكِفَّاء من الرجال.. وهذا خطأ كبير في اللغة، بل يقال: أكْفَاء.

فهؤلاء الذين جعلوا لله أكفاء، أو أنداد، أو شركاء، أو عُدلاء، جعلوا لله عز وجل ذلك في صرف العبادة لغير الله، صرفوا لهم نوعًا من أنواع العبادة، من دعاءٍ، أو ركوعٍ، أو سجودٍ، أو تحاكم، أو غير ذلك من أنواع العبادة.

كذلك من باب أولى: من جعل لله نُظراء في الخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة، فيقول: أن مع الله شركاء في الخلق، أو الرزق، أو في الخير والشر، وأن للكون ربٌّ للخير، وربٌّ للشر -والعياذ بالله-، كما هو مذهب المجوس ومن تبِعَهُم.

وقد جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد -رحمه الله-، أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أخبرنا عن يحيى بن زكريا عليهما السلام الشهيد ابن الشهيد عليهما السلام: أنه جمع بني إسرائيل، وقال: إن الله أمرَني بخمس أن آمركم بهن، وعدَّها، وذكر منها: أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وضرب لذلك مثلاً: أن تشتري عبدًا بحُرِّ مالك، بذهبِك أو ورِقِك، ثم يكون كدّه لغيرِك.. من منكم يرضى ذلك؟ فاحتج عليهم وشبه لهم مسألة قبح صرف العبادة لغير الله عز وجل، بهذه الصورة المصغرة في حياة بني آدم، أن يشتري من كدِّه وكسبه وماله عبدًا، فيخدم غيره.

فالله سبحانه وتعالى هو الذي خلقنا ورزقنا، وأنعم علينا بأنعُمه الظاهرة والباطنة، فلا تُصرف العبادة لغيره سبحانه وتعالى.

(٢): ذكر ابن عباس -رضي الله عنهما- في تفسير هذه الآية مسائل عديدة، منها: القسم بغير الله تعالى، تقول: وحياتي، وكذلك ذكر منها: أن تقول: ما شاء الله وشِئتَ، ولولا فلان.. فكل ذلك من قبيل التنبيه على الأدنى، للتحذير من الأعلى، فإذا جعل ابن عباس -رضي الله عنهما- هذه الأمور داخلة في عموم هذه الآية؛ فمن باب أولى دخول الأعلى في ذلك من الشرك الأكبر -والعياذ بالله-، لأن الشرك هو مساواة غير الله بالله عز وجل، وإذا قلت: ما شاء الله وشِئتَ بواو العطف، فأفدت بذلك المساواة.

فإذا كان ذلك في الأصغر فهو شرك أصغر، وإذا كان ذلك في الأكبر فهو شرك أكبر.

لذلك قال الكفار في النار: ﴿إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فالتسوية بالله سبحانه وتعالى شرك، سواء كانت أكبر أو أصغر، فلذلك نُهي عن قول: ما شاء الله وشِئتَ.

وجاء الحديث بذلك، حديث حذيفة: ((لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده، ثم شاء فلان))، وأيضًا في الحديث الذي سيأتي: ((أجعلتني لِلَّهِ ندًا وهو خلقك))، لما قال له: ما شاء الله وشِئت، قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فهنا مع كونها من الشرك الأصغر، إلا أن النبي ﷺ سماها مساواة لله، أو جعل مع الله أنداد، فإن كانت المساواة في الأصغر فهي من الشرك الأصغر، وإن كانت في الأكبر فهي من الشرك الأكبر، وكله مساواة وجعل مع الله الأنداد والنظراء.

(٣): كذلك في القسم، كما قال عمر -رضي الله عنه وأرضاه- فيما رواه عن رسول الله ﷺ أنه قال: **((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك))**: هنا ((أو)) تحتمل أنه وهم من الراوي أو شك من الراوي، فحتى لا يكذب على رسول الله ﷺ قال: أنه قال: ((فقد كفر أو أشرك))، وهذا من تحرز الرواه، لذلك كثير منهم يقولون: (أو كما قال رسول الله ﷺ)، (ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة)، ونحو ذلك. فهذا من التحرز في النقل عن رسول الله ﷺ.

أو قد يُفهم من ذلك: أن ((أو)) هنا بمعنى الواو، (من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك) أي بمعنى واحد.

وهذا الشرك كما بينا في الدروس الماضية هو من قبيل الشرك الأصغر من حيث الأصل.

وقال ابن مسعود: لأن أحلف بالله كاذبًا، أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقًا.(١)

وعن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ قال: ((لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده، ثم شاء فلان)). رواه أبو داوود بسند صحيح.

وجاء عن إبراهيم النخعي: أنه يكره أن يقول: أعوذ بالله وبك، ويُجوِّز أن يقول: بالله ثم بك. قال: ويقول: لولا الله ثم فلان، ولا تقولوا: لولا الله وفلان.

---

(١): ساق كذلك قول ابن مسعود –رضي الله عنه وأرضاه– وهو من فقهاء الصحابة، قال: (**لأن أحلف بالله كاذبًا، أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقًا**). وليس في ذلك أنه سيفعل ذلك –حاشا–، وإنما يبين مراتب المعاصي، فالحلف بالله كاذبًا هذه معصية كبيرة من كبائر الذنوب، وكما جاء عند البخاري أن النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– قال: ((الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس))، فاليمين الغموس يغمس صاحبه في نار جهنم –والعياذ بالله–، هو كبيرة من كبائر الذنوب، ومع ذلك يقول ابن مسعود وهذا من فقهه، يقول: (لأن أحلف بالله كاذبًا، أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقًا) لماذا؟ لأن الأولى كبيرة، والثانية شرك، فمهما كانت الكبيرة في عظمها وحجمها إلا أنها دون الشرك –والعياذ بالله–.

ويرد كثيرًا عن السلف أنهم يقولون: لأن أفعل كذا، أحب إليّ من كذا، كما قال شعبة مثلًا: لأن أزني أحب إلي من أن أُدلِّس.. في ذلك بيان التنفير من ذلك الفعل وتقبيحه في أسماع وأذهان من يتلقى، ليس في ذلك إقرارًا لذلك الفعل أو أنه يستهين بذلك الفعل، فالحلف بالله كذب عظيم، ولكنه دون الحلف بغيره وإن كان صادقًا في ذلك.

ذكر كمخرج لهذه المسائل من فقه السلف، ما رواه عن إبراهيم: أنه يكره أن يقول الرجل: أعوذ بالله وبك، ويُجِّوز: بالله ثم بك، كذلك: لولا الله ثم فلان.

نعم..

قال:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية البقرة في (الأنداد).

الثانية: أن الصحابة -رضي الله عنهم- يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر بأنها تعم الأصغر.

الثالثة: أن الحلف بغير الله شرك.

الرابعة: أنه إذا حلف بغير الله صادقًا فهو أكبر من اليمين الغموس.

الخامسة: الفرق بين (الواو) و(ثم) في اللفظ.[1]

نعم..

(١): ذكر في هذه المسائل: (**الفرق بين الواو وثم في اللفظ**): كما ذكرنا أن (الواو) تفيد العطف والتساوي، لا يُفهم منها تقديمًا أو تأخيرًا، أما (ثم) تفيد التراخي، فعند ذلك تنتفي التسوية: تقول: ما شاء الله ثم شئت، فلا تفيد التسوية مع الله عز وجل.

باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله.(١)

عن ابن عمر -رضي الله عنهما-: أن رسول الله ﷺ قال: ((لا تحلفوا بآبائكم، ومن حُلف له بالله فَليُصدق، ومن حُلف له بالله فليرضَ، ومن لم يرضَ فليس من الله)). رواه ابن ماجه بسند حسن.(٢)

نعم..

(١): قال المصنف -رحمه الله-: **(باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله)**: وهذا من تمام التوحيد ومن تعظيم الله عز وجل.

(٢): وذكر الحديث الذي هو عند ابن ماجه، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: **((لا تحلفوا بآبائكم))**: مر معنا: ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك))، وكذلك جاء الحديث عن رسول الله ﷺ: ((من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله))، فكأن ذلك كفارة لما صنع من ذنب، فيقول: لا إله إلا الله بعدها.

هنا جاء في هذه النسخة وفي نسخ عديدة: **((من حُلِفَ له بالله فَليُصدق))**: ولكنه وهمٌ، والصحيح ما جاء في أصل السنن: **((ومن حَلَف بالله فَليَصدُق))** لأنه جاء بعد ذلك ما يتعلق بمن حُلف له بالله فليرضَ، فأمر النبي ﷺ من حَلف بالله أن يَصدُق في ذلك.

وقد تضافرت النصوص في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ بوجوب الصدق وتحريم الكذب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾[التوبة]، والنبي ﷺ يقول كما في حديث عبد الله في الصحيحين: ((إنَّ الصِّدقَ يَهدي إلى البِرِّ وإنَّ البِرَّ يَهدي إلى الجنَّةِ وإنَّ الرَّجلَ ليصدقُ ويتحرَّى الصِّدقَ حتَّى يُكتبَ عندَ اللَّهِ صدِّيقًا وإنَّ الكذبَ يَهدي إلى الفجورِ وإنَّ الفجورَ يَهدي إلى النَّارِ وإنَّ الرَّجُلَ ليَكذِبُ ويتحرَّى الكذِبَ حتَّى يُكتَبَ عندَ اللَّهِ كذَّابًا))، هذا ما يتعلق بالكذب عمومًا، هو من كبائر الذنوب، لأنه جاء فيه هذا الوعيد، فكيف بالكذب في اليمين؟!

((من حَلف بالله فَليَصدُق)) فالكذب في اليمين من أكبر الكبائر، وقد مر معنا تسمية النبي ﷺ له بأنه غموس، أي يغمس صاحبة في نار جهنم.

قال: **((ومن حُلف له بالله فليرضَ، ومن لم يرضَ فليس من الله))**: وهذا اللفظ هو المتعلق بهذا الباب، ومراد المصنف -رحمه الله- من سياقة هذا الحديث في هذا الباب.

((ومن حُلف له بالله فليرضَ)): وهذا من تعظيم الله سبحانه وتعالى، وقد روى ابن ماجه عن رسول الله ﷺ: ((أن عيسى بن مريم عليه السلام رأى رجلًا يسرق، فقال له: أسرقت؟ قال: كلا والله الذي لا إله إلا هو، فقال: آمنت بالله وكذبت عيني)).

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن الحلف بالآباء.[1]

الثانية: الأمر للمحلوف له بالله أن يرضى.

الثالثة: وعيد من لم يرضَ.

---

(١): ذكر من المسائل: **(النهي عن الحلف بالآباء)**: والمسلم منهي أن يحلف بغير الله عز وجل، سواء كان المحلوف به من الآباء، أو من الأمهات، أو الكعبة، أو من الأمور المعظَّمة، أو غير ذلك.

لله عز وجل أن يحلف بما شاء من مخلوقاته، أو نقول بلفظٍ أعم: أن يحلف بما شاء، يحلف بنفسه سبحانه وتعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾، يحلف بما شاء من مخلوقاته، بالعصر، بالشمس، بالقمر، بالليل، بالضحى، بغير ذلك.. ولكن ليس للعبد أن يحلف إلا بربه عز وجل.

نعم..

باب ما جاء في قول: ما شاء الله وشئت.[١]

عن قُتيلة: أن يهوديًا أتى النبي ﷺ، فقال: إنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئتَ، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا، أن يقولوا: (ورب الكعبة)، وأن يقولوا: (ما شاء الله ثم شئت). رواه النسائي وصححه.[٢]

وله أيضًا عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: أن رجلًا قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال: ((أجعلتني لله نِدًّا؟! قل: ما شاء الله وحده)).[٣]

---

(١): (**باب ما جاء في قول ما شاء الله وشئت**): في هذا الباب مسألة عظيمة، وهي اعتقاد أهل السنة والجماعة في أن للإنسان مشيئة ولكنها داخلة وتابعة لمشيئة الله عز وجل ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾[التكوير]، فالله سبحانه وتعالى أثبت للإنسان مشيئة، ولكنها تحت مشيئة الله عز وجل؛ وفي ذلك ردٌّ على فرقتين:

الأولى القدرية، وسُموا بهذا الاسم لنفيهم القدر لا لإيمانهم بالقدر، فأعظم بدعة جاءت بها هذه الفرقة هي أنها نفت القدر، وزعمت -والعياذ بالله- أن الله لا يعلم دقائق الأمور إلا بعد وقوعها، وهذه الفرقة كفرها ابن عمر -رضي الله عنهما- كما في صحيح مسلم، وهي فرقة قد اندثرت وانقرضت، ولكن بقيت لوثة هذه الفرقة في المعتزلة وفي غيرهم.

وأما الفرقة الثانية: فهي الجبرية، على النقيض من القدرية، هم الذين قالوا بأن الإنسان لا مشيئة له، وأنه كالريشة في مهب الريح، ليس له مشيئة.

وأهل السنة والجماعة وسطٌ بين هؤلاء وأولئك، قالوا -كما أسلفنا-: أن للإنسان مشيئة، ولكنها داخلة تحت مشيئة الله عز وجل.

وهذه الأدلة تبين ذلك: قل: ((**ما شاء الله ثم شئت**))، فبيّن أن للإنسان مشيئة.

وفي هذا الباب كذلك من الفوائد العظيمة: أن الحكمة ضالة المؤمن، أينما وجدها فهو أحقُّ بها. كما جاء بذلك الخبر عند الترمذي وعند ابن ماجه.

وكما قيل:

خذ من علومي ولا تنظر إلى عملي ينفعك علمي ولا يضـررك إصـراري

وإن مـررت بأشـــجـار لهـا ثمـرٌ فـاجنِ الثمـار وخـلِّ العود للنـارِ

فهذا اليهودي صدق وهو كذوب، قال حقًا وهو على ضلالة.

كذلك فيما يتعلق في المنام، اليهود قالوا كذا، والنصارى قالوا، كذا والنبي ﷺ أكد هذه المسألة؛ فإذن المسلم هو أحق الناس بقبول الحق، سواء كان ذلك الحق جاء من خصمه أو من وليه، من عدوه أو من صديقه.

(٢): قال: **(أن يهوديًا أتى النبي ﷺ، فقال: إنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت)**: والنبي ﷺ في إقراره لهذا الكلام يدلنا على تسمية الشرك الأصغر بالشرك، لأنه قال: (إنكم تشركون تقولون: ما شاء الله وشئت)، وقد تقرر أن هذه اللفظة من الشرك الأصغر.

(وتقولون: والكعبة): كذلك الحلف بغير الله من الشرك الأصغر، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة: كذلك وأن يقولوا: ما شاء الله ثم شئت.

(٣): في هذا الحديث وفي الأحاديث الماضية: **((ما شاء الله ثم شئت))**، لكن في الحديث الآخر الذي ذكره المصنف عن ابن عباس: أن رجلًا قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، قال: **((أجعلتني لله ندًا؟! قل: ما شاء الله وحده))** هل في ذلك تعارض؟ ليس فيه تعارض، ولكن هذا اللفظ من تمام التوحيد، هذا أكمل من قولك: (ما شاء الله ثم شئت)، إذا قلت: (ما شاء الله وحده) هذا أكمل من قولك: (ما شاء الله ثم شئت)، مع أن هذا جائز وذاك جائز، ولكن هذا أكمل وأعلى في الفضل.

ولابن ماجه، عن الطفيل، أخي عائشة لأمها، قال: رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود، قلت: إنكم لأنتم القوم، لولا أنكم تقولون: عزير ابن الله، قالوا: وإنكم لأنتم القوم، لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. ثم مررت بنفر من النصارى، فقلت لهم: إنكم لأنتم القوم، لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله. قالوا: وإنكم لأنتم القوم، لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته، قال: ((هل أخبرت بها أحدًا؟))، قلت: نعم. قال: فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ((أما بعد: فإن طفيلًا رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم كلمة، كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده)).[(١)]

---

(١): قال: (**ولابن ماجه، عن الطفيل أخي عائشة لأمها**): وهو الطفيل بن عبد الله أخوها لأمها.

والأخ أو الإخوة لأم يسمون بالإخوة لأعيان، إذا كانت الأم واحدة تزوجها أكثر من رجل فأبناء هذه الأم يسمون إخوة لأعيان، أما العكس إخوة لعلات، إذا كانوا إخوة لأب أبوهم واحد وأمهاتهم شتى فهؤلاء إخوة لعلات، كما جاء في الحديث: ((والأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد)). كما عند البخاري.

(**رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود**): وفي ذلك أن الرؤى مبشرات ومنذرات، كما جاء في الأخبار عن رسول الله ﷺ أن ((الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة))، وجاء أكثر من ذلك، قيل يرجع قلة هذه الأجزاء وكثرتها إلى صدق الرجل من كذبه في حياته اليومية.

فنأخذ من ذلك أمورًا: أولًا: إذا رأى الرجل منامًا، فهذا المنام ابتداءً إما أن يكون رؤيا وإما أن يكون حلم، الرؤيا من الله والحلم من الشيطان كما صح عن رسول الله ﷺ، ولهذه علامات ولتلك علامات.

ثانيًا: إما أن تكون صادقة وإما أن تكون كاذبة، إما أن يكون فيها شيء من الصدق ويكون فيها شيء من الكذب، بحسب صدق الرجل وكذبه في حياته اليومية.

ولا علاقة في ذلك بين كفره وإسلامه، قد يرى الكافر رؤيا فتصدق، كما هو الشأن في عزيز مصر، وإن كان قد قال بعض أهل للتفسير أنه قد أسلم.

ولا علاقة في ذلك بين الطهارة والجنابة، أو الحيض، ولا بين الليل والنهار، فالرؤيا قد تصدق وقد تكذب بحسب صدق الرائي من كذبه.

ثم بعد ذلك: ليس المؤول بنبي، فقد يصيب بعضًا ويخطئ في بعض، كما حصل لأبي بكر -رضي الله عنه وأرضاه- في محضر رسول الله ﷺ لما أول رؤيا، قال النبي ﷺ: ((أصبت بعضًا وأخطأت بعضًا))، فلا ينبغي أن يؤخذ تأويل المؤول وكأنه نص من الله عز وجل أو من رسوله ﷺ.

ثم بعد ذلك كله: إن منهاج أهل السنة والجماعة مع الرؤى أنهم يأخذون بها في البشريات والنذارات، أما في الأحكام، هذا حلال وهذا حرام: فذلك مرجعه إلى الكتاب والسنة، لا إلى الرؤى والمنامات، كما هو شأن الصوفية والمبتدعة -والعياذ بالله-.

فذكر وساق هذه الرؤيا التي هي من الصدق لإقرار النبي ﷺ لها، وعمله بها ﷺ.

ثم قال ﷺ: **((وإنكم قلتم كلمة، كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها))**: جاء في بعض الطرق أن الذي كان يمنعه ﷺ الحياء، ولكن لو صح ذلك لأُوِّل على النحو الآتي: أنه كان يمنعه أن ينهاهم من ذلك الحياء قبل أن يوحى إليه في الأمر بالنهي، فلما جاءت هذه الرؤيا وهي من الله عز وجل لأنها صدق وصدقها النبي ﷺ، نهاهم النبي ﷺ، لأنه لا ينبغي لرجل علم الحق في موطن لا يجوز له فيه تأخير البيان أن يمنعه الحياء عن ذلك، فإن ((الحياء لا يأتي إلا بخير)) كما صح عن النبي ﷺ، ((والحياء كله خير)) كما صح عن النبي ﷺ، ((والحياء شعبة من الإيمان)) كما صح عن النبي ﷺ في الصحيحين، فهذا الذي يمنع الإنسان من الأمر المعروف أو النهي عن المنكر ليس بحياء، وإنما هو خجل، وفرق بين الخجل والحياء، فالخجل مذموم والحياء كله ممدوح.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: معرفة اليهود بالشرك الأصغر.[١]

الثانية: فهم الإنسان إذا كان له هوى.

الثالثة: قوله ﷺ: ((أجعلتني لله نِدًّا)) فكيف بمن قال:[٢]

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به ... سواك عند الحادث العمم

الرابعة: أن هذا ليس من الشرك الأكبر، لقوله: ((يمنعني كذا وكذا)).

الخامسة: أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي.

السادسة: أنها قد تكون سببًا لشرع بعض الأحكام.(٣)

---

(١): قال: (**الأولى: معرفة اليهود بالشرك الأصغر**): قلنا: وكذلك النصارى، معرفة اليهود بالشرك الأصغر كما جاء في الحديث الأول، ومعرفة اليهود والنصارى كما جاء في الحديث الثاني، حديث الطفيل من رؤياه التي صدقها النبي ﷺ.

وكذلك قلنا أن الشرك الأصغر يسمى شركًا كما الأكبر، وهذا الذي جاء في نص الرؤيا، أنه قال لليهود: أنتم القوم، لولا أنكم تقولون: عزير ابن الله. وهذا من الشرك الأكبر، وقال للنصارى كذلك أنكم أنتم القوم لولا أنكم تقولون المسيح ابن الله. وهذا من الشرك الأكبر، وهم أنكروا عليه ما هو من الشرك الأصغر، وليس مما هو من الأكبر.

(٢): وأيضًا رد المصنف في المسألة الثالثة على ما جاء في القصيدة التي تسمى بالبُردة، وهي من الأصول التي يحافظ عليها المبتدعة من الصوفية ومن سار على ركبهم، ويحفظونها ويتلونها آناء الليل والنهار، ويعتقدون بما جاء فيها.

(٣): أيضًا ذكر السادسة: (**أنها قد تكون سببًا لشرع بعض الأحكام**): أي الرؤى، فتأتي رؤيا كما هذه، فيقوم النبي ﷺ في الناس خطيبًا، فيحمد الله ويثني عليه، ثم بعد ذلك ينهاهم عن هذا القول، كذلك الرؤيا التي جاءت في شرع الأذان وألفاظ الأذان، وغيرها من الرؤى.

قال المصنف -رحمه الله-:

باب من سب الدهر فقد آذى الله.(١)

وقول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾.[الجاثية](٢)

وفي الصحيح عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: قال الله تعالى: ((يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار)).(٣)

وفي رواية: ((لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر)).(٤)

---

(١): (باب من سب الدهر فقد آذى الله)، واستدل المصنف -رحمه الله- بهذه الآية وبهذه الأحاديث..

(٢): **﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾** من هؤلاء؟ هؤلاء نُفاة المعاد الذين لا يؤمنون بيوم البعث ولا يؤمنون بالقيامة، وهؤلاء من مشركي العرب وليس كل مشركي العرب على هذا القول، ولكن منهم من ينفي المعاد وينفي البعث.

﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾: وسمي هؤلاء بالدهريين أولئك الذين ينكرون الخالق عز وجل، ينكرون الصانع كما في لفظهم المشتهر عنهم، فهؤلاء يُطلق عليهم الدهريون، كذلك يطلق عليهم الطبيعيون، يجعلون كل ذلك راجع للطبيعة، وأن هذه الأمور تكونت لوحدها، ووُجدت السماء ووجدت الأرض والبحار والجبال والأشجار والأنهار كلها لوحدها طبيعةً، ويسمون في هذا العصر بالشيوعيين، هؤلاء الملحدون الذين ينكرون الله عز وجل، وهؤلاء من أكفر الخلق؛ فإن الكفر دركات كما أن الإيمان درجات، فهناك من الكفار مشركون يؤمنون بالله عز وجل، ويشركون معه غيره سواء كان في الربوبية أو الألوهية أو الإسماء والصفات، وهناك منهم من ينكر وجود الله عز وجل، فيكفرون بالله عز وجل جملةً وتفصيلًا، وهؤلاء من أكفر الخلق.

(٣): قال: **(وفي الصحيح)**: وهذا الحديث جاء في الصحيحين، في البخاري ومسلم.

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: ((قال الله تعالى)): إذن هذا حديثٌ قدسي.

((يؤذيني ابن آدم، يسبُّ الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أُقلِّب الليل والنهار)): هل يؤخذ من ذلك أن الدهر من أسماء الله سبحانه وتعالى؟ كما ذهب إلى ذلك ابن حزم ومن وافقه فعدَّ من أسماء الله عز وجل الدهر..

ولكن لا يؤخذ من ذلك أن من أسماء الله الدهر، بل الحديث آخره يبين أوله.

((أنا الدهر، بيدي الأمر، أُقلِّب الليل والنهار)): أي الله سبحانه وتعالى هو الذي يُقدِّر المقادير في هذا الدهر.

(٤): وفي رواية: **((لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر)):** وفي ذلك بُطلان التكفير باللازم، بُطلان التكفير باللازم، فهناك طوائف من غلاة التكفير يجعلون كل قول يلزم منه كفرًا من المكفرات، ويُكفِّرون به، وهذه طريقة فاسدة، فسبُّ الدهر يلزم منه الكفر، وليس بكفر؛ إن قصد من قدَّر الدهر وصرَّف الأيام: فهذا كفر، وأما من لم يعنِ ذلك: فليس بكفر، ولكنه محرم منهي عنه، كما جاء في هذه الأحاديث.

ويكثر ذلك في النظم أكثر من النثر، ففي كثيرٍ من الأشعار نجد من أولئك الشعراء من يسب الدهر والأيام والليالي، ونحو ذلك، وليس من ذلك عيب بعض الأيام بعينها أو بعض السنوات بعينها، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ﴾[يوسف]، كذلك جاء في حديث الرسول ﷺ كما عند أحمد: ((سيأتي على الناس سنوات خدَّاعات))، فالزمان الأخير يكثر فيه الفساد وتعم فيه الفتن وتموج موج البحار، كما أخبر النبي ﷺ في علامات الساعة.

نعم..

قال المصنف -رحمه الله -:

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن سب الدهر.

الثانية: تسميته أذىً لله.

الثالثة: التأمل في قوله: ((فإن الله هو الدهر)).

الرابعة: أنه قد يكون سابًا ولو لم يقصده بقلبه.

نعم..

(١): ذكر في المسائل: (**الرابعة: أنه قد يكون سابًا ولو لم يقصده بقلبه**): أي يتضجر من الدهر أو يذم الدهر بألفاظ هي ليست بصريحة في السب، ولكنها تعد من الأذى والسب لمن قدَّر وصرَّف الليالي والأيام.

قال المصنف -رحمه الله-:

باب التسمي بقاضي القضاة ونحوه.[١]

في الصحيح: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: ((إن أخنع اسم عند الله، رجل تسمى: ملِكَ الأملاك، لا مالك إلا الله)).[٢]

قال سفيان: مثل: شاهان شاه.[٣]

وفي رواية: ((أغيَظُ رجلٍ على الله يوم القيامة، وأخبثُهُ)).

قوله: ((أخنع)) يعني: أوضع.

نعم..

(١): بوَّب المصنف -رحمه الله- فقال: **(باب التسمي بقاضي القضاة ونحوه)**: واستدل بالحديث الذي أخرجاه في الصحيحين في النهي عن التسمي بملك الأملاك، فقاس المصنف كعددٍ من الفقهاء لفظ قاضي القضاة على مالك الأملاك، فكما نُهي عن التسمي بمالك الأملاك كذلك قاضي القضاة، وبعضهم قال حاكم الحكام، كذلك أحكم الحاكمين، وملك الملوك، كل ذلك قاسوه على هذه اللفظة التي جاءت في الحديث.

(٢): النبي ﷺ قال: **((إن أخنع اسمٍ عند الله، رجلٌ تسمى: مالك الأملاك، لا مالك إلا الله))**. وفي رواية: **((أغيظ))**، فكل ذلك يفيد باجتناب هذه الألفاظ المؤدية بصاحبها إلى مطلق الكبر والكبرياء -والعياذ بالله-.

(٣): **(قال سفيان -أي ابن عيينة رحمه الله-: مثل شاهان شاه)**: وهذه بالفارسية مثل ملك الأملاك، فأيضًا يُنهى عنها.

وقد حصلت قصة في زمن جلال الدولة السلجوقي في سنة ٤٢٩ للهجرة، وهي أنه سُمي بهذا الاسم، فتكلم الناس في ذلك ودُعي له على المنابر بهذا الاسم، فتكلم الناس بأن هؤلاء خطباء يأخذون

الأجر على ذلك -أي من السلاطين-، فاستُفتي القضاة والمفتين في هذه اللفظة، هل تُطلق أو لا، هل تجوز أو تُمنَع؟ فأفتى عدد من أهل العلم بجوازها، كأبي الطيب الطبري، وأبي عبد الله الشافعي، وغيرهم؛ هؤلاء جعلوا مناط التحريم والتحليل على القصد، فإن قُصِد ملك ملوك الأرض، فهو جائز، فإن الملوك في الأرض يتفاوتون في مراتبهم، فبعضهم أعلى من بعض، وبعضهم أعظم من بعض، فكما يجوز أن يُوجد في الأرض ملك، كذلك يجوز أن يُوجَد في الأرض ملك لهذا الملك، فقالوا يجوز أن يُقال ملك الملوك، ويجوز أن يُقال قاضي القضاة، بتقدير: قاضي قضاة الأرض.

وانبرى في الكلام في هذه المسألة الإمام الماوردي -رحمه الله-، فتكلم بالمنع والتحريم، وأخذ بظاهر هذا الحديث الذي ساقه المصنف -رحمه الله- في هذا الباب، وقال بتحريم ذلك وأن ذلك لا يجوز، لا مالك إلا الله، وامتنع عن الدخول على جلال الدولة السلجوقي مع أنه كان يصحبه، إلى أن استدعاه في يوم عيد، فجاء إليه وهو يترقب القتل أو العقوبة أو التعزير على ذلك، فما كان من جلال الدولة إلا إكرامه والرفع من شأنه، وقال: ما منعتك صحبتك إياي من محاباتي، وصدعت بالحق، فقلت إن ذلك لا يجوز. وأكرمه على ذلك.

ومن النوادر ما يُذكر عن العز بن جماعة، أنه رأى أباه في المنام فقال له ابن جماعة: كان أضر شيء علي هذا الاسم، أي قاضي القضاة، كان يسمى بقاضي القضاة، فأمر العز إلى من يعرف أباه أن يكتب في السجلات قاضي المسلمين بدل قاضي القضاة.

نعم..

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن التسمي بملك الأملاك.

الثانية: أن ما في معناه مثلُهُ، كما قال سفيان.

الثالثة: التفطن للتغليظ في هذا ونحوه، مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه.

الرابعة: التفطن أن هذا لأجل الله تعالى سبحانه.

---

(١): قال في المسائل: (**الأولى: النهي عن التسمي بملك الأملاك**): قلنا يدخل في ذلك كل ما يقاس عليه، من قاضي القضاة، وحاكم الحكام، ونحو ذلك.

❁❁❁

الدرس الثالث والعشرون

باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك.[١]

عن أبي شريح أنه كان يكنى أبا الحكم، فقال له النبي ﷺ: ((إن الله هو الحَكم، وإليه الحُكم))، فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين، فقال: ((ما أحسن هذا، فما لك من الولد؟)) قال: شُريح، ومسلم، وعبد الله. قال: ((فمن أكبرهم؟))، قلت: شريح. قال: ((فأنت أبو شريح)). رواه أبو داوود وغيره.[٢]

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى.

فنكمل ما كنا قد بدأناه في شرح هذا الكتاب العظيم، حيث وصلنا وإياكم إلى قول المصنف –رحمه الله–: **باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك**.

(١): (**باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك**): فتعظيمًا لله عز وجل تُغير الأسماء التي قد يفهم منها المشاركة لله تعالى في بعض صفاته سبحانه وتعالى.

(٢): ذكر المصنف –رحمه الله– الحديث الذي رواه أبو داوود، والنسائي: عن أبي شريح أنه كان يُكنَى –تقول، أو يُكَنَّى؟ كلاهما صحيح في اللغة– أبا الحكم، فقال له النبي ﷺ –أي منكرًا عليه–: **((إن الله هو الحَكم، وإليه الحُكم))**: يتبين لنا من ذلك أن مسألة الحاكمية أو الحكم من المسائل التي تتعلق بأقسام التوحيد كلها:

فهي تتعلق بالربوبية من حيث أن المؤمن يجب أن يعتقد اعتقادًا جازمًا أن الله سبحانه وتعالى هو الحكم، وهو الحاكم، وهو المشرّع، وهو الآمر سبحانه وتعالى.

كذلك تتعلق هذه المسألة بالألوهية من حيث أنه يجب على المسلم ألّا يتحاكم إلا لشرع الله عز وجل، والآيات والأحاديث في ذلك متضافرة، متواترة، متكاثرة.

أما القسم الثالث من أقسام التوحيد: وهو قسم الأسماء والصفات، فأيضًا تتعلق هذه المسألة بهذا القسم، ودليل ذلك هذا الحديث الذي بين أيدينا: **((إن الله هو الحَكَم وإليه الحُكْم))**، فمن أسماء الله سبحانه وتعالى الحَكم.

فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- نهى هذا الرجل من أصحابه أن يتكنى بهذه الكنية، وهي أبو الحكم.

قال الصحابي تبريرًا لذلك وذكرًا لسبب هذه الكنية: أنه كان في قومه من المقدمين، فإذا اختلفوا في شيء أتوه، فحكم بينهم، فرضي كلا الفريقين، حيث كان يحكم بالقسط، فَسُمي أبا الحكم وكُنِّي بأبي الحكم لأجل ذلك.

فقال ﷺ: ((ما أحسن هذا، فما لك من الولد؟))، قال: شُريح، ومسلم، وعبد الله. قال: ((فمن أكبرهم؟))، قلت: شريح. قال: ((فأنت أبو شريح)): يؤخذ من ذلك أمور منها:

أن الكنية هي تصدير الاسم بأب أو أم، فيقال: أبو فلان أو أم فلان.

وأما اللقب فهو ما سوى ذلك مما أفاد مدحًا أو ذمًا، كأن يقال: (الإمام الأعظم) عن أبي حنيفة، يقال: (إمام دار الهجرة) عن مالك، يقال: (إمام أهل السنة) عن أحمد، يقال: (إمام الأئمة): عن ابن خزيمة، يقال: (خطيب أهل السنة) عن ابن قتيبة، وغير ذلك من الألقاب، فهذه هي الألقاب.

أما الكُنى: فأبو فلان، أو أم فلانة، والكنية ليست معروفة في أمة من الأمم إلا في العرب، لذلك روي عن عمر -رضي الله عنه وأرضاه- أنه قال: اكتنوا، فإنها من سنن العرب. وكانوا يعظمون الرجل بتكنيته، فإذا عظموا شخصًا قالوا يا أبا فلان، ولم ينادوه بصريح اسمه.

ومن الفوائد -كما سنأتي التي ذكرها المصنف-: التكني باسم الابن الأكبر، وذلك مأخوذ من فعله ﷺ في هذا الحديث، حيث سأله عن أكبر أبنائه، فقال شريح، قال إذن أنت أبو شريح.

كذلك إذا نظرنا في كنية النبي ﷺ نجده أنه تكنى بأبي القاسم ﷺ، والقاسم هو أكبر بنيه، فيؤخذ من ذلك التكني بأكبر الأبناء كما ذكر النووي -رحمه الله- في كتاب الأذكار.

ويجوز للرجل أن يكتني بابنه الذكر، أو ببنته إذا لم يكن له إلا هي، أو كانت هي بنته الكبرى، وقد اكتنى عدد من الصحابة ومن التابعين ببناتهم كأبي ليلى، وكأبي رقية تميم الداري، كأبي مريم الأزدي، وكأبي فاطمة الليثي، وكغيرهم، فيجوز التكني بالبنت كما يجوز التكني بالذكر الابن. وهذه من المسائل المتعلقة بالكنية.

كذلك من المسائل المتعلقة بالكنية: يجوز تكني من لا ولد له، وهذا كما جاء في الصحيحين من حديث أنس أن النبي ﷺ قال لصبي صغير: ((يا أبا عمير، ما فعل النغير؟)) وهو طائر، فأخذ منه الإمام الشافعي –رحمه الله– هذه الفائدة، وهي جواز تكنية من لم يولد له، فهذا صبي صغير لم يتزوج بعد ولم يرزق بأبناء، ومع ذلك يجوز تكنيته، وليس ذلك من الكذب، يقال: أبو فلان، هل عنده فلان؟ ليس عنده فلان، هل هذا من الكذب؟ ليس من الكذب، وقد جاء الدليل بجوازه.

قال المصنف –رحمه الله–:

فيه مسائل:

الأولى: احترام أسماء الله وصفاته، ولو لم يقصد معناه.

الثانية: تغيير الاسم لأجل ذلك.

الثالثة: اختيار أكبر أبناء للكنية.

إذن هذا الباب الذي عقده المصنف –رحمه الله– إنما عقده لبيان تعظيم أسماء الله سبحانه وتعالى، ووجدنا في هذا الحديث أن النبي ﷺ غيّر كنية أبي شريح (وهو خويلد الخزاعي) إلى أبي شريح، وقد كان يتكنى بأبي الحكم كما مر معنا.

باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول.(١)

وقول الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾.[التوبة]

عن ابن عمر، ومحمدِ بن كعب، وزيد بن أسلم، وقتادة -دخل حديث بعضهم في بعض-: أنه قال رجل في غزوة تبوك: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونًا، ولا أكذب ألسنًا، ولا أجبنَ عند اللقاء. يعني: رسول الله ﷺ وأصحابه القراء. فقال له عوف بن مالك: كذبت، ولكنك منافق، لأخبرن رسول ﷺ، فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب، ونتحدث حديث الركب؛ نقطع به عناء الطريق. قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقًا بنسعة ناقة رسول الله ﷺ، وإن الحجارة لتنكِبُ رجليه وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب. فيقول له رسول الله ﷺ: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾. ما يلتفت إليه، وما يزيده عليه.(٢)

---

(١): عقد المصنف -رحمه الله- هذا الباب في كتاب التوحيد، فقال: **(باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول)**: وهو نفسه -رحمه الله- الشيخ محمد لما كتب نواقض الإسلام، جعل الناقض السادس هو الاستهزاء بشيء مما جاء عن الله أو عن الرسول ﷺ.

فالاستهزاء بالدين، أو بشيء من شرائعه، أو شعائره؛ كفر أكبر مخرج من الملة.

وما أكثر الاستهزاء في هذه الأيام بالله وبرسوله وبكتابه وبسنة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وبالمتمسكين بها، ما أكثر ما يستهزئوا بالجهاد في سبيل الله، ما أكثر ما يستهزئوا باللحى، يستهزئوا بالحجاب، يستهزوا بالنقاب، يستهزوا باللغة العربية لغة أهل الجنة ولغة القرآن والسنة، فكل ذلك من الاستهزاء -والعياذ بالله-.

الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- لما خرجوا مع رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- في غزوة من أصعب الغزوات، في تبوك التي سميت بالعُسرة لشدتها وقلة مؤونتها، وكانت في الحر الشديد في القيظ، كان كل أربعة تقريبًا يتناوبون على ناقة واحدة، يركب واحد ويمشي ثلاثة، كانوا يتناولون ويأكلون التمر أو الزبيب، فكانت غزوة شاقة، ومع ذلك لما خرج هؤلاء الرهط في هذه الغزوة؛ إذن هم ليس فقط من المصلين، ليس فقط من الصائمين، ليس فقط من الذاكرين، من القارئين لكتاب الله

سبحانه وتعالى، كما يصنع كثير اليوم، يستهزئون بشعائر الدين وإذا بينت لهم أنه كفر، قالوا أننا نصلي ونصوم ونذكر الله سبحانه وتعالى..

هؤلاء الذين تنزلت فيهم الآيات ليسوا فقط كذلك، بل كانوا يجاهدون مع رسول الله ﷺ، وليس في أي غزوة، وإنما في أصعب الغزوات، خرجوا مع رسول الله ﷺ في أصعب الغزوات.

فلما ساروا في الطريق، وكان بين المدينة وتبوك مسافة كبيرة لو قطعها القاطع اليوم بالسيارات وبهذه الدواب الحديثات لوجد من المشقة ما الله به عليم، فكيف والحال كما ذكرنا! فأرادوا أن يتسلوا في طريقهم كما قالوا واعتذروا **﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾**، كنا نقطع الطريق بهذا الكلام، أرادوا بذلك أن يقطعوا الطريق ولا يشعروا بعنائه وتعبه، فقالوا: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونًا (أي يحبون الطعام والأكل)، ولا أكذب ألسنًا (أي يكذبون في كلامهم على الناس)، ولا أجبن عند اللقاء (أي في وقت الحقائق يفرون ولا يثبتون).

حتى قال قائلهم: أتظنون أن قتال بني الأصفر كقتال العرب بعضهم لبعض؟! والله إني لأراكم مُقرَّنين بالجبال. يقول ذلك توهينًا وتخذيلًا وإرجافًا كما رواه الإمام أحمد -رحمه الله في مسنده-. فتكلموا بهذا الكلام.

(٢): قال: (**يعني: ﷺ وأصحابه القراء**): أي أكابر الصحابة كأبي بكر، وعمر، وعثمان -رضي الله عنهم وأرضاهم-، وليس فيهم آنذاك علي -رضي الله عنه-، إذ أن النبي ﷺ خلَّفه أميرًا على المدينة، وقال له: ((أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ غير أنه لا نبي بعدي)).

فاستهزؤوا بالصحابة وبالقراء، فأنزل الله سبحانه وتعالى فيهم آيات تتلى إلى قيام الساعة: **﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾** تأملوا، ما قال الله سبحانه وتعالى: (كذبتم، بل اعتقدتم الكفر)، بل قال الله سبحانه وتعالى: **﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾**.

فالله سبحانه وتعالى نص على أن هؤلاء كانوا على الإيمان فكفروا بهذه الكلمات، وهذا الذي رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، وليس هو كقول من قال: إنما المعني من الآية حينما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ أي قد أظهرتم الكفر بعد إظهاركم للإيمان.

رد شيخ الإسلام ابن تيمية على ذلك فقال: بل هم لم يظهروا الكفر، بل أخفوه بين بعضهم البعض.

فإذن هم بنص كلام الله سبحانه وتعالى: ﴿بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، فكانوا على الإيمان قبل ذلك، فكفروا بمجرد الاستهزاء، بمجرد هذا الكلام ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾، ما قال الله سبحانه وتعالى: (ولقد اعتقدوا كلمة الكفر) بل قال: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا﴾، وفي هذا السياق إقرار لقولهم أنهم ما اعتقدوا ذلك، وإنما قالوه خوضًا ولعبًا، ولم يقولوه جادين في ذلك ومعتقدين للكفر -والعياذ بالله-.

لذلك قال الإمام ابن قدامة -رحمه الله- في [المغْني] في كتاب المرتد: ومن سب الله تعالى كفر، وكذلك من استهزأ بالله، أو بآياته، أو برسله، أو بكتبه، سواء كان جادًا أو هازلًا.

كذلك قال ابن العربي المالكي: فسواء كانت هذه الكلمات من الجد أو من الهزل، هي كيفما كانت كفر، سواء كانت هزلًا أو كانت من الجد، كيفما كانت كفر.

بل أعظم من ذلك، يقول ابن حزم -رحمه الله- كما في [الفِصَل]، يقول: ولو أن رجلًا قال: إن محمدًا كافر، وإن أصحابه وأتباعه كفار، وسكت، لما شك أحد في كفره، ولو كان يعني أنهم كفار بالطاغوت، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾[البقرة]، ولو أن رجلًا قال: إن إبليس وفرعون مؤمنون، وسكت، لما شك أحد في كفره، ولو كان يعني أنهم مؤمنون بدين الكفر.

فإذن مسألة الاستهزاء والهزل بالدين مسألة عظيمة يجب الحذر كل الحذر منها، والله سبحانه وتعالى لما قال: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، النبي ﷺ لا يزيد على هذا القول لمن اعتذر وتاب أمامه من ذلك.

وهم مجموعة، بعضهم تاب توبة نصوحًا، وبعضهم ليس كذلك، ولكن كلهم سارع وبادر إلى التوبة، وكان ممن صدقت توبته مخشي بن حُمير، هذا الرجل لما اعتذر إلى رسول الله ﷺ قال له فيما قال: يا رسول الله، إنما أقعد بي اسمي واسم أبي. فجعل هذا الاسم وكذلك اسم أبيه من الأمور المؤثرة.

لأجل ذلك كان النبي ﷺ يغير الأسماء السيئة إلى أسماء حسنة، الأسماء التي قد تدل على معنى يُذَم يغيره ﷺ إلى أسماء فيها تفاؤل، ولذلك لما غير ﷺ -كما عند البخاري- غير أسماء جد سعيد بن المسيب بن حَزَن، فقال: بل أنت سهل، فغيره من حزن إلى سهل، ولكن لعله مضى على ذلك، فقال سعيد: فلا زالت الحزون فينا آل بيته.

كذلك قال ها هنا مخشي بن حُمير فغُيِّر اسمه إلى عبد الرحمن، وقال وسأل الله سبحانه وتعالى أن يقتل في مكان لا يُعثر على جثمانه، فقُتل بعد ذلك شهيدًا في اليمامة، وبُحث عنه فلم يوجد في القتلى -رحمه الله-.

لذلك قال الله سبحانه وتعالى بعدها: ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ﴾ قال أهل التفسير: المعني بهم: مخشي. ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: وهي العظيمة: أن من هَزِلَ بهذا فهو كافر.

الثانية: أن هذا هو تفسير الآية فيمن فعل ذلك، كائنًا من كان.

الثالثة: الفرق بين النميمة والنصيحة لله ولرسوله.(١)

الرابعة: الفرق بين العفو الذي يحبه الله، وبين الغلظة على أعداء الله.(٢)

الخامسة: أن من الأعذار ما لا ينبغي أن يُقبل.(٣)

نعم..

(١): ذكر في المسائل -رحمه الله-: (**الفرق بين النميمة والنصيحة لله ولرسوله ﷺ**): فإذا قام المسلم بما أوجبه الله سبحانه وتعالى عليه، فنصح وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فرأى أن أناسًا لم يرتدعوا بتلك النصيحة، فلا بأس أن يرفع ذلك للسلطان المسلم، لولي الأمر، حتى يأخذ على أيديهم، وليست هذه نميمة، وليست داخلة في قول النبي ﷺ: ((لا يدخل الجنة نمّام))، وفي رواية: ((قتّات)). كما في الصحيحين، بل هي أمرٌ مشروع، ويدل على ذلك ما جاء في هذا الحديث من رفع أمرهم إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وقد ذكر المصنف هذا الحديث عن عددٍ من الرواة، وقال: (دخل حديث بعضهم في بعض): وهذا الذي يسمى بالتلفيق، فيقوم المصنف أو المؤلف أو المحدث بجمع عدد من الطرق للحديث بعضها يكمل بعضًا، لأن بعض الرواة يكتفي بالشاهد من الحديث، وبعضهم يكتفي ببعض الدلائل التي أراد أن يستدل من الحديث بها ويسكت، ولكن الحديث جاء في إطارٍ معين، في قصةٍ معينة، فيقوم بعض المحدثين بجمع بعض هذه الطرق إلى بعض، حتى تكتمل القصة، كما صنع بعض أهل الحديث مع حجة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، والأحاديث المتفرقة التي جاءت في كيفية حجه -صلى الله عليه وآله وسلم-، فساقوها في موطنٍ واحد.

كذلك ذكر من الفوائد: (**الفرق بين العفو الذي يحبه الله...**): أي إذا كان في أمرٍ يتعلق بالأمور الشخصية، أما ما يتعلق بحق الله عز وجل فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مع أنه الذي وصفه ربه سبحانه وتعالى بالرأفة والرحمة، ومع ذلك كان لا يلتفت إليه، وما يزيده عليه، يقول: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، فالنبي ﷺ الذي رويت في جوانب سيرته من الرحمة، والرأفة، والرقة، وخفض الجناح للمؤمنين، نجده ﷺ في هذا الموطن يؤنب من فعل هذا الذنب، ويشنع عليه، بأنه لا يلتفت إلى العذر الذي اعتذر به، فلذلك قال المصنف -رحمه الله-: (الفرق بين العفو الذي يحبه الله، وبين الغلظة على أعداء الله).

(٣): كذلك ذكر من المسائل: (**الخامسة: أن من الأعذار ما لا ينبغي أن يقبل**): فهناك عذر، وهناك كما يقال عذر أقبح من ذنب، وليس كل عذر يعتذر به العامة يقبل، سواء في ارتكابهم للمعاصي، أو في ارتكابهم -والعياذ بالله-، لنواقض الإسلام، فهناك موانع تمنع من التكفير قررها وبيّنها أهل العلم -رحمهم الله- مستنبطين ذلك من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ، وهناك أمور يظنها البعض موانع، وليست بموانع.. كما ذكر مثلًا الألباني في مسألة: ساب الله عز وجل، وعذرهم بماذا؟ بسوء الأدب، وسوء التربية، سوء التربية هو سبب من الأسباب التي حملتهم على سب الله عز وجل، ولكنه ليس بمانع، لكنه ليس بمانع من موانع التكفير، سواء حمله الغضب، أو الهزل، أو غير ذلك، فهذه كلها بواعث وأسباب، وليست بموانع، فهناك من الأعذار ما لا ينبغي أن يقبل.

نعم..

باب جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِن بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِندَهُ لَلْحُسْنَىٰ ۚ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾.[فصلت][(١)]

قال مجاهد: هذا بعملي، وأنا محقوق به.[(٢)]

وقال ابن عباس: يريد: من عندي.[(٣)]

وقوله: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ۚ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.[الزمر] **قال قتادة: على علم مني بوجوه المكاسب.**[(٤)]

وقال آخرون: على علم من الله أني له أهل، وهذا معنى قولِ مجاهد: أوتيته على شرف.[(٥)]

هناك بعض الأخطاء وهي من اللحون، سبق لسان لعلها، من أخينا كنحو قوله: معنى قولُ مجاهد. لا، معنى قولِ مجاهد.

نعم..

(١): نجد أن هذا الباب وأن كثيرًا من الأبواب التي جاءت في هذا الكتاب بعضها يصدق بعضًا، فتجدون الفائدة أو المسألة وكأنها مرت عليكم، ولكن مرت عليكم أختها، فهذه الأبواب كلها في التوحيد، وفي تعظيم الله عز وجل، وفي حقوق الله عز وجل.

فالشاهد من هذا الباب من آية سورة فصلت، قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِن بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي﴾ هذا هو الشاهد من هذه الآية.

(٢): وذكر المصنف –رحمه الله– كلام بعض المفسرين في تأويل هذه الآية، **(قال مجاهد: هذا بعملي)**: أي أن هذه النعمة سواء كانت من رزق، من طعام، من شراب، من بيت، من مسكن، من مركوب، من علم، يقول هذا بعملي.. أي من كدي، بجهدي، وليس لأحد علي في ذلك منّة –والعياذ بالله–.

(وأنا محقوق به): أي أنه من حقوقي أصلًا.

(٣): كذلك ما ذكره عن ابن عباس، وهو ترجمان القرآن، قال: **(يريد من عندي)**: أي أن هذا من عندي.

(١): ثم أيضًا أشار إلى قول الله سبحانه وتعالى: ﴿**إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ**﴾: هذا هو قارون، لما أنعم الله سبحانه وتعالى عليه بالكنوز والأموال، جحد نعمة الله عز وجل عليه، وجعل أن هذا المال إنما هو من علم أوتِيَه.

(قال قتادة: على علم مني بوجوه المكاسب): أي أنا أعلم كيف يؤتى هذا المال، فسلكت طرق المكاسب، فتحقق لي هذا المال، وجحد نعمة الله عز وجل.

(٥): **(وقال آخرون: على علم من الله أني له أهل)**: أي أن الله سبحانه وتعالى ما رزقني هذا الرزق إلا لأني أستحق ذلك الرزق، وأني أهل لذلك الرزق، وما علم كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾، ما علم أنه فتنة يمتحن به، فالله سبحانه وتعالى يمتحن بالشر ويمتحن بالخير، يمتحن بالفقر ويمتحن بالغنى، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾، فكم من موطن في كتاب الله سبحانه وتعالى ذم الله سبحانه وتعالى فيه الكثرة، وبيّن أن الكثرة الكاثرة لا يعلمون.

قال: **(وهذا معنى قولِ مجاهد: أُوتيته على شرف)**.

وعن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ((إن ثلاثة من بني إسرائيل: أبرص، وأقرع، وأعمى، فأراد الله أن يبتليهم، فبعث إليهم ملكًا، فأتى الأبرص، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن، وجلد حسن، ويذهب عني الذي قد قَذِرَني الناس به. قال: فمسحه، فذهب عنه قذره، فأُعطي لونًا حسنًا، وجلدًا حسنًا، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الإبل أو البقر. -شك إسحاق-. فأُعطي ناقة عُشراء، وقال: بارك الله لك فيها. قال: فأتى الأقرع، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عني هذا الذي قَذِرَني الناس به، فمسحه، فذهب عنه، وأُعطي شعرًا حسنًا، فقال: أي المال أحب إليك؟ قال: البقر أو الإبل. فأُعطي بقرة حاملًا. قال: بارك الله لك فيها. فأتى الأعمى، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلي بصري، فأبصر به الناس، فمسحه، فرد الله إليه بصره. قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الغنم. فأعطي شاة والدًا، فأُنتج هذان، وولَّد هذا، فكان لهذا وادٍ من الإبل، ولهذا وادٍ من البقر، ولهذا وادٍ من الغنم، قال: ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين، وابن سبيل، قد انقطعت بي الحبال في سفري هذا، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن، والجلد الحسن، والمال، بعيرًا أتبلَّغ به في سفري، فقال له: الحقوق كثيرة، فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقذرك الناس، فقيرًا فأعطاك الله عز وجل المال؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كابر عن كابر، فقال: إن كنت كاذبًا فصيَّرك الله إلى ما كنت، قال: وأتى الأقرع في صورته وهيئته، فقال له مثل ما قال لهذا، ورد عليه مثل ما رد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذبًا فصيَّرك الله إلى ما كنت، قال: وأتى الأعمى في صورته، فقال: رجل مسكين، وابن سبيل، قد انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك، شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله إلي بصري، فخذ ما شئت ودع ما شئت، فوالله لا أَجْهَدُكَ اليوم بشيء أخذتَه لله عز وجل. فقال: أمسك عليك مالك، فإنما ابتليتم، فقد رضي الله عنك، وسخط على صاحبيك)). أخرجاه.[١]

---

(١): وبعد ذلك لما ذكر الآية في سورة فصلت، والآية الأخرى في قارون، ذكر حديث أبي هريرة – رضي الله عنه وأرضاه– الذي أخرجاه في الصحيحين، النبي ﷺ قصَّ علينا قصص عديدة، فيها فوائد وفرائد كثيرة، عن الأمم الذين كانوا من قبلنا، فذكر منها هذه القصة: أن ثلاثة من بني إسرائيل، وبنو إسرائيل هم أبناء يعقوب عليه السلام، فيعقوب له اسم هو يعقوب وله اسم آخر هو إسرائيل، وقيل معنى إسرائيل بالعبرية أي عبد الله.

وهناك من تسمى بأكثر من اسم، كذلك هناك من تكنَّى بأكثر من كُنية، ويجوز هذا كما يجوز ذاك، وقد مر معنا ما جاء في الكُنى، من الصحابة من تكنَّى بثلاث كُنى، أو عُرف بثلاث كُنى، كعُثمان بن عفان –رضي الله عنه وأرضاه–، له كُنية أبو عبد الله، كذلك أبو ليلى، كذلك تكنَّى بكُنية ثالثة، وهكذا غيره من الصحابة –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم–، بعضهم عُرف بأكثر من كُنية.

ويعقوب عليه السلام عُرف بيعقوب وعُرف بإسرائيل، وقد كثرت ذريته وكثُر من أرسله الله سبحانه وتعالى لبني إسرائيل من الأنبياء والرسل، وكل الرسل من بعد إبراهيم عليه السلام هم من ذرية إسحاق، ومن بعد إسحاق يعقوب، إلا محمد ﷺ فإنه من ذرية إسماعيل.

قال: كان فيهم أبرص، وأقرع، وأعمى، هؤلاء الثلاثة ذكر النبي ﷺ من خبرهم وما ابتلاهم الله سبحانه وتعالى به، فأما الأبرص فشفاه الله سبحانه وتعالى وعافاه كما مر معنا، لما أتاه الملك في صورة فمسح عليه وبرئ من ذلك، ثم سئل عن أحب الأموال إليه، فذكر الإبل، قال أو البقر، شك إسحاق، فأُعطِي ناقة عُشراء أي حاملا، وقيل سميت بهذا الاسم لكونها في الشهر العاشر بعد أن طرقها الفحل، كذلك حصل مع الأقرع أتاه الملك في صورة -لأنكم تعلمون أن الملائكة تستطيع أن تتصور وتكون في صورة الآدميين، كما حصل مع مريم عليها السلام لما أتاها جبريل، كذلك حصل مع موسى عليه السلام لما أتاه ملك الموت، كذلك حصل في القصة المشهورة في مجلس النبي ﷺ الذي أسمي الحديث بحديث جبريل الطويل، لما أتى جبريل في صورة أعرابي كما عند مسلم، وكذلك حضرت الملائكة في غزوات عديدة من غزوات النبي ﷺ فممكن أن تحضر بعد ذلك على هيئة بشر-، فتصور هذا الملك لهذا الرجل على صورة، فسأله عن أحب ما يريد، فذكر أنه يحب الشعر الحسن، ويذهب عنه ما يستنقصه الناس لأجله، فمسح عليه، فأعاد الله سبحانه وتعالى له الشعر الحسن، سأله عن الأموال، ذكر البقر، فأُعطي كذلك بقرة حاملا، ثم جاء للأعمى كذلك، وسأل أن يرد الله سبحانه وتعالى عليه بصره..

وتتأملون في الرواية: الأول والثاني ما قالا (أن يرد الله)، بل قال جلد حسن، والآخر قال شعر حسن، وأما الأعمى فوُفِّق لألفاظ صحيحة، فقال وذكر في أمنيته (أن يرد الله)، فرد الفضل ابتداء لله عز وجل، وما جحد ذلك لله من قبل أن يهبه هذه النعمة، فلما أعطي ذلك وسأل الغنم -وكما تعلمون أن النبي ﷺ صحت عنه أحاديث كثيرة في الإبل وفي الغنم، وذكر النبي ﷺ أن أصحاب الإبل أصحاب جفاء وغلظة، وأصحاب الغنم أصحاب رقة، ولذلك ما من نبيٍ إلا ورعى الغنم كما صح عنه ﷺ..

بعد ذلك جاء الملك نفسه إلى الأبرص في صورته وهيئته، أي تعريضًا له وإيماءً بأنك أنت كنت كذلك فمنَّ الله سبحانه وتعالى عليك، فعافاك وشفاك، فما كان منه إلا أن تكبر وجحد نعمة الله عز وجل، وقال: (**إنما ورثت ذلك كابرًا عن كابر**)، أي أن هذه الإبل ورثها عن آبائه، وليست هي نعمة أنعم الله سبحانه وتعالى عليه بها، فلما جحدها دعا عليه بهذه الدعوة.

وتأملوا في هذه الدعوة التي دعا بها هذا الملك، فقال: **(إن كنت كاذبًا فصيَّرك الله إلى ما كنت)**: وفي ذلك قمة الإنصاف مع الخصوم ومع الأعداء، مع علم هذا الملك بكذب هذا الرجل، ما قال له صيَّرك الله إلى ما كنت مباشرة، بل قال: **(إن كنت كاذبًا)** وهو كذلك، هو كاذب، **(صيَّرك الله إلى ما كنت)**، وفي ذلك من الفوائد: الإنصاف حتى مع الأعداء والخصوم.

ثم أتى الأقرع في صورته وهيئته، أي أتاه وهو أقرع كما أتى الأبرص وهو أبرص، فقال له مثل ما قال لهذا، أي للأبرص، وأنه ابن سبيل ومسكين انقطعت به الحبال، ما معنى ذلك؟ الحبال أي الأسباب، انقطعت به الأسباب، فقال له مثل ما قال الأول، فقال كأني أعرفك، يُذكره بنعمة الله عز وجل عليه لما كان ما كان، ثم بعد ذلك أنعم الله سبحانه وتعالى عليه كل ذلك الإنعام، -كما روي في السير والأيام أن رجلًا تقامر مع إخوانه أن يُسخط ويُغضب معن بن زائدة، وقد عرف هذا الأمير بسعة الصدر وبالأناة وبالحلم، حتى كان من ذلك الرجل أنه تقامر مع أصحابه أن يسخط ويغضب معن بن زائدة، فلما دخل عليه قال له أبياتًا من الشعر منها:

أتـذكرُ إذ لحـافـك جلـد شـــاةٍ ... وإذ نـعـلاكَ مـن جـلـد الـبـعـيرِ

قال له: نعم أذكر ذلك ولا أنساه، فقال له:

فسُـــبحـانَ الـذي أعطـاكَ مُلكًـا ... وعلَّمـكَ الجلوسَ على الســـريرِ

فقال: الحمد لله، وبدأ يحمد الله عز وجل، ولم يغضب، فقال:

ســـأرحـل عن بلاد أنـت فيهـا ... ولـو جـار الزمـان على الفقيرِ

فقال: تمهل رعاك الله، من الذي يحملك على ذلك؟ إلى آخر القصة.. الشاهد أنه لم يغضب، كذلك لم يجحد فضل الله سبحانه وتعالى عليه.

أما ذلك الأبرص وذلك الأقرع: فجحدا نعمة الله عز وجل، بعكس الأعمى الذي أنعم الله سبحانه وتعالى عليه بإعادة بصره، فلما جاءه ذلك الملك في صورة مسكين وابن سبيل، قد انقطعت به الحبال، أي الأسباب، أراد منه شاةً واحدة، فقال له كرمًا وجودًا: خذ ما شئت، ودع ما شئت، لِمَ؟ لأنه لا يزال يتذكر نعمة الله سبحانه وتعالى عليه، لا سيما نعمة إعادة البصر.

لأجل ذلك جاء كما عند الحاكم [فيما معناه] أن رجلًا عبد الله عز وجل أربعمائة سنة، فلما جاء يوم القيامة، قال الله سبحانه وتعالى: أدخلوا عبدي الجنة برحمتي، فقال: ربِّ بعملي. فقال الله سبحانه وتعالى: ضعوا عمله هذا، الركوع والسجود والصلاة والقيام أربعمائة سنة في كفة، ونعمة البصر في كفة، فرجحت بها نعمة البصر، فقال الله سبحانه وتعالى: خذوه إلى النار، فلما أخذوه إلى النار، قال: ربِّ برحمتك فأدخله الله سبحانه وتعالى الجنة.

ففي ذلك عظم نعمة البصر، وهذه نعمة من أنعم كثيرة، والنبي ﷺ قال: ((إنَّ اللَّهَ قالَ: إذا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بحَبِيبَتَيْهِ، فَصَبَرَ؛ عَوَّضْتُهُ منهما الجَنَّةَ)). يريد عينيه. كما صح عنه ﷺ.

فهذا الأعمى لما أرجع الله سبحانه وتعالى إليه هذا البصر، ما نظر بعد ذلك إلى بقية الأمور، وكان المال عنده في جيبه وليس في قلبه، كما هو حال الكثير ممن افتتن بالدنيا -والعياذ بالله-، فكان يسخى به في سبيل الله، ويبذله في طاعة الله عز وجل، كما حصل في هذه القصة التي فيها فوائد وفيها حكم كثيرة.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما معنى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَٰذَا﴾.

الثالثة: ما معنى قوله: ﴿أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ﴾.

الرابعة: ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة.[١]

---

(١): ذكر: (**الرابعة: ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة**): نقول ختامًا: إن ما يسمى بالإسرائيليات هو ما روي عن بني إسرائيل، وهي على أقسام:

القسم الأول: ما صح من ذلك، أي جاء عن الله في القرآن، أو جاء عن رسول الله ﷺ، كما في هذه القصة، كذلك ما جاء في قصة الغلام والراهب والساحر كما في الصحيحين كذلك، كذلك ما

جاء في قصة الذين أُغلق عليهم الغار في الجبل فيما صح عن رسول الله ﷺ، فهذه إسرائيليات خارجة عن إطار النقاش والخلاف، هذه صحت بالوحي.

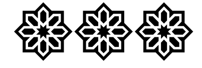
القسم الثاني: الإسرائيليات المعارضة لكلام الله، وكلام رسوله -صلى الله عليه وآله وسلم-، المصادمة لأمر جاء في شرع الله عز وجل، فهذه مردودة، وأيضًا لا خلاف في ردها.

الأولى لا خلافة في قبولها، الثانية لا خلافة في ردها.

أما القسم الثالث: ما جاء عن بني إسرائيل من بعض من أسلم منهم، ككعب، ووهب بن منبه، وكغيرهم، أخبار جاءت عن بني إسرائيل في الرقائق، في الوعظ، في الإيمان، في الكرم، في الأخلاق، في الزهد، في غيرها، هذه هل تقبل أم ترد؟ هذه التي يقال فيها: ((حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج))، ((إذا حدثكم أهل الكتاب، فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم)).

وقد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- فيها خلافًا كثيرًا، ليس هذا محل بسطه، وإنما محله في كتب الأصول.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.



الدرس الرابع والعشرون

باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ۚ فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.[الأعراف][1]

قال ابن حزم: اتفقوا على تحريم كل اسم مُعبَّد لغير الله، كعبد عمرو، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك، حاشا عبد المطلب.[2]

وعن ابن عباس في الآية قال: لما تغشاها آدم حملت، فأتاهما إبليس، فقال: إني صاحبكم الذي أخرجتكما من الجنة، لَتُطيعُنني، أو لأجعلن له قرنَي أيل، فيخرج من بطنك فيشقه، ولأفعلن ولأفعلن، يخوفهما سمياه: عبد الحارث، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتًا، ثم حملت فأتاهما، فقال مثل قوله، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتًا، ثم حملت فأتاهما فذكر لهما، فأدركهما حب الولد، فسمياه: عبد الحارث، فذلك قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾. رواه ابن أبي حاتم.

وله بسند صحيح: عن قتادة، قال: شركاء في طاعته، ولم يكن في عبادته.

وله بسند صحيح: عن مجاهد في قوله: ﴿لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا﴾. قال: أشفقا أن لا يكون إنسانًا.

وذكر معناه عن الحسن وسعيد وغيرهما.

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى، أما بعد:

فقد تكلمنا في الدرس الماضي عن قصة الثلاثة الذين أخبر عنهم رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– الأبرص والأقرع والأعمى من بني إسرائيل، وذكرنا أمورًا، وأن إسرائيل اسم نبي الله يعقوب، وكان الناس إذا عظموا رجلًا سموه بأسماء عديدة، فإسرائيل اسم يعقوب، وكذلك الاسم الآخر هو يعقوب، وكلاهما ذُكرا في كتاب الله تعالى، كذلك نبينا محمد –صلى الله عليه وآله وسلم– له العديد من الأسماء، كمحمد وأحمد وغيرهما، وذكرنا كذلك يحصل ذلك في الكنى، كعثمان بن عفان –رضي الله عنه وأرضاه– له من الكنى التي اشتهرت عنه أبو ليلى وأبو عبد الله وأبو عمرو، ثم انتهينا وإياكم إلى ما في هذه القصة من عبر وفوائد.

(١): فنأتي اليوم عند قول المصنف -رحمه الله-: **باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ۚ فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.**

لقد تتابع المفسرون -رحمهم الله- عند تفسيرهم لهذه الآية أن يذكروا هذه القصة عن آدم عليه السلام وحواء، وأن حواء لما حملت أتاهما الشيطان، فقال: إن لم تُعبِّداه بعبد الحارث ليحصل كذا وكذا، وتوعّد، ثم بعد ذلك لم يفعلا، فمات، وكذلك الآخر، فلما جاء عند الثالث أسمياه بعبد الحارث.

وقيل في رواية وروايات في ذلك عديدة أنه وُلد لهما ولد فلم يسمياه كذلك فتوفي، ثم الآخر، ثم الثالث فأطاعاه في ذلك، ولكن كل ذلك لا يثبت، فالأنبياء عليهم السلام معصومون من الشرك الأكبر والأصغر، والتعبيد بغير الله تعالى من الشرك الأصغر، ولكن الأنبياء منزهون عن ذلك، بل شدد الإمام ابن حزم -رحمه الله- النكير على ذلك، فقال هي خرافة موضوعة، وضعها من لا دين له ولا حياء، فكيف يظن ذلك بمثل نبي الله آدم عليه السلام؟!

ثم كيف لإبليس أن يغويهما مرة أخرى، وقد صح عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين))، فكيف بأعالي المؤمنين إيمانًا وهم الأنبياء عليهم السلام؟! فهذا لا يتصور في حقهم.

بل الصحيح ما ورد عن الحسن أنه قال: هي في اليهود والنصارى، لما رزقوا بأبناء هودوهم ونصروهم.

كذلك جاء في التفسير: هي في الملل السابقة وليست في آدم. صح ذلك عن الحسن وعن غيره.

فإذن لا يُسلَّم بأن ذلك في آدم عليه السلام، ثم لو كان كذلك لتاب من ذلك، ولم يرد لا في كتاب الله ولا في سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه تاب من ذلك كما ورد أنه تاب مما حصل في الجنة.

فإذن كل ذلك يدلك على بطلان هذه القصة، ولا يرفع من شأنها أو يثبت هذه القصة تتابع المفسرون على ذكرها في كتبهم.

(٢): ذكر قول ابن حزم -رحمه الله-: **(اتفقوا على تحريم كل اسم مُعبَّد لغير الله)**: كعبد علي، وعبد حسين، وعبد النبي، وعبد الرسول، ونحو ذلك، فقد اتفق العلماء -رحمهم الله- على تحريم ذلك وأن ذلك من الشرك الأصغر.

واستثنى الإمام ابن حزم -رحمه الله- **(عبد المطلب)**، من ذلك وهو جد النبي ﷺ شيبة الحمد، سمي بعبد المطلب لأنه جاء رديفًا للمطلب من المدينة إلى مكة، وقد غيرت لونه الشمس في السفر، فظنوه عبدًا للمطلب، فقيل عبد المطلب، فسار هذا الاسم.

الإمام ابن حزم -رحمه الله- توهم جواز هذا الاسم، والصحيح أن التعبيد بعبد المطلب محرم كذلك، وهذا الذي قاله العلامة ابن القيم -رحمه الله- في [تحفة المودود]، ردًا على الإمام ابن حزم، وذكر حديث النبي ﷺ حين قال: ((أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب))، قال ليس في ذلك إنشاء تسمية، فلا يجوز إنشاء التسمية بعبد المطلب، ولكن هذا من الإخبار، وباب الإخبار أوسع من باب الإنشاء، فيجوز الإخبار بما مضى، عندك أب أو جد اسمه مُعبَّد لغير الله تعالى، فلا بأس بالمناداة بذلك من باب الإخبار لا من باب الإنشاء.

وذكر في أثناء رده على أبي محمد بن حزم أن الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم- كانوا يسمون بني عبد شمس، وبني عبد الدار، ولا ينكر النبي ﷺ ذكر هذه التسميات، لمَ؟ لأنها من باب الإخبار، لا من باب الإنشاء.

وعلى ذلك، فهل يقول ابن حزم أو من قال بقوله بجواز التسمي بعبد الدار أو عبد شمس، لأن الصحابة كانوا ينادون بعضهم بعضًا بهذه الأسماء، لأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لم ينكر عليهم؟!

فإذن لا يُسلَّم له في هذا الاستثناء، بل يبقى على الأصل في تحريم التسمي بالأسماء المعبدة لغير الله عز وجل.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: تحريم كل اسم مُعبَّد لغير الله.[١]

الثانية: تفسير الآية.

الثالثة: أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها.

الرابعة: أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم.

الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة.[٢]

نعم..

(١): ذكر من المسائل: (**الأولى: تحريم كل اسم معبد لغير الله تعالى**): فلا يقال إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- تابع الإمام ابن حزم في استثنائه، لأنه لم يستثنِ في المسائل المقتبسة والمستنبطة مما أورده من آثار وأذكار وآيات وأحاديث، فعمم النهي ولم يستثنِ -رحمه الله-.

(٢): وذكر كذلك: (**ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة**): يعني بذلك ما روي عن قتادة: (شركاء في طاعته ولم يكن في عبادته).

باب قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.[الأعراف](١)

ذكر ابن أبي حاتم: عن ابن عباس في الآية: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: يشركون.(٢)

وعنه: سموا: اللات من الإله، والعُزى من العزيز.(٣)

وعن الأعمش: يدخلون فيها ما ليس منها.(٤)

نعم..

(١): ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾: فالله عز وجل له أسماء حسنى جاءت في كتابه وفي سنة رسوله ﷺ، أو نقول: جاء بعضها في الكتاب والسنة.

وقد قال النبي ﷺ كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة: ((إن لله تسعة وتسعين اسمًا، من أحصاها دخل الجنة))، ((من أحصاها)) ليس هو الحفظ المحض، بل الحفظ، والتدبر، والعمل بمقتضاها، فإذا علمت أن الله بصير، فلا يراك إلا في موطن يحبه سبحانه وتعالى، إذا علمت أن الله هو السميع، فلا يسمع منك إلا طاعة أو مباحًا، لا يسمع منك حرامًا، وهكذا في سائر الأسماء.

هل المعنى من هذا الحديث حصر هذه الأسماء في تسع وتسعين اسمًا؟

ليس كذلك، بل جاءت هذه المنقبة وهذه الفضيلة على من أحصى تسعة وتسعين اسمًا من أسماء الله سبحانه وتعالى، بدليل ما رواه الإمام أحمد -رحمه الله- عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه- عن رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((اللهمَّ إنِّي أسألُك بكلِّ اسمٍ هو لك، سَمَّيتَ به نفسَك، أو أنزَلتَه في كتابِك، أو علَّمتَه أحدًا من خلقِك، أو استأثَرتَ به في عِلمِ الغيبِ عندَك)).

فإذن لذلك نقول جاء بعضها في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ. فأسماء الله كثيرة، وهي الأسماء الحسنى.

ومر معنا في الدروس الماضية جواز التوسل بأسماء الله سبحانه وتعالى وصفاته، أي أن تدعو الله سبحانه وتعالى وتتوسل إليه بأسمائه الحسنى.. ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾.

فأمر الله سبحانه وتعالى بدعائه بأسمائه الحسنى.. يا رحمن، يا رحيم، إلى غير ذلك من الأسماء.

(٢): قال ابن عباس في تفسير قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: قال: يشركون.

وكذلك روي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: الإلحاد: التكذيب.

وأصل الإلحاد في لغة العرب: هو الميل عن القصد.

فالميل والجور والانحراف هو إلحاد، لذلك سمي اللحد في القبر، لأنه مائل، فكل من يجحد أسماء الله سبحانه وتعالى أو يكذب بها أو بمعانيها، فهو داخل في هذا الإلحاد -والعياذ بالله-، الذي ينكر هذه الأسماء جملةً وتفصيلًا هو مشمول في هذه الآية.

كذلك الذي يُعطِّل معاني هذه الأسماء، فينكر صفات الله سبحانه وتعالى، كذلك الذي يُؤول يدخل في ذلك. فكل هؤلاء قد ذمهم الله سبحانه وتعالى.

(٣): وعنه -أي عن ابن عباس-: **(سموا اللات: من الإله)**: فهؤلاء الذين ألحدوا في أسماء الله سبحانه وتعالى اشتقوا هذه الأسماء وجعلوها لغير الله عز وجل من معبوداتهم التي يصرفون لها العبادة من دون الله تعالى.

(والعزى: من العزيز).

كذلك جاء في التفاسير: ومناة: من المنان.

(٤): وعن الأعمش (وهو سليمان): **(يدخلون فيها ما ليس منها)**. كما جاء عن ابن عباس -رضي الله عنهما- فيما مر معنا.

فيه مسائل:

الأولى: إثبات الأسماء.

الثانية: كونها حسنى.(١)

الثالثة: الأمر بدعائه بها.

الرابعة: ترك من عارض من الجاهلين الملحدين.

الخامسة: تفسير الإلحاد فيها.(٢)

السادسة: وعيد من ألحد.

نعم..

(١): الثانية: **(كونها حسنى)**: فالله سبحانه وتعالى هو المنعوت بكل صفات الكمال والجلال عز وجل.

(٢): ذكر كذلك: **(تفسير الإلحاد)**: وهو كما أشرنا إليه من أقوال المفسرين، كابن عباس وغيره.

(٣): وذكر في السادسة: **(وعيد من ألحد)**: وذكرنا أنه يدخل في الإلحاد التعطيل، لأنه من جنس التكذيب، وقد ورد عن ابن عباس أن الإلحاد هو التكذيب.

باب لا يُقال: السلام على الله.(١)

في الصحيح: عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في الصلاة، قلنا: السلام على الله من عباده، السلام على فلان وفلان، فقال النبي ﷺ: ((لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام)).(٢)

---

(١): السلام هي تحية الإسلام، وهي تحية أهل الجنة، وقد عقد الأئمة -رحمهم الله- أبوابًا وفصولًا في كتبهم، كما فعل الإمام البخاري -رحمه الله- في صحيحه في كتاب الأدب، كذلك صنع في كتاب الأدب المفرد، عقد أبوابًا في فقه السلام، الكثير يسلم على القليل، الماشي يسلم على القاعد، الراكب يسلم على الماشي، الصغير يسلم على الكبير، وكذلك فيما يتعلق ببداءة أهل الكتاب بالسلام، وما يتعلق في حكم السلام ابتداء، وكذلك فيما يتعلق بحكم رد السلام، وكذلك فيما يتعلق بإفشاء السلام، كحديث البراء بن عازب: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، وذكر منها إفشاء السلام. وغيرها من الأحاديث الواردة في هذا الباب العظيم من أبواب الفقه وهو السلام.

والشاهد من هذا الباب ليس هذه الأبواب الفقهية، وإنما الشاهد قوله: (**باب لا يقال السلام على الله**).

(٢): قال: وفي الصحيح -وهذا الحديث جاء عند البخاري ومسلم-: **كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في الصلاة، قلنا: السلام على الله من عباده، وفي رواية السلام على الله قبل عباده، السلام على فلان وفلان، فقال النبي ﷺ: ((لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام))**: فعلمنا -رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم- هذا الأمر ((لا تقولوا السلام على الله فإن الله -علّل ذلك- فإن الله هو السلام))، وقد عقد الإمام البخاري -رحمه الله- بابًا في كتابه، فقال: باب السلام اسم من أسماء الله تعالى.. السلام اسم من أسماء الله تعالى.

وقد ذكر المصنف -رحمه الله- قبل هذا الباب بباب دعاء الله سبحانه تعالى بأسمائه، فمن أسماء الله الحسنى (السلام)، وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه إذا التفت من صلاته، قال: ((اللهم أنت السلام، ومنك السلام...)) الدعاء المعروف.

وفي هذا الحديث قال: ((إن الله هو السلام))، وكذلك جاء من فقه أم المؤمنين خديجة -رضي الله عنها وأرضاها- كما عند النسائي في سننه: أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال له: ((إن الله يقرئ خديجة السلام))، وفي رواية: (وأنا)، فلما بلغها رسول الله ﷺ ماذا قالت؟ ما قالت: ((على الله السلام))، قالت:

((إن الله هو السلام، وعلى جبريل السلام، وعليك السلام)). وهذا من فقهها -رضي الله عنها-. وأصل الحديث عند البخاري ولكن بغير هذه الزيادة في الرد.

فإذن ((إن الله هو السلام)) من أسماء الله سبحانه وتعالى (السلام)، فإذا أراد الإنسان أن يدعو الله سبحانه وتعالى في أمر يتعلق بمعنى هذا الاسم، فيقول: اللهم سلمني.. يقول ينادي الله سبحانه وتعالى باسمه السلام، سلمني.. كما يقول يا رحمن ارحمني، كما يقول يا غفور اغفر لي، وهكذا.. كما أشار إلى ذلك العلامة ابن القيم -رحمه الله- في [بدائع الفوائد].

فيه مسائل:

الأولى: تفسير السلام.

الثانية: أنه تحية.

الثالثة: أنها لا تصلح لله.

الرابعة: العلة في ذلك.[1]

الخامسة: تعليمهم التحية التي تصلح لله.

---

(١): ذكر الرابعة: **(العلة في ذلك)**: فإن النبي ﷺ ما من خير إلا ودلنا عليه وبينه لنا ﷺ، وما من شر إلا حذرنا منه ونهانا عنه، فلما نهى الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، فقال: ((لا تقولوا السلام على الله)) ذكر العلة من ذلك -أي السبب-، فقال: ((فإن الله هو السلام)).

نعم..

باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت.(١)

في الصحيح: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يقُل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزِمِ المسألة؛ فإن الله لا مُكره له)).(٢)

ولمسلم: ((وليُعظِم الرغبة، فإن الله لا يتعاظمُهُ شيء أعطاه)).

---

(١): لما ساق المصنف -رحمه الله- سؤال الله سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنى، وذكر ما يتعلق باسمٍ من أسماء الله سبحانه وتعالى، ذكر إردافًا لهذه الأبواب، فقال: (**باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت**): فهل هو جائز أو هو محرم، هل يؤمر به أم ينهى عنه؟

(٢): قال: **في الصحيح -أي عند البخاري وكذا عند مسلم-: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ((لا يقل أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت))**: وهذا وللأسف دارج على الألسنة، فيتكلم الصالحون، يتكلم المجاهدون لربما، فيقولون: الله ينصر المجاهدين إن شاء الله، الله ينصركم إن شاء الله.. فهذه (إن شاء الله) دارجة على ألسن الكثيرين، هي هي (اللهم اغفر لي إن شئت)، هي هي (اللهم ارحمني إن شئت).

فالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- نهى عن هذه الصيغة في الدعاء، لمَ؟ لأنك إذا طلبت من مخلوق وسألته سؤالًا.. أعطني هذا وخذ هذا، واذهب بهذا.. فقد يفعل ذلك خشة منك، قد يفعل ذلك خوفًا منك، قد يفعل ذلك، وقد وقد وقد، لأنه مخلوق، فقد يدخل الإكراه في حقه.

أما الشأن مع الخالق عز وجل فيختلف عن ذلك، فلن يعطيك الله سبحانه وتعالى إلا بحكمته عز وجل، ولن يمنعك سبحانه وتعالى إلا لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى، فلا تقل: (إن شئت)، اعزم في المسألة، والإلحاح على الله سبحانه وتعالى في المسألة من القربات إلى الله عز وجل، فقل: اللهم انصر المجاهدين، ولا تقل: إن شاء الله.. اللهم افتح علينا، اللهم اقصم أعداءنا، وهكذا.

قال في تعليل ذلك: ((ليعزم المسألة، فإن الله لا مُكره له)).كما ذكرنا.

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن الاستثناء في الدعاء.(١)

الثانية: بيان العلة في ذلك.(٢)

الثالثة: قوله: ((ليعزم المسألة)).

الرابعة: إعظام الرغبة.

الخامسة: التعليل بهذا الأمر.

---

(١): قال في المسائل: (**الأولى: النهي عن الاستثناء في الدعاء**): ذهب بعض أهل العلم وهذا الذي اختاره الشيخ عبد الرحمن الحفيد في [فتح المجيد]، فقال: لا يجوز الاستثناء في الدعاء، ذكر تحريم الاستثناء في الدعاء، وقد اختار ذلك عدد من أهل العلم.

(٢): قال: (**الثانية: بيان العلة في ذلك**): فبين النبي ﷺ لما نهى عن ذلك بيّن العلة، وهي ما ذكرناه وأشرنا إليه.

نعم..

باب لا يقول: عبدي وأمتي.[١]

في الصحيح: عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يقولن أحدكم: أطعِم ربك، وضئ ربك، وليقل: سيدي، ومولاي، ولا يقُل أحدكم: عبدي، وأمتي، وليقل: فتاي، وفتاتي، وغُلامي)).[٢]

ابتداءً نقول: لربما كان البعض من طلاب العلم يقرؤون مثل هذا الباب ويدرسونه ويتدارسونه، ويقرؤون مثل هذه الأحاديث ويدرسونها ولربما يحفظونها، ولكنهم لا يستشعرون العمل بها واقعًا، فبفضل الله سبحانه وتعالى لما قامت هذه الدولة المباركة جددت في الدين، فأحيت باب الحكم بشرع الله سبحانه وتعالى، والتحاكم لشرع الله سبحانه وتعالى، كذلك جددت في الشعائر، منها الزكاة وجباية الزكاة، ولم يكن هذا من عهد بعيد، كذلك في باب الجهاد ومقارعة الكفار بكل أنواعهم وأصنافهم، كذلك ما يتعلق في تنصيب القضاة والمفتين الذين يُلجأ إليهم في المسائل والنوازل، كذلك فيما يتعلق بالرجوع إلى الدراهم والدنانير التي كانت في الصدر الأول من الإسلام.

ومن هذه الأبواب التي جددت فيها وأحيتها بفضل الله تعالى ومنِّه وكرمه: باب السبي والاسترقاق، فجددت في هذا الأمر الذي كان بعيدًا عن الأذهان، كان في رفوف المكاتب، لربما يمر عليه بعض طلاب العلم مرورًا، وهم لا يستشعرون العمل به.

فالنبي ﷺ ها هنا يعلم الأمة فيما يتعلق ببعض مسائل الرقيق والإماء، كما سنأتي إلى ذلك.

فهذا الأمر ما كان طالب العلم يستشعره إلا ها هنا في دار الإسلام، وحتى في هذه الأيام من كان يعيش خارج دار الإسلام لا يمكن أن يتصور أن هذا الأمر حقيقة اليوم، يعيشه أبناء الإسلام في دار الإسلام بفضل الله سبحانه وتعالى.

(١): هذا الباب حينما قال المصنف -رحمه الله-: **(باب لا يقول: عبدي وأمتي)**: هذا الباب مما يتعلق بالمناهي اللفظية، وهذا باب عظيم من أبواب العلم، الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾[البقرة]، فنهى الله سبحانه وتعالى عن قولٍ، وهو من حيث اللغة صحيح، ولكن لربما استخدمه بعض أعداء الدين وهم اليهود، فقالوا من باب الرعونة، فنُهي أهل الإسلام من موافقتهم.

النبي ﷺ يقول: لا تقل كذا وكذا، وقل كذا وكذا.. هذه أيضًا من المناهي اللفظية.

(٢): ها هنا يقول: **((لا يقُل أحدكم: أطعم ربك، وضئ ربك -أي السيد-، وليقُل: سيدي، ومولاي، ولا يقل أحدكم: عبدي، وأمتي، وليقُل: فتاي، وفتاتي، وغلامي))**: فقوله: (ربك) هذا صحيح من حيث اللغة، كذلك: (عبدي وأمتي): أيضًا صحيح من حيث اللغة؛ ولكن حفاظًا على جناب التوحيد، وتعظيمًا لله سبحانه وتعالى -كما جاء معنا في الأبواب السابقة-، وسدًا لذريعة الشرك، نهى النبي ﷺ عن التلفظ بهذه الألفاظ، كعادته في إرشاد أصحابه -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- في اختيار الألفاظ الصحيحة.

وسيأتي معنا في بعض الأبواب القادمة أيضًا ما يتعلق بالمناهي اللفظية.

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن قول: (عبدي وأمتي).

الثانية: لا يقول العبد لسيده: (ربي)، ولا يقال له: (أطعم ربك).

الثالثة: تعليم الأول قول: (فتاي، وفتاتي، وغلامي).[١]

الرابعة: تعليم الثاني قول: (سيدي ومولاي).[٢]

الخامسة: التنبيه للمراد، وهو تحقيق التوحيد حتى في الألفاظ.

---

(١): قال: (**الثالثة: تعليم الأول**): أي السيد، أن يقول: فتاي، وفتاتي، وغلامي، فمن كان يملك مملوكًا فلا يقل له: عبدي، بل يقُل: غلامي، من كان يملك سبية لا يقل: أمتي، بل يقُل: فتاتي.

(٢): ثم قال: (**الرابعة: تعليم الثاني**): وهو العبد المملوك، فلا يقل: ربي، بل يقل: سيدي ومولاي، فمن كان عنده من الغلمان فيبدأ يعلمه في هذه الأبواب، ويعلمه الألفاظ الصحيحة التي لا تخرم جناب التوحيد، أو لا يُفهم منها ما يسيء إلى توحيده.

باب لا يُرد من سأل بالله.(١)

عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سأل بالله فأعطوه، ومن استعاذ بالله فأعيذوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم معروفًا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه، فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه)). رواه أبو داوود، والنسائي بسند صحيح.(٢)

نعم..

(١): قال: (**باب لا يُرد من سأل بالله**): مع أن مثل هذه المسألة في الأصل أن تُطرق في كتب الفقه، ولكنه ذكرها ها هنا -رحمه الله- تعظيمًا لله عز وجل.

(باب لا يرد من سأل بالله): فتعظيمًا لله وهذا من التوحيد، ذكر المصنف -رحمه الله- هذا الباب في كتاب التوحيد.

(٢): عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: **((من سأل بالله فأعطوه))**: وهذا على الوجوب في الطاقة والوسع، وفي غير معصية الله عز وجل، فمن الناس من يعطي دون مسألة، كما قيل: إن الكريم يُعطي قبل أن يُسأل، فكيف إذا سُئل..

وقد ذكر الإمام الذهبي -رحمه الله- في سير أعلام النبلاء، عن الأحنف بن قيس -رحمه الله-: أن ابن أخيه سأله مالًا ذات يوم، فبكى الأحنف، فظنه بخلًا وشحًا، فتراجع عن طلبه، وقال: يا عم، دعك من هذا.. فقال له: إنما أبكي أنني تركتك حتى تسأل، تركتك حتى تتعرض لذل المسألة، وإلا فكان الأولى والأحرى به أن يعطيه قبل أن يبادر هو بالسؤال.

فمن الناس كذلك، ومن الناس من لا يعطي إلا إذا سُئل، فإذا سأله سائل أعطاه.. ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾[الضحى]، ومن الناس من لا يعطي من سأله إلا إذا سأله بالله، لهذا الحديث، حديث النبي ﷺ: **((من سأل بالله فأعطوه))**، أمر يقتضي الوجوب، ومن الناس -والعياذ بالله- من لا يعطي أحدًا حتى من سأله بالله عز وجل -أعاذنا الله وإياكم من أمثالهم-.

قال: **((ومن استعاذ بالله فأعيذوه))**: وقد ورد عند البخاري: أن بنت الجون لما أُدخلت على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، قالت: أعوذ بالله منك، فقال -صلى الله عليه وآله وسلم-: ((لقد عُذتِ بعظيم، الحقي بأهلك))، وفي رواية: ((قد عُذتِ بِمَعاذٍ)).

فمن استعاذ بالله فأعيذوه، يجب عليك وجوبًا أن تبادر إلى ترك ما تعوذ منه.

قال: **((ومن دعاكم فأجيبوه))**: وهذه -كما جاء في الصحيحين- من حقوق المسلم على المسلم الست، أن تجيبه إذا دعاك، ولكن الشراح -رحمهم الله- اختلفوا في إجابة الدعوة، فبعضهم خص الدعوة التي يجب إجابتها بالدعوة إلى الوليمة وليمة العرس، أما ما سوى ذلك فهو على الندب والاستحباب.

قال: **((ومن صنع إليكم معروفًا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه، فادعوا له حتى تُروا -أي تظنوا، وضُبطت أيضًا بالفتح تَروا أي تعلموا، وقد جاءت في رواية: ((حتى تعلموا)) تؤكد الضبط بالفتح- أنكم قد كافأتموه))**: فمجازاة المعروف بمعروف هذا مما دلنا عليه الكتاب والسنة.. ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾.[الرحمن]

كذلك كان من هديه ﷺ المكافأة، كذلك من هدي أصحابه -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم-، ومن المعروف الذي كانوا يكافؤون عليه البشارة الحسنة، من جاءهم يبشرهم ببشرى حسنة كافؤوه بأن وهبوه ما بأيديهم، أو شيئًا من لباسهم، كما جاء في حديث كعب المتفق عليه.

ومن الناس من لا يُكافئ على الخير أو المعروف الذي يُقدَّم له، وهذا ليس بفعل حميد، وقد أرشدنا النبي ﷺ كما في هذا الحديث إلى المكافأة الحسنة.

بل من الناس -وهذا من أسوأهم- وهو القسم الثالث: من يكافئ المعروف بسيئة -والعياذ بالله-، وهذا جحود للنعمة، مخالف للمروءة، وكما قيل:

أعلمه الرماية كل يوم فلما استدَّ ساعده رماني

قيل وهو المنتشر: (فلما اشتد) بالشين، ولكن قيل في تصويب ذلك أن الرماية لا تحتاج إلى شدة، وإنما تحتاج إلى سداد..

وكم علمته نظم القوافي فلما قال قافية هجاني

والعياذ بالله..

فيه مسائل:[١]

الأولى: إعاذة من استعاذ بالله.

الثانية: إعطاء من سأل بالله.

الثالثة: إجابة الدعوة.

الرابعة: المكافأة على الصنيعة.

الخامسة: أن الدعاء مكافأة لمن لم يقدر إلا عليه.

السادسة: قوله: ((حتى تروا أنكم قد كافأتموا)).

نعم..

(١): قال: (**الأولى: إعاذة من استعاذ بالله**)، (**الثانية إعطاء من سأل بالله**): وكل ذلك من تعظيم الله، وهو من التوحيد.

باب لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة.[١]

عن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة)). رواه أبو داوود.[٢]

---

(١): قال: **(باب لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة)**: ولا تعارض بين ما ذكره المصنف -رحمه الله- في هذا الحديث حديث جابر: **((لا يسأل بوجه الله إلا الجنة))** وبين ما ورد عن رسول الله ﷺ عند ابن إسحاق والطبراني وغيرهما، أنه لما طُرد ﷺ من الطائف، وقُوبل بما قوبل مما تعرفون في كتب السير، دعا الله سبحانه وتعالى بدعاء، وكان منه: ((أعوذ بنور وجهك... -إلى أن قال- أن تُنزل بي غضبك))، فاستعاذ النبي ﷺ بنور وجه الله عز وجل في غير الجنة.

فهل هناك تعارض؟ ليس ثَمَّ تعارض، لمَ؟ لأن المراد من الحديث: **((لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة))**: أي معالي الأمور، فلا يُسأل بوجه الله سفاسف الأمور، والأمور الدنيوية -والعياذ بالله-، بل يُسأل بوجه الله الجنة وما قرب إليها من قول وعمل، يتعوذ بوجه الله من النار وما قرب إليها من قول وعمل.

(٢): وفي هذا الحديث: إثبات صفة من صفات الله تعالى، وهي صفة الوجه لله سبحانه وتعالى، والأدلة متواترة في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ على إثبات صفة الوجه لله تعالى ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾[الرحمن]، فـ﴿ذُو﴾ ليست عائدة على ربك، لو كانت عائدة لقال (ذي)، لأنها عائدة على مجرور، ولكنه قال: ﴿ذُو الْجَلَالِ﴾ عائدة على الوجه، ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾، ففي ذلك دلالة على إثبات صفة الوجه لله سبحانه وتعالى، كما أن في هذا الحديث دلالة على إثبات صفة الوجه لله سبحانه وتعالى.

وهذا الذي أثبته أهل السنة والجماعة، بخلاف المعتزلة والأشاعرة، ومن سار على وفق ما ساروا عليه.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن أن يُسأل في وجه الله إلا غاية المطالب.

الثانية: إثبات صفة الوجه.

نعم.. وهذا الذي ذكرناه.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

أسئلة الحضور

سؤال: يقول: هل يدخل ما يسمى بالشحادون في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾؟

الجواب: نعم، يدخل هؤلاء في قول الله سبحانه وتعالى، ولقد صح في الخبر عن رسول الله ﷺ أن رجلًا تَصدق، فقيل: تُصدِّق اليوم على غني، وبعد ذلك تَصدق، فقيل: تُصدِّق اليوم على زانية، بعد ذلك تَصدق، فقيل: تُصدِّق على سارق.. فهو وضع وأخرج الصدقة لله عز وجل، سواء الذي وقعت في يده من الكاذبين أو من الصارقين، هو لا يتعامل مع هذا الطالب أو مع هذا السائل، وإنما مع رب العالمين الذي أمره بالإحسان.

ولقد أدركت بعض الأفاضل وهو يعمم هذه الآية ومفهوم هذه الآية حتى على الحيوان، من القطط ونحوهم، إذا أتوا وقد اشتموا رائحة الطعام، فيقول: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾، فيعطيهم من طعامه.

سؤال: ما حكم قولنا: نسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلا؟

الجواب: نقول: لا شيء في ذلك، وقد جاء في الدعاء المأثور، سؤال الله سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلا.

سؤال: يقول: إذا قال الرجل بعد تحية الإسلام هذه الألفاظ: صباح الخير، أو مساء الخير.. هل تصح هذه الألفاظ؟

الجواب: نقول: قد ذكر بعض المعنيين بالمناهي اللفظية من المعاصرين أن هذه اللفظة مُنتقَدة، لأن أصل من قالها من المجوس الذين يرون بأن هناك إلها،ن إله للشر وإله للخير، النور والظلمة، فيقولون صباح الخير وصباح النور، ونحو ذلك.

سؤال: يقول: هناك أمر عمت به البلوى، ووقع فيه الكثير من الإخوة، وهو إحضار الأطفال الصغار إلى المساجد ممن لم يبلغ سن التمييز، فهل هذا الفعل صحيح أم لا؟

الجواب: نقول: لا بأس بذلك، بل هذا من هدي النبي ﷺ، فقد صلى -كما عند مسلم- وهو حامل لأُمامة، وفي رواية: (رأيت النبي ﷺ يؤم الناس وأمامة على عاتقه). كما جاء في حديث أبي قتادة الأنصاري عند مسلم.

فدل ذلك كما قال النووي -رحمه الله- على جواز إحضار الأطفال المساجد، ولربما عجل النبي ﷺ في بعضه أو خفف في بعض صلواته لسماع صياح بعض الأطفال مخافة أن تنشغل الأم بطفلها.

وأما حديث: ((جنِّبوا المساجد الصبيان والمجانين)) فهذا لا يصح، بل هو موضوع لا أصل له.

وكما قيل:

وينشأ ناشئ الفتيان فينا ... على ما كان عوده أبوه

فالأصل تنشئة الغلمان على حضور المساجد، وأن يشهدوا الصلوات، ولكن لا يتعارض هذا مع تعليمهم وإرشادهم لآداب دخول المساجد.

يقول السائل: ما هي مسافة السفر التي تبيح الإفطار في الصيام؟

الجواب: نقول: قد اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في مسافة السفر التي تبيح رخص السفر من إفطار وقصر ومسح على الخفين وعلى الجوربين أكثر من يوم وليلة، ونحو ذلك من الرخص، والصحيح من أقوال أهل العلم إن شاء الله هو قول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: أنه ما سمي في العرف سفرًا، فهو سفر، فهذا الأمر يختلف باختلاف البلاد، فلربما في بلد معين يعتبر الثلاثين كيلو سفرًا، منطقة تبعد عن بلدهم ثلاثين كيلو فيعتبرونها سفرًا، وفي منطقة أخرى أو بلد أخرى حتى المئة كيلو فأكثر لا يعتبرونه سفرًا، وهذا يرجع إلى عرف كل بلد، ويرجع إلى المعنيين بالأسفار، كسائق الأجرة ونحوهم، فهؤلاء الذين يُرجع إلى عرفهم، وليس إلى عرف من لم يسافر قط، فيعتبر كل خروج إلى خارج البنيان بنيان المدينة يعتبره سفرًا، ولا الذي يسافر في كل يوم وليلة فلا يعتبر الأسفار البعيدة التي تشق على الناس لا يعتبرها سفرًا في عرفه، بل يُتوسط في ذلك.

قال السائل: ما حكم ضرب الدف؟

الجواب: نقول: يجوز ضرب الدف للنساء، كما جاء في الحديث المتفق عليه لما دخل أبو بكر –رضي الله عنه وأرضاه– على أم المؤمنين عائشة، وعندها جاريتان تغنيان، وليستا بمغنيتين، ويضربان على الدف، فنهاهما أبو بكر –رضي الله عنه وأرضاه–، وقال أبمزمار الشيطان، وفي رواية: أبمزمور الشيطان في بيت رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–؟! فقال له –رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم–: دعهما يا أبا بكر، فإن لكل قوم عيد وهذا عيدنا.

فالنبي –صلى الله عليه وآله وسلم– ابتداءً لم ينكر على أبي بكر تسمية الدف أنه من مزمار الشيطان، ولكنه رخص في مثل هذه الحالات، ولمثل الضارب، فيجوز للنساء في الأفراح والأعياد، وأما الرجال فلا يجوز لهم ذلك، لتسميته ﷺ ذلك بالمزمار إقرارًا لأبي بكر، ولم ينكر عليه ذلك.

وقد جاء أيضًا في الحديث أن النبي ﷺ قال: ((أعلنوا هذا النكاح، واضربوا عليه بالدفوف))، فهذا الأمر بضرب الدفوف لا يتوجه إلى الرجال، ولم يعرف ولم يعهد عن أصحاب رسول الله ﷺ ولا عن من بعدهم ذلك قط.

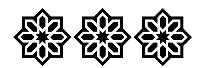
كذلك لما جاءت تلك المرأة وقد عاد النبي ﷺ من بعض مغازيه، فقالت: إني نذرت لله إن نجاك الله أن أضرب على رأسك بالدف، فقال ﷺ: ((أوفي بنذرك))، فلو كان ضرب الدف للنساء في الأفراح والأعياد من المحرمات لما أمرها النبي ﷺ ولما أذن لها النبي ﷺ بالوفاء بنذرها، إذ أنه كما تعلمون لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم.

كذلك سأل السائل عن حكم التصفيق والتصفير..

الجواب: أما التصفيق فقد جاء عند البخاري: أن النبي ﷺ قال: ((فإنما التصفيق للنساء))، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– في [مجموع الفتاوى، في المجلد الرابع عشر]: أن التصفيق بالكف والضرب بالدف لا يفعله إلا المخنثون من الرجال، قال: إنما هذا من شأن النساء. فالتصفيق هذا شأنه.

والتصفير: كان من من عبادة قريش أنهم يصفقون ويصفرون عند البيت، فإذا كان من باب التعبد فهو محرم، أما إذا كان من باب العادات: فقد نص غير واحد من أهل العلم، كأحمد وغيره، على كراهته وليس على تحريمه (نعني التصفير)، وقد ذُكر أنه كان من عادة قوم لوط.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



الدرس الخامس والعشرون

باب ما جاء في اللَّوِّ.(١)

وقول الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَا هُنَا﴾.[آل عمران]

وقوله: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾.[آل عمران](٢)

في الصحيح: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((احرص على ما ينفعك، واستعِن بالله ولا تعجزن، وإن أصابك شيء فلا تقُل: لو أني فعلت كذا، لكان كذا وكذا؛ ولكن قُل: قدَّر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان)).(٣)

الحمد لله معز من أطاعه، مذل من عصاه، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وعلى آله وصحبه ومن ولاه، أما بعد:

فنواصل وإياكم في شرح كتاب التوحيد، حيث قال المصنف –رحمه الله–: باب ما جاء في اللَّوِّ.

(١): قال المصنف –رحمه الله–: **(باب ما جاء في اللو)**: وأدخل (ال) على (لو)، ولا يراد بها ها هنا التعريف.

وهذا الباب متصلٌ بباب القضاء والقدر كما سيأتي معنا.

فالمؤمن الصابر المحتسب الذي يعلم أن كل شيء بقدر، لا يقول على ما فاته من خيرٍ أو ما أصابه من شرٍ: لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا، بل هذا أولًا: هو من عمل الشيطان، كما جاء في نص الحديث –كما سنأتي بإذن الله تعالى–، ثم: هو من صفات المنافقين العملية، فالله سبحانه وتعالى أخبرنا عن بعضهم أنهم يقولون: **﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَا هُنَا﴾**.

فبيّن الله سبحانه وتعالى أن هؤلاء المنافقين عند التحام الصفوف وعند القتال وعند شهر السيوف والأسنة، يقولون: لو، ولو، ولو.. كما حصل من معتب بن قشير، كما روى الإمام ابن إسحاق –رحمه

الله- في السير، أنه هو من قال هذه الكلمة لما أخذه من الجزع والخوف، قال: (لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا)، فبيّن الله سبحانه وتعالى وخلّد هذه الكلمة تنفيرًا وتحذيرًا من صنع هؤلاء المنافقين، وصنع من يسير على مسيرهم ويخطو بخطاهم، فيقول مثل هذه الكلمات تخذيلًا وإرجافًا بين المؤمنين.

كما ذكر أيضًا ابن إسحاق في السير أن بعض المنافقين في غزوة تبوك قال: (أتحسبون جلاد بني الأصفر كقتال العرب بعضهم بعضًا؟ والله لكأنا بكم غدًا مُقرَّنين في الحبال)، جاء في بعض النسخ التي بين أيدينا من [كتاب فتح المجيد، نسخة المكتبة العصرية]، أنه قال -أي ذلك المنافق- فيما رواه ابن إسحاق: (مُقرَّنين في الجبال)، وهذا خطأ مطبعي يُنبَّه عليه، فهؤلاء المنافقون يُرجِفون ويضَعون بين المؤمنين الأراجيف، ومن هذه الأراجيف أن يقولوا: لو تحصنا، لو فعلنا كذا، لو التجأنا إلى كذا..

(٢): كما قال الله سبحانه وتعالى أيضًا في الآية الأخرى التي استدل بها المصنف: **﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾**: قد يقول قائل: كيف قال الله سبحانه وتعالى عن المنافقين أنهم قالوا لإخوانهم من المسلمين؟

فيقال: إخوانهم في الظاهر، لأن المنافقين يُظهرون الإسلام ويُبطنون الكفر.

﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾: وهذه الكلمة هي كلمة عبد الله بن أبي بن سلول، لما انخذلَ بثُلُث الجيش يوم أحد، قال: (يترك رأيي، ورأيه إلى رأي الصبيان؟!) ويشير إلى أن الذي اختار الخروج إلى أحد وعدم التحصن في المدينة هم شباب المسلمين، بينما الشيوخ الكبار اختاروا التحصن في المدينة، فيقول عبد الله بن أبي بن سلول: (ترك رأيي، ورأيه إلى رأي الصبيان؟!) تحقيرًا لشأنهم وتصغيرًا، كعادة المنافقين في كل زمان ومكان، يسمون أهل الإيمان وأهل الخير الذين حملوا راية التوحيد والجهاد بالصبية والغلمان، ويصفونهم بما وصف النبي ﷺ به الخوارج أنهم حُدثاء الأسنان.. وهكذا شأن عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين، يقول: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾.

الله سبحانه وتعالى يجيب عليه وعلى أمثاله: ﴿قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فالموت حاصل حاصل لكل إنسان، ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾، ومن لم يمت بالسيف مات بغيره، تنوعت الأسباب والموت واحد؛ فإن لم يقتل أو يمت في القتال، فسيموت على فراشه، وفي كل مكان سيأتيه أجله.

فالله سبحانه وتعالى يرد على هذا المنافق، وعلى كل من يقول بقوله، ويدن بنحو كلامه: ﴿قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، ولن يستطيعوا إلى ذلك سبيلًا.

فالشاهد من هذه الآية ومن هذا الاستدلال: قول "لو"، فنجد أن المنافقين يقولون "لو" في معرض التخذيل، وفي معرض الاعتراض على قتال أعداء الله سبحانه وتعالى.

(٣): قال: **((وفي الصحيح -أي في صحيح مسلم-: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: احرص على ما ينفعك)):** فنجد أن الشيخ ها هنا –رحمه الله– قد اختصر الحديث إلى موطن الشاهد، وهذا منهج عدد من أهل العلم، أنهم يكتفون بما يُستدل به على ما أرادوا من الحديث.

فالحديث أوله: ((المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف))، وهنا وصف المؤمن بالقوي هذا وصف شامل، يشمل أن يكون قويًا في إيمانه، قويًا في علمه، قويًا في ذهنه، قويًا في بدنه، فيجمع كل صفات القوة.

((المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍ خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجزن)): فإن العجز مذموم شرعًا وعقلًا.

ونجد أن النبي ﷺ أكد النهي ها هنا، فقال: **((ولا تعجزن، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا، لكان كذا وكذا)):** نجد أن النبي ﷺ –كما مر معنا من أحاديث وكما سيأتي بإذن الله سبحانه وتعالى– إذا نهانا عن شيء بيّن لنا المخرج من ذلك الشيء، قال: **((ولكن قُل: قدَّر الله وما شاء فعل)).**

فكل هذه الأمور سواء كانت من الخير، أو من الشر فيما نراه وفيما يظهر لنا من رأي، هي بمقادير الله عز وجل، كما جاء في حديث ابن عباس –رضي الله عنهما– كما عند الترمذي: أن النبي ﷺ قال له: ((يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعِن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء، لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء، لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رُفعت الأقلام، وجفت الصحف))، رفعت الأقلام، كتب الله سبحانه وتعالى مقادير كل شيء –كما سيأتي معنا–، وجفت الصحف، فكل شيء بقدر.

وتأملوا في قول النبي ﷺ: ((لم ينفعوك))، ((لم يضروك))، ما قال: (لن)، لأن (لن) تفيد نفي الحاضر والمستقبل في الأغلب كما في اللغة، وأما (لم) فتفيد الماضي، فكأن هذا الأمر قد كُتب وانتُهي منه، فلم ينفعوك، لم يضروك، إلا بشيء قد كتبه الله لك، أو كتبه الله عليك.

ثم قال النبي ﷺ في هذا الحديث الذي بين أيدينا: **((فإن لو تفتح عمل الشيطان))**: فبين النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– علة النهي من ذلك، فقال: **((إن لو تفتح عمل الشيطان))** أي في التسخط، وفي الضجر، وفي عدم الصبر والرضا.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيتين في آل عمران.

الثانية: النهي الصريح عن قول: "لو" إذا أصابك شيء.

الثالثة: تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان.

الرابعة: الإرشاد إلى الكلام الحسن.[١]

الخامسة: الأمر بالحرص على ما ينفع، مع الاستعانة بالله.

السادسة: النهي عن ضد ذلك، وهو العجز.

---

(١): ذكر في المسائل: **(الإرشاد إلى الكلام الحسن)**: فالنبي –صلى الله عليه وآله وسلم– لما نهاه عن قول (لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا)، دلنا على الكلام الحسن، أن نقول ها هنا في هذا الموطن: (قدر الله وما شاء فعل).

فالمسلم إذا وقع عليه ابتلاء، أو وقع عليه حادث، أو نحو ذلك، فإما أن يقول قولًا حسنًا، وإما أن يسكت، إن لم يستطع وإن لم يحمله إيمانه على التكلم بالخير، فليدفع عنه الكلام السيء، ليسكت، وكما جاء في الحديث: ((من صمت نجا)) كما عند الدارمي.

نعم..

باب النهي عن سب الريح.(١)

عن أُبيّ بن كعب -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: ((لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح، وخير ما فيها، وخير ما أُمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح، وشر ما فيها، وشر ما أُمرت به)). صححه الترمذي.(٢)

---

(١): قال: **(باب النهي عن سب الريح)**: والكلام في هذا الباب قريب من الكلام في باب النهي عن سب الدهر، لماذا نهى النبي ﷺ عن سب الريح؟ لأنها قد تكون هذه المسبة متضمنة لسب من أوجد هذه الريح، فإن هذه الريح مأمورة، وإن هذه الريح خلقها الله سبحانه وتعالى، وأمرها أن تتجه حيث تتجه، فكأن السب للريح متوجه لمن خلقها سبحانه وتعالى.

فنقول: كان الأنسب أن يردف الإمام محمد –رحمه الله– باب النهي عن سب الدهر بهذا الباب، لتقاربهما في المعنى.

(٢): قال: **((عن أُبيّ بن كعب -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم منها ما تكرهون، فقولوا: اللهم إنَّا نسألك من خير هذه الريح))** الدعاء.. : فنجد ها هنا أيضًا أن النبي ﷺ لما نهانا عن أمر ما أغلق جميع الأبواب، بل بين لنا المخرج من ذلك، أن ندعو بمثل هذا الدعاء.

وهذا نجده كثيرًا في شرع الله عز وجل، أن الله سبحانه وتعالى ما حرم علينا شيئًا إلا وأباح لنا أشياء، فلما حرم الزنا سبحانه وتعالى أباح النكاح وأباح ملك اليمين، لما حرم سبحانه وتعالى الخمر أباح الماء واللبن والحليب والعصير، وما إلى ذلك، لما حرم سبحانه وتعالى على آل البيت أن يأخذوا من الزكاة أباح لهم أن يأخذوا من خمس المغنم، وهكذا..

فينبغي على الداعية أن يفقه ذلك من مقاصد شرع الله عز وجل، فيتفقه في الدعوة؛ أنه إذا أغلق على الناس أمورًا أن يجعل لهم المخرج لتلك الأمور، ويجعل لهم البديل، ويجعل لهم الحل، فإنما بعثتم مُيسرين ولم تبعثوا مُعسرين، وهذا يتأتى كثيرًا، بل لا يتأتى كما يتأتى في دار الإسلام، لذلك عليكم أن تجتهدوا اجتهادًا بالغًا في دعوة الناس إلى الهجرة إلى دار الإسلام، التي يحرم فيها الحرام، ويحل فيها الحلال، ليس

كديار الطواغيت، لربما تحرم فيها المباحات، وتباح فيها المحرمات -والعياذ بالله-، فعليكم أن تغلقوا كل باب أمام الناس إلا باب الدولة الإسلامية، فتدعوهم حيهلا إلى دار الإسلام.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن سب الريح.

الثانية: الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكرهه.(١)

الثالثة: الإرشاد إلى أنها مأمورة.(٢)

الرابعة: أنها قد تؤمر بخير، وقد تؤمر بشر.

---

(١): (**الإرشاد إلى الكلام النافع**): كما ذكرنا في الباب الذي قبله: الإرشاد إلى الكلام الحسن.

(٢): ثم قال: (**الإرشاد إلى أنها مأمورة**): فبين علة وسبب النهي عن سب الريح، أنها مأمورة من الخالق سبحانه وتعالى.

ثم قال -رحمه الله-:

باب قول الله تعالى: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.[آل عمران][(١)]

وقوله: ﴿الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾.[الفتح]

قال ابن القيم في الآية الأولى: فُسر هذا الظن بأنه سبحانه لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل، وفُسر بأن ما أصابه لم يكن بقدر الله وحكمته، ففُسر بإنكار الحكمة وإنكار القدر، وإنكار أن يتم أمر رسوله ﷺ، وأن يظهره على الدين كله، وهذا هو ظن السوء الذي ظن المنافقون والمشركون في سورة الفتح، وإنما كان هذا ظن السوء؛ لأنه ظن غير ما يليق به سبحانه، وما يليق بحكمته، وحمده، ووعده الصادق.[(٢)]

فمن ظن أنه يديل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق، أو أنكر أن يكون ما جرى بقضائه وقدره، أو أنكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد، بل زعم أن ذلك لمشيئة مجردة، فـ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾.[ص]

وأكثر الناس يظنون بالله ظن السوء فيما يختص بهم، وفيما يفعله بغيرهم، ولا يسلم من ذلك إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته، وموجب حكمته وحمده، فليعتنِ اللبيب الناصح لنفسه بهذا، وليتب إلى الله، وليستغفره من ظنه بربه ظن السوء.

ولو فتشت من فتشت، لرأيت عنده تعنتًا على القدر، وملامة له، وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا، فمستقل ومستكثر، وفتش نفسك: هل أنت سالم؟

فَإِن تَنجُ مِنها تَنجُ مِن ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلاَّ فَإِنِّي لا إِخالُكَ ناجِيا

انتهى كلامه -رحمه الله-.

نعم..

نحسب -والله سبحانه وتعالى أعلم- أن الأوفق لو كان هذا الباب بعد باب ما جاء في اللو، فإن الأدلة متسقة، كذلك الموضوع والمعنى واحد.

(١): ذكر المصنف -رحمه الله- الأدلة على أن الكفار والمنافقين يظنون بالله ظن السوء: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ ما هو هذا الظن الفاسد؟ ما هو ظن الجاهلية الذي سماه الله سبحانه وتعالى في الآية الأخرى بظن السوء؟

هو أنهم يظنون أن هذه الزلزلة التي حصلت في واقعة من الوقائع كما ذكر العلامة ابن القيم -رحمه الله-، كذلك ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية وغير واحد ممن شرح وفسر هذه الآيات، لما حصلت هذه الزلزلة في معركة من المعارك ظنوا أنها الفيصل، وأن الدولة للكفار على المسلمين، وأن الإسلام سيضمحل ولا محالة -والعياذ بالله-، فيظنون أن الله سبحانه وتعالى لن ينصر رسوله ولن ينصر دينه ولن يظهره على الدين كله -والعياذ بالله-، وما علموا أن الأيام دول ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾[آل عمران]، أي يدولون علينا المرة، وندول عليهم المرة، كما جاء في حديث ابن عباس في الصحيحين، في قصة هرقل وأبي سفيان، لما سأله أسئلة عن رسول الله ﷺ، وكان منها: كيف الحرب بينكم وبينه؟ قال: الحرب بيننا وبينه دول، ندول عليه المرة ويدول علينا المرة. فقال: وكذلك الرسل تبتلى، ثم تكون لها العاقبة.

فقد يبتلي الله سبحانه وتعالى المؤمنين بهزيمة، بتقهقر، بانحياز، بانحسار، في وقت من الأوقات، لحكمة يعلمها جل في علاه، فلا يظن المسلم بربه ظن السوء، لا يظن بربه ظن الجاهلية، بل يعلم أن في ذلك من الحكم الشيء الكثير، منها: التمحيص، منها التمييز، منها اتخاذ الشهداء، ومنها رفعة الدرجات يوم الجزاء.

النبي ﷺ كما في حديث عبد الله بن عمرو كما عند مسلم، قال: ((ما من غازِيَةٍ أو سَرِيَّةٍ تغزو فَتَغْنَم وَتَسْلَمُ إلا كانوا قد تَعَجَّلُوا ثُلُثَي أُجُورِهِمْ، ومَا من غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلاَّ تم أُجُورُهُمْ))، فهؤلاء الذين أصيبوا وقتلوا عن بكرة أبيهم، لا يقول قائل أنهم حصل لهم ذلك لانحراف في المنهج أو لضلال أو نحو ذلك، بل قد أثبت النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أن أجورهم قد تمت لهم.

كذلك ما جاء في الصحيحين من قصة الغلام، وإنما انتصر الغلام لما قتل، لما رماه الملك بالسهم فقتل حَيَت دعوة الغلام فآمن الناس، كذلك ما حصل بعد ذلك من قصة أصحاب الأخدود، قتلوا جميعًا ولم تقم لهم قائمة، فهل يقال بأن هؤلاء كانوا على ضلال أو كانوا على انحراف، أو نحو ذلك؟! لا يقال ذلك.

كذلك ما رواه مسلم وغيره، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه وأرضاه- أنه ذكر عن خاله حرام بن ملحان، لما طعن أخذ الدم ونضحه على وجهه ورأسه، وقال: (فزت ورب الكعبة). فبيّن -رضي الله عنه وأرضاه- أن الفوز ليس هو الكسب المادي فقط، أو النصر العسكري فقط، بل إن الفوز والنصر والفلاح والنجاح هو الثبات على العقيدة حتى الممات.

لذلك روى أهل السير كالإمام الذهبي -رحمه الله-، عن عمار بن ياسر -رضي الله عنه وأرضاه- أنه قام في صفين والرمح في يده يرتعد من كبره -رضي الله عنه-، ويقول: قاتلت بحربتي هذه ثلاث مرات مع رسول الله ﷺ، وها أنا أقاتل الرابعة.. قال -رضي الله عنه وأرضاه-: فوالذي نفسي بيده لو قاتلونا حتى بلغوا بنا هَجَر، لعلمت أننا على الحق وأنهم على الباطل [١]. فما جعل -رحمه الله- الظهور في وقت من الأوقات أو الفشل أو القهقرة أو الهزيمة أو الانحياز علامة ودليلًا على الحق والباطل، بل حتى لو قاتلونا إلى أن يصلوا بنا إلى هجر، لعلمت أننا على الحق وأنهم على الباطل.

وكذلك يقول المسلم اليوم من جنود الدولة الإسلامية: فوالله لئن قاتلونا حتى يبلغوا بنا صحراء الأنبار، لعلمنا أننا على الحق وأنهم على الباطل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، وما أجمل ما قال: (ما يصنع أعدائي بي؟ أنا جنتي وبستاني في صدري، إن رُحتُ فهي معي لا تُفارقني، إن حبسي خَلوة، وقتلي شهادة، وإخراجي من بلدي سياحة) أي خلوة برب العالمين.

فَإِذَا انْتَهَى الشَّوْطُ الأَخِيرُ

وَصَفَّقَ الجَمْعُ الْمُنَافِقْ

سَيَظَلُّ نَعْلِي عَالِيًا

---

[١] عن عمرو بن مُرّة، قال: سمعتُ عبدَ الله بن سَلِمَة يقول: رأيتُ عمارَ بنَ ياسر يومَ صِفِّينَ شيخًا طُوَالًا آخذَ الحَرْبةِ بيدِه ويدُه تُرعَدُ، فقال: والذي نفسِي بيدِه، لقد قاتلْتُ بهذِه مع رسول الله ﷺ ثلاثَ مراتٍ، وهذه الرابعةُ، ثم قال: والذي نفسِي بيدِه، لو ضَرَبُونا حتى يَبلغُوا بنا سَعَفاتِ هَجَرَ لعَرفتُ أنا على الحقّ، وهم على الباطل. (المستدرك على الصحيحين).

فَوْقَ الرُّؤُوسِ

إِذَا عَلاَ رَأْسِي

عَلَى عُقَدِ الْمَشَانِقْ!

فهكذا ينبغي أن يكون قلب المؤمن، وهكذا ينبغي أن يكون اعتقاد المؤمن، أنه بين نصر أو شهادة، بين إحدى الحسنيين، ولا يظن بربه كظن أهل الجاهلية، كظن المنافقين –والعياذ بالله–.

(٢): قال العلامة ابن القيم –رحمه الله–، وهذا التفسير الذي ساقه الشيخ محمد بن عبد الوهاب ونقله عن ابن القيم من أجمل التفاسير لهذه الآيات، قال: **(فُسر هذا الظن بأنه سبحانه لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل)**: هذا ما تكلمنا حوله، قال كذلك: **(وفُسر بأن ما أصابه لم يكن بقدر الله وحكمته)**: وهذا أيضًا من ظن الجاهلية ومن ظن السوء، وهذا من عدم الإيمان بالقضاء والقدر، وهذا الذي سيأتي في الباب الذي يلي هذا الباب بإذن الله تعالى.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية آل عمران.

الثانية: تفسير آية الفتح.

الثالثة: الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر.[1]

الرابعة: أنه لا يسلم من ذلك إلا من عرف الأسماء والصفات، وعرف نفسه.

---

(١): قال في المسائل: **(الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر)**: أي الظن بالله سبحانه وتعالى، ظن الجاهلية من هذه الظنون –والعياذ بالله– ما ذكره المصنف نقلًا عن ابن القيم –رحمهم الله–.

نعم..

باب ما جاء في منكري القدر.(١)

وقال ابن عمر: والذي نفس ابن عمر بيده، لو كان لأحدهم مثلَ أُحدٍ ذهبًا ثم أنفقه في سبيل الله، ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر.(٢)

ثم استدل بقول النبي ﷺ: ((الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره)). رواه مسلم.(٣)

---

(١): **(باب ما جاء في منكري القدر)**: أي من الوعيد الشديد.

فإن مسألة القدر من أعظم مسائل التوحيد، وهي مسألة ضل فيها الضُلَّال، وما من فرقة من فرق الضلال -وفَتِّشوها- إلا وقد تسربت فيها مسألة القدر، إما بإفراط وإما بتفريط، فأول ما تكلم الناس تكلموا وخاضوا في القدر، فنهاهم النبي ﷺ وخرج عليهم مُغضَبًا كأنه قد فقع في وجهه حب الرمان من غضبه -صلى الله عليه وآله وسلم-.

فالسلامة في مثل هذه المسألة: هي أن نقول كلٌ من عند ربنا، نؤمن بما جاء في القدر خيره وشره، ونقف عند الموطن الذي وقف عنده الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- وسلف الأمة، ولا نقول بآرائنا ومن عندياتنا في القدر ما لم يأتِ في كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ في فهم سلف الأمة.

وهذا الأمر هو -كما أسلفنا- الذي عليه أهل السنة والجماعة، في التوسط بين فئات الضلال في هذه المسألة.

ومما يذكره أهل التاريخ كالطبري وغيره، أن القاضي عبد الجبار الهمداني وهو من رؤوس المعتزلة (والمعتزلة فرق من فرق الضلال قد تشربت مسألة القدرية عن القدرية)، دخل على الصاحب ابن عباد وكان أحد الأمراء، وعنده الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني وهو من أئمة السنة، فلما رأى أبا إسحاق، قال القاضي عبد الجبار: سبحان الذي تنزه عن الفحشاء! -يُعرِّض بأبي إسحاق، بقول أهل السنة: إن الله سبحانه وتعالى قدَّر جميع المقادير بخيرها وشرها، فهو يزعم أن الله لم يُقدِّر الفحشاء.

ولذلك جاء في الحديث عند أبي داوود أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ((القدرية مجوس هذه الأمة))، كيف شبههم بالمجوس؟ لأن المجوس يقولون بإلهين، إله الخير وهو النور، وإله الشر وهو الظلمة، فكذلك هؤلاء الذين نفوا القدر، وقالوا إن الله سبحانه وتعالى لم يقدر الشر.

فقال القاضي عبد الجبار: سبحان من تنزه عن الفحشاء! فأجابه الأستاذ أبو إسحاق: سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء! أجابه بديهةً، دون تلكؤ أو تلعثم، فلا يقع في ملك الله عز وجل إلا ما شاءه الله سبحانه وتعالى.

ولكن نفرق بين المشيئتين: هناك مشيئة شرعية، وهناك مشيئة قدرية.

فيقول: سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء! فقال القاضي للأستاذ معترضًا عليه: أويقدِّر الله أن يُعصى؟ أويشاء الله أن يُعصى؟! فأجابه الأستاذ: أويُعصى ربنا قهرًا؟! إذا قال إن الله سبحانه وتعالى لم يشَأ أن يُعصى قدرًا، فإذن -والعياذ بالله- عُصي ربنا كُرهًا وقهرًا، فهذا من أبطل الباطل..

فرد عليه أبو إسحاق فقال له: أويُعصى ربنا قهرًا؟! فقال مستشكلًا -أي القاضي- قال: أويحرمني الله الهدى، ثم يقدر علي الردى؟! أحسن ربنا أم أساء؟! يقول: أحسن ربنا أو أساء؟! قال: أرأيت إن منعني الهدى، وقدر عليّ الردى، أحسن ربنا أم أساء؟! فأجابه تلقائيًا -رحمه الله- فقال: إن منعك ما هو لك فقد أساء، وإن منعك ما هو له فهو يختص برحمته من يشاء سبحانه وتعالى.

فيقول: إن الله سبحانه وتعالى لو أدخل أهل السماوات وأهل الأرض -كما جاء في الأثر- النار، لما ظلمهم في ذلك سبحانه وتعالى، هم خلقه، هم الذين خلقهم الله سبحانه وتعالى من عدم، كساهم وحملهم ورزقهم وأنعم عليهم، فلو شاء سبحانه وتعالى أن يدخلنا جميعًا النار، لما أساء سبحانه وتعالى؛ لأن الخلق خلقه سبحانه وتعالى، وهو يختص برحمته من يشاء.

لذلك جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: ((لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الجَنَّةَ. قالوا: ولا أنْتَ يا رَسولَ اللَّهِ؟ قالَ: لا، ولا أنا، إلَّا أنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بفَضْلٍ ورَحْمَةٍ))، فنفى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- الباء العِوضِيّة، فليس العمل بعوض للجنة، وإنما العمل سبب لدخول الجنة، العمل الصالح سبب لدخول الجنة، فالباء السببية غير منفية هنا في حديث رسول الله ﷺ، وإنما المنفي الباء باء العوض.

فمنهج أهل السنة والجماعة التوسط في مسألة القضاء والقدر بين الجبرية وبين القدرية، وكما مر معنا أن للإنسان وللعبد مشيئة ولكنها مندرجة تحت مشيئة الله سبحانه وتعالى.

(٢): استدل المصنف -رحمه الله- بحديث ابن عمر الذي رواه مسلم في صحيحه، وهذا هو حديث جبريل الطويل، لما سئل ابن عمر عن أقوام في العراق وكان رأسهم مَعْبَد الجهني، كانوا يتقفرون العلم وتعبدون الله سبحانه وتعالى ويحفظون القرآن، ولكنهم يقولون: لا قدر والأمر أُنُف، فلما بلغ ذلك لعبد الله بن عمر، قال: أبلغ أولئك أنهم براء مني وأني بريء منهم، حتى يؤمنوا بالقدر خيره وشره. ثم قال: **(والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو كان لأحدهم مثل أحدٍ ذهبًا، ثم أنفقه في سبيل الله، ما قبله الله من حتى يؤمن بالقدر)**.

(٣): ثم استدل بحديث النبي ﷺ -وهذا من اختصار المصنف رحمه الله- حينما قال لما أجاب جبريل: **((الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره))**: فجعل النبي ﷺ الإيمان بالقدر من أركان ودعائم الإسلام الستة، ولا يصح إسلام المرء إلا بالإيمان بالقدر خيره وشره، وهذا ظاهر من كلام ابن عمر أنه يجنح إلى تكفير القدرية.

ولكن ينبغي أن ننوه ها هنا على مسألة:

أنه ليس كل من وقع في الكفر، وقع الكفر عليه، وليس كل من وقع في البدعة، وقعت البدعة عليه، وليس كل من وقع في الفسق، وقع الفسق عليه، لماذا؟

لأن هناك من الأئمة الذين احتج بهم وترحم عليهم سادات التوحيد المجددون في العقيدة، أثنوا عليهم ونقلوا عنهم، لربما تلبسوا ببعض هذه البدع المكفرة، فمثلًا قتادة بن دعامة السدوسي -رحمه الله ورضي الله عنه- وهو من علماء التابعين، إلا أنه يقول بالقدر، ولكنه ليس من رؤوسهم، وهكذا كثير من الأئمة لربما تلبس ببدعة مكفرة أو غير مكفرة، كعكرمة مثلًا مولى ابن عباس أيضًا اتُّهم بمذهب الإباضية، أنه على رأي الخوارج، وهكذا عدد من أهل العلم اتهموا باتهامات، كالحسن بن صالح رميت إليه تهمة الاعتزال أو الخروج بالسيف، كذلك الإمام ابن حزم اتهم بالتجهم في الأسماء والصفات، كذلك الإمام البيهقي يتكلم بكلام الأشاعرة، كذا الخطب في الإمام النووي، كذلك الحافظ ابن حجر، وقبلهم الإمام أبو حنيفة فهو على مذهب مرجئة الفقهاء، وغيرهم وغيرهم.. لو فتشت في سير الذين ينقل عنهم أئمة

التوحيد لوجدت في كثير منهم أنهم على بدع، إما بدع مكفرة، أو غير مكفرة، فالإنصاف أن تجري في أولئك ما جرى الأئمة من بعدهم، كيف حكموا عليهم، كيف وزنوهم بميزان فصل؟ هكذا تتأسى بهم، ولا تتقدم على أولئك الأئمة جميعًا فتجتهد بآرائك، وتُنزل كلامًا لأولئك الأئمة قعّدوه لكنهم لم ينزلوه على ما أنت بصدده.

فعبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– يكفر معبد الجهني، ويكفر القدرية.

وعن عبادة بن الصامت أنه قال لابنه: ((يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب. فقال: رب، وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة. يا بني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من مات على غير هذا فليس مني)).(١)

وفي رواية لأحمد: "إن أول ما خلق الله تعالى القلم، فقال له: اكتب فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة".(٢)

وفي رواية لابن وهب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار".

وفي المسند والسنن عن ابن الديلمي قال: "أتيت أبي بن كعب فقلت في نفسي شيء من القدر، فحدثني بشيء لعل الله يذهبه من قلبي. فقال: لو أنفقت مثل أحد ذهبا ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لكنت من أهل النار. قال: فأتيت عبد الله بن مسعود وحذيفة ابن اليمان وزيد بن ثابت، فكلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم" حديث صحيح. رواه الحاكم في صحيحه.

---

(١): ثم استدل المصنف -رحمه الله- بعدة من الأخبار، منها حديث عبادة -رضي الله عنه- (أنه قال لابنه: يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب. فقال: رب، وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة. يا بني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من مات على غير هذا فليس مني): فنجد أن الصحابة -رضوان الله تبارك وتعالى عليهم- وأن غيرهم من المحسنين والصالحين والعلماء يجتهدون في نصيحة أهل بيتهم ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾[التحريم]، فلا تكتفِ بأن تعلم وترفع عن نفسك الجهل، بل ترفع عن نفسك وعن أهل بيتك وأخص أهل البيت، هم الأبناء، فنجد أن عددًا من الأئمة صنفوا رسائل في النصيحة لأبنائهم، كما صنع الغزالي في نصيحته لابنه، كما صنع ابن الجوزي في نصيحته لابنه، كما صنع ابن رجب في نصيحته لابنه، وغيرهم من الأئمة.

فعبادة -رضي الله عنه- ينصح ابنه فيقول: **(يا بُني! إنك لن تجد طعم الايمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك)**: لو جاءت الرصاصة بقربك اعلم أنها لم تكن لتصيبك، هكذا قدر الله سبحانه وتعالى، ولو جاء الصاروخ عليك اعلم أنه لم يكن ليخطئك، وهكذا..

لماذا علمه هذا الأمر؟ قال: **((سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول ما خلق الله القلم))**: وهنا مسألة يذكرها أهل العلم -رحمهم الله- في كتبهم لا سيما كتب الاعتقاد، كما صنع شارح الطحاوية: هل خلق الله سبحانه وتعالى القلم قبل العرش أم خلق العرش قبل القلم؟ فما هو أول المخلوقات؟ هذه مسألة من مسائل الاعتقاد، ذهب بعض أهل العلم أن أول المخلوقات هو القلم، مستدلين بهذا الحديث وبغيره من الأحاديث التي جاء فيها هذا اللفظ ((إن أول ما خلق الله سبحانه وتعالى القلم)).

ولكن الصحيح: هو القول الآخر، أن الله سبحانه وتعالى خلق العرش قبل القلم، فالعرش هو أول المخلوقات، لما جاء في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن ﷺ قال وذكر أن الله سبحانه وتعالى قدر المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء.

فالمعني من حديث عبادة الذي بين أيدينا: **((إن أول ما خلق الله القلم))**: أي لما خلق الله القلم في بداية خلقه للقلم قال للقلم هذا الكلام، قال له: **((اكتب. فقال: ربِّ، وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة))**: فكل الأمور بخيرها وشرها، بعظائمها وصغائرها، بدقائقها وتفاصيلها، قد كتبها الله سبحانه وتعالى وقدرها، هذا هو اعتقاد أهل السنة والجماعة، على خلاف اعتقاد أهل الباطل.

ثم قال له: **((يا بني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مات على غير هذا فليس مني))**. كما رواه أبو داود، وغيره.

(٢): كذلك روى ما يعضد هذا الأثر أو هذا الخبر من عدة طرق وعدة روايات، بعضها يؤكد بعضًا، **((إن أول ما خلق الله تعالى القلم، فقال له: اكتب. فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة))**، وكل هذه الأحاديث يؤكد بعضها بعضًا، لذلك قال المصنف -رحمه الله- قال وذكر أن بنحو ذلك عن عبد الله بن مسعود، وحذيفة، وزيد بن ثابت، (فكلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي ﷺ) أي من كلام الراوي.

فيه مسائل:

الأولى: بيان فرض الإيمان بالقدر.

الثانية: بيان كيفية الإيمان به.

الثالثة: إحباط عمل من لم يؤمن به.

الرابعة: الإخبار أن أحدًا لا يجد طعم الإيمان حتى يؤمن به.

الخامسة: ذكر أول ما خلق الله.

السادسة: أنه جرى بالمقادير في تلك الساعة إلى قيام الساعة.

السابعة: براءته ﷺ ممن لم يؤمن به.

الثامنة: عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء.(١)

التاسعة: أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته، وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى رسول الله ﷺ فقط.(٢)

---

(١): ذكر من المسائل: **(عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء)**: لما سُئل وقُصد أحد أصحاب النبي ﷺ، فوُفق لهم عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-، فسألوه عن ذلك، كذلك ما جاء في سؤال أُبيّ بن كعب -رضي الله عنه وأرضاه-، وغيره من الصحابة.

(٢): ذكر من المسائل: **(أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته)**: ما هو الذي يزيل الشبهة؟ قال: **(وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى رسول الله ﷺ فقط)**: وقد أمرنا ألا نُقدم على قول الله وقول رسوله ﷺ قول أحد كائنًا من كان.

والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرًا.

❀❀❀

الدرس السادس والعشرون

باب ما جاء في المصورين.[١]

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله تعالى: ((ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرّة، أو ليخلقوا حبّة، أو ليخلقوا شعيرة)). أخرجاه.[٢]

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله معز من أطاعه، مذل من عصاه، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فنواصل معكم كتاب التوحيد، حيث قال المصنف -رحمه الله-: **باب ما جاء في المصورين**.

نعم..

(١): ذكر المصنف -رحمه الله- في كتاب التوحيد هذا الباب **(باب ما جاء في المصورين)**: أي في التحذير من ذلك، والوعيد على ذلك.

وكون هذا الباب وهو من الأبواب الفقهية يندرج في كتاب التوحيد أو في أبواب التوحيد؛ إذ أنه كما مر معنا أن أول شرك وقع فيه الناس هو بسبب التماثيل، وما قاموا به في إنشاء الصور لعباد صالحين حتى يتقوَّوا على فعل الطاعات، ويتأسَّوا بهم كلما ذكروهم برؤيتهم لتلك الصور والتماثيل، فكانت هذه الخطوة الأولى من خطوات الشيطان إلى تحريف دين الله سبحانه وتعالى، وصرف العبادة لغير الله عز وجل.

والأحاديث في النهي عن التصوير والتحذير منه أحاديث كثيرة في سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وقد ذكر أهل العلم أن الصور على أقسام، والصور المحرمة المندرجة في ذلك هي صور ذوات الأرواح من إنسان أو حيوان، كما جاء تقييده في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-، وهي على أقسام:

القسم الأول: ما لها ظل بمعنى المجسمة، فهذه محرمة إذا كانت على صورة إنسان أو حيوان أو ذي روح.

والنوع الثاني من الصور: هي الصور المرسومة، فالرسم لذوات الأرواح بالأيدي محرم، وهو داخل في هذا النهي الوارد في هذه الأحاديث.

وأما القسم الثالث: فقد أدخله بعض المعاصرين في ذلك، وبعضهم لم يدخله، وهي مسألة الصور الفوتوغرافية، فبعض المعاصرين جنح إلى أن عموم النهي يشمل هذه الصور كذلك، وبعضهم جنح إلى أن النهي لا يشمل هذه الصور؛ إذ أن العلة في التحريم كما جاء في هذه الأحاديث ((الذين يضاهئون بخلق الله)).

وقد ذكر المصنف –رحمه الله– العلة من ذلك في مسائله، فالمضاهاة حاصلة في التجسيد في التماثيل وحاصلة في الرسم، أي مشابَهة ومحاكاة لما خلق الله سبحانه وتعالى، أما في التصوير الحديث الذي يسمى بالفوتوغرافي أو بغيره من الأسماء، فليس ثَمَّ مضاهاة ولا محاكاة ولا مشابهة، إذ أنه هو هو ما خلق الله، لكنه عُكِس فحُبس كالمرآة، تعكس صورة ما خلق الله، ولكنها لا تحبسه، وضاف عليها هذا النوع من التصوير أنه عكس فحبس، وعلى كل فهي من مسائل الاجتهاد التي يسع فيها الخلاف.

(٢): ذكر عن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: **قال رسول الله ﷺ: ((قال الله تعالى))**: إذن فهذا حديث قدسي.

((ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي)): وفي ذلك أيضًا أن العلم من التحريم المضاهاة.

((فليخلقوا ذرة، أو ليخلقوا حبة، أو ليخلق شعيرة)): وفي هذا تعظيم للخالق عز وجل، إذ لا خالق إلا هو عز وجل، فكون هؤلاء المصورين لا يستطيعون أن يفعلوا ذلك فهذا يدل على منعهم من التصاوير.

ولهما عن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ قال: ((أشد الناس عذابًا يوم القيامة: الذين يُضاهئون بخلق الله)).(١)

ولهما عن ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((كل مُصور في النار، يُجعل له بكل صورة صوَّرها نفسٌ يُعذَّب بها في جهنم)).(٢)

ولهما عنه مرفوعًا: ((من صوَّر صورةً في الدنيا؛ كُلِّف أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ)).(٣)

ولمسلم: عن أبي الهيّاج قال: قال لي عليّ -رضي الله عنه-: ((ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ ألّا تدع صورةً إلا طمستها، ولا قبرًا مُشرفًا إلا سوّيته)).(٤)

---

(١): أيضًا جاء في حديث عائشة: **((أشد الناس عذابًا يوم القيامة: الذين يضاهئون بخلق الله))**: فالتصوير من كبائر الذنوب، لما جاء فيه من الوعيد، ولكن المسلم إذا فعل هذا الذنب فهو في مشيئة الله سبحانه وتعالى، إن عذبه فهو من أشد الناس عذابًا بتقدير الموحّدين الذين يرتكبون الكبائر، إذا عُذِّب أهل التوحيد على كبائر وفسوق وعصيان فأشد هؤلاء الموحّدين المرتكبين للكبائر تعذيبًا إن عُذِّبوا هم المصورون.

(٢): ولهما -أي للبخاري ومسلم- عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **((كل مصور في النار))**: وهذا وعيد شديد.

((يُجعل له بكل صورة صورها نفس يُعذب بها في جهنم)): أي بسببها.

(٣): ولهما عنهما مرفوعًا -أي عن النبي ﷺ رُفع إليه-: **((من صوَّر صورة في الدنيا، كُلِّف أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ))**: وهذا من العذاب أنه يكلف بأن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ، فيعذب على مضاهاته لخلق الله سبحانه وتعالى.

(٤): ولمسلم -أي في صحيحه- عن أبي الهيّاج -رحمه الله- قال: قال لي علي -رضي الله عنه وأرضاه-: **((ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟))**: ففي ذلك تصريح أن النبي ﷺ بعثه على ذلك، على ماذا؟

((على ألّا تدع صورة إلا طمستها)): هذا في بعض روايات الحديث، ذكر الصورة ونص على الصورة ((إلا طمستها)) فالواجب طمس الصور، وإذا ذهب الرأس فلا صورة كما جاء في الحديث.

((ولا قبرًا مُشرفًا إلا سويته)): فأمره النبي ﷺ لسد ذرائع الشرك أن يطمس الصور، وأن يسوي القبور بالأرض، وأن لا تُرفع أكثر من شبر، فرفع الأبنية على القبور هو ذريعة من ذرائع تعظيم هذه القبور وساكنيها، ومن ثم التقرب إليها بشيء من العبادة -والعياذ بالله-.

فيه مسائل:

الأولى: التغليظ الشديد في المصورين.

الثانية: التنبيه على العلة، وهو ترك الأدب مع الله، لقوله: ((ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي)).

الثالثة: التنبيه على قدرته وعجزهم بقوله: ((فليخلقوا ذرّة أو حبّة أو شعيرة)).

الرابعة: التصريح بأنهم أشدُّ الناس عذابًا.[1]

الخامسة: أن الله يخلق بعدد كل صورة نفس يُعذِّب بها المصور في جهنم.

السادسة: أنه يُكلَّف أن ينفُخ فيها الروح.

السابعة: الأمر بطمسها إذا وُجدت.

---

(١): ذكر في المسائل: **(الرابعة: التصريح بأنهم أشد الناس عذابًا)**: ذكرنا التقييد، لمَ؟ جمعًا بين النصوص، وأن أشد الناس عذابًا هم الكفار والمنافقون، وأما من صوَّر الصور إن كان على التوحيد فهو أشد الناس عذابًا من أهل الكبائر أو بين أهل الكبائر.

باب ما جاء في كثرة الحلف.(١)

وقول الله تعالى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾.[المائدة](٢)

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ: ((يقول الحلف مَنْفَقَةٌ للسلعة، مَمحَقَةٌ للكسب)). أخرجاه.(٣)

وعن سلمان: أن رسول الله ﷺ قال: ((ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا يزكيهم، ولهم عذابٌ أليم: أُشَيْمِطٌ زانٍ، وعائلٌ مُستكبرٍ، ورجلٌ جعلَ اللهَ بضاعتَه، لا يشتري إلا بيمينه، ولا يبيع إلا بيمينه)). رواه الطبراني بسند صحيح.(٤)

نعم..

(١): قال المصنف –رحمه الله–: (**باب ما جاء في كثرة الحلف**): فمن التوحيد، ومن تعظيم الله سبحانه وتعالى أن لا يحلف به سبحانه وتعالى إلا في عظائم الأمور.

(٢): وقول الله تعالى: **﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾**: ذكر الطبري –رحمه الله– وغيره من أهل التفسير أي: لا تتركوا تكفيرها. إذا حلف الإنسان على يمين فرأى خيرًا منها، كما جاء عن النبي ﷺ: ((فليكفر عن يمينه، وليأتِ الذي هو خير))، وفي رواية: ((فليأتِ الذي هو خير، وليكفر عن يمينه)).

فلا بد من حفظ الأيمان، ألا يترك التكفير لو حنث في اليمين، والكفارة إنما تجب من أمرين إذا اجتمعا: أولًا: الحلف، وثانيًا: الحنث.

إذا حلف فحنث وجب عليه الكفارة، أو عزم على الحنث فتجب عليه الكفارة.

أما من حلف وحنث غيره، فلا تلزم الكفارة لواحد منهما، وإن كان يجب على الآخر أن يفي ويبر قسم المسلم، فإنه من حقوق المسلمين بعضهم على بعض.

وهذا مذهب لبعض المفسرين في تفسير هذه الآية.

وأما القول الآخر أو المذهب الآخر: ما روي عن ابن عباس –رضي الله عنهما–: **﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾** أي نهاهم عن الحلف.

فالأصل أن لا يحلف الإنسان، أو لا يكثر من الحلف، وقد روي عن بعض الصالحين كأبي حنيفة أنه لا يحلف، فإذا حلف تصدق بدينار، إذا حلف صادقًا تصدق بدينار حتى يحافظ على أيمانه.

وهذا التفسيران بعضهما يؤول إلى بعض، فلما نهاهم عن الحلف، أو إذا أكثروا الحلف فلربما يقع منهم كثرة الحنث، وبعد ذلك لا يكفروا عن أيمانهم، فأمرهم الله سبحانه وتعالى بأن لا يكثروا من الحلف ثم بعد ذلك من حلف فعليه إذا حنث أن يكفر عن يمينه، وذلك حفظٌ ليمينه.

(٣): ذكر المصنف –رحمه الله– حديث أبي هريرة –رضي الله عنه وأرضاه– الذي أخرجاه في الصحيحين، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **((الحلف مَنْفَقَةٌ للسلعة))**: قد يقول البائع: والله أُعطي لي في هذه السلعة كذا وكذا، أو والله اشتريتها بكذا وكذا، فيؤدي ذلك إلى رواج هذه السلعة، واشتراؤها منه.

قال: **((مَمْحَقَةٌ للكسب))**: وإن تسبب يمينه برواج تلك السلعة، إلا أن فيه المحق وعدم البركة.

(٤): وعن سلمان –يُحتمل أنه الفارسي رضي الله عنه، ويُحتمل أنه ابن عامر رضي الله عنه– أن رسول الله ﷺ قال: **((ثلاثة لا يُكلمهم الله))**: فالكلام صفة من صفات الله تعالى التي تواترت فيها النصوص، وأثبتها أهل السنة والجماعة لله سبحانه وتعالى، وهو قديم، وحديث الآحاد، بمعنى أن لله سبحانه وتعالى أن يتكلم متى ما شاء لمن شاء سبحانه وتعالى.

فإذا ذكر النبي ﷺ أن هؤلاء لا يُكلمهم الله، فيدل ذلك بالمفهوم أن الله سبحانه وتعالى يُكلم أهل طاعته.

((ثلاثة لا يُكلمهم الله، ولا يُزكيهم، ولهم عذابٌ أليم)): فهذه العقوبات الثلاث تنزلت على هؤلاء الأصناف، الأول: أُشيمط زانٍ، والأشيمط بمعنى الكبير في السن، قد جاء في رواية أخرى: ((شيخ زانٍ))، وتعلمون أن الذنوب تتضاعف، وبعضها شر من بعض، فإذا زنا الشاب فهذا ذنبٌ عظيم من كبائر الذنوب، ولكن إذا زنا الشيخ الكبير الهرم فهذا ذنبٌ أعظم، لماذا؟

لأن داعي المعصية أقل في حقه، أما الشاب فداعي الشهوة قوي في حقه، فلربما يخاف الله ويخشى الله ولكن غلبته شهوته -والعياذ بالله-، فوقع في ذلك الذنب، فهذا ذنبٌ عظيم، ولكن أعظم منه شيخٌ دواعي الزنا في حقه قليلة، ومع ذلك ارتكب هذا الذنب، مما يدل على أنه لا يتورع عن مثل هذه الذنوب -والعياذ بالله-.

فكلما قل داعي الذنب، وفعله وارتكبه الإنسان، كلما كان هذا الذنب أعظم.

كذلك قال: **((وعائلٌ مستكبر))**: أي فقير مستكبر، فلو كان غنيًا فداعي الاستكبار أكبر في حقه، فلو استكبر الغني ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب، وكما قال النبي ﷺ عند مسلم: **((لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر))**، ولكن إذا استكبر الفقير فهذا داعي هذه المعصية أقل في حقه، فذنبه أعظم.

وفي رواية من روايات الحديث: أن النبي ﷺ ذكر الثالث: **((وملك كذاب))**: إنما يكذب الإنسان خشية مكروه ونحو ذلك، فلماذا يكذب الملك وهو صاحب السلطان والأمر؟ فكان داعي المعصية في حقه أقل، لذلك إذا كذب كان الذنب أو كان الإثم عليه أكبر.

قال في هذه الرواية: **((ورجل جعلَ اللهَ بضاعتَهُ))**: كيف ذاك؟ قال: **((لا يشتري إلا بيمينه، ولا يبيع إلا بيمينه))**: فالنبي ﷺ ذكر من هذه حاله وهذه صفته في هؤلاء الذين ذكرهم في هذا الوعيد الخطير.

وفي الصحيح: عن عمران بن حصين -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: ((خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)). قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثًا؟ ((ثم إن بعدكم قومًا يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يُؤتمنون، ويَنذُرُون ولا يوفون، ويظهر فيهم السِّمَن)).(١)

وفيه عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: ((خير الناس: قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادةُ أحدهم يمينَهُ، ويمينُهُ شهادته)).(٢)

وقال إبراهيم: (كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار).(٣)

---

(١): قال: وفي الصحيح -جاء ذلك عند البخاري ومسلم-: أن رسول الله ﷺ قال: **((خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم))**. قال عمران -وهو راوي الحديث-: **((فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثة))**: وهذا كما أسلفنا من احتياط الراوي في مرويِّه عن رسول الله ﷺ حتى لا يكذب على رسول الله ﷺ، فإذا شك يقول ذلك الشك ويشير إليه، فلا يجزم.

فالنبي ﷺ ذكر خيار القرون: الأول، ثم الثاني، ثم الثالث، وفي أكثر الروايات إنما جاء ثلاثة قرون: الأول زمن الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم-، ثم الذين بعدهم، ثم الذين بعدهم.

ومن الروايات: ((خير أمتي))، ((خير الناس))، ولكن ليس فيها ((خير القرون قرني)) كما هو مشهور عند كثير من الدعاة والخطباء.

قال: **((ثم إن بعدكم قومًا يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السِّمَن))**: فذكر ﷺ من أوصاف زمان الأزمنة التي بعد القرون المفضلة أن هذه الأمور تكثر في أصحابها، منها: أنهم لا يتورعون ولا يتقون الله سبحانه وتعالى، فمن خفة تقواهم وورعهم وإيمانهم أنهم يشهدون دون أن تطلب منهم الشهادة، يحلفون دون أن يطلب منهم الحلف، ينذرون ولا يوفون بنذورهم.. فهذه من جملة ما عند أولئك.

وقد جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد -رحمه الله- أن النبي ﷺ قال: ((سيأتي على الناس سنوات خداعات، يُصدق فيها الكاذب، ويُكذب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن، ويُخوَّن فيها الأمين،

وينطق فيها الرويبضة، قيل وما الرويبضة يا رسول الله؟ قال: الرجل التافه يتكلم في أمر العامة))، فكل ذلك من علامات آخر الزمان.

قال: **((ويظهر فيهم السِّمَن))**: فالسمن مذموم عند سلف الأمة –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم–، حتى قال بعضهم: إنه ثقل في الحياة ونتانة بعد الموت.

وكان السلف –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم– يحافظون على أجسادهم، كما يحافظون على أذهانهم، كما يحافظون على أديانهم، وقد مر معنا حديث أبي هريرة –رضي الله عنه وأرضاه–: ((المؤمن القوي خير وحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير))، فالقوة تشمل القوة البدنية، كما تشمل القوة العسكرية، كما تشمل القوة الإيمانية والعلمية، إلى غير ذلك من أنواع القوة.

وقد قال الإمام الشافعي –رحمه الله–: ما رأيت سمينًا عاقلًا إلا محمد بن الحسن. –أي الشيباني رحمه الله– في ذم السمن.

وهذا السمن المذموم هو السمن المكتسب، الذي دافعه وسببه هو الترف والتنعم الزائد في تتبع ملذات هذه الحياة الدنيا –والعياذ بالله–.

(٢): قال: وفيه عن ابن مسعود –رضي الله عنه– أن النبي ﷺ قال: **((خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته))**: أي لخفة دينه وعدم تورعه وخوفه من الله سبحانه وتعالى، وعدم تعظيمه لله سبحانه وتعالى الذي يحلف به.

(٣): وقال إبراهيم (أي النخعي): **(كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار)**: وهذا فيه تأديب الأبناء، وأن السلف –رضوان الله تبارك وتعالى عليهم– ينشئون أبناءهم منذ الصغر على مكارم الأخلاق وعلى الآداب، وعلى التزام الأوامر واجتناب النواهي.

فيه مسائل:

الأولى: الوصية بحفظ الأيمان.

الثانية: الإخبار بأن الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة.

الثالثة: الوعيد الشديد في من لا يبيع إلا بيمينه، ولا يشتري إلا بيمينه.

الرابعة: التنبيه على أن الذنب يعظم مع قلة الداعي.

الخامسة: ذم الذين يحلفون ولا يُستحلفون.

السادسة: ثناؤه ﷺ على القرون الثلاثة أو الأربع، وذكر ما يحدث بعدهم.(١)

السابعة: ذم الذين يشهدون ولا يُستشهدون.

الثامنة: كون السلف يضربون الصغار على الشهادة والعهد.

---

(١): ذكر في المسائل –رحمه الله–: **(ثناؤه ﷺ على القرون الثلاثة أو الأربع)**: قلنا أن أكثر الروايات جاءت في تحديدها بالقرون الثلاثة وذكر ما يحدث بعدهم، وهذا من أمارات نبوته ﷺ وعلامات نبوته ﷺ.

وتفضيل القرون الثلاثة إنما هو تفضيل عام، ولا يعني أنه لا يوجد فيهم المنافق أو مرتكب الكبيرة أو نحو ذلك، ولكنه بالنسبة لمن بعدهم، أقل من القرون التي تأتي بعد ذلك، فإذا وجد في جيش النبي ﷺ بعض المنافقين، وبعض من يرتكب الكبائر كالزنا وكالسرقة ونحوها، فلا يطالبن مُطالِب بأن يوجد في هذا الزمان جيش معصوم لا يخطئ ولا يبدر من بعض أفراده أو بعض جنوده بعض الذنوب والمعاصي، فهذا ليس بمتيسر، بل نسدد ونقارب، ونرشد ونبين وننصح، ولكن إذا لم يوجد في خير القرون ذلك، فمن طلبه في هذا الزمان فهو طالب لعسير.

نعم..

باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه ﷺ.[(١)]

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾.[النحل][(٢)]

وعن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمّر أميرًا على جيش أو سريّة، أوصاه بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرًا، فقال: ((اغزُوا بسم الله في سبيل الله، قاتِلُوا مَن كفَر بالله، اغزُوا ولا تَغُلُّوا، ولا تَغْدِروا، ولا تُمَثِّلُوا، ولا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وإذا لَقِيتَ عَدُوَّك مِن المشركين فادْعُهم إلى ثلاث خِصال -أو خِلال-، فأيَّتُهُنَّ ما أجابوك فاقْبَلْ منهم وكُفَّ عنهم، ثم ادْعُهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقْبَلْ منهم. ثم ادْعُهم إلى التَّحَوُّل مِن دارهم إلى دار المهاجرين، وأَخْبِرْهم أنهم إن فَعَلُوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أَبَوْا أن يَتَحَوَّلُوا منها فأَخْبِرْهم أنهم يكونون كأَعْرَاب المسلمين يَجْرِي عليهم حُكْمُ الله تعالى، الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغَنِيمَة والفَيْء شيءٌ إلا أن يُجَاهِدُوا مع المسلمين، فإن هم أَبَوْا فاسْأَلْهم الجِزْيَةَ، فإن هم أجابوك فاقْبَلْ منهم وكُفَّ عنهم، فإن هم أَبَوْا فاستَعِن بالله وقَاتِلْهم.

وإذا حاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فأرادُوك أن تَجْعَلَ لهم ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ نَبِيّه، فلا تَجْعَلْ لهم ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ نَبِيّه، ولكن اجْعَلْ لهم ذِمَّتَك وذِمَّةَ أصحابك؛ فإنكم أن تُخْفِرُوا ذِمَمَكم وذِمَّةَ أصحابكم أَهْوَنُ مِن أن تُخْفِرُوا ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ نَبِيّه، وإذا حاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فأرادُوك أن تُنْزِلَهم على حُكْم الله فلا تُنْزِلْهم على حكم الله، ولكن أَنْزِلْهم على حُكْمِك، فإنك لا تَدْرِي أَتُصِيبُ فيهم حُكْمَ الله أم لا)). رواه مسلم.

---

(١): (**باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه ﷺ**): وتعظيم ذمة الله سبحانه وتعالى من تعظيم الله، فهي من التوحيد.

(٢): وقوله تعالى: **﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ﴾**: فالله سبحانه وتعالى أمر بالوفاء بجملة العهود والمواثيق والعقود، وإذا كانت عهدًا لله سبحانه وتعالى فالوجوب متأكد في ذلك العقد أو العهد.

(٣): قال: وعن بريدة (أي الأسلمي رضي الله عنه) قال: (**كان رسول الله ﷺ إذا أمّر أميرًا على جيش أو سريّة، أوصاه بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرًا**): فهذا من فقه وهدي الأئمة، أنهم يوصون الجيوش والسرايا، ويذكرونهم بما ينفعهم في الدنيا والآخرة، وهي تقوى الله عز وجل، ويوصونهم بمن معهم من المسلمين خيرًا أي باللين لهم وبالرفق عليهم.

وقد حذَّر النبي –صلى الله عليه وآله وسلم– من الأمراء الذين يتصفون بالشدة على رعاياهم وبالحُطَمَة.

قال: (**إذا أمّر أميرًا على جيش أو سرية**): السرية قيل التي تبلغ أربع مئة، والجيش ما كان أعظم من ذلك وأكثر.

ثم بعد ذلك إذا أوصاه ﷺ بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرًا، فقال: **((اغزوا باسم الله))**: أي متوكلين على الله.

((في سبيل الله)): وهذا هو الغاية أو الراية للجهاد في سبيل الله.

ولا بد لصحة الجهاد في سبيل الله من نيتين:

النية الأولى: هي التي تعرف بالنية الخاصة، لما سُئل النبي ﷺ كما في حديث أبي موسى الأشعري: ((الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله)) أي يقاتل لإعلاء كلمة الله، لتحكيم شريعة الله سبحانه وتعالى، هذه النية الخاصة.

أما النية العامة: فهي التي تسمى بالراية، حتى لو كانت نية خالصة لله سبحانه وتعالى ولكنه يقاتل تحت راية عمية، فميتته جاهلية، كما صح عن رسول الله ﷺ.

والراية الجاهلية: هي أي راية لا تدعو لتحكيم شرع الله سبحانه وتعالى، وإنما تدعو لتحكيم قوانين وآراء وأنظمة البشر -والعياذ بالله-.

((اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله)): وهذا أمر عام في قتال كل من كفر بالله سبحانه وتعالى، كما قال ﷺ في الصحيحين: ((أمرت أن أقاتل الناس -أي كل الناس- حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)).

فإذن كل الكفار يجوز أو قد يجب قتالهم، ويستثنى من ذلك ما استثناه الله أو استثناه رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بأمان أو بإيمان، بأمان: ويدخل فيه أمور: الذمة، والعهد، والرسول، ونحو ذلك، والإيمان: إذا أسلموا فالإسلام يجب ما قبله، وقد جاء في هذا الحديث الكف عن من أسلم.

أوصاهم النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بوصايا، منها: عدم الغلول، فالغلول كبيرة من كبائر الذنوب كما أخبر النبي ﷺ أن ذلك الرجل دخل النار في خميصة غلها.

والغلول: هو أن يأخذ شيئًا من المغنم قبل القسمة، قبل تقسيم الأمير أو الإمام أو من ينوب عنهما، فهذا يسمى بالغلول.

وكذا نهى النبي ﷺ في هذا الحديث عن الغدر، ونهى ﷺ عن التمثيل؛ أي في الجثث من جدع أنوف وقطع آذان، ونحو ذلك.

وقد اتفقوا -رحمهم الله- على تحريم الغلول وتحريم الغدر، ولكن العلماء اختلفوا -رحمهم الله- في التمثيل، فبعضهم كرهه وبعضهم قال بخلاف ذلك.

قال: **((ولا تقتلوا وليدًا))**: فنهى النبي ﷺ عن قتل الصغار في هذا الحديث وفي أحاديث أخر.

ونهى ﷺ عن قتل الشيوخ الكبار، وكذلك ورد النهي عن قتل الرهبان في صوامعهم، وكذلك عن قتل النساء، والمريض الزَّمِن، (أي الذي مرضه مزمن معه، دائم معه)، فهؤلاء جاء النهي عن قتلهم ما لم يعينوا على القتال أو يشاركوا في القتال، فإذا أعانوا على القتال بمال، أو بنفس، أو برأي، فيقتلون عندئذ، كما أمر النبي ﷺ بقتل دريد بن الصمة وقد بلغ كما قيل مئة وعشرين سنة، وكذلك لما رأى النبي ﷺ امرأة مقتولة كما في مراسيل أبي داوود، قال مستنكرًا لذلك: ((ما كان لهذه أن تقاتل))، فُهم من ذلك أنها لو قاتلت لقُتلت.

ثم أمر النبي ﷺ هؤلاء الأمراء إذا أمَّرهم على جيش أو سرية بأمور: **((وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال -أو خلال-))**: هذا الشك من الراوي كما أسلفنا أنهم يتورعون في نسبة القول لرسول الله ﷺ مع أن الخصال بمعنى الخلال، معناهما واحد.

فإذا أجابوا إلى إحدى هذه الخصال فيُعطون، ويكف عنهم، أول هاتيك الخصال: الإسلام، فإذا أسلموا فلهم ما لنا وعليهم ما علينا، ثم يؤمرون بواجب عظيم من واجبات الإسلام وهو أن يتحولوا من دارهم إلى دار المهاجرين، وهذه هي الهجرة، والمعني في هذا الحديث ((دار المهاجرين)) أي المدينة.

ومن الفقه الذي جاء في هذا الحديث: أن الأعراب إذا لم يجاهدوا ولم يهاجروا، ليس لهم من المغنم ولا من الفيء كما نص على ذلك بعض أهل العلم.

((فإن هم أبوا؛ فاسألهم الجزية، فإن هم أجابوك؛ فاقبل منهم وكف عنهم)): وقد اختلف الفقهاء -رحمهم الله- في أي الأصناف من الكفار الذين تعرض عليهم الجزية وتقبل منهم الجزية، فبعض أهل العلم -رحمهم الله- كمالك عمَّم ذلك على الكفار جميعًا، وهذا هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، وبعضهم كالشافعي وهو ما نُسب كذلك إلى أحمد -رحمه الله- أنها تُؤخذ من أهل الكتاب خاصة ومن له شبهة كتاب كالمجوس، وقد قال النبي ﷺ وأمر بإلحاق المجوس بأهل الكتاب، أي في ضرب الجزية عليهم.. إذا نزلوا تحت أحكام الإسلام، ودفعوا الجزية؛ فعند ذلك يُكف عنهم ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾.[التوبة]

((فإن هم أبوا؛ فاستعن بالله وقاتلهم)): فالقتال يأتي بعد هذه المراحل، هذا لمن لم تبلغهم الدعوة، أما من بلغتهم الدعوة فإن شاء أخذهم غِرَّة وإن شاء دعاهم مرة بعد مرة.

قال: **((وإذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه))**: وهذا هو الشاهد لهذا الباب، **((فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه))**: تعظيمًا لذلك، حتى لا يقع إخفار هذه الذمة أو يقع العمل على خلافها، فيقع المسلم في كبيرة من أعظم الكبائر.

((ولكن اجعل لهم ذمتك وذمةَ أصحابك؛ فإنكم أن تُخْفِرُوا ذِمَمَكم وذمة أصحابكم أهون مِن أن تُخْفِرُوا ذمةَ الله وذمةَ نَبِيِّه)) ﷺ، قال كذلك: **((وإذا حاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فأرادُوك أن تُنْزِلَهم على حُكْمِ الله فلا تُنْزِلْهم على حكم الله، ولكن أَنْزِلْهم على حُكْمِك، فإنك لا تَدْرِي أَتُصِيبُ فيهم حُكْمَ الله أم لا))**: في هذا الشق من الحديث **فائدة عظيمة**:

وهي الدلالة لمذهب جمهور أهل السنة والجماعة أن الحق في مسائل الاجتهاد واحد، وأن حكم الله فيها واحد، وأن لكل مجتهد نصيب، ولكن ليس أو لا يقال كل مجتهد مُصيب كما يقول المعتزلة ومن شابههم، فكل مجتهد له نصيب، كما قال النبي ﷺ في الصحيحين: ((إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر)).

إذن له نصيب من هذا الاجتهاد، ولكن ليس كل مجتهد مصيب كما يقول المعتزلة، فالحق واحد في كل مسألة ولا يتعدد؛ ولكن هناك بعض المسائل التي فيها الأولى، أو الفاضل والمفضول، الحسن والأحسن، وهناك الصواب والخطأ، وهناك الواجب والكبيرة، وهناك الإسلام والكفر؛ فليس كل خلاف في مسألة بمرتبة واحدة، هناك مسائل يسوغ فيها الخلاف وهناك مسائل لا يسوغ فيها الخلاف، والله أعلم.

نعم..

فيه مسائل:

الأولى: الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه، وذمة المسلمين.

الثانية: الإرشاد إلى أقل الأمرين خطرًا.[١]

الثالثة: قوله: ((اغزوا باسم الله، في سبيل الله)).

الرابعة: ((قوله قاتلوا من كفر بالله)).

الخامسة: ((قوله استعن بالله، وقاتلهم)).[٢]

السادسة: الفرق بين حكم الله وحكم العلماء.

السابعة: في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري أيوافق حكم الله أم لا.[٣]

---

(١): ذكر من المسائل: (**الثانية: الإرشاد إلى أقل الأمرين خطرًا**): فهناك شر وهناك أمر أكثر شرًا، فإخفار ذمة الرجل وذمة أصحابه معصية، ولكن أعظم منها إخفار ذمة الله وذمة رسوله –صلى الله عليه وآله وسلم–، لذلك الفقيه هو الذي يعرف خير الخيرين وشر الشرين كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–.

(٢): كذلك ذكر في المسائل: (**(استعن بالله، وقاتلهم)**): فنحن نقاتل من كفر بالله بمعية الله سبحانه وتعالى، متوكلين على الله، ليس بحولنا ولا بقوتنا، وإنما بقوة الله وحوله وطَوله ومدده سبحانه وتعالى، لذلك جاء في المأثور: ((اللهم بك أصول وبك أجول))، وفي رواية: ((بك أحول وبك أصول وبك أقاتل)).

(٣): أيضًا ذكر في المسائل: (**السابعة: في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري أيوافق حكم الله أم لا**): وفي ذلك أن الصحابي ليس بمعصوم، وفيه ما استدل بعض الفقهاء –رحمه الله– على كون قول الصحابي أو فعل الصحابي ليس بحجة، والله أعلم.

باب ما جاء في الإقسام على الله.[١]

عن جندب بن عبد الله -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: ((قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان، فقال الله عز وجل: من ذا الذي يتألى علي ألا أغفر لفلان؟ إني قد غفرت له وأحبطت عملك)). رواه مسلم.[٢]

وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد، قال أبو هريرة: (تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته).[٣]

---

(١): في بعض النسخ: (**باب ما جاء في الإقسام على الله بلا علم**) الإقسام على الله بلا علم، فهذا هو المنهي عنه، ومن ذلك: أن يحكم على أواخر الناس، أو على ما يموتون عليه وهم أحياء.

(٢): فقال هذا الرجل لصاحبه وهما من بني إسرائيل كما جاء في بعض الروايات، قال: (**والله لا يغفر الله لفلان**): ويستدل بعض أهل الزيغ وأهل الضلال بهذا الحديث على إغلاق باب التكفير جملة وتفصيلًا، فيجعلون هذا أو يجعلون التكفير من جملة هذا القول، وليس كذلك بل بينهما فرق، فرق بين أن يحكم الإنسان على رجل وقع في الكفر بالكفر، وبين أن يقول عنه والله لا يغفر الله له، لمَ؟

لأن الكافر قد يسلم في آخر حياته فيموت على الإسلام، فيدخله الله سبحانه وتعالى الجنة، وإنما الأعمال بالخواتيم، ولكن إذا قيل: لا يغفر الله لفلان وهو حي، حتى لو ارتكب الموبقات، حتى لو ارتكب النواقض؛ وما يدريك لعله يتوب في آخر أيامه وفي آخر حياته، فيتوب الله سبحانه وتعالى عليه.

وذُكر من خبر هذين الرجلين أن هذا الرجل كان يقع ويقارف الذنوب، والآخر ينصحه مرة وأخرى وكان من العُبَّاد، فلما لم يترك ولم يقلع عن ذلك الذنب قال هذه الكلمة (والله لا يغفر الله لفلان).

فقال الله عز وجل: ((**من ذا الذي يتألى عليّ ألا أغفر لفلان، إني قد غفرت له وأحبطت عملك**)): ليس في ذلك أن قول الرجل لرجل آخر: (والله لا يغفر الله لفلان) أن هذا اللفظ من النواقض، بدليل أنه أحبط الله سبحانه وتعالى عمله، ليس في ذلك هذا، وإنما أحبط عمله منذ ساعة ما تكلم، وبعد ذلك ينشئ عملًا صالحًا آخر.

(٣): وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد كما ذكرنا، قال أبو هريرة: (**تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته**): وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أن الرجل يتكلم بالكلمة من رضوان الله سبحانه وتعالى يبلغ

بها المنازل في الجنة، ويتكلم بالكلمة من سخط الله سبحانه وتعالى تهوي به في النار سبعين خريفًا، وأصل الحديث في البخاري، ورواه بعض أهل السنة كابن ماجه وغيره.

قال المصنف -رحمه الله-:

فيه مسائل:

الأولى: التحذير من التألي على الله.

الثانية: كون النار أقرب إلى أحدنا من شراك نعله.(١)

الثالثة: أن الجنة مثل ذلك.(٢)

الرابعة: فيه شاهد لقوله: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة...)) إلخ.

الخامسة: أن الرجل قد يُغفر له بسببٍ هو من أكرهِ الأمور إليه.

---

(١): ذكر في المسائل: **(كون النار أقرب إلى أحدنا من شراك نعله)**، (٢): **(والثالثة: أن الجنة مثل ذلك)**: ويدل على ذلك ما ذكرناه من الحديث أن الرجل يتكلم بالكلمة من رضوان الله يبلغ بها المنازل في الجنة، وكذلك يتكلم بالكلمة من سخط الله فيهوي بها في نار جهنم -والعياذ بالله-.

فإذن قد يرفع الله سبحانه وتعالى العبد المسلم في الجنة بأعمال قليلة وبأقوال قليلة، وقد يهوي به في النار بأقوال يسيرة وأعمال يسيرة لا يلقي لها بالًا ولا يرفع بها رأسًا، فليحذر المسلم، وليستعن بالله، وليحاسب أقواله وأفعاله.

نعم..

باب لا يُستشفع بالله على خلقه.[١]

عن جبير بن مطعم -رضي الله عنه- قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! نُهكت الأنفس، وجاع العيال، وهلكت الأموال، فاستسقِ لنا ربك، فإنّا نستشفع بالله عليك، وبك على الله، فقال النبي ﷺ: ((سبحان الله! سبحان الله!)). فما زال يسبح حتى عُرف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: ((ويحك! أتدري ما الله؟! إن شأن الله أعظم من ذلك، إنه لا يُستشفع بالله على أحد من خلقه)). وذكر الحديث. رواه أبو داوود.[٢]

---

(١): في نسخة: (**باب لا يُستشفع بالله على أحد من خلقه**).

(٢): عن جبير بن مطعم -رضي الله عنه- قال: (**جاء أعرابي إلى النبي ﷺ**): والأعرابي هو ساكن البادية، وهناك أحاديث كثيرة جاءت في ذكر هؤلاء الأعراب مبهمين، ولم يُذكروا بأسمائهم، والأعراب أكثر الناس جهلًا بأحكام الله سبحانه وتعالى، فلم يُذكر هذا الأمر عن واحد ممن لازم النبي -صلى الله عليه وسلم- وصحبه في أسفاره وفي حله وترحاله، بل ذُكر ذلك عن أعرابي أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال: ((**يا رسول الله! نُهكت الأنفس، وجاع العيال، وهلكت الأموال، فاستسقِ لنا ربك، فإنّا نستشفع بالله عليك، وبك على الله**))، فقال النبي ﷺ مُنكرًا عليه بعض ألفاظه، قال: ((**سبحان الله! سبحان الله!**)): وتعلمون أن التسبيح تنزيه لله سبحانه وتعالى لما لا يليق بجلاله وكبريائه.

فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، فقال: ((**ويحك! أتدري ما الله؟! إن شأن الله أعظم من ذلك، إنه لا يُستشفع بالله على أحد من خلقه**)): فنجد أن النبي ﷺ أنكر على الأعرابي ها هنا أن يُستشفع بالله على أحد من خلقه، ولكن لم يُنكر العكس ﷺ، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة.

فيجوز -وهذا الذي صنعه الأعرابي- أن يستشفع بالنبي في وقت حياته، كيف ذاك؟

أن يقال له: ادعُ الله لنا يا رسول الله..

كذلك هذا الأمر ليس بمحصور أو مقصور على رسول الله ﷺ، لا بأس أن يُقال لمن ظاهره الصلاح: ادعُ الله لنا، أو اسأل الله سبحانه وتعالى لنا، أو استسقِ الله سبحانه وتعالى لنا..كما فعل عمر -رضي الله عنه وأرضاه- مع العباس كما عند البخاري.

فيه مسائل:

الأولى: إنكاره على من قال: نستشفع بالله عليك.

الثانية: تغيره تغيرًا عُرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة.

الثالثة: أنه لم يُنكر عليه قوله: نستشفع بك على الله.

الرابعة: التنبيه على تفسير (سبحان الله).

الخامسة: أن المسلمين يسألونه الاستسقاء.

نعم..

باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسده طرق الشرك.[١]

عن عبد الله بن الشِّخِير -رضي الله عنه- قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا: أنت سيدنا، فقال: ((السيد الله -تبارك وتعالى-)). قلنا: وأفضلنا فضلًا، وأعظمنا طَولًا. فقال: ((قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يستجرِيَنَّكم الشيطان)). رواه أبو داود بسند جيد.[٢]

وعن أنس -رضي الله عنه-: أن ناسًا قالوا: يا رسول الله! خيرَنا، وابن خيرِنا، وسيّدَنا وابن سيدِنا فقال: ((يا أيها الناس! قولوا بقولكم، ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمدٌ، عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلة التي أنزلني الله عز وجل)). رواه النسائي بسند جيد.[٣]

---

(١): ذكر المصنف –رحمه الله–: **(باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسده طرق الشرك)**: وهذا من هديه ﷺ –وقد مر معنا شيء من ذلك–، فنهى الناس عن أن يطروه كما أطرت النصارى المسيح ابن مريم، أي أثنوا عليه فبالغوا في الثناء حتى رفعوه عن منزلته عليه السلام.

فالنبي ﷺ سد جميع طرق الشرك، وهكذا ينبغي على أتباعه ومن سار على خطاه من العلماء والعُبَّاد ومن الصالحين والمجاهدين؛ أن يتأسوا برسول الله ﷺ فيضعوا نصب أعينهم حماية وحراسة التوحيد من أن يخرم أو يخدش أو ينقض –والعياذ بالله–.

(٢): ذكر المصنف –رحمه الله– حديث عبد الله بن الشخير –رضي الله عنه–، قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ لما جاءته الوفود، فقلنا: أنت سيدنا فقال: **((السيد الله -تبارك وتعالى-))**: اختلف أهل العلم –رحمه الله– كما نقل هذا الخلاف العلامة ابن القيم –رحمه الله– وغيره في مسألة:

هل يجوز أن يقال عن واحد من الناس ذو مكانة "سيد"؟

على قولين: بعضهم أخذ بظاهر هذا الحديث، فعممه فقال لا يجوز قول سيد عن واحد من الناس، أو قول سيدنا.

وبعض أهل العلم جوّز ذلك، واستدل بأحاديث منها: أن النبي ﷺ قال: ((قوموا إلى سيدكم)) عن سعد بن معاذ –رضي الله عنه وأرضاه– لما أقبل في القصة قصة نزول اليهود على حكمه كما عند

البخاري وعند غيره، فنص النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أن سعدًا من سادات المسلمين، وقال ﷺ عن الحسن: ((إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين)) كما رواه أحمد. وكذلك قال ﷺ عن فاطمة: ((سيدة نساء أهل الجنة))، وقال ﷺ كما في حديث أبي سعيد الخدري: ((الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة))، وغير ذلك من الأحاديث التي تفيد جواز إطلاق هذا اللفظ.

ولكن يُنهى عن إطلاق أمثال الفاظ المدح والثناء في وجه المسلم، ولكن لو أثني عليه في غير محضره لجاز ذلك، ما لم تكن ثَمَّ مفسدة أخرى.

وأما إطلاق لفظ السيد على الكافر أو المنافق: فهو محرم، لقول النبي ﷺ: ((لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يكن سيدًا، فقد أسخطتم ربكم)).[١] رواه أبو داود.

(٣): فالنبي ﷺ لما رآهم تتابعوا على الثناء عليه ﷺ أنكر عليهم ذلك، وأمرهم بأن يقصروا في كلامهم وفي ثنائهم حتى لا يرفعوه عن منزلته، كما قال: **((ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل))**، فهذا هو الأمر الذي خاف منه النبي ﷺ، وسد هذا الباب حتى لا يُتوصل إلى رفعه إلى درجة الربوبية أو الألوهية -والعياذ بالله-.

فإذا نهي ذلك في حق أكرم الخلق وأفضل الخلق ﷺ، فلغيره من باب أولى وأحرى.

---

[١] وفي رواية: ((لا تقولوا للمنافق سيدنا، فإنه إن يك سيدكم،فقد أسخطتم ربكم)). رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

فيه مسائل:

الأولى: تحذير الناس من الغلو.

الثانية: ما ينبغي أن يقول من قيل له: "أنت سيدنا".[١]

الثالثة: قوله: ((لا يستجرينكم الشيطان))، مع أنهم لا يقولوا إلا الحق.

الرابعة: قوله: ((ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي)).

نعم..

(١): من المسائل ذكر: (**الثانية: ما ينبغي أن يقول من قيل له: أنت سيدنا**): أن يقتدي برسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم-، فينهاهم عن ذلك بنحو جوابه -صلى الله عليه وآله وسلم-.

باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ۚ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.[الزمر][١]

عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: (جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد! إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء على إصبع، والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع، فيقول: أنا الملك، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه؛ تصديقًا لقول الحبر، ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾. الآية).[٢]

وفي رواية (لمسلم): (والجبال والشجر على إصبع، ثم يهزُّهنَّ فيقول: أنا الملك، أنا الله).

وفي رواية (للبخاري): (يجعل السماوات على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع). أخرجاه.

ولمسلم عن ابن عمر مرفوعًا: ((يطوي الله السماوات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟! أين المتكبرون؟! ثم يطوي الأرضين السبع، ثم يأخذهن بشماله، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟! أين المتكبرون؟!)).

وروي عن ابن عباس قال: (ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم).

وقال ابن جرير: حدثني يونس، أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعةٍ أُلقيت في تُرس)).

قال: وقال أبو ذر -رضي الله عنه-: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((ما الكرسي في العرش إلا كحَلَقَةٍ من حديد أُلقيت بين ظهري فلاةٍ من الأرض)).

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: (بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام، وبين كل سماء خمسمائة عام، وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام، وبين الكرسي والماء خمسمائة عام، والعرش فوق الماء، والله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم)).

أخرجه ابن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زرّ، عن عبد الله.

ورواه بنحوه المسعودي، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله. قاله الحافظ الذهبي -رحمه الله تعالى- قال: (وله طرق).

وعن العباس بن عبد المطلب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: ((هل تدرون كم بين السماء والأرض؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: بينهما مسيرة خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة، وكِثف كل سماء مسيرة

خمسمائة سنة، وبين السماء السابعة والعرش بحر بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، والله تعالى فوق ذلك، وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم)). أخرجه أبو داوود، وغيره.

---

(١): لقد أحسن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- كل الإحسان حينما ختم كتابه الذي أسماه التوحيد بهذا الباب العظيم، فقال: (**باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾**): كيف ذلك؟

لما ذكر المصنف هذه الروايات في عِظَم الله سبحانه وتعالى، وفي عظم بعض مخلوقاته -وإنما يُعرف الله سبحانه وتعالى بصفاته وبمخلوقاته عز وجل-، فمن صرف العبادة لغير الله فلم يعرف قدر الله عز وجل، مهما زعم، ومهما أثنى على الله، ومهما قرض في ذلك الأشعار، وكتب النظم والنثر ونحو ذلك، وادعى أنه من المسلمين، إلا أنه صرف نوعًا من أنواع العبادة لغير الله؛ فهذا لم يعرف قدر الله عز وجل.

لذلك ذكر المصنف -رحمه الله- هذا الباب في آخر كتابه التوحيد؛ ويعني بذلك أن من صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله عز وجل فلم يُقدِّر الله سبحانه وتعالى حق قدره.

(٢): وذكر ما جاء في تفسيرها: أن حبرًا من أحبار اليهود جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: (**يا محمد! إنا نجد أن الله سبحانه وتعالى يجعل السماوات على إصبع**): وفي ذلك إثبات الأصابع لله سبحانه وتعالى، وهذه صفة من الصفات الخبرية التي يثبتها أهل السنة والجماعة، بخلاف الأشاعر والمؤوِّلَة، فقد جاءت أحاديث عديدة في إثبات ذلك، منها: أن النبي ﷺ قال: ((إن القلوب بين أصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء))، ((يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك)).

وفي ذلك كذلك أن الحق يقبل ممن جاء به، سواء كان من الصالحين أو من الطالحين، من المسلمين أو من الكافرين.

كذلك فيه أن النبي ﷺ ضحك إقرارًا له، وتصديقًا لقول الحبر، وليس كما يقول النفاة والمؤولة أن النبي ﷺ إنما ضحك إنكارًا عليه وغضبًا مما قال، بل هو إقرار لما قال.

وذكر المصنف هذه الروايات في عظم الله عز وجل، وفي ما جاء في عظيم خلقه سبحانه وتعالى من السماوات، والأراضين، والعرش والكرسي.

وفي ذلك رد على كثير من المعاصرين الذين يصدقون أولئك الذين يقولون أن بين الأرض وبين كوكب كذا أو بين كوكب كذا وبين كوكب كذا مسيرة كذا مليون سنة ضوئية، ونحو ذلك، وهذا كله تخرص وظنون ليس لها في معيار الحقيقة شيء؛ بل أخبر النبي ﷺ أن بين الأرض وبين السماء الدنيا مسيرة خمسمائة سنة، وبين السماء الأولى إلى الثانية خمسمائة سنة، فهذه هي المسافة التي نص عليها رسول الله ﷺ، فلا مصداقية لما يقوله أولئك في تعداد تلك السنوات الكثيرة، وكثير من المثقفين (الإسلاميين) بين قوسين، يصدق ذلك ويفرح به ويتناقله ويكتبه في كتاباته.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.[الزمر]

الثانية: أن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين بزمنه ﷺ، ولم ينكروها ولم يتأولوها.

الثالثة: أن الحبر لما ذكر للنبي ﷺ صدَّقه، ونزل القرآن بتقرير ذلك.

الرابعة: وقوع الضحك من رسول الله ﷺ لما ذكر الحبر هذا العلم العظيم.

الخامسة: التصريح بذكر اليدين، وأن السماوات في اليد اليمنى، والأرضين في الأخرى.[١]

السادسة: التصريح بتسميتها الشمال.[٢]

السابعة: ذكر الجبارين والمتكبرين عند الله.

الثامنة: قوله: ((كخردلة في كف أحدكم)).

التاسعة: عظم الكرسي بالنسبة إلى السماء.

العاشرة: عظم العرش بالنسبة إلى الكرسي.

الحادية عشرة: أن العرش غير الكرسي والماء.

الثانية عشرة: كم بين كل سماء إلى سماء.

الثالثة عشرة: كم بين السماء السابعة والكرسي.

الرابعة عشرة: كم بين الكرسي والماء.

الخامسة عشرة: أن العرش فوق الماء.

السادسة عشرة: أن الله فوق العرش.(٣)

السابعة عشرة: كم بين السماء والأرض.

الثامنة عشرة :كِثف كل سماء خمسمائة سنة.

التاسعة عشرة: أن البحر الذي فوق السماوات بين أسفله وأعلاه خمسمائة سنة.

والله أعلم،

والحمد لله رب العالمين،

وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١): قال المصنف -رحمه الله- في المسائل: (**الخامسة: التصريح بذكر اليدين، وأن السماوات في اليد اليمنى، والأرضين في الأخرى**)، (٢): (**السادسة: التصريح بتسميتها الشمال**): ولا تعارض بين هذا وبين حديث النبي ﷺ: ((كلتا يديه يمين))؛ فإن معنى اليمين من اليُمن.

وذكر المصنف -رحمه الله- هذه المسافات لبيان عظم هذه المخلوقات التي تدل على عظم الخالق عز وجل، وأعظم المخلوقات هو العرش.

(٣): ذكر المصنف -رحمه الله- في المسائل: (**أن الله فوق العرش**): وهذا هو معتقد أهل السنة والجماعة -رحمهم الله-، وكما قال عبد الله بن الرواحة -رضي الله عنه وأرضاه-:

شهدتُ بأن وعدَ اللهِ حقٌ ... وأن النارَ مثوى الكافرينا
وأن العرشَ فوقَ الماءِ طافٍ ... وفوقَ العرشِ ربُّ العالمينا

فهذا هو اعتقاد أهل السنة والجماعة، وقد تضافرت النصوص في علو الله فوق عرشه سبحانه وتعالى.

هذا ما تيسر إعداده في شرح هذا الكتاب العظيم والسفر الكبير، للشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله رحمةً واسعة-.

وفي ختام هذه المجالس

أذكر نفسي وإخواني، أولًا: بأن التوحيد يُنتقل معه إلى غيره، ولا يُنتقل عنه إلى غيره، فإذا انتهيت من كتاب التوحيد فتبدأ بكتاب آخر في المعتقد والتوحيد، ولا يعني إذا عكفت على كتب الفقه أو كتب الحديث أو كتب اللغة ونحو ذلك أنك [تهمل] هذا الجانب، بل في كل أيامك ومراحلك في تنقلك في طلب العلم بين درجة إلى أخرى تطلب المزيد في هذا العلم.

أما المسألة الثانية: فأُحرض نفسي وإخواني على أن نكون من الثابتين على التوحيد، وندعو الله سبحانه وتعالى ليل نهار أن يثبتنا على التوحيد حتى نلقاه وهو راضٍ عنا.

كذلك في الوقت ذاته: أن نكون من الدعاة إلى التوحيد، لا سيما وقد ماجت هذه البلاد بدعاة الشرك والتنديد، وبدعاة البدع، والخرافات، والخزعبلات، والتصوف، والغلو في الصالحين، والقبور، والدعوة إلى تحكيم غير شرع الله عز وجل.. فيكون المسلم من دعاة التوحيد حيثما حل وحيثما ارتحل، وفي كل وقت وفي كل آن.

وأما الأمر الثالث: فإن هذا الجهد هو جهد بشري في شرح هذا الكتاب، فما كان من صواب فمن الله سبحانه وتعالى وحده لا شريك له، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله من ذلك.

والله سبحانه وتعالى أعلم، والحمد لله الذي تتم به الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أسئلة الحضور

يسأل: عن مسألة القسم على المصحف، أي وضع اليد على المصحف؟

الجواب: جوَّز ذلك بعض أهل العلم، ولكن ذكر الإمام الشافعي -رحمه الله- أنها من البدع.

سؤال: يقول: هذا الحديث لما أمر النبي ﷺ وأوصى بعض الأمراء: ((إذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تُنزلهم على حكم الله، فلا تُنزلهم، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا))، يقول: هناك بعض المداخلة -وتأملوا كيف يضعون الشبهات- من يستدل بهذا الكلام على عدم تكفير من حكم بغير ما أنزل الله، فكيف يُرد عليهم؟

الجواب: يُرد عليهم: بأن هناك مسائل نصية، وهناك مسائل اجتهادية، فالمسائل النصية حكم الله فيها ظاهر، وأما كلام النبي ﷺ ها هنا ففي المسائل الاجتهادية التي لا نص فيها، فالتي لا نص فيها هو يجتهد ويُقرِّب ويذكر النظائر والأشباه، فيقيسها على بعض النظائر التي وردت في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ولكن لا يدري أهو هو حكم الله؟ أي أصاب حكم الله قطعًا أم لا.. لِمَ؟ لأن هذه المسألة لا نص فيها، أما المسائل المنصوص عليها كمسائل الحدود ونحوها، فهذه مسائل محكمة.

وكلامهم في واد، وما نتكلم فيه في واد آخر.

سؤال: يقول: ما وجه تشابه المجوس بأهل الكتاب، مع أن المجوس يعبدون النار؟

الجواب: نقول: أُلحقوا بأهل الكتاب لما عندهم من شبهة كتاب، فكل ملة من ملل الكفر إذا كانت عندها كتاب أو شبهة كتاب فيلحقون بأهل الكتاب في ضرب الجزية عليهم وفي إنزالهم في الذمة، ولا يُلحقون بهم من كل وجه، فقد استثنى النبي ﷺ الذبائح والنساء، فلا تُنكح نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم، بعكس أهل الكتاب.

لعلنا نكتفي بهذا القدر، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



فهرس المحتويات